بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

كلية الدعوة وأصول الدين

نموذج رقم (٨)

إجازة أطروحة علمية في صيغتها النهائية بعد إجراء التعديلات

الاسم (رباعي): محمد خالد عبد الهادي **كلية** الدعوة وأصول الدين **قسم** الكتاب والسنة

الأطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراة **في تخصص** الكتاب والسنة

عنوان الأطروحة : " كتاب التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن من أول كتاب الأشربة إلى نهاية كتاب الطب، دراسة وتحقيق ".

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد :

فبناء على توصية اللجنة المكونة لمناقشة الأطروحة المذكورة أعلاه - والتي تمت مناقشتها بتاريخ ٢٤/٨/ ١٤٢٣هـ - بقبولها بعد إجراء التعديلات المطلوبة، وحيث قد تم عمل اللازم، فإن اللجنة توصي بإجازتها في صيغتها النهائية المرفقة للدرجة العلمية المذكورة أعلاه.

والله الموفق،

أعضاء اللجنة

المشرف	**المناقش الداخلي**	**المناقش الخارجي**
الاسم: د/ أحمد عطا الله عبدالجواد	الاسم: د/ وصي الله محمد عباس	الاسم: د/ إسماعيل مخلوف
التوقيع:........	التوقيع:........	التوقيع:........

يعتمد

رئيس قسم الكتاب والسنة

الاسم: د/ مطر بن أحمد الزهراني

التوقيع:

يوضع هذا النموذج أمام الصفحة المقابلة لصفحة عنوان الأطروحة في كل نسخة من الرسالة

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة و أصول الدين
قسم الكتاب و السنة
الدراسات العليا



كتـــاب

التـوضيح لشرح الجامع الصحيح

لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي ، ابن الملقن (ت ٨٠٤ هـ)

من أول " **كتاب الأشربة** " إلى نهاية " **كتاب الطب** "

تحقيق ودراسة

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه

إعداد الطالب / محمد خالد عبد الهادي

إشراف فضيلة الأستاذ الدكتور / أحمد عطا الله عبد الجواد

الجــزء الثــاني

العام الدراسي ١٤٢٢ - ١٤٢٣هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المرضى

هذا الكتاب قدّم عليه ابن بطال كتاب الأيمان و النذور، و ذكره بعد كتاب الأدب [(١)].

باب ما جاء في كفارة المرض

و قول الله تعالى : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءً يُجْزَ بِهِ ﴾ [(٢)]

ذكر فيه أحاديث :

[٥٦٤٠] أحدها: **حديث عائشة – رضي الله عنها – قالت: قال رسول الله ﷺ : " ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفَّر الله بها عنه حتى الشوْكة يُشاكُها " .**

و أخرجه م ، ت، س[(٣)].

[٥٦٤١] ثانيها : **حديث أبي سعيد الخدري : سعد بن مالك ، و أبي هريرة – رضي الله عنهما – عن رسول الله ﷺ : " ما يصيب المسلمَ من نَصَب و لا وَصَب و لا هَمٍّ و لا أذىً و لا غَمٍّ ، حتى الشوكة يُشَاكها ، إلا كفَّر الله بها من خطاياه " .**

و أخرجه م ، ت ، و حسنه [(٤)].

[٥٦٤٢] ثالثها : **حديث سفيان[(٥)] عن سعد – و هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف[(٦)]– عن عبد الله بن كعب[(٧)] عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال : " مَثَلُ المؤمن كالخامَة**

---

(١) يُنظَر شرح ابن بطال مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، برقم ٦٥٤، الطب ، ل ٧٢ / أ .

(٢) سورة النساء ، الآية ١٢٣ .

(٣) أخرجه مسلم ، في البر و الصلة ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه ١٩٩٢/٤ برقم ٢٥٧٢ ؛ و الترمذي ، في الجنائز ، باب ما جاء في ثواب المريض ٢٩٧/٣ ؛ و النسائي ، في السنن الكبرى ، كتاب الطب ، باب كفارة المريض ٣٥٢/٤

(٤) كلمة : " و حسنه " لم ترد في م .

و الحديث أخرجه مسلم ، في البر و الصلة ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه ١٩٩٢/٤ برقم ٢٥٧٣ ، و الترمذي – و قال : هذا حديث حسن في هذا الباب – في الجنائز ، باب ما جاء في ثواب المريض ٢٩٨/٣ .

(٥) سفيان : هو الثوري .

(٦) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، القرشي ، الزهري ، المدني ، قاضي المدينة . ثقة فاضل عابد ، مات سنة ١٢٥ – و قيل بعدها – روى له الجماعة . يُنظَر : الجرح ٧٩/٤ ؛ السير ٤١٨/٥ ؛ التقريب ٢٣٠ .

(٧) هو عبد الله بن كعب بن مالك ، الأنصاري ، المدني . ثقة ، يقال له رؤية ، مات سنة سبع – أو ثمان – و تسعين

⇐

من الزَّرع تُفَيِّئُها الريح مَرَّةً و تعدِلها مَرَّةً . و مَثَل المنافق كالأَرزَة [ب /٤٤ – أ] لا تــزال حتى يكون انجعافها مرَّةً واحدة " .

" و قال زكريا[(١)]:**حدثني سعد، ثنا ابن كعب، عن أبيه كعب، عن رسول الله ﷺ** "

و أخرجه م ، س[(٢)] ، و أغفله ابن عساكر [(٣)].

و " الخامة " : الطاقة الغَضَّة اللِّيِّنة من الزرع . و ألفها منقلبة عن واو [(٤)].

و " الأَرزة " –بسكون الراء و فتحها–: شجرة الأَرْزَن – و هو خشب معــروف – و قيل : الصنوبر [(٥)].

و " انجعافها " : انقلاعها ، يقال : جَعَفْته فانجعف : أي قلعته فانقلع . و هو مطــاوع جَعَفَه جَعْفاً . قاله ابن سِيده [(٦)].

و قال الداودي : يريد كسرها من وسطها و انقلاعها من أسفلها [(٧)]. و أهل اللغة على ما سلف ، لكن يوضحه قوله في الحديث : " يقصمها الله " أي يكسرها .

[٥٦٤٤] رابعها : **حديث أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " مَثَل المؤمــن كمَثَل خامة الزرع من حيث أتتها الريح كفأتْها ، فإذا اعتدلت تَكَفَّأَ بــالبلاء . و الفــاجر كالأَرْزَة صَمَّاءَ معتدلةً ، حتى يَقْصِمَها الله إذا شاء "** .

و أخرجه م ، ت و قال : " حسن صحيح " [(٨)].

روى له الجماعة سوى ابن ماجه .

انظر : الطبقات الكبرى ٢٧٢/٥ ؛ الجرح ١٤٢/٥ ؛ الإصابة ٦٥/٥ ؛ التقريب ٣١٩ .

(١) زكريا : هو زكريا بن أبي زائدة : خالد ، و يقال هبيرة ، الهمداني ، الوادعي ، أبو يحيى ، الكوفي . ثقة ، و كان يدلس و سماعه من أبي إسحاق بأَخَرَة ، مات سنة سبع – أو ثمان ، أو تسع – و أربعين و مائة ، روى له الجماعة .

انظر : الجرح ٥٩٣/٣ ؛ السير ٢٠٢/٦ ؛ تهذيب التهذيب ٢٨٤/٣ ؛ التقريب ٢١٦ .

(٢) أخرجه مسلم ، في صفات المنافقين ، باب مثل المؤمن كالزرع ...، ٢١٦٣/٤ برقم ٢٨١٠ ؛ و النسائي في الكبرى كتاب الطب ، باب مَثَل المؤمن ٣٥١/٤ .

(٣) يعني أغفل ابن عساكر عزوه إلى النسائي ،كما أفاده المزي في التحفة ٣١٤/٨

(٤) انظر النهاية ٨٨/٢ .

(٥) انظر : الصحاح " أرز " ٨٦٣/٣ ؛ و النهاية ١/ ٣٨ .

(٦) انظر المحكم ١/ ٣٣٧ .

(٧) كلمة : " من أسفلها " لم ترد في ب ، و ع . و حكاه أيضاً الحافظ ابن حجر عن الداودي فيما نقل عنه ابن التــين : " انكسارها من وسطها أو أسفلها " اهـ الفتح ١١١/١٠ .

(٨) أخرجه مسلم ، في صفات المنافقين و أحكامهم ، باب مثل المؤمن كالزرع ...، ٢١٦٣/٤ برقم ٢٨٠٩ ؛ و الترمذي في الأمثال ، باب ما جاء في مثل المؤمن القارئ للقرآن ١٥٠/٥ .

[٥٦٤٥] خامسها : **حديث أبي هريرة ﷺ أيضاً قال رسول الله ﷺ : " من يُرِدِ اللهُ به خيراً يُصِبْ منه "** .

و أخرجه س [(١)].

الشرح

حديث أبي سعيد و أبي هريرة لما رواه الترمذي قال : " قال الجارود [(٢)] سمعت وكيعاً [(٣)] يقول : لم يُسمع في الهَمِّ أنه كفارة إلا في هذا الحديث " [(٤)].

و في الباب أحاديث مثل أحاديث الباب :

أخرجه م من حديث جابر ﷺ : " يا أمَّ المسيب ، لا تَسُبِّي الحمَّى فإنها تُذهب خطايا بني آدم كما يُذهب الكِيرُ خَبَثَ الحديد " [(٥)].

و أخرجه ابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعا : " لا يزال البلاء بالعبد المؤمن و المؤمنة حتى يلقى الله و ليس عليه خطيئة " [(٦)]. قال أبو هريرة : " ما من وجع يصيبني أحبُّ إليَّ من الحمَّى ؛ إنها تدخل في كل مَفْصِل من ابن آدم ، و أن الله تعالى لَيعطي كل مفصل قِسطاً من الأجر " [(٧)].

و أخرجه ت صحيحاً من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ مرفوعاً : " ما يبرَح البلاء

---

(١) أخرجه النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب الطب ٣٥١/٤ .

(٢) رسم في ب ، و ع ، و ف خطأً : " ابن الجارود " ، و المثبت من م ، كما في الترمذي .
و هو الجارود بن معاذ ، السلمي ، الترمذي . ثقة رمي بالإرجاء ، مات سنة ٢٤٤ ، روى عنه الترمذي و النسائي . يُنظَر : ثقات ابن حبان ١٦٦/٨ ؛ تهذيب الكمال ٦٧٦/٤ ؛ التقريب ١٣٧ .

(٣) وكيع : هو ابن الجراح .

(٤) جامع الترمذي ٢٩٨/٣ .

(٥) أخرجه مسلم ، في البر و الصلة ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه ١٩٩٣/٤ برقم ٢٥٧٥ ؛ و أخرجه أيضاً البخاري في الأدب المفرد ص ١٨٢ ؛ و ابن أبي الدنيا في المرض و الكفارات ص ٢٤ –٢٥ ؛ و أبو يعلى في مسنده ٦٤/٤ ؛ و ابن حبان – الإحسان ٢٠٠/٧ – ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ١٥٩/٧ ؛ كلهم من طريق أبي الزبير عن جابر ﷺ مرفوعاً . وأخرجه الحاكم بنحوه – و صححه على شرط مسلم و سكت عليه الذهبي – في المستدرك ٣٤٦/١ .

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في ٢٣١/٣ ؛ و أحمد في ٢٨٧/٢ ، ٤٥٠ ؛ و الترمذي – وقال : حسن صحيح – في الزهد ، باب الصبر على البلاء ٦٠٢/٤ ؛ و ابن أبي الدنيا في المرض و الكفارات ص ٤٨ ؛ و البزار – كشف الأستار ٣٦٣/١ – ؛ و الحاكم – و صححه على شرط مسلم و سكت عليه الذهبي – في المستدرك ٣٤٦/١ ، و ٣١٤/٤ – ٣١٥ ، كلهم من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً بنحوه .

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة في ٢٣٢/٣ ؛ و البخاري في الأدب المفرد ١٧٧ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ١٦٨/٧ ، كلهم من طريق إياس بن أبي تميمة عن عطاء عن أبي هريرة ﷺ موقوفاً عليه . و عزاه الحافظ إلى البخاري في الأدب المفرد و صحح إسناده . يُنظَر الفتح ١١٤/١٠ .

بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة " (١).

و أخرجه ابن أبي شيبة من حديث أنس ﷺ مرفوعاً : " إن الله إذا ابتلى المسلم ببلاء في جسده قال للمَلَك : اكتب له صالح عمله الذي كان يعمل ، فإن شفاه غسَّله و طهَّره ، و إن قَبَضَه غفر له و رحمه " (٢).

و من حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - مرفوعاً : " ما من أحد من المسلمين يُبتَلَى ببلاء في جسده إلا أمر الله الحَفَظة ، فقال : اكتبوا لعبدي ما كان يعمل و هو صحيح ما دام مشدوداً في وَثاقي " (٣).

و سلف في البخاري في " الجهاد " [ع /١٨٤] من حديث أبي موسى ﷺ مرفوعاً : " إذا مرض العبد أو سافر كتب الله له ما كان يعمل مقيماً صحيحاً " (٤)

و في لفظ : " إذا كان العبد يعمل عملاً صالحاً فشغله عنه مرض أو سفر كُتِب له صالح ما كان يعمل و هو صحيح مقيم " (٥).

و لابن أبي شيبة أيضاً من حديث أبي عبيدة ﷺ يرفعه : " من ابتلاه الله ببلاء في جسده

---

(١) أخرجه الترمذي – و قال : حسن صحيح – في الزهد ، باب ما جاء في الصبر على البلاء ٤/٦٠١- ٦٠٢ .
و أخرجه أيضاً أبو داود الطيالسي في مسنده ص ٢٩ -٣٠ ؛ و ابن أبي شيبة في ٣/٢٣٣ ؛ و أحمد ١/١٧٢ ، ١٧٣ – ١٧٤ ، ١٨٠ ، ١٨٥ ؛ و الدارمي في سننه ، كتاب الرقاق ، باب في أشد الناس بلاءً ٢/٤١٢ و ابن ماجه ، في الفتن باب الصبر على البلاء ٢/٣٨٦ ؛ و ابن أبي الدنيا في المرض و الكفارات ١٤ ؛ و البزار ، البحر الزخار ٣/٣٣٥ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب أي الناس أشد بلاءً ؟ ٤/٣٥٢ ؛ و أبو يعلى ٢/١٤٣ ؛ و ابن حبان – الإحسان ٧/١٦١ ؛ و الحاكم – و سكت عليه هو و الذهبي – في المستدرك ١/٤١ ، كلهم من طريق عاصم بن بَهْدَلَة عن مصعب بن سعد عن أبيه مرفوعاً بنحوه .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في ٣/٢٣٣ ؛ و أحمد ٣/١٤٨ ، ٢٥٨ ؛ و البخاري في الأدب المفرد ١٧٦ ؛ و ابن أبي الدنيا في المرض و الكفارات ١٣٢ ؛ و أبو يعلى ٧/٢٣٢ ؛ و البغوي في شرح السنة ٥/٢٤١ ،كلهم من طريق سنان بن ربيعة أبي ربيعة عن أنس ﷺ ، و سنده حسن؛لأن سنان بن ربيعة " صدوق فيه لين " .التقريب ٢٥٦، و الله أعلم .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في ٣/٢٣٠ ؛ و أحمد ٢/١٥٩ ، ١٩٤ ، ١٩٨ ؛ و هناد بن السري في الزهد ١/٢٦ ٥ ؛ و الدارمي ، في الرقاق ، باب المرض كفارة ٢/٤٠٧ ؛ و ابن أبي الدنيا في المرض و الكفارات ، ص ٧٦ ؛ و الحاكم في المستدرك – و صححه على شرط الشيخين و سكت عليه الذهبي – ١/٣٤٨ ، كلهم من طريق علقمة بن مَرْثَد عن القاسم بن مخيمرة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعاً .

(٤) يُنظَر التوضيح / ل ٨٦ – ٨٧ برقم ٢٧٦٧ .

(٥) رواه أبو داود ، في الجنائز ، باب إذا كان الرجل يعمل عملاً صالحاً فشغله عنه مرض أو سفر ٣/١٨٣ .
رواه البخاري من طريق يزيد بن هارون ، و أبو داود من طريق هشيم ، كلاهما عن العوام بن حوشَب عن إبراهيم بن عبد الرحمن عن أبي بردة عن أبي موسى ﷺ مرفوعاً .

فهو حظه[1] " [2].

و لابن [م/٧ –أ] بنت منيع من حديث خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد القَسْري[3] عن جده أسد سمع رسول الله ﷺ يقول :" المريض تحات خطاياه كما تتحات ورق الشجر " [4].

و رُوينا في جزء القنطري داود بن علي[5]: ثنا ابن أبي مريم[6] ثنا نافع بن يزيد[7] حدَّثني

---

(1) كذا وقع هنا : " فهو حظه " ، و في المطبوع من المصنف : " فهو له حظه " ، و هذا أيضاً مصحَّف ، و صوابه : " فهو له حِطَّة " ،كما سيأتي فيما يلي إن شاء الله تعالى .

(2) أخرجه ابن أبي شيبة في ٢٣٠/٣ و أحمد ١٩٥/١ ، ١٩٦ ؛ و البخاري في التاريخ الكبير ٢١/٧ و البزار – كشف الأستار ٣٦٤/١ ؛ و أبو يعلى ١٨٠/٢ – ١٨١ ؛ و الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٤٦٧/٥ ؛ و الحاكم – و سكت عليه هو و الذهبي – في المستدرك ٢٦٥/٣ و البيهقي في السنن الكبرى ، الجنائز ، باب ما ينبغي لكل مسلم ...، ٣٧٤/٣ ، و الضياء في المختارة ٣١٦/٣ ،كلهم من طريق بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غُطَيْف ، عن أبي عبيدة ابن الجراح ﷺ مرفوعاً . و وقع عندهم : " فهو حِطَّة " ، أو نحوها . و في روية البيهقي : " فهو له حِطَّة خطيئة . قال خالد – هو أحد الرواة –: يعني تحط عنه ذنوبه " اهـ . و جود الحافظ إسناده في الفتح ١٠ / ١١٤ .

(3) خالد بن عبد الله القَسْري هذا كان أمير الحجاز ثم الكوفة ، قال عنه ابن معين : رجل سوء ، كان يقع في علي بن أبي طالب ﷺ " . و قال عنه العقيلي " لا يتابع على حديثه " . و ذكره ابن حبان في الثقات . قتل سنة ١٢٦ ، له ذكر في "خلق أفعال العباد " للبخاري ، و في سنن أبي داود . يُنظَر : الجرح ٣٤٠/٣ ؛ الضعفاء الكبير ١٥/٢ ؛ الثقات ٢٥٦/٦ ؛ الميزان ٦٣٣/١ ؛ تهذيب التهذيب ٨٨/٣ ؛ التقريب ١٨٩ .
و جد خالد بن عبد الله : هو أسد بن كُرْز بن عامر القسري له و لابنه يزيد صحبة .
يُنظَر : الاستيعاب ٧٩/١ – ٨٠ ؛ أسد الغابة ٨٥/١ .

(4) أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند ٧٠/٤ ؛ و ابن أبي الدنيا في المرض و الكفارات ص ٣٦ ؛ و الطبراني في الكبير ٣٣٥/١ من طريق خالد بن عبد الله عن جده أسد ﷺ مرفوعاً . و عزاه المنذري إلى عبد الله بن أحمد في زوائده ، و ابن أبي الدنيا و حسَّن إسناده ، و كذا فعل الهيثمي ، وقد عزاه إلى أحمد و الطبراني ، لكن ابن حجر عزاه إلى عبد الله بن أحمد و أبي يعلى و البغوي ، و أعلّه بالانقطاع بين خالد و بين جده أسد بن كُرْز . و لم أجده في المطبوع من مسند أبي يعلى و لا في شرح السنة ، و الله أعلم .
يُنظَر : الترغيب و الترهيب للمنذري ٢٩٣/٤ ؛ مجمع الزوائد ٣٠١/٢ ؛ الإصابة ٣١/١ .

(5) كذا وقع هنا : " داود بن علي " ، و هو مقلوب ، و صوابه علي بن داود .
و هو علي بن داود بن يزيد ، التميمي ، البغدادي ، القَنْطَري ، أبو الحسن ، الحافظ . وثقه ابن حبان و الخطيب و قال عنه ابن حجر : صدوق . مات سنة ٢٧٢ ، و قيل ٢٧٠ ، روى عنه ابن ماجه .
يُنظَر : الجرح ١٨٥/٦ الثقات ٤٧٣/٨ ؛ تاريخ بغداد ٤٢٤/١١ ؛ تهذيب التهذيب ٢٧٩/٧ ؛ التقريب ٤٠١ .

(6) هوسعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم،الجُمَحي مولاهم،أبو محمد، المصري ،ثقة ثبت فقيه ، مات سنة ٢٢٤ روى عنه البخاري ، وروى له هووالباقون بواسطة. يُنظَر : الجرح ١٣/٤ ؛ تهذيب الكمال ٣٩١/١٠ ؛ التقريب ٢٣٤

(7) نافع بن يزيد – و رسم في غير ف خطأً " زيد" - : هو الكَلاعي ، أبو يزيد ، المصري ، يقال إنه مولى شرحبيل بن

⇐

جعفر بن ربيعة[(١)] عن عبيد الله[(٢)] بن عبد الرحمن بن السائب عن عبد الحميد[ب/٤٤_ب] بن عبد الرحمن بن أزهر[(٣)] عن أبيه[(٤)] أنه عليه السلام قال :" إنما مَثَلُ المؤمن حين يصيبه الوَعَك أو الحُمىَّ كمثل الحديدة المُحْماة تُدخَل النار فيذهب خَبَثُها و يبقى طيبها "[(٥)]

و للطبراني من حديث أبي المَلِيح[(٦)] عن محمد بن خالد[(٧)] عن أبيه[(٨)] عن جده[(٩)] _ و كانت له صحبة _ قال : " سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن العبد إذا سَبَقَتْ له من الله منزلةٌ لم يبلغها فعلُه ابتلاه في ماله و جسده و ولده ثمَّ صبَّره على ذلك حتى يبلغه المنزلةَ التي سَبَقَتْ له من الله " [(١٠)].

حَسَنَة ﷺ . ثقة عابد ، مات سنة ١٦٨ ، روى له البخاري في التعاليق ، و الباقون سوى الترمذي. انظر : الجرح ٤٥٨/٨ ؛ تهذيب التهذيب ١٠/ ٣٦٧ ؛ التقريب ٥٥٩ .

(١) هو جعفر بن ربيعة بن شُرَحْبِيل بن حَسَنَة ، الكندي ، أبو شرحبيل ، المصري . ثقة مات سنة ١٣٦، روى له الجماعة . انظر : الجرح ٤٧٨/٢ ؛ تهذيب التهذيب ٧٧/٢ ؛ التقريب ١٤٠ .

(٢) رسم في جميع النسخ خطأً : " عبد الله " و المثبت من مصادر الترجمة .
و هو عبيد الله بن عبد الرحمن بن السائب بن عمير ، القارئ ، المدني . سكت عليه البخاري و أبو حاتم ، و ذكره ابن حبان في الثقات . انظر : التاريخ الكبير ٣٩٠/٥ ؛ الجرح ٣٢٣/٥ ؛الثقات ١٤٨/٧ .

(٣) هو عبد الحميد بن عبد الرحمن بن أزهر ، القرشي ، المدني . سكت عليه البخاري و أبو حاتم ، و ذكره ابن حبان في الثقات . انظر : التاريخ الكبير ٤٤/٦ ؛ الجرح ١٥/٦ ؛ الثقات ١٢٧/٥

(٤) هو عبد الرحمن بن أزهر ، القرشي ، الزهري ، أبو جبير . صحابي شهد حنيناً .
انظر : الاستيعاب ٨٢٢/٢ ؛ أسد الغابة ٣٢٠/٣ ؛ الإصابة ١٥٠/٤ .

(٥) أخرجه الفسوي في المعرفة و التاريخ ٢٨٤/١ ، ٣٥٧ ؛ و ابن أبي الدنيا في المرض و الكفارات ٣٦ ؛ و البزار – كشف الأستار ٣٦٢/١ ؛ و الحاكم في المستدرك – و صحح إسناده و سكت عليه الذهبي – ٣٤٨/١ ؛ و البيهقي في السنن الكبرى ، الجنائز ، باب ما ينبغي للمسلم ...، ٣٧٤/٣ ، كلهم من طريق سعيد به نحوه .
و سنده لا بأس به ؛ لأني لم أقف على من وثق عبيد الله ، و عبد الحميد غير ابن حبان ، و الله أعلم .

(٦) هو الحسن بن عُمر – أو عَمرو – ابن يحيى ، الفَزَاري ، أبو المَلِيح ، الرَّقي . ثقة ، مات سنة ٢٨١ ، و قد جاوز التسعين ، روى له البخاري في الأدب المفرد ، و أبو داود و النسائي و ابن ماجه . انظر : تاريخ ابن معين ١١٦/٢ ؛ الجرح ٢٤/٣ ؛ تهذيب الكمال ٢٨٠/٦ ؛ التقريب ١٦٢ .

(٧) هو محمد بن خالد ، السلمي . روى أبو المليح عنه عن أبيه عن جده هذا الحديث ، مجهول ، من السابعة ، روى له أبو داود . انظر : الجرح ٧ / ٢٤٢؛ تهذيب الكمال ١٥٢/٢٥ ؛ الميزان ٥٣٣/٣ ؛ التقريب ٤٧٦ .

(٨) خالد : هو السلمي ، والد محمد ، و اسم أبيه : اللجلاج ، و قيل زيد بن جارية ، مجهول ، من الثالثة ، روى له أبو داود هذا الحديث . انظر : الجرح ٣٦٢/٣ ؛ الميزان ٥٣٣/٣ ؛ تهذيب التهذيب ١١٤/٣ ؛ التقريب ١٩٠ .

(٩) أبو خالد السلمي : صحابي ، اختلف في اسمه ، كما تقدم : فقيل : هو اللجلاج بن حكيم ، و قيل زيد بن جارية ، و الله أعلم . انظر الإصابة ٢٤/٣ ، ٦/٦ ، ٧ /٥٠ .

(١٠) أخرجه الطبراني في الكبير ٣١٨/٢٢ ؛ و في الأوسط ١٧/٢ ؛ و أخرجه أيضاً ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤٧٧/٧ و أحمد ٢٧٢/٥ ؛ و أبو داود ، في الجنائز ، باب الأمراض المكفِّرة للذنوب ١٨٣/٣ ؛ و ابن أبي الدنيا في المرض و

⇐

و أخرجه أبو داود[1] ـ بمعناه ـ من حديث عبد الله بن أبي [2] إياس الضمري عن أبيه[3] عن جده[4].

و من حديث إبراهيم السُّلَمي عن أبيه عن جدّه ، و كانت له صحبة[5].

ولأبي الليث عن عليٍّ ﷺ قال : لَمَّا نزل ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ به ﴾ [6] خرج علينا رسول الله ﷺ فقال:" لقد أُنْزلت عَلَيَّ آيةٌ هي خير لأُمَّتي من الدنيا وما فيها،ثم قرأها،ثم قال : إن العبدَ إذا أَذْنَبَ ذَنْباً فتصيبه شِدَّةٌ أو بلاءٌ في الدنيا فالله تعالى أكرم من أن يعذِّبه ثانياً " [7].

الكفارات ، ص ٤٧ ؛ و أبو يعلى ٩٢٣/٢ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ١٦٣/٧ ، كلهم من طريق أبي المليح به نحوه مرفوعاً ، و إسناده ضعيف لجهالة محمد بن خالد و أبيه ، و الله أعلم .

(١) كذا عزاه – رحمه الله تعالى – إلى أبي داود ، و لم أجده في المطبوع من سنن أبي داود ، و لم يذكره المزي في تحفة الأشراف ،كما أن عبد الله بن إياس و أباه ليسا من رجال أبي داود ، بل و لا من رجال الستة ، فالله أعلم .

(٢) كذا وقع هنا : " عبد الله بن أبي إياس " ، و كذلك في الإصابة ١٥١/٧ . و كلمة " أبي " لم ترد في مصادر تخريج الحديث ، فالله أعلم .

و هو عبد الله بن إياس بن أبي فاطمة ، الضمري . قال الحافظ : " عبد الله لا يعرف ، قاله العلائي في الوشي المعلم " اهـ اللسان٢٦١/٣ .

(٣) هو إياس بن أبي فاطمة . قال أبو نعيم : " إياس أبو فاطمة ، و قيل : ابن أبي فاطمة ، و يقال : إن اسم أبي فاطمة أُنَيس . و إياس هذا من التابعين ، و ذكره بعض المتأخرين في الصحابة " اهـ . ثم روى أبو نعيم بإسناده هذا الحديث من طريق عبد الله بن إياس بن أبي فاطمة عن أبيه عن جده مرفوعاً . انظر معرفة الصحابة لأبي نعيم ٣٢٩/٢ – ٣٣٠ و راجع أيضاً أسد الغابة ١٤٨/١ .

(٤) هو أبو فاطمة الضمري . صحابي ، لم أ تأكد من اسمه ، و الله أعلم . انظر الإصابة ١٥١/٧ .

و الحديث أخرجه ابن سعد في طبقاته ٥٠٨/٧ ؛ و ابن أبي شيبة في مسنده ١٥١/٢ ؛ و البخاري في تاريخه ٢٦٦/٧ – ٢٦٧ ؛ و ابن أبي عاصم في الآحاد و المثاني ٢١٩/٢ ؛ و أبو نعيم في معرفة الصحابة ١٠٤/٢ ؛ والطبراني في الكبير ٣٢٣/٢٢ ،كلهم من طريق مسلم بن عقيل أبي عقيل عن عبد الله بن إياس بن أبي فاطمة به أن النبي ﷺ قال يوماً لأصحابه : " أيكم يحب أن يصح و لا يسقم ..." الحديث . و إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن إياس ، و الله أعلم .

(٥) كذا قال – رحمه الله تعالى – : " و من حديث إبراهيم السلمي ..." إلخ ، و هذا وهم ؛ بل هو الحديث السابق الذي رواه الطبراني و أبو داود و آخرون من طريق أبي المليح عن محمد بن خالد السلمي عن أبيه عن جده .

و إبراهيم هذا هو ابن مهدي أحد شيخَي أبي داود في هذا الحديث ، ذكر نسب محمد بن خالد أنه السلمي،و الله أعلم

(٦) سورة النساء الآية ١٢٣ .

(٧) قال أبو الليث : السمرقندي : " وروي عن علي بن أبي طالب ﷺ أنه قال : ..." فذكره . تنبيه الغافلين ٢٧١/١ و لم أقف عليه بهذا اللفظ ، لكن روى الإمام أحمد في ٨٥/١ ؛ و أبو يعلى ٣٥٢/١ ، ٣٥٤ و الدولابي في الكنى ١٨٥/١ – ١٨٦ من طريق الأزهر بن راشد الكاهلي عن الخضر بن الفوّاس عن أبي سُخَيْلَة قال : " قال علي ﷺ : " ألا أخبركم بأفضل آية في كتاب الله تعالى ، حدثنا بها رسول الله ﷺ ؟ : ﴿ و ما أَصابَكُمْ مِنْ مُصيبَةٍ فَبِما كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ و يَعْفُو عن كثيرٍ ﴾ [سورة الشورى ، الآية ٣٠] و سأفسرّها لك يا علي : ما أصابكم من مرض أو عقوبة أو بلاء في الدنيا فبما كسبت أيديكم ، و الله تعالى أكرم من أن يثني عليهم العقوبة في الآخرة ، و ما عفا الله

⇐

فقلنا : ما أبقت هذه الآية من شيء ، فقال : " إنها لكما أنزلت " . وهذه الآية التي استفتح البخاري بها الباب .

و ذكر ابن أبي شيبة أن أبا هريرة ﷺ قال : لمَّا نزلت هذه الآية بكينا و حزناً ، فقال عليه السلام[1] : " أبشروا و سدِّدوا ؛ فإنه لا يصيب أحداً منكم مصيبة حتَّى الشوكة يشاكها إلاَّ كفَّر الله بها عنه [2] " . زاد ابن التين بعد " يشاكها " : " في قدمه " [3]. قال : وروى عن ابن عباس : ﴿ من يعمل سوءاً ﴾ [4] أي : من يشرك [5] .

و عن الحسن : ذلك لمن أراد الله هوانه ، فأمَّا من أراد كرامته فلا ؛ قال تعالى :

عنه في الدنيا فالله أحلم من أن يعود بعد عفوه " .

و إسناده ضعيف لضعف الأزهر بن راشد . التقريب ٩٧ .

و رواه أحمد في ٩٩/١ ، ١٥٩ ؛ و ابن ماجه ، في الحدود ، باب الحدُّ كفارة ٩٥/٢ ؛ و الترمذي — و قال : حسن غريب صحيح — في الإيمان ، باب ما جاء : لا يزني الزاني و هو مؤمن ١٦/٥ ؛ و الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٤٢٣/٥ ؛ و الحاكم في المستدرك — و صححه و سكت عليه الذهبي — ٤٤٥/٢ ، كلهم من طريق حجاج بن محمد عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة عن علي ﷺ بنحوه ، دون ذكر الآية .

[1] من قوله : فقلنا " إلى : فقال عليه السلام " عبارة مضطربة في جميع النسخ ، و المثبت من ب . و لعلَّ صوابها : " و ذكر ابن أبي شيبة أن أبا هريرة ﷺ قال : لما نزلت هذه الآية — التي استفتح البخاري بها الباب — بكينا و حزنّا و قلنا : ما أبقت هذه الآية من شيء ، فقال عليه السلام : إنها لَكَما أُنزِلت، و لكن أبشروا ..." الحديث ، كما نقله ابن كثير في تفسيره ٣٧٢/٢ عن ابن مردويه عن أبي هريرة ﷺ .

[2] أخرجه ابن أبي شيبة في ٢٢٩/٣ — ٢٣٠ ؛ و الحميدي في مسنده ٤٨٥/٢ ؛ و أحمد ٢٤٨/٢ ؛ و مسلم ، في البر و الصلة ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه ١٩٩٣/٤ برقم ٢٥٧٤ ؛ و الترمذي — و قال : حسن غريب — في التفسير ، تفسير سورة النساء ٢٤٧/٥ ؛ و النسائي في كتاب التفسير من السنن الكبرى ٣٢٨/٦ ؛ و ابن جرير في جامع البيان ٢٩٣/٥ —٢٩٤ ، كلهم من طريق ابن عيينة عن ابن محيصن عن محمد بن قيس بن مخرمة عن أبي هريرة ﷺ قال : " لما نزلت هذه الآية : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِه ﴾ [سورة النساء ، الآية ١٢٣] شق على المسلمين ، و بلغ منهم و شكَوا ذلك إلى النبي ﷺ ، فقال : قاربوا و سدَّدوا ..." الحديث ، و اللفظ لابن أبي شيبة .

و قال ابن كثير في تفسيره ٣٧٢/٢ : " ... و رواه ابن مردويه من حديث روح و معتمر ، كلاهما عن إبراهيم بن يزيد عن عبد الله بن إبراهيم قال : سمعت أبا هريرة يقول ... " فساقه باللفظ الذي ذكرته آنفاً .

و إبراهيم بن يزيد هذا : لعله الخوزي ، مولى بني أمية ، من شيوخ معتمر . فإن كان هو الخوزي فالإسناد ضعيف جداً ؛ لأنه متروك ، و الله أعلم . و انظر : تهذيب الكمال ٢٤٢/٢ ؛ و التقريب ٩٥ .

[3] هذه الزيادة وردت في رواية ابن مردويه الآنفة ، و الله أعلم .

[4] سورة النساء ، الآية ١٢٣ .

[5] رواه ابن جرير — في تفسيره ٢٩١/٥ — من طريق معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة ؛ و ابن أبي حاتم في تفسيره ١٠٧١/٤ من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة ، كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً عليه ، و الأثر بطريقيه حسن لغيره ، و الله أعلم .

﴿ أولئك الذين نَتقبَّلُ عَنْهُم أَحْسَنَ ما عَمِلُوا ﴾ [1]... الآية [2].

و نقل ابن بطال [3] عن كثير من أهل التأويل أن معنى الآية " أن المسلم يُجْزَى بمصائب الدنيا فتكون له كفّارة . روي عن أبي بن كعب و عائشة و مجاهد[4].

و روي عن الحسن و ابن زيد[5] أنها في الكفار خاصة [6].

و حديث عائشة و أبي سعيد و أبي هريرة[7] تشهد بصحة الأول [8].

قال أبو الليث : و روى الحسن أن رجلاً من الصحابة رأى امرأةً كان يعرفها في الجاهلية ، فجعل يلتفت إليها فصدمه[9] حائط في وجهه ، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره،فقال : " إذا أراد الله بعبد خيراً عجَّل[10]عقوبة ذنبه في الدنيا "[11].

---

[1] سورة الأحقاف ، الآية ١٦ .

[2] رواه عن الحسن سعيدُ بن منصور في سننه ١٣٩٢/٤ ؛ و ابن أبي شيبة ٤٢/١٤ ؛ و ابن جرير في تفسيره ٢٩٣/٥ ، و سنده صحيح ، و الله أعلم .

[3] في شرحه ل ٧٢ / ب .

[4] ***تخريج الآثار :***

– **أثر أبي بن كعب** رضي الله عنه رواه عنه ابن أبي الدنيا في المرض و الكفارات ص ١٧٩ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ١٣٥/٧ ، و رجال ابن أبي الدنيا ثقات . كما رواه ابن جرير في تفسيره ٢٩٢/٥ ، و رجاله ثقات لكن فيه انقطاع بين قتادة و بين الربيع بن زياد ، الراوي عن أبي رضي الله عنه ، و الله أعلم .

– **و أثر عائشة رضي الله عنها** ، و أثر مجاهد رواهما عنهما ابن جرير في الموضع السابق ، و الأول سنده صحيح و الثاني سنده لا بأس به ، و الله أعلم .

[5] ابن زيد : هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، العدوي مولاهم ، المفسر . جمع تفسيراً في مجلد ، و كتاباً في الناسخ و المنسوخ . ضعيف ، مات سنة ١٨٢ ، روى له الترمذي و ابن ماجه . انظر : الجرح ٢٣٣/٥ ؛ السير ٣٤٩/٨ ؛ التقريب ٣٤٠ .

[6] **أثر الحسن** تقدم تخريجه قريباً ، و اثر ابن زيد رواه ابن جرير في تفسيره ٥ /٢٩٣ ، و سنده صحيح ، و الله أعلم .

[7] الظاهر أنه يعني أحاديثهم التي ذكرها البخاري في هذا الباب ، و الله أعلم .

[8] قاله ابن بطال في شرحه ل ٧٢ / ب . و هو أيضاً اختيار ابن جرير و ابن كثير ، و الله أعلم . انظر : جامع البيان ٢٩٣/٥ ؛ و تفسير ابن كثير ٣٧٣/٢ .

[9] رسم في ب :" فضربته " ، و في ع : " فضربه " ، و في م ، و ف : " فصدمته " ، و المثبت من تنبيه الغافلين ٢٧٩/١ و قد جاء في حاشية ب : " الحائط مذكر " .

[10] وقع هنا : " يعجل " ، و المثبت من المرجع السابق .

[11] ذكره أبو الليث السمرقندي في تنبيه الغافلين ٢٧٩/١ ، و رواه أيضاً هناد – في الزهد ٢٧٩/١ – عن أبي معاوية عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن بنحوه . و إسناده ضعيف لضعف إسماعيل بن مسلم المكي . التقريب ١١٠ .

و أسنده أحمد في ٨٧/٤ ؛ و ابن حبان – الإحسان ١٧٣/٧ – و الحاكم في المستدرك – و صحح إسناده على شرط مسلم و سكت عليه الذهبي – ٣٤٩/١ ، ٣٧٦/٤ – ٣٧٧ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ١٥٤/٧ ، كلهم من طريق

⇐

و روى ابن زنجويه : حميد[(١)] في كتابه عن ابن مسعود ﷺ مرفوعاً : " ما من مسلم يصيبه أذىً ، مرضٌ فما سواه ، إلاَّ حُطَّ به من سيِّئاته "[(٢)].

و عن أبي أمامة ﷺ مرفوعاً : " ما من مسلم يصرع صرعة من مرض إلاَّ بُعِثَ منها طاهراً "[(٣)].

و عن شهر بن حوشب[(٤)] عن أبي رَيْحانَة الأنصاري[(٥)] مرفوعاً : " الحُمَّى كير[(٦)] من جمر [(٧)] جهنَّم ، و هي نصيب المؤمن [(٨)] " .

و عن الحسن أنه قال:" إنَّ الله تعالى ليكفِّرعن المؤمن خطاياه كلها بحمى ليلة " [(٩)] .

و عن ابن لَهيعة[(١٠)] عن أبي قَبِيل[(١١)] عن أبي عثمان

حماد بن سلمة عن يونس بن محمد بن عبيد عن الحسن عن عبد الله بن مغفل ﷺ مرفوعاً بنحوه ، ورجاله ثقات .

(١) هو الإمام الحافظ الكبير ، حُمَيْد بن مخلد بن قتيبة ، أبو أحمد ، المعروف بابن زَنْجُويه ، الأزدي ، النسائي . ولد في حدود ١٨٠ ، و سمع من خلق كثير ، و أظهر السُّنَّة بنَسا . من تصانيفه : كتاب " الترغيب و الترهيب " ، و كتاب " الأموال " ، و غيرهما ، مات سنة ٢٥١ ، و قيل ٢٤٨ ، رحمه الله تعالى .

يُنظَر : الجرح ٢٢٣/٣ ؛ تاريخ بغداد ١٦٠/٨ ؛ السير ١٩/١٢.

(٢) أخرجه أيضاً البخاري في الباب التالي .

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في المرض و الكفارات ص ٣٥ ؛ و الطبراني في الكبير ١١٥/٨ — ١١٦ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ١٨٠/٧ ، كلهم من طريق خالد بن يزيد بن صَبِيح ، عن سالم بن عبد الله المحاربي عن سليمان بن حبيب المحاربي عن أبي أمامة ﷺ مرفوعاً . و عزاه الهيثمي إلى الطبراني ، و قال : رجاله ثقات . يُنظَر المجمع ٣٠٢/٢ .

(٤) شهر بن حوشب : صدوق كثير الإرسال و الأوهام ، تقدم .

(٥) هو شَمْعُون بن زيد ، أبو ريحانة ، الأزدي ، حليف الأنصار ، و يقال مولى رسول الله ﷺ . صحابي شهد فتح دمشق ، و قدم مصر ، و سكن بيت المقدس . يُنظَر : الجرح ٣٨٨/٤ ؛ الإصابة ٢١٢/٣ ؛ التقريب ٢٦٨ .

(٦) الكِير : هو كير الحداد ، و هو المبني من الطين . و قيل : هو الزِّق الذي ينفخ به النار . النهاية ٢١٧/٤ .

(٧) كلمة " جمر " لم ترد في م ، و ع . و في كتاب المرض و الكفارات ٣٣ : " حرٍّ "، و الله أعلم .

(٨) أخرجه البخاري في تاريخه ٦٣/٧ ؛ و ابن أبي الدنيا في المرض و الكفارات ٣٣ ؛ و الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٤١٩/٥ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ١٦١/٧-١٦٢ ؛ و ابن عبد البر في التمهيد ٣٦٠/٦ ، كلهم من طريق شهر به نحوه . و إسناده حسن ، و الله أعلم .

(٩) رواه البيهقي في شعب الإيمان ١٦٦/٧ عن الحسن موقوفاً عليه ، و رواه عنه هو في ٧/ ١٦٧ و ابن أبي الدنيا في المرض و الكفارات ٣٩ مرفوعاً مرسلاً . و في إسناده عندهما عمر بن المغيرة ، قال عنه أبو حاتم : شيخ ، و نقل الذهبي عن البخاري أنه قال عنه : " منكر الحديث مجهول " اهـ . فالله أعلم . يُنظَر : الجرح ١٣٦/٣؛ الميزان ٢٢٤/٣ ؛ اللسان ٣٣٢/٤ .

و رواه ابن أبي الدنيا في ص ٤٠ و البيهقي من وجه آخر عن الحسن بنحوه موقوفاً عليه ، و إسناده حسن و الله أعلم

(١٠) ابن لهيعة : هو عبد الله،صدوق ،خلط بعد احتراق كتبه،و رواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، تقدم .

(١١) أبو قَبِيل : هو حُيَي — و قيل حَيٌّ — ابن هانئ بن ناضر ، أبو قبيل ، المعافري ، المصري . ثقة ، من الثالثة ، مات سنة

⇐

الأصبحي(١)– و له صحبة – : قال رسول الله ﷺ لرجل : " لو كان الله يريد به خيراً لطَـهَّر جسده بالمرض " (٢).

و عن ابن اسحاق(٣) عن رجل من أهل [ب/٤٥_ أ] الشام ، عن عمِّه عن عامر الرام(٤) أخي الخُضْر(٥) قال : سمعت النبي ﷺ يقول : " إن المؤمن إذا أصابه السقم ، ثم عافاه [الله] (٦) منه كان كفّارة لما مضى من ذنوبه ، و موعظةً فيما يستقبل (٧) " .

وعن ابن مسعود ﷺ مرفوعاً : " عَجَباً للمؤمن ، لو كان يعلم ماله في السُّقْم أحبَّ أن يكون سَقِيماً حتَّى يَلْقَى ربَّه . و إن عبداً مرض فقال الله للحفظة : اكتبوا لعبدي الذي كان يعمل في يومه و ليلته و لا تَنْقُصوه شيئاً، فله أجرما حبستُه وله أجرما كان يعمل" (٨) .

---

١٢٨ ، روى له البخاري في الأدب المفرد و أبو داود في القدر و الترمذي و النسائي و ابن ماجه في التفسير .
انظر : تاريخ الدارمي عن ابن معين ص ٢٣٨ الجرح ٧٥/٣ ؛ تهذيب التهذيب ٦٤/٣ ؛ التقريب ٨٥ .

(١) أبو عثمان الأصبحي : اعتمر في الجاهلية ، روى عنه أبو قبيل ، ذكره الحافظ في القسم الثالث من الإصابة – و أصحاب هذا القسم ليسوا من الصحابة – فالله أعلم .
انظر : أسد الغابة ٢٠٩/٥ ؛ تجريد أسماء الصحابة ١٨٥/٢ ؛ الإصابة ١٢٤/٧ .

(٢) لم أقف عليه ، و الله أعلم .

(٣) ابن إسحاق : هو محمد بن إسحاق بن يسار ، المدني ، المُطَّلِبي مولاهم ، نزيل العراق ، صاحب المغازي . اختلف فيه اختلافاً كبيراً حتى قال عنه شعبة أمير المؤمنين – يعني في الحديث – ، و قال عنه مالك : دجال من الدجاجلة ، و قال عنه الحافظ في التقريب : " صدوق يدلس و رمي بالتشيع و القدر " . مات سنة ١٥٠ ، روى له البخاري في التعاليق ، و الباقون . انظر : الطبقات الكبرى ٦٧/٧ ؛ تاريخ ابن معين ٥٠٤/٢ ؛ العلل لعلي بن المديني ص ٣٩ – ٤٠ ؛ الكامل ٢١١٦/٦ ؛ تاريخ بغداد ٢٤١/١ ؛ السير ٣٣/٧ ؛ تهذيب التهذيب ٣٤/٩ ؛ التقريب ٤٦٧ .

(٤) عامر الرامي : هو أخو الخُضْر ، المحاربي . صحابي من ولد مالك بن طريف بن خلف بن محارب ، له هذا الحديث.
انظر : التاريخ الكبير ٤٤٦/٦ ؛ الاستيعاب ٧٨٩/٢ ؛ الإصابة ٢٠/٤ ؛ تهذيب التهذيب ٧٣/٥ ؛ التقريب ٢٨٩ .

(٥) جاء في حاشية ع : " الخُضْر بطن من محارب بن خَصَفَة بن قيس بن غيلان . كان عامر أرمى العرب . و قيل لهؤلاء الخُضْر لأن أباهم كان آدم "اهـ. و انظرالأنساب ١٤٢/٥ ؛ الإصابة ٢٠/٤ .
و الآدم : يعني الأسمر . انظر اللسان " أدم " ٤٦/١ .

(٦) لفظ الجلالة ساقط من جميع النسخ ، و أثبتُّه من الرواية .

(٧) أخرجه البغوي في شرح السنة ٢٥٠/٥ – ٢٥١ من طريق ابن زنجويه به ، إلا أن فيه : " ... حدثني رجل من أهل الشام يقال له أبو منظور " اهـ.
و أخرجه أيضاً أبو داود في الجنائز ، باب الأمراض المكفرة للذنوب ١٨٢/٣ ؛ و ابن أبي الدنيا في المرض و الكفارات ١٥٥ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ١٧٩/٧ ،كلهم من طريق ابن إسحاق عن أبي منظور عن عمه به مرفوعاً .
و إسناده ضعيف لجهالة أبي منظور الشامي و عمِّه – انظر التقريب ٦٧٦ – و الله أعلم .

(٨) رواه الطيالسي ٤٦/١ ؛ و ابن أبي الدنيا في المرض و الكفارات ٧٥ و البزار مختصراً – كشف الأستار ٣٦٤/١– ٣٦٥ و الطبراني في الأوسط ١٤/٣ ؛ و البيهقي في الشعب ١٨٥/٧ ، كلهم من طريق محمد بن أبي حميد – و وقع في رواية عند الطيالسي : محمد بن حبيب – عن عون بن عبد الله بن عتبة عن أبيه عن ابن مسعود ﷺ بنحوه .

⇐

و عن شَدَّاد بن أوس ﷺ مرفوعاً :" قال الله تعالى : إذا ابتليتُ عبداً من عبادي مؤمناً فَحَمِدَني و صبر على ما ابتليته ، فإنَّه يقوم من مضجعه ذلك كيوم وَلَدَتْه أُمُّهُ من الخطايا ، و يقول [م/٧_ب] الله للحَفَظَة : أجروا لعبدي[١] بما كنتم تجرون له قبل ذلك من الأجر و هو صحيح [٢] ".

و رواه أيضاً من حديث عقبة بن عامر ، و فيه ابن لهيعة[٣].

و ما ذكرناه من حديثَي[٤] ابن مسعود يخالف ما ذكره ابن بطال عنه ، حيث قال : و روي عن ابن مسعود أنه قال : الوجَع لا يُكتَب به الأجر ، و لكن يُكَفَّر به الخطيئة [٥].

ثم قال : فإن قيل : إن ظاهر هذه الآثار تدل على أن المريض إنما يُحَطُّ عنه بمرضه السيِّئات فقط دون الزيادة ، و قد ذكر البخاري في الجهاد[٦] حديث أبي موسى السالف ، و ظاهره مخالف لآثار الباب ؛ لأن في حديث أبي موسى أنه يُزاد على التكفير ؟

قيل له : ليس ذلك بخلاف ، و إنما هو زيادة بيان على آثار الباب التي جاءت بتكفير الخطايا بالوجع لكل مؤمن .

و في حديث أبي موسى معنىً آخر ، و هو : أن من كانت له عادة من عمل صالح ومنعه الله منه بالمرض أو السفر ، و كانت نيَّته أن لو كان صحيحاً أو مقيماً أن يدوم عليه

و إسناده ضعيف لضعف محمد بن أبي حميد . انظر : مجمع الزوائد ٣٠٤/٢ ؛ و التقريب ٤٧٥ .

(١) كلمة " لعبدي " ، من ع ،كما في الرواية .

(٢) رواه أحمد ١٢٣/٤ ؛ و الطبراني في الكبير ٣٣٦/٧ ؛ و الأوسط ٧٣/٥ – ٧٤ ،من طريق إسماعيل بن عياش الحمصي عن راشد بن داود الصنعاني ، صنعاء دمشق ، عن أبي الأشعث الصنعاني عن شدّاد ﷺ مرفوعاً ، و إسناده حسن .

(٣) أخرجه أحمد في ١٤٦/٤ ؛ و ابن أبي الدنيا في المرض و الكفارات ٢٥ ؛ و الطبراني في الكبير ٢٨٤/١٧ ؛ و الأوسط ٣٠٤/٣ ؛ و البغوي في شرح السنة ٢٤٠/٥ ، كلهم من طريق ابن لهيعة قال : حدثني يزيد بن أبي حبيب أن أبا الخير حدثه عن عقبة بن عامر ﷺ مرفوعاً : " ليس من عمل يوم إلا و هو يختم عليه ، فإذا مرض المؤمن قالت الملائكة : يا ربنا عبدك فلان قد حبسته ، فيقول الرب عز و جل : اختما له على مثل عمله حتى يبرأ أو يموت " و إسناده حسن و رواه الحاكم في المستدرك ٣٠٨/٤ ، من طريق رشدين عن عمرو بن الحارث به مرفوعاً ، و صححه الحاكم ، لكن تعقبه الذهبي بقوله : " رشدين واه " اهـ .

(٤) في ب ، و ع : " حديث " ، و المثبت من م ، و ف ؛ لأنه ذكر لابن مسعود حديثين ، و الله أعلم .

(٥) رواه ابن أبي شيبة في ٢٣٢/٣ ؛ و هناد في الزهد ٥٠١/١ ؛ و الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٤٦٥/٥ ؛ و الطبراني في الكبير ٢١٠/٩ ، من طريق الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي معمر عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله ﷺ موقوفاً عليه ، و رجاله ثقات .

و رواه أيضاً الطحاوي في ٤٦٤/٥ ؛ و الطبراني في الكبير ٩٤/٩ من وجه آخر عن عمارة بن عمير عن أبي معمر عن عبد الله بن مسعود ، بدون ذكر عمرو بن شرحبيل ، و الله أعلم .

(٦) في باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة ١٠٩٢/٣ برقم ٢٨٣٤ .

ولا يقطعه ، فإن الله يتفضَّل عليه بأن يكتب له ثوابه . فأما من لم يكن له تنفُّل ولا عمل صالح فلا يدخل في معنى الحديث ؛ لأنه لم يكن يعمل في صحته أو إقامته ما يكتب له في مرضه أو سفره فحديث أبي موسى المراد به الخصوص ، و أحاديث الباب المراد بها العموم ، و كل واحد منهما يفيد معنىً غير معنى صاحبه ، فلا تخالف[1].

وقد سلف الكلام على حديث أبي موسى في " الجهاد " .

فصل [ع/١٨٦]

و قوله : " حتَّى الشَّوْكة يُشاكُها " : أي يصاب بها . و حقيقة هذا اللفظ أن تكون الشوكة يُدخلها غيرُه في جسده . قال الكسائي : شُكْتُ الرجلَ أَشُوكُه[2] : إذا أدخلت في جسده شوكة . و شيك هو – على ما لم يُسمَّ فاعله – يُشاك شوكاً .

و قال الأصمعي : يقال : شاكتني الشوكةُ تشوكني ، إذا دخلت في جسده [3].

فلو كان أراد أن تصيبه الشوكة لقال : حتى الشوكة تشوكه ، و لكنه جعلها – أعني الشوكة – مفعولة ، و جعله هو مفعولاً به أيضاً . نبَّه عليه ابن التين [4].

و " النَّصَب " : التعب [5] .

و " الوَصَب " : المرض ، يقال منه : وَصِب يُوصَب فهو وَصِب [6].

و قوله : " مِن هَمٍّ و لا غمٍّ " معناهما واحد و كرِّر لاختلاف اللفظ [7].

و قيل : الهمُّ المرض ، مِن هَمَّه المرضُ ، إذا أذابه ؛ فيكون مثل الوَصَب [8].

---

[1] نقله بشيء من التصرف من ابن بطال و الله أعلم . ٧٢/ب .

[2] في ب ، و ع : " الشوكة " ، و المثبت من م ، و ف ، و هو الموافق لما في الصحاح " شوك " ١٥٩٥/٤ .

[3] حكاه عن الكسائي و عن الأصمعي الجوهري في الموضع السابق .

[4] حكاه الحافظ أيضاً عن ابن التين ، و قال عقبه : " و لا يلزم من كونه الحقيقة أن لا يراد ما هو أعم من ذلك ، حتى يدخل ما إذا دخلت هي بغير إدخال أحد " ، ثم دلَّل لما قال ، و الله أعلم . انظر : الفتح ١٠٩/١٠ .

[5] انظر الصحاح " نصب " ٢٢٤/١ .

[6] انظر المرجع السابق ٢٣٣/١ .

[7] كذا قال – رحمه الله تعالى : " معناهما واحد ..." إلخ ، لكن قال ابن دُرَيْد : " الغمُّ : ضد الفَرَج ، و الغُمَّة : الغطاء على القلب من الهمَّ . و الغُمَّة : الضيقة " اهـ . جمهرة اللغة ١١٦/١ .
و قال الكرماني : " الهَمُّ : مكروه يلحق الإنسان بحسب ما يقصده ...، و الغمُّ : ما يلحقه بحيث يغمُّه ، كأنه يضيق عليه و يثقله ، و هو شامل لجميع أنواع المكروهات " اهـ. شرح الكرماني ١٧٦/٢٠ .

[8] لم أقف على قائل هذا القول ، كما أني لم أقف على من فسَّر الهمَّ بالمرض ، و إنما قالوا : هَمَّه الحزن و المرض ، إذا أذابه ، و الله أعلم . انظر : جمهرة اللغة ١٢٣/١ ؛ و اللسان " همم " ٦ / ٤٧٠٣ .

فصـــل

و قوله : " و قال زكريا : حدثني سعد ..." إلى آخره [ب/٤٥ –ب] : هذا التعليق أخرجه م عن أبي بكر[١] ثنا عبد الله بن نُمَيْر[٢] و محمد بن بِشْر[٣] قالا : ثنا زكريا به .

ثم رواه من حديث جماعة عن سفيان عن سعد به .

و سمَّى مرَّة ابن كعب، فقال : عن عبد الله بن كعب بن مالك [٤] ، كما ساقه أولاً [٥].

و النسائي لما ذكر حديث ابن بشار[٦] عن يحيى بن سعيد[٧] عن سفيان قال : عبد الله بن كعب بن مالك . فأسقط سعد بن إبراهيم [٨].

فصـــل

و " الخامة " : بالخاء المعجمة و تخفيف الميم ، أسلفنا تفسيرها [٩] . و هي ورقة الزرع[١٠] الغَضَّة الرَّطِبة ، و قيل : الضعيفة .

و قال ابن سيده في " محكمه " : هي أول ما ينبت على ساق واحدة – و به جزم صاحب " العين " [١١] – .

---

[١] أبو بكر : هو ابن أبي شيبة .

[٢] هو عبد الله بن نُمَيْر ، الهَمْداني ، أبو هشام الكوفي . ثقة صاحب حديث ، مات سنة ١٩٩ و له ٨٤ سنة ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ١٨٦/٥ ؛ السير ٢٤٤/٩ ؛ التقريب ٣٢٧ .

[٣] هو محمد بن بِشْر العبدي ، ثقة حافظ ، تقدم .

[٤] عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري المدني ، ثقة ، يقال له رؤية ، مات سنة سبع – أو ثمان – و تسعين ، روى له الجماعة سوى الترمذي . انظر : الجرح ٥/ ١٤٢ ؛ الإصابة ٥/ ٦٥ ؛ التقريب ٣١٩ .

[٥] أخرجه مسلم ، في صفات المنافقين ، باب مثل المؤمن كالزرع ...، ٢١٦٣/٤ – ٢١٦٤برقم ٢٨١٠ .

[٦] هو محمد بن بشار بن عثمان ، العبدي ، البصري ، أبو بكر ، بُنْدار . ثقة ، مات سنة ١٥٢ ، و له بضع و ثمانون سنة روى له الجماعة . انظر : الجرح ٢١٤/٧ ؛ السير ١٤٤/١٢ ؛ التقريب ٤٦٩ .

[٧] هو القطان .

[٨] كذا نقل – رحمه الله تعالى – عن النسائي ، لكن في المطبوع من السنن الكبرى : " ... محمد بن بشار ثنا يحيى عن سفيان قال : ثني سعد بن إبراهيم عن ابن كعب ..." الحديث . كتاب الطب ٣٥١/٤ ، كما أن المزي أيضاً ساق إسناد النسائي مثل إسناد الصحيحين ، فالله أعلم . و انظر التحفة ٣١٤/٨ .

[٩] في أول الباب ، ص ٣٩٩ .

[١٠] كذا قال – رحمه الله تعالى – : " ورقة الزرع " ، و حكاه ابن بطال – في شرحه ، ل ٧٣ /ب – عن المهلب ، لكن قال أهل اللغة : هي أول ما ينبت من الزرع على الساق ،كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

[١١] انظر كتاب العين ٣١٦/٤ .

و قيل : الطاقة[1] الغضة منه .

و قيل : الشجرة الغضة الرطبة " [2] .

قال القزاز : و روي : " الخافة " – بالفاء[3] – و هي الطاقة من الزرع .

و قوله : " تُفيئُها ": أي تُميلها [4].

و قال أبو عبد الملك : يرقدها . حكاه ابن التين ، قال : و الذي في اللغة أن فـاء : إذا رجع ، و أفاءه غيره : رجعه [5].

قال صاحب " المطالع " : و في رواية أبي ذر[6] : " تَفَيَّأُها " بفتح التاء و الفاء [7].

و معنى " تعدلها " : أي ترفعها .

فصل

و " الأَرزَة " : بفتح الهمزة و سكون الراء و فتحها ، كما أسلفته [8].

قال صاحب " المطالع " : الرواية بالسكون [9]. و قال أبو عبيدة [10] : إنما هـو الآرِزَة

---

[1] الطاقة : شعبة من ريحان أو شعر و نحو ذلك . انظر اللسان " طوق " ٢٧٢٥/٤ .

[2] المحكم ٥/ ٢٧٣ .

[3] هذه الرواية ذكرها أبو عبيد في غريبه ، ثم قال : " فإن كان هذا هكذا فلا أدري ما هو، و من روى (خافتة الـزرع) : فهو مثل خافت ، و هو الصواب " اهـ ٢٠٨/٤ – ٢٠٩

و أفاد الزمخشري بأن الخافت و الخافتة ما لان و ضعف ، و أن الخافة هي وعاء الحب ، فالله اعلم . و انظـر الفـائق ٣٨٦/١ .

[4] انظر النهاية ٤٨٣/٣ .

[5] انظر الصحاح " فيأ " ٦٣/١ .

[6] أبو ذر : هو الإمام الحافظ المجوِّد ، شيخ الحرم ، عبد بن أحمد بن محمد ، أبو ذر ، الأنصاري ، الخراساني ، الهـروي ، المالكي ، صاحب التصانيف ، و راوي صحيح البخاري عن المُستَمْلي ، و الحموي ، و الكُشْمَيْهَني . ولـد سنة خمس – أو ست – و خمسين و ثلاثمائة ، و مات سنة أربع – أو خمس – و ثلاثين و أربعمائة ، رحمه الله تعالى .

انظر : تاريخ بغداد ١٤١/١١ ؛ ترتيب المدارك ٦٩٦/٤ ؛ السير ٥٥٤/١٧ .

[7] انظر مطالع الأنوار ، ل ٤١٢ . و قد ذكر رواية أبي ذر هذه أيضاً القاضي في " المشارق " ١٦٥/٢ ، إلا أنها كتبـت فيه " تَفَيَّؤها " .

[8] في أول الباب ، ص ٣٩٩ .

[9] انظر مطالع الأنوار ، ل ٤١٢ .

[10] رسم في غير م : " أبو عبيد " .

و أبو عبيدة هو الإمام العلامة البحر ، معمر بن المثنى ، التيمي مولاهم ، أبو عبيدة ، البصري ، النحـوي ، صـاحب التصانيف . ولد سنة ١١٠ ، و حدث عن رؤبة بن الحجاج و أبي عمرو بن العلاء و طائفة ، و عنه أبو عبيد القاسـم

⇐

– على وزن فاعلة – و معناها : الثابتة في الأرض . و أنكر هذا أبو عبيد [١].

و قال أبو حنيفة : راؤه ساكنة ، و ليس هو من نبات أرض العرب ، و لا السِّباخ [٢]. و الأرز مما يطول طولاً شديداً و يغلظ ، و أخبرني الخبير أنه ذَكَر الصنوبر ، و أنه لا يحمل شيئاً و لكن يستخرج من أعجازه و عروقه الزِّفت [٣].

و قال القزاز : رواها أصحاب الحديث بالسكون ، على فَعْلَة ، و رواها قوم:" الآرِزَة " على فاعلة ، و روى قوم " الأَرَزَة " على فَعَلَة ، محرَّكة العين ، قالوا : و هو ضرب من الشجر يقال له الأَرْزن ، له صلابة .

و فسَّره قوم على لفظ الحديث [م/٨ –أ] – بالسكون – و قالوا : الأرز شجر معروف واحده أرزة ، و هو الذي يقال له الصنوبر . و إنما الصنوبر ثمر الأرز ، سمِّي صنوبرا من أجل ثمره [٤].

و قال الخطابي : الأَرَزة – مفتوحة الراء – من الشجر واحدة الأَرَز ، قال : و يقال : هو شجر الصنوبر [٥].

و قال ابن فارس : هي شجرة بالعراق تسمَّى الصنوبر [٦].

و أما قول الداودي : " هي شجرة الأَرْز " فلا أعلم له معنىً .

و في " المحكم " : و الأَرْز : العَرْعَر ، و قيل : هو شجر بالشام يقال لثمره الصنوبر ، و الأُرْزَة و الأَرَزَة جميعاً [٧].

ابن سلام و غيره . كان عالماً بجميع علوم عصره لكنه برز في الغريب ، و أيام العرب . من تصانيفه : " مجاز القرآن " – مطبوع – و " غريب الحديث " و غيرهما ، مات سنة تسع – أو عشر –و مائتين ، رحمه الله تعالى . يُنظَر : المعارف ٥٤٣ ؛ تاريخ بغداد ٢٥٢/١٣ ؛ السير ٤٤٥/٩ .

(١) حكاه أبو عبيد عن أبي عبيدة ، و أنكره، و قال : إنما بتسكين الراء . يُنظَر غريب الحديث ١١٧/١– ١١٨ .

(٢) السِّباخ : جمع السَّبَخَة ، و هي الأرض التي تعلوها الملوحة ، و لا تكاد تنبت إلا بعض النبات . النهاية ٣٣٣/٣ .

(٣) رسم في ب، و م : " مزفت " ، و صوبه في حاشية ب .

وكلام أبي حنيفة هذا حكاه عنه أيضاً ابن منظور و ابن حجر ، لكن من قوله : " راؤه ساكنة " إلى : " السباخ " لا يوجد في المطبوع من كتاب النبات ص ١٠٢ ، و الله أعلم . ويُنظَر : اللسان " أرز " ٥٩/١ ؛و الفتح ١١١/١٠ .

(٤) قاله أيضاً أبو عبيد في غريب الحديث ١١٨/١ .

(٥) يُنظَر أعلام الحديث للخطابي ٢١٠٢/٣ .

(٦) لفظ ابن فارس : " الأَرَزَة : شجرة تسمى بالعراق الصنوبر " اهـ. مجمل اللغة ٩١/١ .

(٧) يُنظَر المحكم ٩ / ٧٨ .

و قال الجوهري : " أبو عمرو[1] : الأَرَزَة – بالتحريك – شجر الأَرْزَن .
و قال أبو عبيد[2] : الأَرْزَة – بالتسكين – شجر الصنوبر ، و الجمع أَرْز " [3].
و عبارة ابن بطال : " الأرز من أصلب[4] الخشب " .

فصـــل

و قوله : " من حيث أتتها [5] الريح كَفَأَتْها " – أي قلبتها – مهموز ، و وقع في بعض النسخ بغير همز ؛ و كأنه سهَّل الهمز [6].
و قوله : " صَمَّاءَ " : أي صلبة ، ليست مجوَّفة [7].
و قوله : " حتى يَقْصِمَها اللهُ إذا شاء " : أي يكسرها حتى تنثني [8].
و معنى الحديث : ان المؤمن ملقا [9] بالأمراض و غيرها ، كالزرع كثير الميلان لضعف ساقه . و المنافق لا يَعْرِض له مرض يؤجَر فيه [ب/٤٦-أ] حتى يصرع للموت مرَّة واحدة .
قال المهلب[10]:معنى الحديث أن المؤمن من حيث جاءه أمر الله انطاع له و لان و رضيه و إن جاءه مكروه رجا فيه الخير والأجر ، فإذا سكن البلاء منه اعتدل قائماً بالشكر له على البلاء و لاختبار ، و على المعافاة من الأمر المختبر به ، و منتظراً [11] لاختيار الله له ما شاء مما حكم له بخِيَرَته في دنياه أو كريم مجازاته في أُخراه .

---

(١) أبو عمرو هذا هو الشيباني ، إسحاق بن مِرار ، من شيوخ أبي عبيد ، تقدم .
و هذا القول حكاه أبو عبيد أيضاً عن أبي عمرو . انظر غريب الحديث ١١٧/١ .
(٢) وقع في جميع النسخ : " أبو عبيدة " ، و المثبت من الصحاح " أرز " ٨٦٣/٣ .
(٣) المرجع السابق ، و انظر قول أبي عبيد في غريب الحديث له ١١٧/١ .
(٤) وقع في ب ، و م ، و ف : " أصل " ، و في ع : " أجمل " ، و المثبت من ابن بطال ٧٣/أ .
(٥) وقع في ب ، و م ، و ف : " انتهى " ، و المثبت من ع ، و قد صوبه في حاشية ب .
(٦) هذا الكلام نقله الحافظ عن ابن التين . الفتح ١١٢/١٠ .
(٧) انظر النهاية ٥٤/٣ .
(٨) هذه الكلمة رسمت في ف : " يتبين " و هي غير منقوطة في باقي النسخ ، و جاء في حاشية ب : " لعله تنثني " اهـ .
و هو كما قال ، و الله أعلم .
(٩) رسم في م : "ملقىً " ، و المثبت من باقي النسخ ، و لعل صوابه : " مُكَفًّا " كما جاء في رواية هذا الحديث في كتاب التوحيد : " و كذلك المؤمن يُكَفًّا بالبلاء " ، باب في المشيئة و الإرادة ١٧١٦/٦ برقم ٧٠٢٨ ، و الله أعلم .
(١٠) من قول ابن بطال إلى نهاية الفصل نقله بشيء من التصرف ، من شرح ابن بطال و الله أعلم . ٧٢ /ب– ٧٣ /أ .
(١١) و قع في جميع النسخ : " منتظر " ، و المثيت من ابن بطال ، ل/ ٧٣ – ب ، و هو الصواب ؛ لأنه حال معطوف على " قائماً " و الله أعلم .

والكافر كالأرزة صمَّاءَ مُعْتَدِلَة لا يتفقَّده الله باختبار ، بل يعافيه في دنياه و ييسِّر عليـــه في أموره ليُعَسِّرَ عليه في معاده ، حتَّى إذا أراد الله إهلاكه قصمه قَصْمَةَ الأَرْزِ الصمَّاء فيكـــون موته أشدَّ عذاباً عليه و أكثر ألماً في خروج نفسه من ألم النفس المبتلية بالبلاء المأجور عليه .

باب شِــدَّة الــمرض

[٥٦٤٦] ذكر فيه حديث مسروق ، عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ : "ما رأيت أحداً الوَجَع عليه أشدُّ من رسول الله ﷺ ".

[٥٦٤٧] و حديثَ الحارث بن سُوَيد[١] عن عبد الله قال :" أتيت النبيَّ ﷺ ـ في مرضه ـ و هو يُوعَك وَعَكاً شديداً ـ فقلتُ : إنَّك لتُوعَك وَعْكاً شديداً ، قلتُ : إن ذاك بأنَّ لك أجرين ؟ قال : أجل ، ما من مسلم يصيبه أذىً إلاَّ حاتَّ الله عنه خطاياه كما تَحاتُّ ورق الشجر ".

الشــرح

حديث عائشة أخرجه : م ، س ، ق [٢]، و أخرجه ت من حديث أبي وائل عنها ، و قال :"حسن صحيح [٣] ". و صحَّحه ابن حبان أيضاً[٤] .

و حديث ابن مسعود أخرجه : م ، س[٥]. و شيخه فيه محمد بن يوسف ، هو الفِرْيابي[٦] — كما نصَّ عليه أبو نعيم — و سفيان بعده هو الثوري .

و " الوَعْك " – بسكون العين – : مغث الحمَّى .كذا في " الصحاح " [٧].

و قال ابن فارس : هو الحمى ، و قيل مغثها [٨] ، أي تَمَرُّسه [٩].

---

[١] الحارث بن سُوَيْد : ثقة ثبت ، تقدم .

[٢] أخرجه مسلم ، في البر و الصلة ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه ١٩٩٠/٤ برقم ٢٥٧٠ ؛ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب شدة المرض ٣٥٢/٤ ؛ و ابن ماجه ، في الجنائز ، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ ٢٧٩/١ .

[٣] سنن الترمذي ، كتاب الزهد ، باب ما جاء في الصبر على البلاء ٦٠١/٤ .

[٤] رواه ابن حبان أيضاً من طريق أبي وائل عنها . الإحسان ١٨١/٧ .

[٥] أخرجه مسلم ، في البر و الصلة ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه ١٩٩١/٤ برقم ٢٥٧١ ؛ و النسائي في الطب من الكبرى ، باب شدة المرض ٣٥٢/٤ .

[٦] هو محمد بن يوسف بن واقِد ، الفِرْيابي ، الضَّبي مولاهم ، أبو عبد الله . ثقة فاضل ، يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان ، و هو مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبد الرزاق ، مات سنة ٢١٢ ، روى عنه البخاري ، و روى له هو و الباقون بواسطة . انظر : الجرح ١١٩/٨ ؛ تهذيب الكمال ٥٢/٢٧ ؛ التقريب ٥١٥ .

[٧] الصحاح " مغث " ١٦١٥/٤ .

[٨] انظر مجمل اللغة ٤ / ٩٣٠ .

[٩] في ب ، و ع : " مرسه " ، و عليه علامة التمريض في ع . و في ف : " هريقه " ، و المثبت من م ، و لعله الصواب ؛

⇐

و قد وُعِك الرجلُ يُوعَك فهو مُوعَك [١].

و قال صاحب " المطالع " : الوعك - بفتح العين و سكونها - قيل : هو إرعاد الحمَّى و تحريكه [٢] إياه .

و قال الأصمعي : الوعك : شدَّة الحرِّ ؛ فكأنه أراد حرَّ الحمَّى و شدها [٣].

و في " المحكم " : الوَعْك الألم يجده الإنسان من شدة التعب [٤].

و عن الأزهري : الوعك مغث المرض [٥].

و المراد ب"الوجع " هنا المرض ، و العرب تسمِّي كل مرض وجعاً[٦].

أما حكم الباب : [ع/١٨٦] فقد خصَّ الله أنبياءه[٧] بشدَّة الأوجاع و الأوصاب لِما خصَّهم به من قوَّة اليقين و شدة الصبر و الاحتساب ليكملَ لهم الثواب و يتمَّ لهم الخير . و ذكر عبد الرزاق من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعاً : " أنَّ رجلاً وضع يده على رسول الله ﷺ ، فقال : و الله ما أُطِيق أن أضع يدي عليك من شِدَّة حُمّاكَ ، فقال[٨] عليه السلام : إنَّا معشرَ الأنبياء يُضَاعَف لنا البلاء كما يضاعف لنا الأجر إن كان النبيُّ من الأنبياء لَيُبْتَلَى بالقُمَّلِ حتَّى يقتله، وإن كان النبيُّ من الأنبياء لَيُبْتَلَى بالفقرحتى يأخذ العباءة فيجوبها[٩]. و إن كانوا ليفرحون بالبلاء كما تفرحون بالرخاء " [١٠] .

لأن أصل المغث المرس و الدلك بالأصابع ، و الله أعلم . و يُنظَر اللسان " وعك " ٤٨٧٥/٦، و " مغث "٦/ ٤٢٣٩.

[١] كذا هنا : " فهو مُوعَك " ، و الصواب مَوْعُوك ؛ لأن الفعل ثلاثي ، و الله أعلم . و يُنظَر : الصحاح ١٦١٥/٤

[٢] رسم في المطالع ، و في ب ، و م ، و ف : " تحريكه " ، و في ع " تحريكها " . و هو يناسب تأنيث كلمة الحمى .

[٣] يُنظَر مطالع الأنوار ، ل ٥٢٣، و قد حكاه قبله القاضي في المشارق ٢٩١/٢ ، و الله أعلم .

[٤] قال ابن سيده : " الوَعْك و الوَعْكَة : سكون الريح و شدة الحرِّ . و الوعك : أذى الحمَّى و وجعها في البدن ، و الوعك : ألم ..." إلخ . المحكم ٢/ ٢٧٩ .

[٥] يُنظَر تهذيب اللغة ٤٣/٣ .

[٦] يُنظَر اللسان " وجع " ٤٧٧٢/٦ .

[٧] من قوله : " خصَّ الله أنبياءه " إلى : " وأخت حذيفة بن اليمان " نقله بتصرف من ابن بطال ، ل ٧٣/أ .

[٨] في الجميع : "قال " بدل " فقال " والمثبت من المرجع السابق ، كما في الرواية .

[٩] يجوبها : هكذا ضبطت في ع ، و لعلها هنا - و الله أعلم - بمعنى : يشقها فيلبسها ، كما يظهر ذلك من مجموع ألفاظ الرواية .و يُنظَر أيضاً اللسان ١١٧/١ .

[١٠] رواه عبد الرزاق في مصنفه ٣١٠/١١ - و من طريقه أحمد في ٩٤/٣ - عن معمر عن زيد بن أسلم عن رجل عن أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعاً . و في إسناده هذا الرجل الذي لم يسمَّ .

و رواه ابن سعد في طبقاته ٢٠٨/٢ ؛ و ابن ماجه ، في إلفتن ، باب الصبر على البلاء ٣٨٦/٢ ؛ و أبو يعلى ٣١٣/٢ و الحاكم في المستدرك - و صحح إسناده على شرط مسلم و سكت عليه الذهبي -٣٠٧/٤ ؛ و البيهقي - من طريق الحاكم - في شعب الإيمان ١٤٢/٧ ، كلهم من طريق عبد الله بن وهب ، أخبرني هشام بن سعد عن عطاء بن يسار

⇐

و في البيهقي زيادة : " قال يا رسول الله ، من أشدُّ الناس بلاءً ؟ قال : الأنبياء ، قال : ثمَّ من ؟ قال : ثمَّ العلماء ، قال : ثمَّ من ؟ قال : ثمَّ الصالحون " [١]

وعند الترمذي _ وقال : حسن صحيح _ من حديث مصعب بن سعد[٢] عن أبيه قال : قلت يا رسول الله ، أيُّ الناس أشدُّ بلاءً ؟ [م/٨-ب] قال : الأنبياء ، ثم الصالحون ثم الأَمْثَلُ فالأمثل من الناس . يُبْتَلى الرَّجُلُ على حَسَب دينه ، فإن كان دينه صُلْباً اشتدَّ بلاؤه ، و إن كان في دينه رِقَّة ابتُلِيَ على حَسَب ذلك . فما يبرح البلاء بالعبد حتَّى يمشي على الأرض وما عليه خطيئةٌ ". [ب/٤٦_ب]

قال الترمذي : " و في الباب عن أبي هريرة و أخت حذيفة بن اليمان " [٣]. و قيل : اسمها خَوْلَة بنت اليمان [٤] .

و قوله : " كما يَتَحاتُّ [٥] ورق الشجر " : أي يسقط .

و فيه : أن الأجور على قدر المشقَّة .

عن أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعاً بنحوه ، و إسناده حسن .

[١] أخرجه البيهقي من طريق الحاكم – كما أسلفت – ، و الزيادة وردت بنحوها في رواية ابن وهب المذكورة .

[٢] هو مصعب بن سعد بن أبي وقاص ، الزهري ، أبو زرارة ، المدني . ثقة أرسل عن عكرمة بن أبي جهل ، مات سنة ١٠٣ ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ٣٠٣/٨ ؛ تهذيب الكمال ٢٨ /٢٤ ؛ التقريب ٥٣٣ .

[٣] سنن الترمذي ، كتاب الزهد ، باب في الصبر على البلاء ٦٠١/٤ – ٦٠٢ ، و قد سبق تخريجه في ص ٤٠١ .

أما حديث أبي هريرة ﷺ فقد عزاه الهندي إلى ابن النجار ، و لفظه : " اشد الناس بلاءً الأنبياء ثم الصالحون " كنز العمال ٣٣٨/٣ ، و لم أقف على إسناده ، و الله أعلم .

و أما حديث أخت حذيفة بن اليمان – رضي الله عنهما – فقد أخرجه ابن سعد في طبقاته ٣٢٥/٨ ؛ و أحمد ٣٦٩/٦ ؛ و النسائي في الطب من الكبرى ، باب أي الناس أشد بلاءً؟ ٣٥٢/٤ ؛ و الطبراني في الكبير ٢٤٤/٢٤ – ٢٤٦ ؛ و الحاكم في المستدرك ٤٠٤/٤ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ١٤٢/٧ – ١٤٣ ،كلهم من طريق حصين بن عبد الرحمن عن أبي عبيدة بن حذيفة بن اليمان عن عمته فاطمة مرفوعاً : " أشد الناس بلاءً الأنبياء ثم الذين يلونهم ..." الحديث . قال الحافظ : سنده قوي . انظر الإصابة ١٦٥/٨ .

[٤] كذا قال – رحمه الله تعالى – لكنها فاطمة ، كما سمِّيت في حديثها . و أما خولة بنت اليمان فهي أخت أخرى لحذيفة ، و الله أعلم . انظر المرجع السابق ٧٢/٨ .

[٥] كذا هنا : " يتحات " ، لكن في الرواية في هذا الموضع : " تحاتّ " و الله أعلم .

باب أشدُّ الناس بلاءً الأنبياء ثم الأوَّلُ فالأوَّلُ [١].

هذه الترجمة لفظ حديث سقناه [٢] ، إلاَّ أنه قال : " الأَمْثَلُ " بدل " الأول " .
و ابن بطال أورد الترجمة بلفظ الحديث [٣].
و أخرجه أحمد أيضاً من حديث أبي عبيدة[٤] بن حذيفة ، عن عمته فاطمة ... فذكَرَتْه [٥]. و هو ثابت في بعض النسخ .

[٥٦٤٨] ثمَّ ساق[٦] البخاري فيه حديث عبد الله أيضاً . ساقه عن عبدان ، و اسمه عبد الله بن عثمان[٧] ، عن أبي حمزة ، و هو محمد بن ميمون السُكَّري[٨].
و ادَّعى الإسماعيلي أنه ليس في الباب ما ترجم له . وليس كذلك ، بل قوله : " أُوعَكَ كما يُوعَك رجلان منكم " ظاهر فيه .

قال ابن الجوزي : والحديث دالٌ على أن القويَّ يُحَمَّل ، والضعيف يُرْفَق به ، إلاَّ أنه

---

[١] أفاد الحافظ – رحمه الله تعالى – بأن ترجمة الباب عند أكثر رواة الصحيح بلفظ : " الأمثل فالأمثل " ، و للنسفي : " الأول فالأول " فالله أعلم . ويُنظَر الفتح ١١٦/١٠

[٢] يعني حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ المذكور في الباب السابق .

[٣] لفظ الحديث عند ابن بطال : " الأمثل فالأمثل " . ل٧٣/أ .

[٤] وقع في جميع النسخ خطأً : " أبي حذيفة " .
و هو أبو عبيدة بن حذيفة بن اليمان ، الكوفي . سكت عليه أبو حاتم ، و وثقه العجلي و ابن حبان ، و قال عنه الحافظ : مقبول . من الثانية روى له نسائي و ابن ماجه .
يُنظَر : معرفة الثقات ٢/ ٤١٣ ؛ الجرح ٩/ ٤٠٣ ؛ الثقات ٥ / ٥٩٠ ؛ تهذيب التهذيب ١٢/ ١٧٧ ؛ التقريب ٦٥٦ .

[٥] حديث فاطمة رضي الله عنها سبق قريباً في ص ٤١٨ .

[٦] رسم في م خطأً : " سياق " .

[٧] هو عبد الله بن عثمان بن جَبَلَة ، العَتَكي ، أبو عبد الرحمن ، المروزي ، الملقب بعبدان . ثقة حافظ ، مات سنة ٢٢١ ، روى عنه البخاري ، و روى له الباقون – سوى ابن ماجه – بواسطة . يُنظَر : الجرح ١١٣/٥ ؛ السير ٢٧٠/١٠ ؛ التقريب ٣١٣ .

[٨] هو محمد بن ميمون ، أبو حمزة ، السُكَّري ، المروزي . ثقة فاضل ، مات سنة ست – أو ثمان – و ستين و مائة روى له الجماعة . يُنظَر : الجرح ٨١/٨ ؛ السير ٣٨٥/٧ ؛ التقريب ٥١٠ .

كلّما قويت المعرفة بالمُبتَلَى هان البلاء الشديد .

و منهم من ينظر إلى أجر بلائه فيهون عليه البلاء .

و أعلى هذين درجةً من يرى أنّ هذا تصرف المُبْتَلِي في ملكه .

و أرفع منه من تشغله محبَّة الحق عن دفع البلاء ، و نهاية المراتب التلذُّذ بضرب الحبيب ؛ لأنه عن اختياره نشأ [1].

---

[1] انظر كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي ١/٢٨٧ .

باب وجوب عيادة المريض [1]

[٥٦٤٩] ذكر فيه حديث أبي موسى الأشعري ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : "أَطْعِموا الجائع ، و عُودوا المريض ، و فُكُّوا العانيَ " .

[٥٦٥٠] و حديث البراء : " أمرَنا رسول الله ﷺ بسبع ، و نهانا عن سبع "... و فيه : " و نَعودَ المريضَ".

و قد سلفا : الأوَّلُ [2] في النكاح و الأطعمة [3] ، و الثاني في الجنائز والمظالم [4].

و يحتمل أن تكون-كما قال ابن بطال-من فروض الكفاية كإطعام الجائع و فكِّ الأسير وهو ظاهر الكلام .

و يحتمل أن يكون معناه النَّدْب والحضَّ على المؤاخاة والألفة كما قال عليه السلام : " مَثَلُ المؤمنين في تواصلهم و تعاطفهم كمثل الجسد ؛ إذا اشتكى منه عضو تداعى سائر جسده [5] " .

و قال ابن التين :إنها مندوبة ، و قد تتأكد في بعض الناس .

و قال الداودي : هو فرض يحمله بعض الناس عن بعض .

---

(١) جاء هنا في حاشية ع : " بلغ " .

(٢) من قوله : " الأول " إلى :" في المظالم " من م فقط ، و لم يرد في باقي النسخ ، و الله أعلم .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب حق إجابة الوليمة و الدعوة ١٩٨٤/٥ برقم ٤٨٧٩ ، و كتاب الأطعمة الباب الأول ٢٠٥٥/٥ برقم ٥٠٥٨ ، و قد سبق أول مرّة في الجهاد ، باب فكُّ الأسير ١١٠٩/٣ برقم ٢٨٨١.

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الجنائز ، باب الأمر باتباع الجنائز ٤١٧/١ برقم ١١٨٢ ، و كتاب المظالم ، باب نصر المظلوم ٨٦٣/٢ برقم ٢٣١٣ . و قد سبق أيضاً في الأشربة ، باب آنية الفضة ٣٧٧ .

(٥) وقع في ب ، و م ، و ف :" تقاطعهم " بدل : تعاطفهم " ، و " تداعى " بدل : " اشتكى " ، و سائره " بدل : "سائر جسده " ، و المثبت في المواضع الثلاثة من ع .

و الحديث أخرجه — باختلاف في سياقه — عن النعمان بن بشير ﷺ مرفوعاً : البخاري في كتاب الأدب ، باب رحمة الناس و البهائم ٢٢٣٨/٥ برقم ٥٦٦٥ ؛ و مسلم في كتاب البر و الصلة ، باب تراحم المؤمنين و تعاطفهم و تعاضدهم ١٩٩٩/٤ برقم ٢٥٨٦ .

و الاحتمالان المذكوران ذكرهما ابن بطال في شرحه ، ل ٧٣ / أ – ب .

و قد حكى الإمام النووي الإجماع على أن عيادة المريض سنة ، لكنها قد تتأكد في حق بعض الناس ، و الله أعلم . انظر : صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ / ٣١ ؛ و راجع أيضاً : التمهيد ١٩ / ٢٠٣ ؛ المبسوط ٣/ ١٢٩ ؛ كشاف القناع ٢/ ٧٧ ؛ الفتح ١٠ / ٧٧ .

و قد جاء في عيادة المريض آثار[1] ، أسلفناها في الجنائز [2] ، منها :

قوله عليه السلام : " عائد المريض على مخارف [3] الجنة " [4].

وروى مالك أنه بلغه عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - أنه عليه السلام قال : " إذا عاد الرجل المريض خاض الرحمة ، حتى إذا قعد عنده قرَّت فيه " [5]. أسنده ابن معين و ابن أبي شيبة ، عن هشيم[6] ، ثنا عبد الحميد بن جعفر[7] عن عمر بن الحكم بن ثوبان[8] عن جابر [9].

---

[1] من قوله : " و قد جاء في عيادة المريض آثار " إلى نهاية حديث جابر ﷺ - دون قوله : " أسلفناها في الجنائز " من شرح ابن بطال ، ل ٧٣ / ب .

[2] كذا قال - رحمه الله تعالى - : " أسلفناها في الجنائز " ، لكنه قال عند شرحه لحديث أبي موسى الأشعري ﷺ في باب الأمر باتباع الجنائز من كتاب الجنائز : " ... عيادة المريض ، و فيها أحاديث جمة ذكر البخاري بعضها فيما يأتي .و هي بعد ثلاث، و فيه حديث سعد " اهـ. التوضيح ل ٣ برقم ٢٧٦٥ ، و لم يزد على ذلك فلا أدري أين ذكر هذه الأحاديث ، و الله أعلم .

[3] المَخَارِف : قال ابن الأثير : " المخارف : جمع مَخْرَف - بالفتح - و هو الحائط من النخل . أي أن العائد فيما يحوز من الثواب كأنه على الجنة يخترف ثمارها .
و قيل : المخارف جمع مَخْرَفة ، و هي سكّة بين صفَّين من نخل ، يخترف من أيهما شاء ، أي يجتني .
و قيل : المَخْرَفَة : الطريق . أي أنه على طريق تؤديه إلى طريق الجنة "اهـ. النهاية ٢٤/٢ .

[4] رواه - بألفاظ مختلفة - ابن أبي شيبة في ٣/ ٢٣٣ - ٢٣٤ ؛ و أحمد ٢٧٦/٥ ، ٢٧٧ ، ٢٧٩ ، ٢٨١ ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، ٢٨٤ ؛ و مسلم ، في البر و الصلة ، باب فضل عيادة المريض ١٩٨٩/٤ برقم ٢٥٦٨ ،كلهم من طريق أبي أسماء عن ثوبان ﷺ مرفوعاً .

[5] زاد في النسخة التي بين يديَّ من الموطأ : " ... أو نحو هذا " . كتاب العين ، باب عيادة المريض ٩٤٦/٢ .

[6] هشيم : هو ابن بَشير ثقة كثير التدليس و الإرسال الخفي ، تقدم .

[7] هو عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله ، الأنصاري . وثقه أحمد و ابن معين و غيرهما . و قال عنه أبو حاتم : محله الصدق . و قال النسائي : ليس بالقوي . و قال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به ، و هو ممن يكتب حديثه . و قال عنه الحافظ في التقريب : صدوق رمي بالقدر ،و ربما وهم . مات سنة ١٥٣ ، روى له البخاري في التعاليق و الباقون انظر : تاريخ ابن معين ٣٤١/٢ ؛ الضعفاء و المتروكين للنسائي الترجمة ٣٩٦ ؛ الجرح ١٠/٦ ؛ الكامل ١٩٥٥/٥ ؛ تهذيب الكمال ٤١٦/١٦ ؛ التقريب ٣٣٣ .

[8] هو عمر بن الحكم بن ثوبان ، المدني ، صدوق ، مات سنة ١١٧ ، و له ثمانون سنة ، روى له البخاري في التعاليق ، و الباقون سوى ابن ماجه . انظر : الجرح ١٠١/٦ ؛ تهذيب التهذيب ٣٨٢/٧ ؛ التقريب ٤١١ .

[9] أخرجه ابن أبي شيبة في ٢٣٤/٣ ؛ و أحمد ٣٠٤/٣ ؛ و البزار - كشف الأستار ٣٦٨/١ - ؛ و ابن حبان - الإحسان ٢٢٢/٧ - ؛ و الحاكم في المستدرك - و صحح إسناده على شرط مسلم و سكت عليه الذهبي- ٣٥٠/١ رواه البزار من طريق عبد الله بن حمران ، و الباقون من طريق هشيم ، كلاهما عن عبد الحميد بن جعفر به مرفوعاً بألفاظ مختلفة ، و إسناده حسن ، و الله أعلم .

فصـــل

حديث البراء ظاهر في فضل العيادة للمريض ، و هو على عمومه في الرجـــل الصـــالح و غيره ، و في المسلم و غيره ، و قد عاد الرسول الله ﷺ كافراً – كما سلف في " الجنـــائز " و يأتي[1] – و عاد عمَّه أبا طالب [2].

و كرهها بعض أهل العلم [3] – أعني عيادة الكافر – لما فيها من الكرامة ، و قد أُمِرنـــا أن لا نبدأهم بالسلام[4] ، فالعيادة أولى [5] .

قلت : و لا بأس بها إذا رجي إسلامه كما وقع له عليه السلام [6] .

و في " أحكام " الطبري : أنها إنما تسنُّ لمن تُرْجى بركته و بركة دعوته ، أما غيره فـــلا تندب له إلا أن يكون ممن يراعي أمره و حاله [7]

فصـــل [8]

ظاهر الحديث و عمومه طلبها في كل وقت ، و قد كرهها طائفة من العلماء في أوقات قال الأثرم :سمعت أبا عبد الله [ب/٤٧-أ] ، و قال له شيخ يخدمه : تجيء إلى رجل- سمّـــاه- يعوده – و ذلك عند ارتفاع النهار في الصيف – فقال : ليس هذا وقت عيادة [9].

و عن الشعبي : عيادة حمقى القراء أشدُّ على أهل المريض من مرض صاحبهم يجيئـون في

---

[1] سلف من حديث أنس ﷺ في الجنائز ، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليـــه ...، ٤٥٥/١ برقـــم ١٢٩٠، و يأتي في باب عيادة المشرك ص ٤٤٥ .

[2] أخرجه البخاري من حديث المسيب بن حزن ﷺ في مواضع من صحيحه ، منها : كتاب الجنائز ، باب إذا قـــال المشرك عند الموت : لا إله إلا الله ٤٥٧/١ برقم ١٢٩٤ ، ويُنظَر أيضاً الأرقام : ٣٦٧١ ، ٤٣٩٨ ، ٤٤٩٤ ، ٦٣٠٣

[3] حكى النووي عدم استحباب عيادة الذمي عن صاحب " الشامل " .

و قال الحنابلة : " تحرم عيادة الذمي كبداءته بالسلام ؛ لأن فيه تعظيماً له ، قالوا : و تجوز إذا رجي إســـلامه ، و الله أعلم . يُنظَر : المجموع ١١٢/٥ ؛ و كشاف القناع ١٣١/٣ .

[4] لعله يشير إلى حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : " لا تبدؤوا اليهود و النصارى بالسلام ..." الحديث . رواه أحمـــد في ٢٦٦/٢ ؛ و مسلم ، في السلام ، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ...، ١٧٠٧/٤ برقم ٢١٦٧ ؛ و أبـــو داود ، في السلام ، باب في السلام على أهل الذمة ٣٥٢/٤ .

[5] من أول الفصل إلى : " فالعيادة أولى " قاله ابن عبد البر في التمهيد ٢٤ / ٢٧٦ .

[6] قاله أيضاً المحب الطبري في " غاية الإحكام في أحاديث الأحكام " مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى برقم ٧٩٦ / حديث ، ل / ٧٦٩ .

[7] ينظر المرجع السابق .

[8] هذا الفصل إلى بداية قول ابن الصلاح ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٢٤ / ٢٧٧ .

[9] ذكره أيضاً ابن مفلح المقدسي الحنبلي في الآداب الشرعية ٢٠٩/٢ .

غير حين عيادة يطيلون الجلوس[1] .

و لقد أحسن ابن حُذار[2] حيث يقول :

إن العيادة يوم بين يومين و اجلس قليلاً كَلَحْظِ العين بالعين

لا تُبْرِمَنَّ مريضاً في مسائله يكفيك مِن ذاكَ تسآلٌ بحرفين

و قال ابن طاووس[3] : " أحبُّ[4] العيادة أخفُّها " . قال ابن وضاح : هو أن لا يطوِّل الرجل في القعود إذا عاد مريضاً .

و ذكر ابن الصلاح [ع/١٨٧] في " فوائد رحلته " عن أبي عبد الله الفُراوي[5] : أنه تستحب العيادة في الشتاء ليلاً ، و في الصيف نهاراً [6]. و هي تفرقة غريبة .

فرع : يستحب للعائد أن يتوضأ لها لحديث فيه [7].

---

(1) رواه ابن عبد البر في التمهيد ٢٤/ ٢٧٧ ؛ وأيضاً أبو نعيم في الحلية ٣١٤/٤ ؛ و البيهقي في الشعب ٥٤٤/٦ عن الشعبي ؛ كما رواه عنه عبد الرزاق في مصنفه ٥٩٤/٣ ؛ و ابن أبي الدنيا في المرض و الكفارات ص ٦٨ بنحوه . و سند أبي نعيم حسن .

(2) ابن حُذار : هو جعفر بن محمد بن أحمد بن حذار ، أبو القاسم الكاتب ، وزير العباس بن أحمد بن طولون ، من شعراء مصر ، قتله أحمد بن طولون سنة ٢٦٧ ، له ديوان شعر و مكاتبات حسنة . انظر : بهجة المجالس و أنس المجالس لابن عبد البر ١/ ٢٦٣ ؛ معجم الأدباء ٧ / ١٨٢ ؛ معجم المؤلفين ٣/ ١٤٣ .

و هذه الأبيات رواها البيهقي عن الفراء ، فالله أعلم . انظر شعب الإيمان ٥٤٣/٦ .

(3) وقع في ب ، و ع ، و م : " ابن بطال " ، و المثبت من ف .

و هو عبد الله بن طاووس بن كيسان ، اليماني ، أبو محمد . ثقة عابد فاضل ، مات سنة ١٣٢ ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ٨٨/٥ ؛ السير ١٠٣/٦ ؛ التقريب ٣٠٨ .

(4) وقع في ب ، و ع ، و م : " أخف " ، و المثبت من ف ، و لعله الصواب ؛ لأن هذا الأثر رواه عبد الرزاق في مصنفه ٥٩٤/٣ عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه : " أفضل العيادة أخفها ". و إسناده صحيح ، و رواه البيهقي من وجه آخر عن طاووس : " خير العيادة أخفها " . شعب الإيمان ٥٤٣/٦ ، و الله أعلم .

(5) هو الشيخ الإمام الفقيه المفتي ، مسند خراسان ، محمد بن الفضل بن أحمد ، الصاعدي ، أبو عبد الله ، الفُراوي ، النيسابوري ، الشافعي . ولد في حدود سنة ٤٤١ ، و مات سنة ٥٣٠ ، رحمه الله تعالى .

انظر : المنتظم ٦٥/١٠ معجم البلدان ٢٤٥/٤ ؛ وفيات الأعيان ٢٩٠/٤ ؛ السير ٦١٥/١٩ .

(6) حكاه الحافظ أيضاً عن ابن الصلاح عن الفراوي و استغربه ، و الله أعلم ، انظر الفتح ١١٨/١٠ .

(7) لعله يشير إلى إلى حديث أنس ﷺ مرفوعاً : " من توضأ فأحسن الوضوء ، و عاد أخاه المسلم محتسباً ، بُوعِد من جهنم مسيرة خمسين خريفاً " . رواه أبو داود ، في الجنائز ، باب فضل العيادة على وضوء ١٨٥/٣ ؛ و إسناده لين ؛ لأن فيه الفضل بن دُلْهَم الواسطي القصاب ، قال عنه الحافظ :" ليِّن و رمي بالاعتزال " . التقريب ٤٤٦ ؛ و انظر أيضاً تهذيب التهذيب ٢٤٨/٨ .

فصـــل

مواساة الجائع و العاجز واجبة .

و " العاني " : الأسير . أي خلّصوه ، و تخليصه واجب على المسلمين من أيدي العدو .

و اختلف ، هل يُفَكُّ من الزكاة أم لا ؟ فقال أصبغ [1] : لا تجزئ أن يفدى منها ، و خالفه ابن حبيب [2].

فصـــل

و قوله : " أمرنا [رسول الله ﷺ] [3] بسبع ، و نهانا عن سبع " و ذكر في النهي خمساً و تقدم في[4] " الشرب في آنية الفضة " [5].

و ذكر في الأوامر : اتباع الجنائز ،و عيادة المرضى ، و إفشاء السلام . و لم يذكر إبرار القسم — و المراد به : في المعروف —و لا إجابة الدعوة ، و لا نصر المظلوم ، و لا تشميت العاطس ، و ذكرها فيما سلف .

---

(1) هو الإمام أصبغ بن الفَرَج بن سعيد ، أبو عبد الله المصري المالكي ، مفتي الديار المصرية و عالمها . ولد بعد الخمسين و مائة ، و رحل إلى المدينة و وصل إليها يوم وفاة الإمام مال – رحمهما الله تعالى – ، و تفقه به كبار أئمة المالكية ، مثل ابن المواز و ابن حبيب و ابن مزين و غيرهم . قال عنه ابن معين : كان من أعلم خلق الله برأي مالك ، توفي سنة خمس و عشرين و مائتين — و قيل قبلها بسنة – روى له البخاري و أبو داود و الترمذي و النسائي .
انظر : طبقات الفقهاء للشيرازي ١٥٣ ؛ ترتيب المدارك ٢/ ٥١٦ ؛ السير ١٠/ ٦٥٦ ؛ التقريب

(2) حكاهما أيضاً ابن العربي ، ورجح قول ابن حبيب ، و الله أعلم . انظر : أحكام القرآن ٩٦٨/٢ ؛ و الجامع لأحكام القرآن ١٨٣/٨ .

(3) ما بين المعقوفين من الرواية .

(4) حرف " في " من ع فقط .

(5) هذا الباب تقدم في كتاب الأشربة ص ٣٧٧ .

باب عيادة المُغْمى عليه

[ب٥٦٥١] ذكر فيه **حديث جابر** ﷺ : " **مرضتُ مرضاً فأتاني النبي ﷺ يعودني و أبو بكر ، و هما ماشيان ، فوجداني قد أُغميَ عليَّ، فتوضأ النبي ﷺ ثم صبَّ وَضوءَه عليَّ فأفقتُ ...**" الحديث .

و قد سلف [1].

و الإغماء كسائر الأمراض ينبغي العيادة فيه تأسيًّا بالشارع ﷺ و الصديق .

و قوله عليه السلام[2] : " [عودوا المريض] [3] يدخل في عمومه جميع الأمراض . و فيه ردٌّ لما يعتقده عامة الناس أنه لا يجوز عندهم عيادة مَن مرضَ مِن عينيه . و زعموا ذلك لأنهم يرون في بيته ما لا يراه هو [4]، و حالة الإغماء أشد من مرض العين ؛ لأن المغمى عليه يزيد عليه بفقد عقله ، و قد جلس الشارع ﷺ في بيت جابر في حال إغمائه حتى أفاق ، و هو الحجة [5] .

و فيه أن عائد المريض قد يطول في جلوسه عند العليل إذا رأى لذلك وجهاً .

فائدة : الوَضوء بفتح الواو: الماء ، و بالضم : المصدر . و قيل : بالضم مطلقاً ، و قيل بالفتح مطلقاً ، كالوَلوع و القَبول .

و قال أبو عمرو بن العلاء : هو[6] بالفتح مصدر لم أسمع غيره .

---

(1) في كتاب الوضوء ، باب صبِّ النبي ﷺ وَضوءه على المغمى عليه ٨٢/١ برقم ١٩١ ؛ و في التفسير ، تفسير سورة النساء ١٦٦٩/٤ برقم ٤٣٠١ .

(2) من قوله : " و قوله عليه السلام " إلى : " إذا رأى لذلك وجهاً " من ابن بطال ، ل/٧٣ – ب .

(3) ما بين المعقوفتين من المرجع السابق .

(4) قلت : ورد في عدم عيادة الأرمد حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : " ثلاثة لا يُعادون : صاحب الضرس ، و صاحب الرَمَد ، و صاحب الدمل ". أخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير ٢١٢/٤ و الطبراني في الأوسط ٥٥/٤ ؛ و ابن عدي في الكامل ٢٣١٤/٦ ؛ و البيهقي في الشعب ٦/ ٥٣٥ ؛ و ابن الجوزي في الموضوعات ٢٠٨/٣ ، و إسناده ضعيف جداً ؛ لأن فيه مَسْلَمَة بن علي الخُشَني ، و هو متروك – يُنظَر التقريب ٥٣١ – و رجح العقيلي و البيهقي – فيما تقدم من كتابيهما – أنه موقوف على يحيى بن أبي كثير ، و الله أعلم .

(5) قاله أيضاً المحب الطبري في غاية الإحكام ، ل/ ٢١٣ برقم ٧٦٩ .

(6) إن كان الضمير يرجع إلى " القبول " فهو كذلك ، و إن كان يرجع إلى الوضوء ففي نقله عن أبي عمرو نظر ؛ ذلك لأنه قال : القَبول – بالفتح – مصدر ، لم أسمع غيره .

و قال أيضاً : إن الوَضوء – بالفتح – : الماء الذي يتوضأ به . و سئل عن الوُضوء – بالضم – فقال : لا أعرفه ، و الله أعلم . يُنظَر : الصحاح " وضأ " ٨١/١ ؛ و تهذيب اللغة ٩٩/١٢ .

باب فضل من يُصْرَع من الرِّيح

[٥٦٥٢] ذكر فيه حديث عطاء بن أبي رباح قال : قال لي ابن عباس : " ألا أُريك امرأة من أهل الجنة ؟ قلت : بلى . قال : هذه المرأة السوداء ، أتت النبي ﷺ فقالت : إني أُصْرَع ،و إني أَتَكشَّف فادع الله لي . قال : إن شئتِ صبرتِ و لكِ الجنة ، و إن شئتِ دعوتُ الله أن يعافيكِ ، فقالت : أَصبرُ . فقالت : إني أتكشف ، فادع الله لي أن لا أتكشف ، فدعا لها " .

و عن عطاء : " أنه رأى أمَّ زُفَر ، تلك امرأة طويلة سوداء على سِتْر الكعبة " .

الشـرح

هذا الحديث أخرجه م أيضاً [١]،و أخرجه س في الطب [٢] ، و أغفله ابن عساكر[٣]

و الراوي عن عطاء في الأول : هو عمران بن مسلم ، أبو بكر القصير ، البصري المِنْقَري [٤].

و أتى البخاري بالثاني لينبِّه على اسم المرأة [٥].

وفي الصحابيات أم زُفَر اثنتان: الأولى كان بها مسٌّ من الجنون ؛ قال ابن الأثير [٦]:

---

[١] أخرجه مسلم ، في البر و الصلة ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه ١٩٩٤/٤ برقم ٢٥٧٦ .

[٢] أخرجه النسائي في الطب من الكبرى ، باب ثواب من يصرع ٣٥٣/٤ .

[٣] يعني عزوه إلى النسائي ، كما أفاده المزي في التحفة ٩٨/٥ .

[٤] رسم في ب ، و ع ، و ف خطأً : " المقرئ " ، و سقط من م .

و هو عمران بن مسلم ، المِنْقَري ، أبو بكر ، القصير . وثقه أحمد و ابن معين و غيرهما . و قال عنه أبو حاتم : لابأس به . و قال عنه ابن حجر : صدوق ربما وهم . من السادسة ، روى له البخاري هذا الحديث ، و آخر في الحج ، و قد توبع عليهما عند البخاري ، و احتج به الباقون سوى ابن ماجه .

انظر : تاريخ ابن معين ٤٣٩/٢ ؛ الجرح ٣٠٤/٦ ؛ تهذيب التهذيب ١٢٢/٨ ؛ التقريب ٤٣٠ ؛ هدي الساري ٤٥٥ .

[٥] ذكرت في هذه الرواية كنيتها لا اسمها .

[٦] هو الشيخ العلامة المحدث الأديب المؤرخ ، عز الدين علي بن محمد بن محمد الجزري الشيباني ، و لد بجزيرة ابن عمر سنة ٥٥٥ ، من مصنفاته المطبوعة : " أسد الغابة في معرفة الصحابة " ، و " الكامل في التاريخ " ، و " اللباب في تهذيب الأنساب "، مات سنة ٦٣٠ ، رحمه الله تعالى .

⇐

" روى ابن جريج عن الحسن بن مسلم[1] عن طاووس قال : كان النبي ﷺ يؤتى بالمجانين فيضرب صدر أحدهم فيبرأ ، فأتي بمجنونة يقال لها أم زُفَرَ ، فضرب صدرها فلم يخرج شيطانها فقال عليه السلام : هو يعيبها في الدنيا ، و لها في الآخرة خير " ، ثم ذكر ما تقدم عن عطاء . قال ، وذكر عن ابن جريج ، قال : " أخبرني عبد الكريم[2] عن الحسن أنه سمعه يقول : كانت امرأة تحمق[3] [م/٩-ب] فجاء إخوتهافشكوا ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : إن شئتم دعوتُ الله فبرأتْ ، و إن شئتم كانت كما هي ، و لا حساب عليها في الآخرة ، فخيَّرها إخوتها ، فقالت : دَعوني كما أنا ، فتركوها " [4].

قال ابن الأثير : أم زفر ماشطة خديجة – رضي الله عنهما – كانت عجوزاً [5] سوداء تغشاه عليه السلام في زمن خديجة . ثم ذكر حديث عطاء عن ابن عباس ، المذكور عند البخاري ، و قال : أخرجها هكذا أبو موسى ، و[6] يحتمل أن تكون أم زفر التي ذكروها .

قال : كذا ذكرها أبو موسى ، ثم[7] ذكر حديث ابن عباس و ابن جريج ، و قال: هذان الحديثان يدلان أنهما واحدة ، و الذي ذكره أبو موسى عن ابن جريج في هذه

انظر : وفيات الأعيان ٣٤٨/٣ ؛ السير ٢٢/ ٣٥٣ .

(١) هو الحسن بن مسلم بن يَنّاق ، المكي . ثقة فاضل ، مات بعد المائة بقليل ، روى له الجماعة سوى ابن ماجه . انظر : الجرح ٣٦/٣ تهذيب التهذيب ٢٧٨/٢ ؛ التقريب ١٦٤ .

(٢) عبد الكريم : يحتمل أنه عبد الكريم بن مالك ، الجزري ، يروي عنه ابن جريج و آخرون ، ثقة متقن ، تقدم . و يحتمل أنه عبد الكريم بن أبي المُخَارق ، أبو امية ، البصري ، نزيل مكة . يروي عن الحسن و آخرين ، و عنه ابن جريج و غيره ، ضعيف ، مات سنة ١٢٦ ، روى له البخاري زيادة في موضع واحد ، و له ذكر في مقدمة مسلم ، و روى له أبو داود في كتاب " المسائل " ، و النسائي حديثاً و ضعفه ، و أخرج له الترمذي و ابن ماجه قال الحافظ : " و قد شارك الجزريَّ في بعض المشايخ ، فربما التبس على من لا فهم له " اهـ . التقريب ٣٦١ ، و انظر أيضاً : الجرح ٥٩/٦ ؛ الكامل ١٩٧٦/٥ ؛ تهذيب الكمال ٢٥٩/١٨ ؛ هدي الساري ٤٤٢ .

(٣) هكذا رُسمت هذه الكلمة هنا : " تحمق " ، و كذلك هي في أسد الغابة ، لكن في بعض طبعات الاستيعاب ، و الإصابة : " تختنق " ، فالله أعلم . انظر : الاستيعاب ١٩٣٨/٤ ؛ أسد الغابة ٣٣٣/٦ ؛ الإصابة ٢٣٥/٨ .

(٤) أسد الغابة ٣٣٣/٦ .

و هذان الحديثان ذكرهما ابن عبد البر و ابن حجر– في الموضعين السابقين من كتابيهما – بالإسنادين المذكورين مرسلين عن عطاء و الحسن ، و لم أقف عليهما مسندين ، و الله أعلم .

(٥) رسم في ب ، و م : " عجوز " ، و جاء في حاشية ب : " الجادة : عجوزاً "اهـ و هو كما قال ، و الله أعلم.

(٦) كذا هنا : " و يحتمل " لكن في أسد الغابة : " و قال : يحتمل " . فعلى هذا يكون ذلك من كلام أبي موسى .

(٧) في أسد الغابة : " و " بدل " ثم " ، أي و ذكر أبو موسى ... إلخ .

الترجمة ذكره أبو عمر في الترجمة الأولى [١].

و قوله في هذه : إنها العجوز التي كانت تغشى رسولَ الله ﷺ في حياة خديجة ، يدلُّ أنها غير الأولى ، إلا أن يكون الصرع حدث بها [٢].

و اسمها سُعَيْرَة الأسدية — ويقال اسمها شُقَيْرَة[٣] — قال : و كانت حبشية .

قال :و قال أبو[٤]موسى : قال ابن خزيمة[٥]: أبرأ إلى الله من عهدة هذا الإسناد [٦].

قلت : الذي ذكره أبو موسى : سعيرة [٧].

و فيه أيضاً : قال جعفر[٨] : في إسناد حديثها نظر .

---

[١] انظر الاستيعاب ٤/١٩٣٨ .

[٢] انظر أسد الغابة ٦/٣٣٣ .

[٣] ذكرها ابن الأثير أولاً — بقصتها — باسم " سعيرة " وعزاها إلى أبي موسى ، ثم أعادها في حرف الشين المعجمة باسم : " شقيرة الأسدية ، حبشية ، مولاة لهم —و قال : — و قد تقدمت في سعيرة ، أخرجها ابن منده و أبو نعيم "اهـ. ٦/١٦٤ ، وانظر قبلها ١٤٢ .

أخرجها أبو نعيم في حرف الشين المعجمة . انظر معرفة الصحابة ٦/ ٣٣٧٥ — ٣٣٧٦ .

[٤] كلمة :" أبو " ساقطة من ب .

[٥] هو الحافظ الحجة الفقيه ، إمام الأئمة ، محمد بن إسحاق بن خزيمة ، أبو بكر ، السلمي ، النيسابوري ، الشافعي صاحب التصانيف . ولد سنة ٢٢٣ ، و أقبل على الحديث و الفقه منذ نعومة أظفاره ، حتى صار يضرب به المثل في سعة العلم و الإتقان . من مصنفاته : " مختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي ﷺ " و كتاب التوحيد و إثبات صفة الرب " ، و كتاب " التوكل " . مات سنة ٣١١ رحمه الله تعالى .

انظر : الجرح ٧/١٩٦ ؛ طبقات الفقهاء ص ١٠٥ ؛ السير ١٤/٣٦٥ .

[٦] نقل ابن الأثير قصة سعيرة عن أبي موسى ، و قد نقلها أبو موسى عن المستغفري ، قال : " قال عطاء الخراساني عن عطاء بن أبي رباح قال : قال لي ابن عباس : ألا أريك إنساناً من أهل الجنة ..." فذكره ، ثم قال أبو موسى قال ابن خزيمة : ... إلخ . انظر أسد الغابة ١/١٤٢ .

و قال الحافظ ابن حجر في ترجمة سعيرة : " أخرج قصتها أبو موسى من طريق المستغفري ، ثم من رواية محمد ابن إسحاق بن خزيمة عن المقدام بن داود عن علي بن معبد عن بشر — كذا — ابن ميمون عن عطاء الخراساني به قال بشر : و في شعيرة هذه نزلت : ﴿ وَ لاَ تَكُونُوا كالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَها مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثاً ﴾ [سورة النحل الآية ٩٢] ...، ثم قال ابن خزيمة : أنا أبرا إلى الله من عهدة هذا الإسناد "اهـ. الإصابة ٨/١٠٨ .

[٧] وقع في جميع النسخ خطأً : " سكيرة " ، و لم أقف — فيما اطلعت عليه — صحابية بهذا الاسم ، و الله أعلم .

[٨] هو الحافظ المجوِّد المصنف ، أبو العباس ، جعفر بن محمد بن المعتز ، المستغفري ، النسَفي .كان مولده بعد ٣٥٠ بيسير و مات سنة ٤٣٢ ، من تصانيفه : كتاب " معرفة الصحابة " ، و " الدعوات " ، و دلائل النبوة "و غيرها انظر : اللباب في تهذيب الأنساب ٣/٢٠٨ ؛ و السير ١٧/٥٦٤ ؛ شذرات الذهب ٣/٢٤٩ .

أوردها أبو عبد الله[(١)] وغيره في باب الشين ، و قال جعفر : هي بالسين أثبت [(٢)].

زاد علي بن معبد[(٣)] عن بشير بن ميمون[(٤)] قال : فأنزل الله في سعيرة : ﴿ وَ لَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَها مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثاً ﴾ [(٥)] ، قال : و كانت سعيرة تجمع الصوف و الليف ، فتجمع [(٦)] بها كُبَّة[(٧)] عظيمة فإذا عظم[(٨)] عليها نقضتها ، فأنزل الله فيها : يا معشرَ قريش ، لا تكونوا[(٩)] مثل سعيرة و لا تنقضوا أيمانكم بعد توكيدها ، كما فعلت سعيرة ، نقضت كُبَّتها بعد توكيدها [(١٠)]. يعني المُوْتَة [(١١)] و الجنون .

[(١)] المراد بأبي عبد الله هنا هو الإمام الجوال ، محمد بن إسحاق بن محمد ، أبو عبد الله ، المشهور بابن مَنْدَه . ولد سنة عشر – أو إحدى عشر – و ثلاثمائة ، من مصنفاته : " كتاب " معرفة الصحابة " ، و كتاب " التوحيد " و غيرهما مات سنة ٣٩٥ رحمه الله تعالى . انظر : ذكر أخبار أصبهان ٣٠٦/٢ ؛ السير ٢٨/١٧ ؛ شذرات الذهب ١٤٦/٣

[(٢)] انظر أسد الغابة ١٤٢/٦ .

[(٣)] هو علي بن معبد بن شداد ، الرقي ، نزيل مصر ، ثقة فقيه ، مات سنة ٢١٨ ، روى له أبو داود و النسائي .
انظر : الجرح ٢٠٥/٦ ؛ تهذيب التهذيب ٣٣٦/٧ ؛ التقريب ٤٠٥ .

[(٤)] هو بشير بن ميمون ، الخراساني ، ثم الواسطي ، أبو صيفي . متروك متهم ، مات سنة بضع و ثمانين و مائة ، روى له ابن ماجه .
انظر : التاريخ الكبير ١٠٥/٢ ؛ الجرح ٣٧٩/٢ ؛ الكامل ٤٥٢/٢ ؛ تهذيب التهذيب ٤١٢/١ ؛ التقريب ١٢٥

[(٥)] سورة النحل ، الآية ٩٢ .

[(٦)] كذا هنا : " تجمع " ، و في الإصابة ١٠٨/٨ : " فتغزل " ، و هو الأنسب بلفظ الآية ، و الله أعلم .

[(٧)] كُبَّة الغزل : ما جمع منه . اللسان " كبب " ٣٨٠٤/٥ .

[(٨)] كذا وقع هنا :" عظم " ، و الجادة : " عظمت " لتأنيث الفاعل ، كما في الإصابة : " ثقلت " ، و الله أعلم .

[(٩)] في ب ، و م :" لا تكن " ، و قد صوبه في حاشية ب .

[(١٠)] قوله : " كما فعلت سعيرة ، نقضت كبتها بعد توكيدها " لم يرد في م ، و الله أعلم .
و الحديث رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة ٦/ ٣٣٧٥ ، و رواه أيضاً أبو موسى و ابن منده – على ما أفاد به الحافظ في الإصابة ١٠٨/٨ – كلهم من طريق بشير بن ميمون عن عطاء الخراساني ، عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس رضي الله عنهما بنحوه .
و إسناده تالف لأن بشير بن ميمون هذا متروك متهم ، و هذا الإسناد هو الذي قال فيه الإمام ابن خزيمة – رحمه الله تعالى – : " أنا ابرأ إلى الله تعالى من عهدة هذا الإسناد " ، كما تقدم ، و الله أعلم .

[(١١)] المَوْتَة : الجنون . النهاية ٣٧١/٤ .

فصـــل [1]

في الحديث فضل ما يترتب على الصرع ، و أن اختيار البلاء ، و الصبر عليه يورث الجنة .

و أن الأخذ بالشدة أفضل من الأخذ بالرخصة لمن علم من نفسه أنه يطيق التمـادي على الشدة و لا يضعف عن التزامها .

---

[1] هذا الفصل نقله من شرح ابن بطال ، ل٧٣ /ب .

باب فضل من ذهب بصره

[٥٦٥٣] ذكر فيه حديث عمرو مولى المطَّلب[1] عن انس بن مالك ﷺ قال : سمعت النبي ﷺ يقول : " إن الله قال : إذا ابتليتُ عبدي [ع/١٨٨] بحبيبتيه فصبر عوَّضته منهما [2] الجنَّة " . يريد عينيه .

تابعه أشعث بن جابر[3] و أبو ظِلال[4] عن أنس عن النبي ﷺ .

الشــرح

عمرو هذا : هو ابن أبي عمرو : ميسرة ، مولى المطَّلب بن عبد الله بن حَنْطَب المخزومي ، مات في خلافة أبي جعفر المنصور[5] ، و قال فيه ابن معين : ضعيف ليس بالقوي ، و ليس بحجة ، علقمة بن أبي علقمة[6] أوثق منه [7].

---

[1] هو عمرو بن أبي عمرو : ميسَرَة ، مولى المطلب بن عبد الله المخزومي ، أبو عثمان ، المدني . ثقة ربما وهم ، مات بعد الخمسين و مائة ،و قيل سنة ١٤٤ ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ٢٥٢/٦ ؛ تهذيب التهذيب ٧٢/٨ ؛ التقريب ٤٢٥؛ هدي الساري ٤٥٢ .

[2] وقع في ب خطأً :" منها " ، و صوبه في الحاشية .

[3] هو أشعث بن عبد الله بن جابر ، الحُدّاني ، صدوق ، تقدم . و متابعته أخرجها أحمد في المسند ٢٨٣/٣ ؛ و أبو يعلى في ٧/ ٢٦٧ ؛ و الطبراني في الأوسط ٢١٧/٨ ؛و البيهقي في الشعب ٧/ ١٩٢ من طريق نوح بن قيس عن أشعث به ، و إسناده حسن . و أخرجه أحمد أيضاً في ١٤٤/٣ من وجه آخر عن عمرو به ، و إسناده صحيح .

[4] أبو ظِلال : هو هلال بن أبي هلال ، أو ابن أبي مالك ، و اختلف في اسم أبيه : فقيل : ميمون ، و قيل : سويد و قيل : زيد ، و قيل غير ذلك ، أبو ظِلال ، القَسْمَلي ، البصري ، مشهور بكنيته . ضعيف ، و قال عنه البخاري – فيما حكاه عنه الترمذي في سننه – : مقارب الحديث ،من الخامسة ، ليس له في البخاري إلا هذه المتابعة ، و روى له أيضاً الترمذي . انظر : التاريخ الكبير ٢٠٥/٨ ؛ سنن الترمذي ٤٨٢/٢ الحديث رقم ٥٨٦ الجرح ٧٣/٩ ؛ الكامل ٢٥٧٨/٧ ؛ تهذيب التهذيب ٧٥/١١ ؛ التقريب ٥٧٦ ؛ هدي الساري ٤٨٢.

[5] أبو جعفر المنصور : هو عبد الله بن محمد بن علي ، الهاشمي ، العباسي ، أبو جعفر المنصور ، ثاني خلفاء العباسين ولد في حدود سنة خمس و تسعين ، و ولي الخلافة سنة ١٣٦ ،و هو باني مدينة بغداد ، و مات سنة ١٥٨ . رحمه الله تعالى . انظر : المعارف ٣٧٧ ؛ تاريخ بغداد ٥٣/١٠ ؛ السير ٨٣/٧ .

[6] هو علقمة بن أبي علقمة : بلال ، المدني ، مولى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها . ثقة علامة ، مات سنة بضع و ثلاثين و مائة ، روى له الجماعة . انظر : تاريخ بغداد ٤١٥/٢ ؛ الجرح ٤٠٦/٦ تهذيب الكمال ٢٩٨/٢٠ التقريب ٣٩٧ .

[7] انظر تاريخ ابن معين ٤٥٠/٢ .

قلت : لكن أخرج له الجماعة .

و أبو ظلال : اسمه هلال بن أبي مالك : زيد ، الأزدي ،القَسْمَلي ، الأعمى ، البصري . تابعي ، [1]و عنه جماعة . ضعفه يحيى بن معين[2] ، أخرج له ت .

و متابعته أخرجها الترمذي عن عبد الله بن معاوية الجُمَحي[3] ثنا عبد العزيز بن مسلم[4] ثنا أبو ظلال عن أنس [5].

قال[6] : و تابعه زيد العمِّي[7] و واهب بن سلامة[8] و كثير بن سُلَيْم[9] و غير واحد عن أنس ﷺ [10].

---

[1] لعله سقط من هنا : " روى عن أنس بن مالك " – كما في تهذيب الكمال ٣٥٠/٣٠ – أو نحو ذلك ، و الله أعلم .

[2] انظر تاريخ ابن معين ٦٢٤/٢ .

[3] هو عبد الله بن معاوية بن موسى، الجُمَحي، أبو جعفر ،البصري .ثقة معمَّر ، مات سنة ٢٤٣ ، و قد جاز المائة روى عنه أبو داود و الترمذي و النسائي . انظر : الجرح ١٧٨/٥ ؛ تهذيب الكمال ١٦١/١٦ ؛ التقريب ٣٢٤

[4] هو عبد العزيز بن مسلم ، القَسْمَلي ، أبو زيد ، المروزي ، ثم البصري . ثقة عابد ربما وهم ، مات سنة ١٦٧ ، روى له الجماعة سوى النسائي . انظر : الجرح ٣٩٤/٥ ؛ تهذيب الكمال ٢٠٢/١٨ ؛ التقريب ٣٥٩ .

[5] قال الترمذي عقبه : " و في الباب عن أبي هريرة و زيد بن أرقم . هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، و أبو ظلال اسمه هلال "اهـ. كتاب الزهد ، باب ما جاء في ذهاب البصر ٦٠٢/٤ –٦٠٣ .

و أخرجه أيضاً عبد بن حميد في المنتخب ١١٥/٣ ؛ و أبو يعلى في ٧/ ٢١٥ من طريق يزيد بن هارون عن أبي ظلال به نحوه .

[6] كذا هنا : " قال " ، و لم يُذكَر القائلُ ، و ليس هو من كلام الترمذي في المطبوع من سننه ، و الله أعلم .

[7] هو زيد بن الحَوَاري ، أبو الحَوَاري ، العَمِّي ، البصري ، قاضي هراة ، يقال إن اسم أبيه مُرَّة . ضعيف ، من الخامسة ، روى له الأربعة .

انظر : تاريخ ابن معين ١٨٢/٢ الجرح ٥٦٠/٣ ؛ تهذيب الكمال ٥٦/١٠ ؛ التقريب ٢٢٣ .

و متابعة زيد العَمِّي لم أقف عليها ، و الله أعلم .

[8] واهب بن سلامة : لم أقف على ترجمته ، و لا على متابعته ، و الله أعلم .

[9] هو كثير بن سُلَيْم ، الضَّبي ، أبو سلمة ، المدائني . ضعيف ، من الخامسة ، قال الحافظ : " و هو غير كثير بن عبد الله الأيلي ، و وهم ابن حبان فجعلهما واحداً " اهـ. روى له ابن ماجه .

انظر : الجرح ١٥٢/٧ ؛ المجروحين لابن حبان ٢/ ٢٢٣ ؛ تهذيب التهذيب ٣٧٢/٨ ؛ التقريب ٤٥٩ .

و متابعة كثير بن سليم أخرجها ابن عدي – بإسناد ضعيف – في الكامل ٢٠٨٤/٦ ، و الله أعلم .

[10] منهم – مثلاً – : النضر بن أنس عند أحمد ١٥٦/٣ ؛ و البيهقي في الشعب١٩٣/٧ ، و بكر بن عبيد الله بن أنس عند عبد بن حميد في المنتخب ١١٦/٣ ، و عاصم الأحول عند الطبراني في الصغير ١٤٢/١ ، و سعيد بن سليم الضبي عند أبي يعلى في ٧ / ٢٣٣ ، و زيد بن أسلم عند أبي نعيم في الحلية ٢٣٧/٩ ، و هلا ل بن سويد عند البيهقي في الموضع السابق .

و رواه أبو جَنَاب[١] الكلبي فقال : عن ثابت[٢] أو أبي ظلال -على الشك- قال : " أتينا أنساً و معنا أبو ظلال ..." [٣] . و كذلك رواه محمد بن عبد الملك [٤] عن غُفَيْرَة بنت واقد البصرية[٥] عن حميدة[٦] بنت ثابت عن أبيها [٧].

و لفظ أبي ظلال عند البغوي الكبير[٨] : " إن جبريل جاء إلى رسول الله ﷺ – و عنده ابن أم مكتوم – فقال : قال ربك عزَّ و جلَّ : إذا أخذت كريمتي عبدي لم أجد له منها[٩] جزاءً إلا الجنة " [١٠].

وله شاهد من حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه الترمذي عنه مرفوعاً: " يقول الله تعالى

---

[١] وقع في ب ، و ع خطأً : " ابن حبان " ، و المثبت من م ، و ف .
و هو يحيى بن أبي حَيَّة ، أبو جناب ، الكلبي ، مشهور بكنيته . ضعفوه لكثرة تدليسه ، مات سنة ١٥٠ – أو قبلها – روى له أبو داود و الترمذي و ابن ماجه . انظر : تاريخ ابن معين ٦٤٢/٢ ؛ الجرح ١٣٨/٩ ؛ تهذيب التهذيب ١٧٧/١١ ؛ التقريب ٥٨٩ ؛ تعريف أهل التقديس ١٤٦ .

[٢] هو ثابت بن أبي أسلم ، البُنَاني ، أبو محمد ، البصري . ثقة عابد ، مات سنة بضع و عشرين و مائة ، و له ست و ثمانون سن ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ٤٤٩/٢ ؛ تهذيب التهذيب ٣/٢ ؛ التقريب ١٣٢ .

[٣] لم أقف عليه من هذا الطريق ، و الله أعلم .

[٤] هو محمد بن عبد الملك بن مروان ، الدقيقي ، ابو جعفر ، الواسطي . صدوق ، مات سنة ٢٦٦ ، روى عنه أبو داود و ابن ماجه . انظر : الجرح ٤/٨ ؛ تهذيب الكمال ٢٤/٢٦ ؛ التقريب ٤٩٤ .

[٥] غُفَيْرَة بنت واقد: كانت متعبدة بالبصرة ، روت عن حميدة بنت ثابت البناني. و عنها محمد بن عبد الملك الدقيقي ذكرها ابن حبان في الثقات ٤/٩ ، و انظر : المؤتلف و المختلف للدارقطني ١٧١٩/٣ ؛ الإكمال لابن ماكولا ٢٩/٧ ؛ صفة الصفوة لابن الجوزي ٣٣/٤ .

[٦] رسم في ب ، و ع ، و م :" حمنة " ، و في ف : " حميد " ، و كلاهما خطأ ، و المثبت من المراجع المذكورة في ترجمة " غفيرة " . ذكرها ابن حبان في الثقات ٩/ ٤ .
و لم أقف في ترجمتها على أكثر من أنها روت عن أبيها ، و عنها غفيرة بنت واقد ، و الله أعلم .

[٧] رواه ابن حبان في الثقات ٤/٩ ؛ واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة ٣/ ٥٢٢ من طريق محمد بن عبد الملك به .

[٨] هو الإمام الحافظ الحجة مسند العصر ، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ، أبو القاسم ، البغدادي ، المشهور بالبغوي الكبير . ولد سنة ٢١٤ ، و أقبل على سماع الحديث من الصغر و سمع من خلق كثير ، و صنَّف كتاب "معجم الصحابة " ، و كتاب " الجَعْدِيات " في الحديث ، ومات سنة ٣١٧ ، رحمه الله تعالى . انظر : تاريخ بغداد ١١١/١٠ ؛ السير ٤٤٠/١٤ ؛ شذرات الذهب ٢٧٥/٢ .

[٩] كذا وقع هنا : " منها " ، و الجادة :" منهما " ؛ لأنه يعود على " كريمَتَي " ، و الله أعلم .

[١٠] لم أقف على إسناد البغوي ، لكن أخرجه البيهقي في الشعب ١٩٢/٧ من طريق حماد عن أبي ظلال به نحوه .
و رواه عبد بن حميد في المنتخب ١١٥/٣ ؛ و أبو يعلى ٢١٥/٧ ، من طريق يزيد بن هارون عن أبي ظلال به نحوه ، دون ذكر جبريل عليه السلام . و كلا الإسنادين إلى أبي ظلال صحيح ، لكن أبا ظلال ضعيف ، و ا لله أعلم .

من أذهبت حبيبتيه فصبر و احتسب ..." الحديث ، ثم قال : " حسن صحيح "[١].

و من حديث زيد بن أرقم قال : " رَمَدْتُ فعادني رسول الله ﷺ ، فلما برأت قال لي : يا زيد ، أرأيتَ لو أن عينيك كانتا لما بهما ؟ قلت : كنت أصبر و أحتسب ، قال : إذاً لقيت الله و لا ذنب عليك " . أخرجه حميد بن زنجويه عن النضر بن شميل[٢] أنا يونس[٣] عن أبي إسحاق[٤] عنه ، و هو إسناد جيِّد [٥] ؛ و حينئذٍ فلا ينبغي لابن الجوزي أن يذكره في [م/١٠-أ] علله [٦].

وهذا الحديث حجة[٧] أيضاً في أن الصبر على البلاء ثوابه الجنة .و نعمة البصر على العبد و إن كانت من أجَلِّ نعم الله في الدنيا ، فعوضُ الله له الجنة عليها أعظم من نعمتها [٨] في الدنيا ؛ لنفاد مدة الالتذاذ بالبصر[٩] في الدنيا و بقاء مدة[١٠] الالتذاذ به في الجنة .

---

[١] جامع الترمذي ، كتاب الزهد ، باب ما جاء في ذهاب البصر ٤/ ٦٠٣ ؛
و رواه أيضاً أحمد في ٢/٢٦٥ ؛ و هناد في الزهد١/١/٢٢٩ ؛ و الدارمي ، في الرقائق ، باب فيمن ذهب بصره فصبر ٢/٤١٧ ؛ و؛ و ابن حبان – الإحسان٧/١٩٥– كلهم من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً .

[٢] النضر بن شُمَيْل : هو المازني ، أبو الحسن ، النحوي ، البصري ، نزيل مرو . ثقة ثبت ، مات سنة ٢٠٤ ، و له ٨٢ سنة ، روى له الجماعة . ينظر : الجرح ٨/٤٧٧ ؛ تهذيب التهذيب ١٠/٣٩٠ ؛ التقريب ٥٦٢ .

[٣] هو يونس بن أبي إسحاق : عمرو بن عبد الله الهمداني السَّبِيعي ، أبو إسرائيل ، الكوفي . صدوق يهم قليلاً ، مات سنة ١٥٢ – على الصحيح – روى له البخاري في " القراءة خلف الإمام " و الباقون .
ينظر : الجرح ٩/٢٤٣ ؛ تهذيب الكمال ٣٢/٤٨٨ ؛ التقريب ٦١٣ .

[٤] أبو إسحاق : هو السَّبِيعي ، ثقة مكثر عابد ، اختلط بأَخَرَة ، تقدم .

[٥] و أخرجه المحاملي في أماليه ص ٣١٥ ؛ و الخطيب في تاريخه ٨/ ٤١٠ ؛ و الذهبي في السير ٩/ ٣٣١ ، من طريق النضر بن شميل .
والبخاري في الأدب المفرد ١٨٨؛ و الطبراني في الكبير ٥/ ١٩٠ ؛ والأوسط ٦/ ١٠٩ من طريق سلم بن قتيبة .
و أحمد في ٤/٣٧٥ ؛ من طريق حجاج بن محمد ، و من طريق إسماعيل بن عمر ، أربعتهم عن يونس بن أبي إسحاق به ، و إسناده حسن ، و قد وقع التصريح بسماع أبي إسحاق عن زيد في المعجم الكبير ، و الله أعلم .

[٦] لم أقف عليه في مظانه من " العلل المتناهية " المطبوع ، و الله أعلم .

[٧] من قوله : " و هذا الحديث حجة " إلى نهاية الباب من شرح ابن بطال ، ل٧٣/ب –٧٤ /أ .

[٨] في ب ، و ع : " نعيمها " ، و المثبت من م ، وف ، كما في شرح ابن بطال ، ل٧٣/ب .

[٩] في ب :" بالنظر " .

[١٠] في م : " مقابلة " بدل " بقاء مدة " .

فمن ابتلي من المؤمنين بذهاب بصره في الدنيا فلم يفعل ذلك به لسخطٍ منه[1] عليه و إنما أراد الإحسان إليه ، إما بدفع مكروه عنه يكون سببه نظر عينيه لا صبر [له] [2] على عقابه في الآخرة ، أو ليكفّر عنه ذنوباً سلفت لا يكفرها عنه إلا بأخذ أعظم جوارحه في الدنيا ليلقى ربَّه طاهراً من ذنوبه ، أو ليبلغه من الأجر إلى درجة لم يكن يبلغها بعمله . و كذلك جميع أنواع البلاء ، و أخبر الشارع ﷺ - كما تقدَّم - أن : " أشد الناس بلاءً الأنبياء ، ثم الأمثل فالأمثل ، يبتلى رجل على حسب دينه " [3]، و جاء عنه ﷺ :" إن أهل العافية في الدنيا يَوَدُّون لو أن لحومهم قُرضَت بالمقاريض في الدنيا لما يرون من ثواب الله لأهل البلاء " [4].

فمن ابتلي بذهاب بصره أو فقد جارحة من جوارحه فليتلق ذلك بالصبر و الشكر و الاحتساب ، و ليرضَ باختيار الله له ذلك ليحصل على أفضل العوضين ، و أعظم النعمتين ، و هي الجنة التي من صار إليها فقد ربحت تجارتُه و كرُمت صفقتُه ، و لم يضره ما لقي من شدَّة البلاء فيما قاده إليها .

---

[1] في ب ، و م ، و ف : " به " ، و لم يرد في ع ، و المثبت من شرح ابن بطال .

[2] ما بين المعقوفين من المرجع السابق .

[3] تقدم تخريجه من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه مرفوعاً في ص ٤١٨ .

[4] رواه الترمذي ، في الزهد ، الباب (٨٥) ٦٠٣/٤ ؛ و الطبراني في الصغير ٨٨/١ ؛ و البيهقي في السنن الكبرى ، الجنائز ، باب ما ينبغي لكل مسلم ...، ٣٧٥/٣ ، من طريق عبد الرحمن بن مَغْراء عن الأعمش عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً ، و قال الترمذي عقبه : " هذا حديث غريب ، لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه و قد روى بعضهم هذا الحديث عن الأعمش عن طلحة بن مُصَرِّف عن مسروق قولَه شيئاً من هذا " اهـ.
قلت : عبد الرحمن بن مغراء تُكُلِّم في حديثه عن الأعمش - انظر التقريب ٣٥٠ - و أبو الزبير : محمد بن مسلم مدلس و قد عنعن - انظر المرجع السابق ٥٠٦ - ، لكن يشهد له ما أخرجه الطبراني في الكبير ١٨٢/١٢ - و عنه أبو نعيم في الحلية ٩١/٣ - من طريق مُجّاعة بن الزبير عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً بنحوه . قال الهيثمي : " رواه الطبراني في الكبير ، و فيه مجاعة بن الزبير ، و ثقه أحمد و ضعفه الدارقطني "اهـ. المجمع ٣٠٥/٢ .

باب عيادة النساء للرجال
و عادت أمُّ الدرداء رجلاً من أهل المسجد من الأنصار

[٥٦٥٤] ذكر فيه حديث عائشة رضي الله عنها [ب/٤٨-ب] قالت : " لمّا قدم النبي ﷺ المدينة وُعِك أبو بكر و بلال ، قالت : فدخلتُ عليهما ..." الحديث ، و فيه :

" ألا ليت شِعري هل أَبيتَنَّ ليلةً بوادٍ ..." إلى آخره .

و قد سلف في "الحج "[1] .

و هو ظاهر فيما ترجم له .

و حديثها هذا[2] كان في أول الإسلام عند قدومهم المدينة ، فوجدوها وَبئة ، فدعا لها عليه السلام أن يصحِّحها و ينقل حُمَّاها إلى الجُحْفَة[3] ، فأجاب الله دعوته .

و عيادة أم الدرداء تُحمَل على أنها عادتْه و هي متجالة[4] ، فلا تزور المرأة رجلاً إلا أن تكون ذات محرم منه ، أو تكون مُتَجَالَّة تؤمَن من مثلها الفتنة أبداً [5].

و قيل : كان ذلك قبل نزول الحجاب [6].

و فيه أن الدعاء برفع الوباء و المرض جائز [7].

و فيه ما ترجم له ، و هو عيادة النساء الرجالَ ، و عيادة السادة الجِلَّة لعبيدهم ؛

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحج (فضائل المدينة) ، باب كراهة النبي ﷺ أن تُعْرَى المدينة ٦٦٧/٢ برقم ١٧٩٠ .

(٢) من قوله : " و حديثها هذا " إلى " من مثلها في الفتنة " ذكره ابن بطال ، ل٧٤/أ .

(٣) الجُحْفَة : كانت قرية كبيرة على طريق المدينة من مكة على أربع مراحل ، و هي ميقات أهل مصر و الشام . انظر معجم البلدان ١١١/٢ .

(٤) مُتَجَالَة : أي كبيرة و مسنَّة . انظر اللسان " جلل " ٦٧٣/١ .

(٥) كذا في ب ، و ع : " أبداً " ، و لم يرد في م ، و ف ، و في ابن بطال : " بها " .

(٦) في هذا القول نظر ؛ ذلك لأن البخاري وصل هذا التعليق في الأدب المفرد ص ١٤٠ ؛ و في تاريخه ٢٧٥/٢ — ٢٧٦ من طريق الحارث بن عبيد الله الأنصاري — و هو تابعي — قال :" رأيت أم الدرداء ..." فذكره .
أما زيارة عائشة رضي الله عنها فقد كان قبل نزول الحجاب كما ورد التصريح بذلك في رواية هذا الحديث عند ابن إسحاق ، و الله أعلم . وانظر : السيرة النبوية لابن هشام ٣٦/٥-٣٧ ؛ و الفتح ١٢٢/١٠-١٢٣ .

(٧) قوله : " و قيل : كان ذلك " إلى جائز " مؤخر في م ، و ف بعد قوله : " ... الصديق رضي الله عنه " .

لأن بلالاً و عامر بن فُهَيْرَة أعتقهما الصديق رضي الله عنهم [١].

فصـــل

الوادي في قوله : " بوادٍ " يريد مكة . و أنشد ه[٢] في " الصحاح " :

بمكة حولي إذْخِر و جليل [٣].

و " الإذْخِر " : نبت ، الواحدة إذخِرة [٤].

و " الجليل " : الثُّمام ، و هو نبت ضعيف يُحْشى به خَصاص[٥] البيوت ، الواحدة جليلة ، و الجمع جلائل [٦] ، فإذا عظم و جَلَّ فهو جليل [٧].

و " مِياه " : جمع ماء في الكثرة ، و جمعه في القليل : أمواه ؛ لأن أصله : مَوَهٌ – بالتحريك – مثل جَمَل و أجمال في القلة ، و جِمال في الكثرة . و أبدلت في واحده من الهاء همزةٌ . و تصغيره : مُوَيْه ، فعادت الهاء في جمعه و تصغيره[٨] ؛ لأنهما يرُدَّان الأشياء إلى أصولهما [٩].

و " مَجَنَّة " – بفتح الميم – : موضع على أميال من مكة ، كان بها سوق للعرب. و بعضهم يكسر ميمها ، و الفتح أكثر ، و الميم[١٠] زائدة [١١].

قال ابن عباس – رضي الله عنهما – : كانت مَجَنَّة و ذو المَجاز و عُكاظ أسواقاً في الجاهلية [١٢].

---

[١] انظر الإصابة ١٧٠/١ ، و ١٤/٤ .

[٢] في م : " و أنشد " .

[٣] انظر الصحاح " جلل " ١٦٥٩/٦

[٤] انظر المرجع السابق " ذخر " ٦٦٣/٢ .

[٥] الخَصاص : جمع الخصاصة ، و هي الفُرجة و الخلل . انظر اللسان " خصص " ١١٧٣/٢ .

[٦] انظر الصحاح " جلل " ١٦٥٩/٤ .

[٧] كذا هنا :" فإذا عظم و جلّ ..." إلخ . و عبارة اللسان : " و الجليل : الثمام ... ، و قيل : هو الثمام إذا عظم و جلّ "اهـ . " جلل " ٦٦٥/١ .

[٨] انظر الصحاح " موه " ٢٢٥٠/٦ .

[٩] كذا وقع في جميع النسخ : " أصولهما " ، و لعل الصواب : " أصولها " ؛ لأن الضمير يعود على الأشياء ، و الله أعلم .

[١٠] وقع في م خطأً :" و الهمزة " .

[١١] قاله ابن الأثير في النهاية ٣٠١/٤ ؛ و راجع أيضاً اللسان " جنن " ٧٠٦/١ .

[١٢] رواه البخاري عن ابن عباس – رضي الله عنهما – في البيوع ، باب الأسواق التي كانت في الجاهلية ٧٤٠/٢

⇐

و " شامة و طَفِيل " – بفتح الطاء – : جبلان بمكة .

و قيل عينان [1].

و إنما تمنى الرجوع إلى مكة حين استثقل حُمَّى المدينة و وباها ، و لذلك دعا لهم بحبِّ المدينة .

و قوله:" و انقل حُمّاها و اجعلها في الجُحْفَة ":قيل : كان أهلها حينئذٍ كفاراً [2] .

و قيل : كان رأى سوداءَ تُعْبَد فأنزلها الجحفة ، فأولّها الحمّى [3].

قال ابن حبيب : و لّما دعا بذلك لم تزل الجحفة من يومئذٍ أكثر بلاد الله حمّىً ، و أنه يُتَّقى شربُ الماء من عينها التي [4] يقال لها عينُ حُمَّ ، و قلَّ من شرب منها إلا حُمَّ[5]

قلت : و كيف لا ، و دعاؤه لا يُرَدُّ . [م/١٠-ب]

برقم ١٩٩٢ .

[1] انظر أعلام الحديث ٩٣٨/٢ ؛ و النهاية ٥٢١/٢ .

[2] قال الخطابي : " و يقال : إن الجحفة كانت إذ ذاك دار اليهود ، فلذلك دعا بنقل الحمَّى إليها "اهـ. أعلام الحديث ٩٣٨/٢ ؛ و انظر أيضاً المفهم ٤٩٣/٣ .

[3] روى البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً :" رأيت كأن امرأة سوداء ثائرةَ الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بمَهْيَعَة – و هي الجحفة – فأولت أن وباء المدينة نقل إليها " . كتاب التعبير ، باب إذا رأى انه أخرج الشيء ...، ٢٥٨٠/٦ برقم ٦٦٣١ ؛ و راجع أيضاً الفتح ٤٤٤/١٢ .

[4] في ب : " الذي " .

[5] ذكر نحوه الباجي في المنتقى ١٩٥/٧ .

باب عيادة الصبيان [ع/١٨٩]

[٥٦٥٥] **ذكر فيه حديث أسامة** السالف في " الجنائز" ، و يأتي في " النـذور" ، و " التوحيد " [١]. و أخرجه م ، د ، س ، ق [٢].

و هناك[٣] : " **أن ابناً لها قُبض** " . أي قارب ، لا جرم . قال ابن ناصر : حُضِر .

و قال هنا : " **إن ابني قد حُضِر فاشهَدْنا** " ، و في نسخة : " **ابنتي قد حُضِرَتْ فاشهدْها** " [٤].

و قد أسلفنا المبهم هناك في رواية البنت [٥].

و أما المرسِلة فهي زينب ، و ابنها – في الرواية الأخرى[٦] – عليٌّ . كذا نُقِل عن خط الدمياطي [٧].

---

[١] و لفظه في هذا الباب : " عن أسامة بن زيد- رضي الله عنهما – أن ابنة للنبي ﷺ أرسلت إليه – و هو مع النبي ﷺ و سعدٌ و أُبيّ – : نحسب أن ابنتي قد حُضِرَتْ فاشهدنا ، فأرسلَ إليها السلامَ ، و يقول لها : إن لله ما أخذ و ما أعطى ..." الحديث بطوله .

أخرجه البخاري ، في الجنائز ، باب قول النبي ﷺ : يعذّب الميت ببعض بكاء أهله عليه ٤٣١/١ برقم ١٢٢٤ و في الأيمان و النذور ، باب قول الله تعالى : ﴿ و أَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمانِهِم ﴾ الأنعام ، الآية ١٠٩ ٢٤٥٢/٦ برقم ٦٢٧٩ ، و في كتاب التوحيد ، باب قول الله تبارك و تعالى : : ﴿قُلْ ادْعُوا اللهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمنَ ﴾ ...الآية ١١٠ من سورة الإسراء ٢٦٨٦/٦ برقم ٦٩٤٢ ، و باب ما جاء في قول الله تعالى : ﴿ إنَّ رَحْمَةَ اللهِ قَرِيبٌ مِنْ الْمُحْسِنِينَ ﴾ سورة الأعراف ، الآية ٥٦ .

[٢] أخرجه مسلم ، في الجنائز ، باب البكاء على الميت ٦٣٥/٢ – ٦٣٤ برقم ٩٢٣ ؛ و أبو داود ، في الجنائز ، باب البكاء على الميت ١٩٣/٣ ؛ و النسائي ، الجنائز ، باب الأمر بالاحتساب و الصبر عند نزول المصيبة ٢٢/٤ و ابن ماجه ، في الجنائز ، باب ما جاء في البكاء على الميت ٢٩١/١ .

[٣] يعني في الجنائز .

[٤] وقع هنا : " ابنتي " ، " أو " بنتي " في جميع النسخ التي تيسر لي الاطلاع عليها من صحيح البخاري ، و الله أعلم

[٥] قال في الجنائز : " و البنت اسمها أميمة – و قيل أمامة – بنت أبي العاص بن الربيع . ذكرها ابن بشكوال "اهـ. التوضيح ، ل٢٢ برقم ٢٧٦٥ . و انظر الغوامض و المبهمات لابن بشكوال ١/ ٣٣٧ .

[٦] و هي رواية كتاب الجنائز .

[٧] نقله الحافظ أيضاً عن خط الدمياطي ، و تعقبه بأنه لم يقع مسمّىً في شيء من طرق هذا الحديث ، و أيضاً فإن علي بن أبي العاص بن الربيع عاش حتى ناهز الاحتلام ، و مثل هذا لا يقال له صَبِيٌّ عرفاً ، و الله أعلم .

⇐

و ادعى ابن بطال أن هذا الحديث لم يضبطه الراوي ؛ فمرَّة قال : " إن بنتاً لرسول الله ﷺ أرسلت إليه أن ابنتي قد احتُضِرتْ " ، و مرَّة قال – في آخر الحديث – : " فرُفِع الصَّبِيُّ في حِجْر رسول الله ﷺ و نفسه تقَعْقَعُ " ، فأخبر[1] مرَّة عن صَبِيَّة ، و مرة عن صبيٍّ [2].

و فيه من الفقه : عيادة الرؤساء و أهل الفضل للصِّبيان المرضى ، و في ذلك صلة لآبائهم ، و لا يعدم من ذلك بركة دعائهم للمرضى ، و موعظة الآباء و تصبيرهم و احتسابهم لِما ينزل بهم من المصائب عند الله عزَّ و جلَّ [3].

و معنى :" و نفْسُه تَقَعْقَعُ " : يُسمَع لها صوت [4]. و في حديث آخر : " كأنها شَنٌّ " [5].

و قوله : " هذه الرحمة " :"قد صحَّ " أن لله [ب/٤٩-أ] مائة رحمةٍ أنزل منها رحمة واحدة بين الجنِّ و الإنس و البهائم و الهوام ، فبها يتعاطفون ، و بها يتراحمون ، و بها تعطف الوحش على ولدها . و أخّر تسعاً[6] و تسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة " . أخرجه م[7] ، و روى البخاري نحوه [8].

و في مسلم أيضاً عن سلمان ﷺ مرفوعاً :" خلق الله يوم خلق السموات و الأرضَ مائة رحمة ، كل رحمة طِباق ما بين السماء و الأرض ، فجعل منها في الأرض رحمةً ، فبها تعطف الوالدة على ولدها ، و الوحش و الطَّير بعضه على بعض ، فإذا كان يوم القيامة

ينظر الفتح ٣/١٨٦ .

[1] وقع في جميع النسخ : " فأخبرت " ، و المثبت من ابن بطال ، ل٧٤/ب .

[2] ينظر المرجع السابق .

[3] أفاده ابن بطال في المرجع السابق .

[4] قال ابن الأثير : " تقعقع : أي تضطرب و تتحرك ..." النهاية ٤/٨٨ .

[5] هذه الجملة وردت في رواية لهذا الحديث في الجنائز : " ... و نفْسُه تقعقعُ ، قال : حسبته أنه قال : كأنها شَنٌّ " . و الشَّن : القربة الخلقة اليابسة . ينظر النهاية : ٢/٥٠٦ ؛ و الفتح ٣/١٨٧ .

[6] وقع هنا :" تسعة " ، و المثبت من الرواية .

[7] أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً في كتاب التوبة ، باب إن لله مائة رحمة ...، ٤/٢١٠٨ برقم ٢٧٥٢ .

[8] أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة ﷺ في كتاب الأدب ، باب جعل الله الرحمة في مائة جزء ٥/٢٢٣٦ برقم ٥٦٥٤ ، و في الرقاق ، باب الرجاء مع الخوف ٥/٢٣٧٤ برقم ٦١٠٤ .

أكملها بهذه الرحمة " [١].

و جاء :" أن الله خلق مائة رحمة فأمسك عنده تسعاً و تسعين ، وجعل في عباده رحمة واحدة بها يتراحمون ، و تَحِنُّ الأم على ولدها ، فإذا كان يوم القيامة جمع الله تلك الرحمة إلى التسع و التسعين ، فيُطِلُّ بها خلقه ، حتى ان إبليس ، رأس الكفرة ، يطمع لما رأى من رحمته تعالى " [٢].

---

[١] صحيح مسلم ، كتاب التوبة ، باب إن لله مائة رحمة ٤/٢١٠٩ برقم ٢٧٥٣ .

[٢] لم أجده بهذا السياق ، و الله أعلم .

باب عيادة الأعراب

[٥٦٥٦] ذكر فيه حديث ابن عباس السالف في " علامات النبوة " ، و يأتي في " باب ما يقال للمريض " ، و في " التوحيد " [١] .

و لا شك أن عيادتهم داخلة[٢] في عموم قوله ﷺ : " عُودوا المريضَ " [٣] ؛ إذ هم من جملة المؤمنين .

و فائدة هذا الحديث – كما قال المهلب – أنه لا نقص على السلطان في عيادة مريض من رعيَّته ، أو واحد من أهل باديته ، و لا على العالم في عيادة الجاهل ؛ لأن الأعراب شأنهم الجهل ، كما وصفهم الله به[٤] ألا ترى ردَّ هذا الأعرابي لقوله عليه السلام و تهوينه عليه مرضَه بتذكيره ثوابه عليه ، فقال : " بل هي حُمَّى تفور على شيخ كبير تُزِيرُه القبورَ " و هذا غاية الجهل .

و قد روى معمر[٥] عن زيد بن أسلم[٦] في هذا الحديث : أنه عليه السلام حين قال للأعرابي[٧] : " فنَعَم إذاً " أنه مات الأعرابي [٨].

---

[١] و لفظه : " إن النبي ﷺ دخل على أعرابي يعوده ، قال : و كان النبي ﷺ إذا دخل على مريض يعوده قال لا بأس ، طَهور إن شاء الله تعالى . قال : قلتَ : طهور ؟ كلا، بل هي حُمَّى تفور – أو تثور – على شيخ كبير تُزيرُه القبور ، فقال النبي ﷺ : فنَعَم إذاً " .

و أخرجه البخاري في المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام ١٣٢٤/٣ برقم ٣٤٢٠ ، و يأتي في باب ما يقال للمريض في كتاب المرضى ، و أخرجه أيضاً في التوحيد ، باب في المشيئة و الإرادة ...، ٢٧١٧/٦ برقم ٧٠٣٢

[٢] من قوله : " عيادتهم داخلة " إلى " و ستأتي زيادة فيه قريباً " من ابن بطال ، ل٧٤/أ–ب .

[٣] سبق هذا الحديث في باب وجوب عيادة المريض ، ص ٤٢١ .

[٤] لعله يشير إلى قوله تعالى : ﴿ الأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْراً و نِفَاقاً و أَجْدَرُ أَ لاَّ يَعْلَمُوا حُدودَ مَا أَنْزَلَ اللهُ على رَسُولِه ﴾ سورة التوبة ، الآية ٩٧ .

[٥] معمر : هو ابن راشد، ثقة فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت و الأعمش و هشام بن عروة شيئاً ، و كذا فيما حدث به بالبصرة ، تقدم .

[٦] زيد بن أسلم : ثقة ثبت ، و كان يرسل ، تقدَّم .

[٧] وقع في جميع النسخ خطأً : " الأعرابي " .

[٨] رواه عبد الرزاق – في المصنف ١٩٧/١١ – عن معمر به مرسلاً ، و لم أقف عليه مسنداً ، و الله أعلم .

و ستأتي زيادة فيه قريباً [١].

و قوله : " فَنَعَم إذاً " : يحتمل[٢]- كما قال ابن التين – أن يكون دعـا عليـه ، و يؤيده ما أوردناه آنفاً [٣].

أو أخبر بذلك ، أي[٤] على طريق الرجاء لا على الإخبـار بـالغيب . و يحتمـل الآخر [٥].

و فيه الدعاء للمريض بتطهير الذنوب ، عملاً بقوله ﷺ : " لا بأس طَهور " .

و قوله : كلاّ ، بل هي " : يعني الحُمَّى . و ذكره ابن التين بلفـظ " هـو " [٦] ، و قال : يريد المرض .

و " تَفُور ، أو[٧] تَثُور " : أي تهيج كذلك .

---

[١] في باب ما يقال للمريض و ما يجيب ، ص ٤٥١ .

[٢] رسم في م : " يحمل " .

[٣] جملة : " و يؤيده ما أوردناه آنفاً " لم ترد في م .

[٤] حرف " أي" من ب فقط .

[٥] كذا قال : " و يحتمل الآخر " ، و لم يذكره ، و قد ذكر فيه الحافظ – بالإضافة إلى كلام ابن التين – احتمـالين آخرين أيضاً ، و الله أعلم . انظر الفتح ١٠/١٢٤ .

[٦] و هو كذلك في رواية الكُشْمَيْهَني . انظر المرجع السابق .

[٧] رسم في ب ، و ع ، و ف ، : " أي " ، و المثبت من م ،كما في الرواية .

باب عيادة المشرك

[٥٦٥٧] ذكر فيه حديث أنس ﷺ : " **أن غلاماً ليهودَ كان يخـــدم النـــبي ﷺ مرض فأتاه رسول الله ﷺ فقال : أَسْلِم ، فأَسلَمَ** " .

و قال سعيد بن المسيب : " **لما حُضِر أبو طالب جاءه رسول الله ﷺ** " .

الشـــرح

الحديثان سلفا في "الجنائز" [١]، و الثاني في قصة أبي طالب[٢] ، و" التفســـير" [٣] ، و سلف ذلك قريباً أيضاً ، و تكلمنا عليه [٤].

قال[٥] ابن بطال : " إنما يُعاد المشركُ ليُدْعَى إلى الإسلام إذا رُجِيَ إجابته إليـــه ؛ ألا ترى أن اليهودي [م/١١-أ] أسلم حين عرض عليه رسول الله ﷺ الإســـلام . و كذلـــك عرض الإسلام[٦] على عمِّه أبي طالب ، فلم يقضِ اللهُ له به . فأما إذا لم يطمع بإســـلامه و لا رجيت إجابته فلا ينبغي عيادته " [٧]. و هذا كنت أسلفته بحثاً فإذا هو منقول .

---

[١] الأول في باب إذا أسلم فمات ، هل يصلَّى عليه ... ، ٤٥٥/١ برقم ١٢٩٠ . و الثاني في باب إذا قال المشـــرك عند الموت : لا إله إلا الله ٤٥٧/١ برقم ١٢٩٤ .

[٢] في كتاب فضائل الصحابة ١٤٠٩/٣ برقم ٣٦٧١ .

[٣] في تفسير سورة التوبة ، باب ﴿ ما كان لِلنَّبيِّ و الذين آمَنُوا أن يَستَغْفِرُوا للمُشْرِكِينَ ﴾ الآيـــة ١١٣ ، ٤/ ١٧١٧ برقم ٤٣٩٨ ، و في تفسير سورة القصص باب : ﴿ إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ و لكنَّ اللهَ يَـــهْدِي مَـــنْ يَشاءُ ﴾ الآية ٥٦ ، ١٧٨٨/٤ برقم ٤٤٩٤ .

[٤] ذكره الشارح – رحمه الله تعالى – في باب وجوب عيادة المريض ص ٤٢٣ .

[٥] في م : " فقال " .

[٦] قوله : " و كذلك عرض الإسلام " ساقط من م .

[٧] شرح ابن بطال ، ل٧٤ /ب .

باب إذا عاد مريضاً فحضرَتْ الصلاةُ فصلّى بهم جماعة

[٥٦٥٨] ذكر فيه **حديث عائشة – رضي الله عنها –** السالف في "الصلاة " [١] و نقل عن الحميدي نسخَه بأنه عليه السلام " **آخِرَ ما صلى [صلى]** [٢] **قاعداً و الناس خلفَه قيام** " .

و هذا قد سلف الكلام عليه واضحاً [٣] .

و رواه س ، و أغفله ابن عساكر [٤].

و من السنة المعروفة[٥] أن صاحب المترل يتقدم للصلاة بمن حضره من الناس إلا أن يقدِّم غيره .

و صلاته ﷺ بمن عاده في مرضه هو الواجب[٦] لأمرين :

أحدهما : ما قرَّرناه من أن صاحب المترل أولى من غيره بالإمامة .

ثانيهما : أنه عليه السلام لا يجوز أن يتقدَّمه أحد في كل مكان .

قال ابن بطال :" و لا يجوز اليوم لمن كان مريضاً أن يؤمَّ أحداً [٧] في بيته جالساً ؛ لأن إمامة الجالس منسوخة عند أكثر العلماء " [٨].

---

(١) في باب إنما جُعِل الإمامُ ليؤتمّ به ١/٢٤٤ برقم ٦٥٦ .

و لفظه : " أن النبي ﷺ دخل عليه ناس يعودونه في مرضه ، فصلى بهم جالساً فجعلوا يصلون قياماً ، فأشار إليهم : أن اجلِسوا ، فلما فرغ قال : إن الإمام لَيُؤتمُّ به ، فإذا ركع فاركَعوا ، و إذا رفع فارفَعُوا ، و إن صلى جالساً فصلوا جلوساً " .

قال أبو عبد الله : قال الحميدي : " هذا حديث منسوخ ؛ لأن النبي ﷺ آخِرَ ما صلى صلى قاعداً ، و الناس خلفَه قيام " .

(٢) ما بين المعقوفين من الرواية .

(٣) يعن في الباب المذكور من كتاب الصلاة .

(٤) رواه النسائي في الطب من الكبرى ، باب صلاة المريض بالعائد ٤/٣٦٠ .

(٥) من قوله : " و من السنة المعروفة " إلى : " عند اكثر العلماء " من ابن بطال ، ل٧٤/أ – ٧٥/ب .

(٦) وقع في م ، و ف : " هي الواجبة " ، و المثبت من ب ، و ع ، كما في المرجع السابق ، و الله أعلم .

(٧) في م ، و ف : " أحدٌ " ، و المثبت من ب ، و ع ،كما في ابن بطال .

(٨) المرجع السابق ، ل٧٥/ب .

قلت : المنسوخ قعودهم معه فقط [1].

و هذا ذكره على مشهور مذهبه – أعني مذهب مالك – أنه لا يـؤم[2] المريضُ الصحاحَ[3] ،كما ذكره ابن التين ، قال : و دليله : قوله عليه السلام : " لا [ب/٤٩-ب] يؤمَّ أحد بعدي جالساً " [4] .

قلت : حديث لا يصح .

و حمل ابن القاسم حديث الباب أنه كان[5]نافلة [6]. و هو غلط[7]

و أخذ أحمد و إسحاق بظاهره ، و أن الإمام إذا صلّى جالساً تابعوه فيه[8].

و بيَّن في حديث جابر[9] أنه فعله تواضعاً ، و مخالفةً لأهـل فـارس [ع/١٩٠] في قيامهم على رؤوس ملوكهم .

---

(1) انظر تقرير ذلك في معرفة السنن و الآثار للبيهقي ٣٥٣/٢ فما بعدها ؛ و راجع أيضاً الاستذكار ٤٠٠/٥ .

(2) في م : " لأنه " بدل " أنه " ،كما رسم في ب : " لا يدم " بدل " لا يؤم " ، و صوبه في الحاشية .

(3) انظر : المدونة ٨١/١ ؛ و الاستذكار ٤٠١/٥ .

(4) رواه الدارقطني في سننه ، كتاب الصلاة ، باب صلاة المريض جالساً ٣٩٨/١ ؛ و البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الصلاة ، باب ما روي في النهي عن الإمامة جالساً ٨٠/٣ ،كلاهما من طريق سفيان عن جابر الجعفي عن الشعبي مرسلاً ، و قال الدارقطني عقبه : " لم يروه غير جابر الجعفي عن الشعبي ، و هو متروك ، و الحديث مرسل لا تقوم به حجة " اهـ.

و ذكره ابن عبد البر في الاستذكار، ثم قال : " هو حديث لا يصح عند أهل العلم بالحديث ..." إلخ ٣٩٤/٥ .
و انظر أيضاً التمهيد ١٤٢/٦ ؛ و المفهم ٤٧/٢ حيث ذكر استدلال أصحاب هذا القول بهذا الحديث .

(5) كذا وقع هنا : " أنه كان " .

(6) حكاه القاضي عياض و القرطبي عن ابن القاسم ، لكن قال ابن عبد البر إن ابن القاسم حمل حديث الباب على أن أبا بكر ﷺ كان هو الإمام ، و أن النبي ﷺ كان مأموماً ، و ذكر عنه أيضاً قوله : " لا يأتم القائم بالجالس في فريضة و لا نافلة "اهـ. فالله أعلم .

انظر : الاستذكار ٣٩١/٥ – ٣٩٣ ؛ و المفهم ٤١/٢ ؛ و الفتح ٢١١/٢ .

(7) انظر المراجع السابقة .

(8) انظر : التمهيد ١٣٨/٦ ؛ والمغني مع الشرح ٤٨/٢ فما بعدها .

(9) حديث جابر هذا أخرجه مسلم في الصلاة ، باب ائتمام المأموم بالإمام ٣٠٩/١ برقم ٤١٣ ؛ و ابن ماجه في أبواب إقامة الصلاة ؛ باب : ما جاء في : إنما جعل الإمام ليؤتم به ٢٢٤/١. برقم ؛ والنسائي في السهو ، باب الرخصة في الالتفات في الصلاة يميناً و شمالاً ٩/٣ ، كلهم من طريق أبي الزبير عن جابر ﷺ مرفوعاً ، و جاء في آخره : "إن كدتم آنفاً لَتَفعلون فعل فارس و الروم ، يقومون على ملوكهم و هم قعود ...." الحديث .

قيل : و يحتمل[1] أن يكون قاموا قي بعض الجلوس تعظيماً له ، فأمرهم باتّباعه إذا جلس للتشهد .

و قول الحميدي : إنه منسوخ بفعله الآخر ، قال به أبو حنيفة و الشافعي[2] و يأتي على رواية الوليد[3] عن مالك ، خلاف المشهور[4] ،كما سلف .

---

[1] في م : " يحمل " بدل " يحتمل " .

[2] انظر : الأم ١٧١/١ ؛ الاستذكار ٤٠٠/٥ ؛ المبسوط ٢١٣/١_٢١٤ ؛ الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار ص ٢٨٣ فما بعدها .

[3] الوليد : هو الوليد بن مسلم ، القرشي مولاهم ، أبو العباس الدمشقي . ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، مات سنة ١٩٥هـ روى له الأربعة .انظر : الجرح ١٦/٩ ؛ و سير الأعلام ٢١١/٩ ؛ و التقريب ٥٨٤ برقم .

[4] حكى ابن عبد البر و الباجي عن الوليد بن مسلم عن مالك مثل قول أبي حنيفة و الشافعي .
انظر : الاستذكار ٣٩١/٥ ؛ و المنتقي ٢٣٨/١ .

باب وضع اليد على المريض

[٥٦٥٩] ذكر فيه حديث **الجُعَيْد**[(١)] **عن عائشة بنت سعد** [(٢)] **أن أباها قال : " تَشَكَّيْتُ بمكة شكوىً شديدة ..." الحديث** .

و قد سلف في الجنائز ، و غيره [(٣)].

[٥٦٦٠] **و حديثَ عبد الله بن مسعود** في الوَعْك . و قد سلف قريباً [(٤)].

و الشَّكْوُ و الشَّكْوَى و الشَّكاية و الشِّكاية : المرض [(٥)].

و الجُعَيْد : بضم أوله،وجده أوس، مدني .قال خ : قال مكيٌّ[(٦)] : سمعت من الجعيد سنة أربع و أربعين و مائة [(٧)].أخرج له م حديثاً واحداً ، و هو حديث السائب الآتي [(٨)].

---

(١) هو الجعد بن عبد الرحمن بن أوس ، و قد ينسب إلى جده ، و قد يُصَغَّر . ثقة ، مات سنة ١٤٤ ، روى له الجماعة سوى ابن ماجه . انظر : الجرح ٥٢٩/٢ ؛ تهذيب الكمال ٥٦١/٤ ؛ التقريب ١٣٩ .

(٢) هي عائشة بنت سعد بن أبي وقاص ، القرشية ، الزهرية ، المدنية . ثقة ، من الرابعة ، عمِّرت حتى أدركها مالك روى لها البخاري و أبو داود و الترمذي و النسائي . انظر : ثقات ابن حبان ٢٨٨/٥ ؛ تهذيب الكمال ٢٣٦/٣٥ ؛ التقريب ٧٥٠ .

(٣) و تمامه : " تشكيت بمكة شكوى شديدة فجاءني النبي ﷺ يعودني ، فقلت : يا نبي الله ، إني أترك مالاً ، و إني لم أترك إلا بنتاً واحدة ، فأوصي بثلث مالي و أترك الثلثَ ؟ فقال : لا . قلت : فأوصي بالنصف و أترك النصف ؟ قال : لا . قلت : فأوصي بالثلث و أترك لها الثلثين ؟ قال : الثلثُ و الثلثُ كثير . ثم وضع يده على جبهته ، ثم مسح يده على وجهي و بطني ، ثم قال : اللهم اشفِ سعداً ، و أتمم له هجرته . فما زلت أجد بَرْدَه على كَبِدي ، فيما يُخال إليَّ ، حتى الساعة " .

و أخرجه البخاري في الجنائز ، باب رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة ٤٣٥/١ برقم ١٢٣٣ ، و انظر أيضاً الأرقام : ٢٥٩١ ، ٢٥٩٣ ، ٣٧٢١ ، ٤١٤٧ ، ٥٣٤٤ ، ٦٠١٢ ، ٦٣٥٢ .

(٤) سلف في باب شدة المرض ص ٤١٥ ، و في باب أشد الناس بلاءً الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل ص ٤١٩ .

و لفظه : قال عبد الله بن مسعود : " دخلت على رسول الله ﷺ و هو يُوعَك و عكاً شديداً ..." الحديث .

(٥) انظر النهاية ٤٩٧/٢ .

(٦) هو مَكِّي بن إبراهيم بن بشير ، التميمي ، البلخي ، أبو السكن . ثقة ثبت ، مات سنة ٢١٥ ، و له تسعون سنة روى عنه البخاري ، و روى له هو و الباقون بواسطة . انظر : الجرح ٨/ ٤٤١ ؛ تاريخ بغداد ١١٥/١٣ ؛ السير ٥٤٩/٩ ؛ التقريب ٥٤٥ .

(٧) انظر التاريخ الكبير ٢٤٠/٢ .

(٨) في باب من ذهب بالصبي المريض ليدعى له . و رواه مسلم في كتاب الفضائل ، باب إثبات خاتم النبوة

⇐

أما حكم الباب : فوضع اليد على المريض[1] تأنيس له و تعرُّفٌ لشدة مرضه ليدعو له العائد على حسب ما يبدو منه ، و ربما رقاه بيده و مسح على ألمه فانتفع به العليل إذا كان عائده صالحاً يُتبرَّك بيده و دعائه ،كما فعل عليه السلام ، و ذلك من حسن الأدب و اللطف بالعليل . و ينبغي امتثال أفعاله ﷺ كلها و الاقتداء به فيها ، ما لم تكن خاصة به .

و زاد في حديث سعد هنا : " فأُوصي بالثلث و أترك لها الثلثين " ؟

قال الداودي إن يكن هذا محفوظاً فلعله [2] كان قبل نزول الفرائض .

و قوله : " الثلثُ و الثلثُ كثير " : قال به بعض العلماء أن الوصية تكون بدون الثلث[3] . و أكثرهم – كما قال ابن التين – على إجازته [4].

و قوله : " فما زلت أجد بَرْدَه على كَبِدي ، فيما يُخال إليَّ ، حتى الساعة " : أي يُظَنُّ . قال ابن التين : و صوابه : يُخَيَّل ، من التخييل ؛ قال تعالى : ﴿ يُخَيَّلُ إليه مِنْ سِحْرِهِم ﴾ [5] .

٤/١٨٢٣ برقم ٢٣٤٥ رواه الجعيد عن السائب بن يزيد ﷺ .

[1] من قوله : " فوضع اليد على المريض " إلى : " و الاقتداء به فيها " ذكره ابن بطال ، ل٧٥/أ .

[2] في ب ، و ع : " فلقد " ، و المثبت من م ، و ف ، كما هو في الفتح ١٠/٢٦ .

[3] روي عن أبي بكر الصديق ﷺ أنه أوصى بالخمس . و قال : إسحاق بن راهويه : السنة في الوصية الربع إلا أن يكون رجل يعرف في ماله شبهات فيجوز له أن يوصي بالثلث و لا يتعداه . و قيل غير ذلك . و الله أعلم .
ينظر : الاستذكار ٢٣/٣٣ – ٣٧ ؛ صحيح مسلم بشرح النووي ١١/٨٣ .

[4] و حكى ابن المنذر و من بعده ابن عبد البر الإجماع على ذلك ، و الله أعلم .
ينظر : الإجماع لابن المنذر ص ٨٩ و التمهيد ٨/٣٨١ .

[5] سورة طه ، الآية ٦٦ .
و كلام ابن التين حكاه عنه أيضاً ابن حجر ، و العيني ، و تعقباه بأن الكلمة صواب ، و خال الشيء و تخيله : أي ظنَّه . و الله أعلم . ينظر الفتح ١٠/١٢٦ ؛ و العمدة ٢١/٢٢٠ ؛ و راجع أيضاً المحكم ٥/ ٢٦١ ؛ و اللسان " خيل " ٢/١٣٠٤ .

باب ما يقال للمريض و ما يُجيب

[٥٦٦١] ذكر فيه **حديث عبد الله** الذي فرغنا منه آنفاً [١].

[٥٦٦٢] **و حديث ابن عباس – رضي الله عنهما –** السالف في " عيادة الأعراب " [٢].

فيه – كما قال المهلب[٣] – أن من السنة أن يخاطب العليل بما يسلّيه من ألمه و يُغَبِطُّه بأسقامه بتذكيره بالكفّارة لذنوبه و تطهيره من آثامه[٤] و يُطْمِعَهه من الإقالة كقوله : لا بأس عليك مما تجده،بل يكفّر الله به ذنوبك، ثم يُفرج عنك ، فيجمع لك الأجر و العافية لئلاّ يسْخط أقدار الله [ب/٥٠-أ ، م/١١-ب] و اختيارَه له و تَفَقُّدَه إيَّاه بأسباب الرَّحمة ، ولا يتركه إلى نزعات الشيطان و السَّخَط، فرُبَّما جازاه الله بالتسخيط سَخَطاً و بسوء الظن عقاباً فيوافق قدراً يكون سبباً إلى أن يَحِلَّ به ما لفظ به من الموت الذي حكم به على نفسه .

و قوله لابن مسعود : " أَجَل " : فيه أنه ينبغي للمريض أن يُحْسِنَ جواب زائره ، و يتقبَّلَ ما يعده من ثواب مرضه و من إقالته ، ولا يردُّ عليه كمثل ما ردَّ الأعرابيُّ على رسول الله ﷺ .

و سيأتي له تتِّمةٌ في " الاعتصام " [٥]في باب : ﴿ يُرِيدُ اللهُ بِكُمْ اليُسْرَ ﴾ [٦]

فائـدة : قوله في حديث ابن عباس : " ثنا إسحاق " : هو[٧] ابن شاهين الواسطي[٨]كما ذكره الإسماعيلي .

---

[١] يعني في الباب السابق :" أتيت النبي ﷺ في مرضه ، فمسسته – و هو يُوعَك وَعْكاً شديداً – ... الحديث .

[٢] في ص ٤٤٣ .

[٣] من قوله : " كما قال المهلب " إلى " في كتاب الاعتصام " من ابن بطال ، ل ٧٥ / أ – ب .

[٤] في ب ، و ع ، و م : " بآثاره " ، و المثبت من ف ،كما في المرجع السابق .

[٥] كذا قال ــ تبعاً لابن بطال ــ بل الحديث في كتاب التوحيد ، باب في المشيئة والإرادة ٢٧١٧/٦ برقم ٧٠٣٢.

[٦] سورة البقرة : الآية ١٨٥ .

[٧] لفظ " هو " ساقط من م .

[٨] هو إسحاق بن شاهين بن الحارث ، الواسطي ، أبو بشر بن أبي عمران . صدوق ، مات بعد سنة خمسين و مائتين ، و قد جاز المائة ، روى عنه البخاري و النسائي .

⇐

باب عيادة المرضى راكباً و ماشياً و رِدْفاً على الحمار

[٥٦٦٣] ذكر فيه حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه : " أن رسول الله ﷺ رَكِبَ على حمار على إكاف على قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٍ[١] و أردف أسامةَ و راءَه يعود سعد بن عُبادَة قبل وَقْعَة بدر ..." القصة بطولها .

و قد سلفت في الجهاد ، و التفسير ، و تأتي في اللباس ، والأدب ، والاستئذان[٢].
و أخرجه : م س[٣]ـ و أهمله ابن عساكر[٤]ـ و ت ، و قال : " حسن صحيح " [٥].

[٥٦٦٤] و حديث جابر : " جاءني النبيُّ ﷺ يعودني ليس براكب بَغلٍ و لا بِرْذَوْنٍ " .
و أخرجه : د ، س[٦]، و أهمله ابن عساكر [٧].

انظر : ثقات ابن حبان ٨ /١١٧ ؛ تهذيب التهذيب ١ /٢٠٧ ؛ التقريب ١٠١ .

[١] رسم في ب خطأً : " فركية " ، و صوبه في الحاشية .

[٢] صحيح البخاري ، كتاب الجهاد ، باب الرِّدف على الحمار ٣/١٠٨٩ رقم ٢٨٢٥ ، و كتاب التفسير ، باب : ﴿ وَ لَتَسْمَعُنَّ مِن الذين أُوتُوا الكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ مِن الذين أَ شْرَكُوا أَذَىً كثيراً ﴾ سورة آل عمران ، الآية ١٨٦، ٤/١٦٦٣ برقم ٤٢٩٠، و في اللباس ، باب الارتداف على الدابة ٥/٢٢٢٣ برقم ٥٦١٩ ، و الأدب ، باب كنية المشرك ٥/ ٢٢٩٢ برقم ٥٨٥٤ ، و الاستئذان ، باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين و المشركين ٥/٢٣٠٧ برقم ٥٨٩٩

[٣] أخرجه مسلم ، في الجهاد و السير ، باب دعاء النبي ﷺ و صبره على أذى المنافقين ٣/١٤٢٢ برقم ١٧٩٨ و النسائي في الطب من الكبرى باب عيادة المريض راكباً و مردفاً على الدابة ٤/٣٥٦ .

[٤] يعني عزوه إلى النسائي . انظر التحفة ١/٥٢ —٥٣ .

[٥] كذا قال — رحمه الله تعالى - : " و ت ، و قال : حسن صحيح : " ، لكن حديث أسامة هذا لم أجده في سنن الترمذي ، و لم يعزه إليه المزي في الموضع السابق من " التحفة " . و الترمذي إنما قال ذلك في حديث جابر التالي فلعله كتب في هذا الموضع سهواً بانتقال النظر ، و الله أعلم .

[٦] أخرجه أبو داود ، في الجنائز ، باب المشي في العيادة ٣/١٨٥ ؛ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب عيادة المريض ماشياً ٤/٣٥٦ ؛ كما أخرجه الترمذي أيضاً — وقال : حسن صحيح — في المناقب ، باب ما جاء في مناقب جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ٥/٦٩١ .

[٧] أفاد به المزي في التحفة ٢/٣٦٠ — ٣٦١ .

فيه ما ترجم له .

و عيادة المريض[1] راكباً مفرداً أو رِدْفاً ، و ماشياً ، كل ذلك سنة ، مرجوٌّ بركة العمل بها ، و ثواب الأعمال على صِحَّة النيَّة و إخلاصها لله و إن قلَّت المَشَقَّة فيها .

و " الإكاف ": ما يُجْعَلُ على الحمار كالبَرْذَعَة[2] . ويقال " وِكاف " أيضاً[3].

و " القَطِيفَةُ ": دِثارٌ مُخْمَلٌ ، والجمع قطائف و قُطُفٌ[4].

و " الفَدَكِيَّةُ ": منسوبة إلى فَدَك ، قرية بخيبر [5].

و " عَجَاجة الدابة " : غبارها . قال الجوهري : " العَجاج : الغبار و الدخان أيضاً والعَجَاجة أخص منه [6] " .

و قوله : " يتثاورون " : أي يتواثبون ، و تثور بينهم الفتنة و تهيج[7] .

و فيه شكوى الشارع عبدَ الله بن أُبَيٍّ إلى سعد بن عُبادَة .

و قوله:"أبو حُباب": فيه تكنية الكافر ، يتلطَّف بذلك من يحتمي به من المسلمين .

و " البُحَيْرَة " : البلدة . قاله الجوهري . تقول : هذه بُحَيْرَتنا : أي بلدتنا[8].

و " يُتَوِّجُوه " : يُعَصِّبوه ، يقال : عصبتُ رأسَه بالعمامة و التاج تعصيباً ، و اعتصب بهما [9].

و قوله " شَرِق بذلك " : أي شَجِيَ و غَصَّ – بكسر الراء – و منه : شَرِقَ بريقِه : أي غصَّ به[10].

---

[1] من قوله :" و عيادة المريض " إلى : " و إن قلَّت المشقَّة فيها " من ابن بطال ، ل٧٥ /ب .

[2] البَرْذَعَة : هي الحِلْس – كساء رقيق – يلقى تحت الرَّحل . انظر اللسان " برذع " ٢٥٢/١ .

[3] انظر المرجع السابق " أكف " ١٠٠/١ .

[4] انظر الصحاح " قطف " ١٤١٧/٤ .

[5] و قيل : بناحية الحجاز ، بينها و بين المدينة يومان ، و قيل ثلاثة ، أفاءها الله تعالى على رسوله ﷺ . انظر : المرجع السابق " فدك " /١٦٥٢ ؛ و معجم البلدان ٢٣٨/٤ ؛ و اللسان " فدك " ٣٣٦٥/٥ .

[6] الصحاح " عجج " ٣٢٧/١ .

[7] انظر المرجع السابق " ثور " ٦٠٦/٢ .

[8] انظر المرجع السابق " بحر " ٥٨٥/٢ .

[9] في ع : " بها " ، و جاء في حاشية ب :" صوابه بها " . كذا قال ، و الظاهر أن الضمير يعود عل العمامة و التاج كما يفيده ما في الصحاح " عصب " ١٨٣/١ ، و الله أعلم .

[10] انظر المرجع السابق " شرق " ١٥٠١/٤ .

و " البِرْذَوْن " ــ بكسر الباء ــ :مشتقٌّ من بَرْذَنَ الرَّجُلْ برذَوْنَــة [1] ، إذا ثقــل .
و الأنثى : بِرْذَوْنَة . قاله الكسائي [2].

[1] كذا رسم هنا : " برذونة " ، و الصواب : " بَرْذَنَةً " ؛ قال:ابن دريد : " بَـــرْذَنَ الرجـــلُ بَرْذَنَـــةً ، إذا ثقـــل . و أحسبه مشتقاً من البِرْذَوْن " اهــ. جمهرة اللغة ٣٠٤/٣ ؛ و انظر أيضاً اللسان " برذن " ٢٥٢/٢ .

[2] قال الجوهري : "البِرْذَوْن : الدابة . قال الكسائي: الأنثى من البرازين بِرْذَوْنَـــة "اهـــ. الصحـــاح " بـــرذن " ٢٠٧٨/٥ .

باب قول المريض : إني وَجِعٌ ، أو : وا رأساه ، أو : اشتدَّ بي الوجعُ .
و قول أيوب عليه السلام :﴿ إِنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَ أَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ (١)

ذكر فيه أحاديث سلفت :

[٥٦٦٥] **حديث كعب بن عُجْرَة ﷺ :" أيؤذيك هوام رأسك ؟ قلت:نعم ..."**
سلف في [ب/٥٠-ب] " الحج " (٢).

[٥٦٦٦] **و حديث القاسم** (٣) **قال : قالت [ع/١٩١] عائشة رضي الله عنها:**
" وا رأساه ..." الحديث . سلف أيضاً (٤).

[٥٦٦٧] **و حديث ابن مسعود ﷺ** في الوعك . سلف قريباً (٥).

[٥٦٦٨] **و حديث عامر بن سعد عن أبيه :" جاءني رسول الله ﷺ يعودني من وجع اشتدَّ بي زمنَ حجَّة الوداع ... "** .
وقد سلف قريباً أيضاً (٦) [و] (٧) في "المغازي" ، وفي "الهجرة "، و في "الجنائز" (٨).

---

(١) سورة الأنبياء ، الآية ٣٨ .

(٢) في باب قول الله تعالى : ﴿ فَمَنْ كانَ مِنْكُم مَرِيضاً ﴾ ... الآية ١٩٦ من سورة البقرة ، ٦٤٤/٢ برقم ١٧١٩ و ينظر أيضاً الأرقام : ١٧٢٢ ، ٣٩٢٧ ، ٣٩٥٤ ، ٣٩٥٥ ، ٤٢٤٥ ، ٥٣٧٦ ، ٦٣٣٠ .

(٣) القاسم : هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق ﷺ .

(٤) كذا قال – رحمه الله تعالى – : " سلف أيضاً " ، و لم أجده فيما سبق ، بل هو فيما بعد في كتاب الأحكام ، باب الاستخلاف ٢٦٣٨/٦ برقم ٦٧٩١ .

و لفظه : " قالت عائشة : وا رأساه ، فقال رسول الله ﷺ : ذاكِ لو كان و أنا حيٌّ فأستغفر لكِ و أدعو لك فقالت عائشة : وا ثُكْلياه ، و الله إني لأظنُّكَ تحبُّ موتي ، و لو كان ذلك لظللتَ آخرَ يومكَ مُعَرِّساً ببعض أزواجك . فقال النبي ﷺ : بل أنا وا رأساه ، لقد هممتُ – أو أردتُ– أن أُرسلَ إلى أبي بكر و ابنه فأعهدَ ، أن يقول القائلون ، أو يتمنَّى المتمنُّون ، ثم قلت : يأبى اللهُ و يدفع المؤمنون ، أو يدفع الله و يأبى المؤمنون " .

(٥) في باب شدة المرض ٤١٦ ، و باب وضع اليد على المريض ٤٤٩ ، و باب ما يقال للمريض و ما يجيب ٤٥١ .

(٦) كلمة " أيضاً " لم ترد في ب ، و ع .
و الحديث سلف في باب وضع اليد على المريض ص ٤٤٩ .

(٧) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق .

(٨) صحيح البخاري ، كتاب الجنائز ، باب رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة ٤٣٥/١ برقم ١٤٣٣ ، و كتاب فضائل الصحابة ، باب قول النبي ﷺ : " اللهمَّ امض لأصحابي هجرتهم " ٤٣١/٣ برقم ٣٧٢١ ، و في ⇐

اختلف العلماء – كما قال الطبري[1] – في هذا الباب :

فقالت طائفة : لا أحد من بني آدم إلا و هو يألم و يشتكي المرض ؛ لأن نفوس بني آدم مبنيَّة على الجَزَع من ذلك و الألم ، فغير قادر أحد على تغييرها عما خلقها عليه بارئها ، و لا كُلِّف أحد أن يكون بخلاف الجِبِلَّة التي جُبِل عليها ، و إنما كلِّف العبد -في حال المصيبة- أن لا يفعل ما لَه إلى تركه سبيل ، و ذلك ترك البكاء على الرَّزِيَّة[2] و التأوُّه من المرض و البَلِيَّة[3] . فمن تأوَّه من مرضه أو بكي [4] من مصيبة[5] تحدث عليه ، أو فعل تطَيُّراً لشيء من ذلك فقد خرج من معاني أهل الصبر و دخل في معاني أهل الجَزَع

و ممن روي ذلك [م/١٢-أ] عنه : مجاهد و طاووس .

قال مجاهد : يكتب على المريض كلٌّ ما تكلم به حتى الأنين [6].

و قال ليث : قلت لطلحة بن مَصَرِّف : إن طاووساً كره الأنين في المرض ، فما سُمِع لطلحة أنينٌ حتى مات [7].

و اعتلوا لقولهم بإجماع الجميع[8] على كراهية شَكوى العبد ربَّه على ضُرٍّ يتزل به أو شدَّة تحدث به . و شكواه ذلك إنما هو ذكره للناس ما امتحنه به ربُّه تعالى على وجه الضَّجر . قالوا فالمتأوِّه المتوجِّع في معنى ذاكره للناس متضجِّراً به ، أو أكثر منه .

و قال آخرون[9] : ليس الذي قال هؤلاء بشيء ، و قالوا[10] : إنما الشاكي ربَّه من أخبر عما أصابه من الضُّرِّ و البلاء مُتَسَخِّطاً قضاءَ الله فيه . فأما من أخبر به إخوانه ليدعوا

كتاب المغازي ، باب حجة الوداع ٤/١٦٠٠ برقم ٤١٤٧ .

(1) من قوله : " قال الطبري " إلى الفصل التالي نقله بتصرف يسير من ابن بطال ، ل٧٥/ب – ٧٦ / أ .

(2) الرَّزِيَّة – أو الرَّزيئة – المصيبة . انظر اللسان " رزأ " ٣/١٦٣٤ .

(3) كلمة : " و البلية " لم ترد في ب ، و ع .

(4) كلمة : " من مرضه أو بكي " لم ترد في ب ، و ع .

(5) في م ، و ف : " مصيبته " .

(6) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣/٢٣٣ من طريق ليث بن أبي سليم عن مجاهد ، و إسناده ضعيف لضعف ليث ، و الله أعلم .

(7) رواه أبو نعيم في الحلية ٥/١٨ بنحوه ، و إسناده إلى ليث صحيح و الله أعلم .

(8) في م : " الجمع " .

(9) رسم في ب، و ع خطأً : " آه ومن " .

(10) في ب ، و ع : " قال " .

أخبر عما أصابه من الضُّرِّ و البلاء مُتَسَخِّطاً قضاءَ الله فيه . فأما من أخبر به إخوانه ليدعوا له بالشفاء و العافية ، و أن استراحته إلى الأنين و التأوه فليس ذلك بشاكٍ ربَّه ؛ و قد شكا الألم والوجع المؤذي رسولُ الله ﷺ و أصحابه و جماعة من القدوة ممن ذكرهم البخاري في هذا الباب و غيرهم . روي عن الحسن البصري أنه دخل عليه أصحابه ، و هو يشتكي ضرسَه[1] ، فقال : ربِّ مَسَّنِيَ الضَّرُّ و أنت أرحمُ الراحمين [2].

و هذا القول أولى بالصواب ؛ لِما يشهد له من فعل رسول الله ﷺ و أصحابه . و أيضاً فإن الأنين من ألم العلّة والتأوُّه قد يَغْلِبان الإنسانَ ، ولا يطيق كفَّهما عنه ، ولا تجوز إضافةُ مؤاخَذة العبد به إلى الله ؛ لأنه تعالى قد أخبر أنَّه لا يُكلِّفُ نَفساً إلاَّ وُسْعَها[3]، و ليس في وُسع ابن آدم تركُ الاستراحة إلى الأنين عند الوَجَع يشتَدُّ[4] به ، والألم ينزل به فيؤمر به أو يُنْهى عن خلافه .

فصل

قول أيوب ـ عليه الصلاة و السلام ـ : ﴿ مَسَّنِيَ الضُّرُّ ﴾ [5] ليس مما يشاكل تبويبه ؛ لأن أيوب إنَّما قال ذلك داعياً ، و لم يذكره للمخلوقين[6] ، وقد ذُكِرَ أنه كان إذا سقطت دودةٌ من بعض جراحه ردَّها مكانها [7] .

فصل

المراد بالهَوامِّ هنا[8] القُمَّلُ ؛ لأنَّها تَهِمُّ في الرأس ، أي تَدِبُّ[1]. وأمَّا هوامُّ الأرض ،

---

[1] وقع هنا خطأً : " ضربه " و المثبت من ابن بطال ٧٦ /ب .

[2] هذا الخبر لم أقف عليه في موضع آخر ، و الله أعلم .

[3] كأنه يشير إلى قوله تعالى : ﴿ لا يُكَلِّفُ الله نَفْساً إلاَّ وُسْعَها ﴾ سورة البقرة ، الآية ٢٨٦ .

[4] في م "يشتده " .

[5] سورة الأنبياء ، الآية ٨٣ .

[6] هذا القول حكاه الحافظ عن ابن التين ، ثم قال : " قلت : لعلَّ البخاري أشار إلى أن مطلق الشكوى لا يُمْنَع ، ردًّا على من زعم من الصوفية أن الدعاء برفع البلاء يقدح في التسليم و الرضا " اهـ الفتح ١٢٩/١٠ .

[7] ذكره السيوطي بنحوه ، و عزاه إلى أبي نعيم و ابن عساكر عن الحسن . الدر المنثور ٦٥٩/٥ .

[8] يعني في قوله ﷺ لكعب بن عُجْرَة ﷺ : " أيؤذيك هوامُّ رأسك " ؟

فقال الجوهري والهَرَوي : إنها الأحناش ، و كلُّ ذي سَمٍّ يَقْتُل[٢]. قال الهروي : " فأمَّا ما لا يقتل و يَسُمُّ فهي السَّوامُّ ، مثل العقرب [ب_٥١/أ] والزنبور " [٣].

وقال ابن فارس : هي[٤] حشرات الأرض[٥].

وقال[٦]: و [٧]هي دواب الأرض الصغار ، اليرابيع [٨] و الضِّبَاب .

فصل

قوله في حديث عائشة_ رضي الله عنها _ " أو يَتَمَنَّى الْمُتَمَنُّون " : قال ابن التين : ضبط في غير كتابنا بفتح النون ، وإنَّما هو بضمِّها ، أصله : " الْمُتَمَنِّيُون " على زِنة "الْمُتَطَهِّرون " فاستُثقِلت الضَّمةُ على الياء فحذفت[٩] ، فاجتمع ساكنان : الياء[١٠] والواو فحذفت الياء لذلك[١١] ، وضُمَّت النون لأجل الواو ؛ إذ لا يصح واو قبلها كسرة .

و قال النووي : قوله عليه السلام لعائشة ﷺ : " إنِّي أخاف أن يتمنَّى متمنٍّ أو يقول قائل: أنا أولى —و في نسخة: أنا ولا- ويأبى الله والمؤمنون إلاَّ أبا بكر " كذا في بعض

---

[١] ينظر النهاية ٢٧٥/٥ .

[٢] ينظر الصحاح "همم " ٢٠٦٢/٥ .

[٣] الغريبين ، ل/ ٤٤٢ برقم ٦٤٩ ، اللغة .

[٤] في ب ، و ع : "هو " .

[٥] ينظر : معجم مقاييس اللغة ١٣/٦ ؛ و مجمل اللغة ٨٩٢/٣ .

[٦] كذا قال : " و قال . .." إلخ ، ولم يذكر القائل . و هذا القول ذكره الهروي في الموضع السابق من كتاب الغريبين ، و ذكره ابن منظور عن شَمِر . و في كلا المرجعين ذُكِرَ هذا بعد الهوام والسَّوام ، قالا : " ... ومنها القوام مثل ..." فذكرا نحوه ، و زادا : بأنها ليست بسوام و لا قوام . ينظر اللسان " همم " ٤٧٠٤/٦ .

[٧] الواو ساقطة من ب و ع .

[٨] في م : "دواب الأرض ، اليرابيع الصغار " .

[٩] كلمة " فحذفت " ليست في ع .

[١٠] لفظ " الياء " ساقط من ب وع .

[١١] كذا وردت العبارة بحذف الياء في الموضعين ، و لعل " فحذفت " في الموضع الأول يكون : " سكنت " ، حتى يلتئم مع ما بعده ، أو يحذف : " فاجتمع " إلى " لذلك " كما في الفتح ١٣١/١٠ و الله أعلم .

النسخ المعتمدة : " أنا ولا " بتخفيف " أنا " ، و" لا " : أي يقول : أنا أحق و ليس كما يقول ، يأبى الله والمؤمنون إلاّ أبا بكر .

و في بعضها : " أنا أَولَى " : أي أنا أحق بالخلافة . قال عياض هذه أجودها [(١)].

و رواه بعضهم " أنا وَلِي " _ بتخفيف النون و كسر اللام _ : أي أنا أحق ، والخلافة لِي و رواه بعضهم : " أنا ولاَّه " : أي أنا الذي ولاَّه رسول الله ﷺ .

و بعضهم رواه " أنَّى ولاَّه " _ بتشديد النون _ : أي كيف ولاَّه .

و في الحديث دلالة ظاهرة على فضل الصديق ، و إخبارٌ منه ﷺ عما سيقع في المستقبل بعد وفاته ، و أن المسلمين يأبَوْنَ عقد الخلافة لغيره .

و فيه إشارة إلى أنَّه سيقع نزاع ، و قد وقع ذلك .

و أمَّا طلبه لأخيها مع أبيه فالمراد أنه يكتب الكتابَ .

و في رواية [(٢)] : " لقد هممت أن أُوَجِّه[(٣)] إلى أبي بكر وابنه و أَعْهَدَ ".

و رواه بعضهم[(٤)] : " و آتِيه " - بألف ممدودة بعدها مُثَنَّاة فوق ، ثم من تحت - من[(٥)] الإتيان ، و صوَّبه بعضهم ،كما قال عياض[(٦)] .

قال : وليس كما صوَّب ، بل الصواب بالباء المُوَحَّدَة والنون ؛ يوضِّحه ما في م : " أخاك " .

ولأن إتيانه عليه السلام كان متعذّراً ؛ لأنَّه عجز عن حضور الجماعة [(٧)] .

قال القرطبي : القادح في خلافة أبي بكر مقطوع بخطائه و فسقه . و هل يُكَفَّر

---

(١) ينظر : إكمال المعلم شرح صحيح مسلم للقاضي عياض ٣٩٠/٧ .

(٢) في شرح النووي : " و وقع في رواية البخاري ... " فذكره ١٥٥/١٥ .

(٣) في رواية البخاري هنا ، و في كتاب الأحكام : " لقد هممت ، أو أردت أن أرسل ... " الحديث .

(٤) في شرح النووي : " و لبعض رواة البخاري " . وهذه الرواية عزاها القاضي عياض إلى أبي ذر الهروي ، و الله أعلم . ينظر : إكمال المعلم ٣٩٠/٧ ؛ و صحيح مسلم مع شرحه المسمى إكمال إكمال المعلم للأبي ١٨٤/٨.

(٥) حرف " من " ساقط من م .

(٦) ينظر : إكمال المعلم ٣٩٠/٧ .

(٧) نقله بتصرف يسير من صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ /١٥٥_١٥٦ .

أم لا ؟ لا سيَّما و قد انعقد إجماع الصحابة على ذلك من غير مخالف[1] .

فصـــل

و فيه من الفوائد : الغَيْرَةُ ، وقد سلف الكلام على ذلك[2] .

فصـــل

والراوي عن ابن مسعود : الحارث بن سُوَيد ، و هو أبـــو [م/ ١٢-ب] عائشـــة التَّيْمي[3] ــ تيمِ الرِّباب ــ كما في تلميذه إبراهيم التيمي[4] .

فصـــل

قوله : " في زمن حَجَّة الوَداع " : قد سلف غيرَ مرَّة أنه كـــذا في المُوَطَّـــأ[5] وأن سفيان قال : كان ذلك [ع/ ١٩٢] يوم الفتح[6] . و الصواب الأول [7].

فصـــل

قوله فيه : " أ فأتصدَّق بثُلُثَي مالي ؟ قال : لا " : احتج به أهل الظاهر على أن مـــن أوصى بأكثر من ثلثه لا يجوز و إن أجازه الورثة ؛ قالوا : و لم يقل : إن أجـــازه ورثتـــك جاز [8].

---

(١) انظر : المفهم ٦/٢٥٠ .

(٢) في كتاب النكاح ، " باب الغيرة " ، و " باب غيرة النساء و وجدهن " ، انظر التوضيح ل / ٧١٠ - ٧١١ برقـم ٦٧٦٨ .

(٣) الحارث بن سُوَيد ، التيمي ، أبو عائشة . ثقة ثبت ، تقدَّم .

(٤) هو إبراهيم بن يزيد بن شريك ، التيمي . ثقة إلاّ أنه يرسل و يدلِّس ، تقَدم .

(٥) الموطأ ، كتاب الوصية ، باب الوصية في الثلث لا تتعدى ٢/٧٦٣ .

(٦) رواية سفيان بن عيينة عن الزهري في سنن الترمذي ، كتاب الوصايا ، باب الوصية بالثلث ، وقال الترمـــذي بعده : " هذا حديث حسن صحيح " ٤/٤٣٠ .

(٧) أفاد ابن عبد البر – رحمه الله تعالى – بأن الحديث رواه جماعة من أصحاب الزهري كما رواه مالك عنــه ، و أن ابن عيينة قال : كان ذلك عام الفتح ، فوهم في ذلك ، و الله أعلم . انظر : الاستذكار ٢٣/٢٩- ٣٠ التمـهيد ٨/٣٧٦ ؛ الفتح ٥/٣٦٣ .

(٨) انظر : التمهيد ٨/٣٨١ ؛ و المحلى ٩/٣١٧ .

و هذا لا دليل فيه ؛ لأنه عليه السلام لم يتكلم على إجازة الورثة ، و إنما يتكلم على ما يفعله المُوصِي و لا يفتقر إلى غيره فيه .

و قوله : " و الثلثُ كثير " : قال به إسحاق[١] .

و قال جماعة : الُخمْس .

و منهم من استحبَّ أقل من الثلث [٢].

و قوله : " إنك أن تَدَعَ ورثتَك أغنياء ..." الحديث : احتُج به لابن مسعود ﷺ و إسحاق في قولهما : إنه إذا لم يترك وارثاً أنه يجوز له أن يوصِي بجميع ماله . و الفقهاء على خلافه [٣].

قيل : و ذلك إذا [ب/٥١-ب] كان بيت المال بيد عدل [٤].

و ذُكِر عن الشيخ أبي القاسم السُّيوري [٥] أنه أوصى بجميع تركَته لعلماء القيروان[٦] ، سوى ميراث زوجته ، لّما كان القيروان بيد العرب ، و جعل القاضي حكم بذلك في حياته .

و أفتى المتأخرون من الشافعية أنه إذا لم ينتظم أمرُ بيت المال ، بالردِّ على أهل الفرض — غير الزوجين — ما فضل عن فروضهم ، بالنسبة . فإن لم يكونوا صُرِف إلى ذوي الأرحام[٧] ، و الله أعلم .

---

[١] انظر قول إسحاق بن راهويه هذا في التمهيد ٣٨٢/٨ ؛ و الاستذكار ٣٤/٢٣ .

[٢] انظر المرجعين السابقين .

[٣] لعله يعني جمهور الفقهاء ، و إلا فإن قول الإمام أبي حنيفة مثل قول ابن مسعود و إسحاق ، و هي رواية عن الإمام أحمد ، و الله أعلم .
انظر : مختصر اختلاف العلماء ٥٣/٥ ؛ التمهيد ٣٧٩ — ٣٨٠ ؛ الاستذكار ٣٢/٢٣ ؛ المغني مع الشرح ٥٣٥/٦ .

[٤] أفاد القرطبي بأن سبب الخلاف هو في كون بيت المال ، هل هو وارث أم حافظ لما يُجعَل فيه ؟ انظر المفهم ٥٤٤/٤

[٥] هو شيخ المالكية ، و خاتم الأئمة بالقيروان ، عبد الخالق بن عبد الوارث ، المغربي ، أبو القاسم ، السُّيوري ، كان يضرب به المثل في الفقه . له تعليقة على " المدونة " ، مات سنة ٤٦٠ ، رحمه الله تعالى .
انظر : ترتيب المدارك ٧٧٠/٤ ؛ السير ٢١٣/١٨ ؛ الديباج المذهب ٢٢/٢ .

[٦] القيروان : كانت مدينة عظيمة بإفريقية ،و لم تكن بالمغرب مدينة أجلّ منها ، و كانت قد مُصِّرت في عهد معاوية ﷺ . انظر : معجم البلدان ٤٢٠/٤ .

[٧] انظر : روضة الطالبين ٧/٦ ؛ مغني المحتاج ٣/ ٧ .

فصـــل

و " العالة " : الفقراء . ففيه فضل الكَفاف على الفقر .

و معنى " يتكَفَّفُون " : يُمدُّون أيديهم ليسألوا الناس .

و فيه أن يد المتصدِّق أفضل من يد المتصدَّق عليه .

و قوله : " و لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله " : فيه أن روح العمل النيَّة ، و أنـــه تعالى لا يثيب إلا بما [1] قُصِد به وجهه .

وقوله:" حتى مـــا تجعل في فِيِّ امرأتك " : فيه دلالة على وجوب نفقة الزوجة [2].

---

[1] كلمة " بما " ساقطة من م .

[2] ينظر التمهيد ٨/ ٣٨٦ – ٣٨٧ .

باب قول المريض : قوموا عنِّي

[٥٦٦٩] ذكر فيه حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – : " لمّا حُضِر النبي ﷺ و في البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب ، قال عليه السلام : هَلُمَّ أكتبْ لكم كتاباً ..." الحديث [١].

و قد سلف في "باب كتابة العلم" من "كتاب العلم" ، و "المغازي" [٢] ، و يأتي في "الاعتصام" [٣] في " باب النهي على [٤] التحريم إلا ما[٥] تُعْرَف إباحته " [٦].

و فيه من الفقه[٧] : أن المريض إذا اشتد به المرض يجوز أن يقول لزوّاره : قوموا عني و يأمرهم بالخروج لينفرد بالطافة[٨] و يُمَرِّضه من تخفُّ عليه مباشرته له من أهله

---

[١] و تمامه : " لمّا حُضِر رسول الله ﷺ – و في البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب – قال النبي ﷺ : هَلُمَّ أكتبْ لكم كتاباً لا تضلوا بعده . فقال عمر : إن النبي ﷺ قد غلب عليه الوجع ، و عندكم القرآن ، حسبُنا كتابُ الله . فاختلف أهل البيت ، فاختصموا ، منهم من يقول : قَرِّبوا يكتبْ لكم النبي ﷺ كتاباً لن تَضلوا بعده ، و منهم من يقول ما قال عمر . فلما أكثروا اللغوَ و الاختلاف عند النبي ﷺ قال رسول الله ﷺ : قوموا . قال عبيد الله : فكان ابن عباس يقول : إن الرَّزِيَّة كلَّ الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ و بين أن يكتب لهم ذلك الكتابَ ، من اختلافهم و لَغطهم " .

[٢] أخرجه البخاري في كتاب العلم ، باب كتابة العلم ٥٤/١ برقم ١١٤ ، و في المغازي ، باب مرض النبي ﷺ و وفاته ١٦١٢/٤ برقم ٤١٦٨ – ٤١٦٩ ، و قبل ذلك في الجهاد برقم ٢٨٨٨ ، و في الجزية برقم ١٩٩٧ .

[٣] أخرجه في كتاب الاعتصام ، باب كراهية الاختلاف ٢٦٨٠/٦ برقم ٦٩٣٢ .

[٤] وقع في ب : " عن " ، و في باقي النسخ : " على " . و جاء في حاشية ع : " كذا في أصله ، و كذا في أصل لنا دمشقي : (عن) و لكني أحفظه كما كتبته : (على) ، و هو أظهر في المعنى "اهـ ، و نحوه في حاشية ب .
قلت : وقع في النسخة اليونينية : " عن " ، لكن في أصل ابن حجر و العيني : " على " ، و الله أعلم .
انظر : صحيح البخاري ، النسخة اليونينية ١٣٧/٩ ؛ الفتح ٣٤٨/١٣ ؛ العمدة ٧٧/٢ .

[٥] في ب ، و ، م ، و ف : " بما " ، و المثبت من ع ، كما في المراجع السابقة .

[٦] كذا قال رحمه الله تعالى – تبعاً لابن ابن بطال – : " باب النهي ..." إلخ ، لكن الحديث في الباب الذي قبله ، و هو باب كراهية الاختلاف ، كما أسلفت ، و الله أعلم .

[٧] من قوله : " فيه من الفقه " إلى و ترك إحراجه و أذاه " من ابن بطال ، ل٧٦/أ .

[٨] في ب ، و ع ، و ف : " الطاقة " ، و المثبت من م .
و الطافة – هنا – جمع الطائف ، و هو الخادم الذي يخدمك برفق و عناية . انظر النهاية ١٤٢/٣ .

و ذوي رَحِمه . و لا يُعَدُّ ذلك جفاءً على الزائرين ، بل الجفاء منهم طول الجلوس عنده إذا اشتد مرضه ، و الصواب لهم تخفيف القعود عنده و ترك إحراجه و أذاه .

و " هَلُمَّ " ، هنا ، قال ابن التين : إنها بمعنى تَعَالَ .

قال الخليل : أصلها : لُمَّ ، من لَمَّ اللهُ شَعْثَه ، أي جمعه . كأنه[1] أراد لُمَّ نفسَك إلينا ، إي اقْرُب[2] ، و (ها) للتنبيه ، و حذفت ألفها لكثرة الاستعمال ، و جُعلا اسماً واحداً . يستوي فيه المذكر و المؤنث و الجماعة في لغة أهل الحجاز . و أهل نجد يُصَرِّفُونها فيقولون للاثنين : هَلُمّا ، و للجماعة : هَلُمُّوا ، و للمؤنث : هلمِّي . و الأول أفصح ؛ لقوله تعالى : ﴿ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ [3] . قاله الجوهري [4].

و قال ابن فارِس : " أصلها : هَلْ أَؤُمُّ [5] ، كلام من يريد إتيان الطعام ، ثم كثرت حتى تكلّم بها الداعي ، مثل تعالَ ، و حَيَّ[6] ، فإنه[7] يقولها من كان أسفلَ لمن فوق[8] .

قال : ويحتمل أن يكون معناها : هل لك في الطعام ، أُمَّ : أي اقْصِد و ادْنُ " [9] .

و ذكرصاحب " العين " ثم " البارع " [10] هذه المادة في باب الهاء واللام والميم [11] .

---

[1] في ب ، و م ، و ف : " لأنه " و المثبت من ع ، كما في الصحاح " هلم " ٥/٢٠٦٠ .

[2] في ب ، و م ، و ف : " قرب " و سقطت من ع ، و المثبت من المرجع السابق .

[3] سورة الأحزاب ، الآية ١٨ .

[4] في الصحاح " هلم " ٥/٢٠٦٠ ؛ و انظر أيضاً كتاب العين ٤ /٥٦ ؛ و اللسان " هلم " ٦/٤٦٩٤ .

[5] رسم في جميع النسخ : " هل أُمٌّ " ، و المثبت من مجمل اللغة ٣/٩٠٧ .

[6] كلمة " حيَّ " لم ترد في المرجع السابق ،و لا في معجم مقاييس اللغة ، و الله أعلم .

[7] وقع في جميع النسخ : " كأنه " ، و المثبت من مجمل اللغة ٣/ ٩٠٧ .

[8] هذه الجملة وردت كذلك في المرجع السابق أيضاً . و في معجم مقاييس اللغة : " ... مثل قولهم : تعالَ ، أي اعْلُ ، ثم كثرت حتى قالها من كان أسفل لمن كان فوق "اهـ ٦/٦٠ .

[9] مجمل اللغة ٣/ ٩٠٧ .

[10] صاحب البارع : هو العلامة اللغوي ، إسماعيل بن القاسم بن هارون ، أبو علي ، القالي ، البغدادي . ولد سنة ٢٨٠ ، و أخذ اللغة عن ابن دُرَيْد و ابن الأنباري و غيرهما . من تصانيفه : كتاب " الأمالي " في الأدب ، و " البارع " في اللغة – مطبوع ناقصاً – و غيرهما ، مات سنة ٣٥٦ بقرطبة ، رحمه الله تعالى .
انظر : الأنساب ١٠/٣٣ ؛ إنباه الرواة ١/٢٠٤ السير ١٦/٤٥ .

[11] انظر كتاب العين ٤/٥٦ .

والميم [١] .

قال الزُّبَيْدِي [٢] في " مستدركه " [٣] : و هو غلط من أبي علـــي القـــالي ؛ لأن (هلم) ليس من هذا الباب عند النحويين الحَذّاق ، و إنما هي من كلمتين ، كان الأصـــل فيها : (لُمَّ) وصلت بالهاء و صُيِّرتا بمنزلة كلمة واحدة ؛ فليست من هذا الباب[٤] في شيء ؛ لأن الهاء للتنبيه[٥] ، و هي زائدة [٦].

و في " المحكم " : عن اللِّحْياني : أن من العرب من يقـــول : [ب/٥٢-أ] هلَـــمَّ ، بنصب اللام [٧].

فصـــل

قوله : " ائتوني بكتاب " [٨] : قال الشيخ أبو الحسن[٩] : يحتمل أن يكـــون علـــى جهة طرح المسائل عليهم ليختبرهم ، لا على عزيمة و إلزام ، فلما طرح عليهم هذا السؤال نظر أهل الفقه و الفِطنة فقالوا : حسبنا كتاب ربِّنا [م/١٣-أ] فما كان من حادثة لجـــؤوا إليه ليستنبطوا[١٠] منه حكمها ، و امتنعوا أن يختاروا أن يكتب لهم حدّاً ؛ لعلمهم بقِلَّـــة[١١] استقرار الناس مع التحديد . و هذا من دِقَّة الفقه .

---

[١] ينظر كتاب العين ٤/٥٦ .

[٢] هو إمام النحو و اللغة ، محمد بن الحسن بن عبيد الله ، أبو بكر ، الزُّبَيْدِي ، الشامي ، ثم الأندلسي الإشـــبيلي ، صاحب التصانيف . أخذ العربية عن أبي علي القالي و عن غيره ، من تصانيفه : كتاب " الواضح " في العربيـــة ، و " مختصر العين " ، و كتاب " المستدرك من الزيادة في كتاب البارع على كتاب العين " ، و غيرها . مات سنة ٣٧٩ ، رحمه الله تعالى .

ينظـــر : معجـــم الأدبـــاء ١٨/١٧٩ ؛ الســـير ١٦/٤١٧ ؛ الأعـــلام ٦/٨٢ ؛ ومقدمـــة المحقـــق لكتـــاب البارع ص ٧٢ .

[٣] في م : " مختصر له " . و كلاهما محتمل ؛ لأن له المختصر ، و المستدرك ، كما أسلفت ، و الله أعلم .

[٤] كلمة " من هذا الباب " ساقطة من م .

[٥] رسم في م : " للنسبة " ، و في ف : " للتثنية " ، و المثبت من ب ، و ع .

[٦] ينظر اللسان " هلم " ٦/٤٦٩٤ — ٤٦٩٥ .

[٧] ينظر المحكم ٤ / ٣٢٨ .

[٨] قوله ﷺ : " ائتوني " لم يرد في هذا الباب ، و إنما ورد هنا : " هلُمَّ " ،كما سلف ، و الله أعلم .

[٩] لم أتأكد منه ، هل هو ابن القصار ، أم ابن القابسي ، أم غيرهما ، و الله أعلم .

[١٠] رسم في م خطأً : " لينظر أمته " .

[١١] كلمة " بقِلّة " ساقطة من م .

و نظر عليه السلام إلى الطائفة الأخرى التي هي دون هذه في الفقه فعلم مبلغ إدراكها ، و تركه[١] أن يكتب[٢] جواباً لهم ، واختار إلى رأيه والمنع من الكتابة[٣] ؛ و دليل ذلك أن قوله عليه السلام : " ائتوني بكتاب " لو كان عزيمةً لما ترك أن يكتب ولا منعه اختلافهم .

فصل

" اللَّغَطُ " _ بالتحريك _ : الصوت والجَلَبة ، وقد لَغَطُوا يَلْغَطون لَغْطاً و لِغَاطاً[٤].

---

[١] كذا هنا " و تركه " و لعل الصواب : " و ترك " .

[٢] زيد في ، ف بعد قوله " يكتب " : " بعد هذا " .

[٣] هذه العبارة " و تركه أن يكتب جواباً لهم ... " إلخ هكذا وردت هنا ، و لعلّ فيها سقطاً و خطأ ، لكن لم أستطع تقويمها من مصادر أخرى ، و الله أعلم .

[٤] قاله الجوهري في الصحاح ، " لغط " ١١٥٧/٣ .

باب من ذهب بالصبي المريض ليُدْعَى له

[٥٦٧٠] حدثنا إبراهيم بن حمزة – أي بالحاء و الزاي[١] – حدثنا حاتم – هو ابن إسماعيل[٢] – عن الجُعَيْد[٣] قال : سمعت السائب يقول : " ذهبت بي خالتي إلى رسول الله ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ! إن ابن أختي وَجِعٌ . فمسح رأسي و دعا لي بالبركة ، ثم توضأ فشربت من وَضوئه ، و قمت خلفَ ظهره فنظرت إلى خاتَمه[٤] بين كَتِفَيْه مثلُ زِرِّ الحَجَلَة "

الشرح

هذا الحديث سلف في " الطهارة " ، و في " صفة رسول الله ﷺ " – في موضعين – و يأتي في "الدعوات" [٥]. و أخرجه م ، ت ، و قال : " حسن غريب من هذا الوجه " .

و رواه س [٦]، و أغفله [ع/١٩٣] ابن عساكر .

و قد سلف[٧] أنه يقال : الجُعَيْد ، و الجَعْد ، و أنه ليس له في م سوى هذا ، رواه عن

---

(١) هو إبراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة ، الزبيري ، أبو إسحاق ، المدني . صدوق ، مات سنة ٢٣٠ ، روى عنه البخاري و أبو داود ، و روى له هو و النسائي بواسطة . يُنْظَر : الجرح ٩٥/٢ ؛ تهذيب الكمال ٧٦/٢ ؛ التقريب ٨٩ .

(٢) هو حاتم بن إسماعيل ، المدني ، أبو إسماعيل ، الحارثي مولاهم ، أصله من الكوفة . صحيح الكتاب صدوق يهم مات سنة – ست – أو سبع و ثمانين و مائة ، روى له الجماعة . يُنْظَر : الجرح ٢٥٨/٣ ؛ تهذيب الكمال ١٨٧/٥ ؛ هدي الساري ٤١٥ ؛ التقريب ١٤٤ .

(٣) الجُعَيْد – و يقال فيه أيضاً الجعد – : هو ابن عبد الرحمن ، ثقة ، تقدم .

(٤) كذا هنا : " خاتمه " و في الرواية : " خاتم النبوة " ، و أفاد القسطلاني – رحمه الله تعالى – بأن لفظ " النبوة " ساقط عند أبي ذر ، و الله أعلم . يُنْظَر إرشاد الساري ٣٥٦/٨ .

(٥) صحيح البخاري ، كتاب الطهارة ، باب استعمال فضل وَضوء الناس ٨١/١ برقم ١٨٦ ، و كتاب المناقب ، باب كنية النبي ﷺ ، و باب خاتم النبوة ١٣٠١/٣ برقم ٣٣٤٧ ، ٣٣٤٨ ، و كتاب الدعوات ، باب الدعاء للصبيان بالبركة ...، ٢٣٣٧/٥ برقم ٥٩٩١ .

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل ، باب إثبات خاتم النبوة ١٨٢٣/٤ برقم ٢٣٤٥ ؛ و الترمذي – و قال : حسن صحيح غريب من هذا الوجه – في المناقب ، باب في خاتم النبوة ٦٠٢/٥ ؛ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب الذهاب بالصبي المريض ليدعو له ٣٦١/٤ .

(٧) في ص ٤٤٩ .

محمد بن عبّاد[1] عن حاتم بن إسماعيل .

و " الزِّر " : واحد الأزرار التي تُشَدُّ بها الكِلَل[2] و الستور ، على ما يكون في حَجَلَة العَروس [3].

و " الحَجَلة " - بالتحريك - : بيت كالقُبَّة يستر بالثياب و يكون له أزرار كبار ، و تُجمع على حِجَال . و منه الحديث : " أَعْرُوا النساء يلزمن الحِجال " [4].

و قيل : إنما هو بتقديم الراء على الزاي[5] ، مأخوذ من : أَرَزّت الجرادة ، و رَزَّت ، إذا أدخلت ذَنَبَها في الأرض لتُلقِي فيها بيضها .

و يريد ب"الحجلة " القَبْجَة ، لهذا الطائر المعروف . و الجمع حَجَل ، بالتحريك .

و يشهد له ما رواه الترمذي من حديث جابر بن سلمة ﷺ : " كان خاتم النبي ﷺ الذي بين كَتِفَيْه غدَّة حمراء[6] مثل بيضة الحمامة " [7].

و قال ابن التين : الحَجَلَة "- بالتحريك - : واحدة حجال العروس .قال الداودي :

---

[1] هو محمد بن عبّاد بن الزِّبْرِقان ، المكي ، نزيل بغداد . صدوق يهم ، روى عنه البخاري و مسلم ، و روى له الباقون - سوى أبي داود - بواسطة ، مات سنة ٢٣٤ . انظر : الجرح ١٤/٨ ؛ تهذيب التهذيب ٢١٦/٩ ؛ التقريب ٤٨٦ .

[2] الكِلَل : جمع كِلّة ، و هي ما خيط من الستور فصار كالبيت . انظر : اللسان " كلل " ٣٩٦٠/٥ .

[3] انظر النهاية ٣٠٠/٢ .

[4] المرجع السابق ٣٤٦/١ .

و الحديث رواه الطبراني في الكبير ٤٣٨/١٩ ، و الأوسط ٢٥٩/٣ ؛ و الخطيب في تاريخه ٣٦٨/٩ ؛ و ابن الجوزي في الموضوعات ٢٨٢/٢ — ٢٨٣ ، من طريق حديث مَسْلَمَة بن مُخَلَّد ﷺ مرفوعاً . و قال ابن الجوزي عقبه : لا يصح ، و نقل عن الإمام إبراهيم الحربي قوله : ليس له أصل . و انظر أيضاً : لسان الميزان ٥١/٢ — ٥٢ ؛ و القول المسدَّد في الذب عن مسند الإمام أحمد للحافظ ابن حجر ص ٢٦؛ و اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ١٨١/٢ ؛ و ضعيف الجامع الصغير ٢٩٨/١ .

و قوله : " أعروا النساء " : أي جردوهنَّ من ثياب الزينة و الخيلاء و التفاخر و التباهي ، و من الحلي كذلك و اقتصروا على ما يقيهن الحرَّ و البرد . أفاده المناوي في فيض القدير ٥٥٩/١ .

[5] قيل إنها رواية ابن حمزة . انظر الفتح ٦/ ٥٦٢ .

[6] وقع في م خطأً : " بيضاء " .

[7] قاله ابن الأثير في النهاية ٣٠٠/٢ .

و الحديث رواه الترمذي — و قال : حسن صحيح – في كتاب المناقب ، باب في خاتم النبوة ٦٠٢/٥ ؛ و أخرجه أيضاً مسلم في كتاب الفضائل ، باب إثبات خاتم النبوة ٨٢٣/٤ من طريق سماك عن جابر بن سمرة ﷺ بنحوه .

هو مثل البُنْدُقَة .

و من رواه بضم الحاء [1] يقول: كحُجْلَة الفَرَس و هي الشَّعر المجتمع في مؤَخَّر الحافر و اعترض ابن التين فقال : هذا لم يذكره أهل اللغة [2].

فصل [3]

لا بأس بالذهاب بالصبيان إلى الصالحين و أهل الفضل رغبة في بركة دعائهم و الانتفاع بهم ؛ ألا ترى أن هذا الصبي مسح رسولُ الله ﷺ [ب/٥٢-ب] رأسه ، و دعا له و سقاه من وَضوئه فبرئ حتى قام خلف ظهره و رأى بين كتفيه خاتم النبوة .

و فيه أن شرب صاحب الوجع من وَضوء الرجل الفاضل مما يُذهب وجعَه .

---

(1) قال الحافظ : " و قد زعم ابن التين أنها في رواية عبيد الله – و هي رواية البخاري عنه في كتاب المناقب – بضم المهملة و سكون الجيم "اهـ. الفتح ٦/٦٥٠ .

(2) وانظر الأقوال الواردة في تفسير " الحجلة " في المرجع السابق .

(3) هذا الفصل ذكره ابن بطال في شرحه ، و الله أعلم . ٧٦ / ب .

باب تمني المريض الموت

ذكر فيه أحاديث :

[٥٦٧١] أحدها : **حديث أنس ﷺ مرفوعاً : " لا يَتَمَنَّيَنَّ أحدكم الموتَ من ضُرٌّ أصابه ، فإن كان لا بدَّ فاعلاً فليقل : اللهمَّ أَحْيِني ما كانت الحياة خيراً لي ، و تَوَفَّني إذا كانت الوفاة خيراً لي "** .

و أخرجه م ، في " الدعوات " ، و ٤ [1].

[٥٦٧٢] ثانيها : **حديث قيس بن أبي حازم[2] عن خبّاب ﷺ : " لولا أن النبي ﷺ نهانا أن ندعوَ بالموت لدعوت به . ثم أتيناه مرَّة ثانية ، و هو يبني حائطاً له ، فقال : إن المسلم يُؤْجَر في كلِّ شيء ينفقه ، إلا في شيء يجعله في هذا التراب " [3]**.

و يأتي في " الدعوات " ، و " الرقاق " [4] ، و أخرجه م ، س، ت ، ق[5] .

---

[1] وقع في ب ،و ع : " م ، ٤ في الدعوات " ، و ٤ لم يرد في م ، و ف .
و الحديث أخرجه مسلم في كتاب الذكر و الدعاء ، باب كراهة تمني الموت لضرٍّ نزل به ٢٠٦٤/٤ برقم ٢٦٨٠ ؛ و أبو داود ، في الجنائز ، باب كراهية تمني الموت ١٨٨/٣ ؛ و الترمذي ، في الجنائز ، باب ما جاء في النهي عن تمني الموت ٣٠٢/٣ ؛ و النسائي ، في الجنائز ، باب تمني الموت ٣/٤ ، و في الطب من الكبرى ، باب تمني المريض الموت ٣٦٠/٤ ؛ و ابن ماجه ، في الزهد ، باب ذكر الموت و الاستعداد له ٤٤١/٢ .

[2] هو قيس بن أبي حازم ، البَجَلي ، أبو عبد الله ، الكوفي . ثقة ، من الثانية ، مخضرم ، و يقال له رؤية ، و هو الذي يقال إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة المبشَّرين بالجنة . مات في حدود سنة تسعين ، و قد جاز المائة و تغيَّر ، روى له الجماعة . و قد سبق أيضاً في ص ٢٤٠ .

[3] و أوَّلُ هذا الحديث : عن قيس بن أبي حازم : " دخلنا على خبّاب نعوده – و قد اكتوى سبع كيّات – فقال : إن أصحابنا الذين سَلَفُوا مَضَوا ، و لم تنقصهم الدنيا ، و إنّا أصبنا ما لا نجد له موضعاً إلا التراب ، و لولا أن النبي ﷺ ..." الحديث .

[4] صحيح البخاري ، كتاب الدعوات ، باب الدعاء بالموت و الحياة ٢٣٣٧/٥ برقم ٥٩٨٩ ؛ و كتاب الرقاق ، باب ما يحذر من فتنة الدنيا ...، ٢٣٦٢/٥ – ٢٣٦٣ برقم ٦٠٦٦ ، ٦٠٦٧ ، و رواه أيضاً في كتاب التمني ، باب ما يكره من التمني ٢٦٤٣/٦ برقم ٦٨٠٧ .

[5] حرف ق ساقط من م .
و الحديث أخرجه مسلم ، في الذكر و الدعاء ، باب كراهة تمني الموت ٢٠٦٤/٤ برقم ٢٦٨١ ؛ و الترمذي ، في الجنائز ، باب ما جاء في النهي عن تمني الموت ٣٠١/٣ ؛ و النسائي ، في الجنائز ، باب الدعاء بالموت ٤/٤ ؛ و ابن ماجه ، في الزهد ، باب في البناء و الخراب ٤١٩/٢ .

[٥٦٧٣] ثالثها : حديث أبي هريرة ﷺ : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " لن يُدْخِلَ أحداً (١) عملُه الجنَّةَ . قالوا : و لا أنت يا رسول الله ؟ قال : و لا أنا إلا أن يتغمدني الله بفضلٍ و رحمةٍ (٢) ، فسَدِّدُوا و قارِبُوا . و لا يَتَمَنَّيَنَّ أحدُكم الموتَ ، إما مُحْسِناً فلعلّه أن يزداد خيراً ، و إما مُسيئاً (٣) فلعله أن يَسْتَعْتِبَ(٤) " .

[٥٦٧٤] رابعها : حديث عائشة – رضي الله عنها – : " سمعت النبي ﷺ ، و هو مُسْتَنِد(٥) إليَّ ، يقول : اللهمَّ اغفر لي و ارحمني و أَلْحِقْني بالرفيق " .

الشرح

في الباب أيضاً عن جابر و أم الفضل . أخرج الأوَّلَ ابن أبي شيبة عن وكيع(٦) عن كثير بن زيد(٧) [م/١٤-ب] عن سلمة بن أبي يزيد (٨) عنه مرفوعاً : " لا تمنَّوْا الموتَ، فإن هَوْلَ المَطْلَع شديد . و إن من سعادة المرء أن يطول عمرُه و يرزقه(٩) اللهُ الإنابة " (١٠).

---

(١) في م ، و ف: " أحد " .

(٢) في ف : " بفضله " ، و فيها ، و في ب ، و م : " رحمته " ، و المثبت من ع ، كما في الرواية ، و قد نبَّه عليه في حاشية ب .

(٣) في ب ، و م ، و ف : " محسن " و " مسيء " ، و المثبت من ع ، كما في الرواية ، و قد جاء في حاشية ب : " الجادة : مسيئاً " اهـ .

(٤) في م ، و ف : " يعتب " ، و المثبت من ب ، و ع ، كما في الرواية .

(٥) وقع في جميع النسخ : " مسند " ، و المثبت من الرواية ، و قد نبه عليه في حاشية ب .

(٦) وكيع : هو ابن الجراح . ثقة حافظ عابد ، تقدم .

(٧) هو كثير بن زيد الأسلمي ، ثم السهمي مولاهم ، أبو محمد ، المدني ، و يقال له : ابن مافنَّه ، و هي أمه . صدوق يخطئ ، مات في آخر خلافة المنصور ، روى له في البخاري في القراءة خلف الإمام ، و أبو داود و الترمذي و ابن ماجه . انظر : الجرح ١٥٠/٧ ؛ تهذيب الكمال ١١٣/٢٤ ؛ التقريب ٤٥٩ .

(٨) وقع في ب ، و ع خطأً : " زيد " .

و هو سلمة بن أبي يزيد ، المدني . روى عن جابر بن عبد الله ، و عنه كثير بن زيد و ابنه عمر . سكت عليه البخاري و أبو حاتم ، و ذكره ابن حبان في الثقات ، و الله أعلم .

انظر : التاريخ الكبير ٧٦/٤ ؛ الجرح ١٧٦/٤ الثقات ٣١٨/٤ .

(٩) في ب : " يرزق " ، و جاء في حاشيتها : " لعله يرزقه " .

(١٠) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٢٥٤/١٣ مختصراً : " إن من سعادة المرء ..." الحديث .

و لم أقف على الشطر الأول منه في مظانه من المصنف ، و الله أعلم .

و أخرجه أحمد ٣٣٢/٣ ؛ و البخاري – معلقاً – في تاريخه ٢٨٥/٢ في ترجمة حارث بن يزيد ؛ و ابن عدي في

⇐

و أخرج الثاني بَقِيُّ بن مَخْلَد [١] عن ابن رُمْح [٢] ثنا الليث[٣] ثنا ابن الهاد[٤] عن هند ابنة الحارث[٥] عنها أنه عليه السلام قال للعباس: " يا عمَّ رسول الله ، لا تَمَنَّ الموت فإنك إن كنت مُحْسِناً فإن تؤَخَّرْ تزدد إحساناً إلى إحسانك،وإن كنت مسيئاً فإن تؤخَّرتستعتبْ خيراً لك " [٦].

و روى الترمذي من حديث أبي بكرة [٧] ﷺ : " أن رجلاً قال : يا رسول الله ، أيُّ الناس خير ؟ قال : من طال عمره و حسن عمله . قال : فأيُّ الناس شرٌّ ؟ قال : من طال عمره و ساء عمله " . ثم قال : " حديث حسن صحيح " [٨]. و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " [٩].

و **أمـا حكم الباب** : فنهى عليه السلام أمته عن تمني الموت عند نزول البلاء بهم ،

الكامل ٢٠٨٩/٦ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ٣٦٢/٧ ، كلهم من طريق كثير بن زيد عن الحارث بن أبي يزيد عن جابر ﷺ مرفوعاً . و قال المنذري : " رواه أحمد بإسناد حسن و البيهقي "اهـ الترغيب و الترهيب ٢٥٧/٤ ؛ و حسنه أيضاً الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٠٣/١٠ ، و الله أعلم .

[١] هو الإمام الحافظ ، بقي بن مَخْلَد بن يزيد ، الأندلسي ، أبو عبد الرحمن ، القرطبي . ولد في حدود سنة مائتين ، و سمع من خلق ، و كان إماماً مجتهداً صالحاً ، رأساً في العلم و العمل ، و صنف " التفسير " ، و " المسند " ، و مات سنة ٢٧٦ ، رحمه الله تعالى . يُنْظَر : الصلة ١١٨/١ ؛ معجم الأدباء ٧٥/٧ السير ٢٨٥/١٣ .

[٢] ابن رُمْح : هو محمد بن رمح بن المهاجر ، التُّجيبي مولاهم ، المصري . ثقة ثبت ، مات سنة ٢٤٢ ، روى عنه مسلم و ابن ماجه . يُنْظَر : الجرح ٢٥٤/٧ ؛ السير ٤٩٨/١١ ؛ التقريب ٤٧٨ .

[٣] الليث : هو ابن سعد ، الإمام الفقيه ، تقدم .

[٤] ابن الهاد : هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد . ثقة مكثر ، تقدم .

[٥] هي هند بنت الحارث ، الخَثْعميَّة ، امرأة عبد الله بن شداد بن الهاد . من الثالثة ، مقبولة ، ليست لها رواية في الكتب الستة . يُنْظَر : الثقات ٥١٧/٥ ؛ تهذيب الكمال ٣٢٢/٣٥ ؛ التقريب ٧٥٤ .

[٦] أخرجه ابن سعد في طبقاته ٢٣/٤ ؛ و أحمد ٣٣٩/٦ ؛ و أبو يعلى ٥٠٣/١٢ ؛ و الطبراني في الكبير ٢٨/٢٥ ؛ و الحاكم — و صحح إسناده على شرط الشيخين و سكت عليه الذهبي — في المستدرك ٣٣٩/١ ، كلهم من طريق يزيد بن الهاد عن هند بنت الحارث عن أم الفضل مرفوعاً ، باختلاف في ألفاظه . و إسناده لا بأس به ؛ لأن هند بنت الحارث — و هي الخثعمية - كما هو مصرح به عند الطبراني — مقبولة ، و الله أعلم .

[٧] في م : " أبي بكر " .

[٨] جامع الترمذي ، أبواب الزهد ، باب ما جاء في طول العمر للمؤمن ٥٦٦/٤ . رواه من طريق علي بن زيد بن جدعان عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه مرفوعاً .

[٩] و سكت عليه الذهبي ، في المستدرك ٣٣٩/١ ، و قد رواه من طريق حميد و يونس و ثابت عن الحسن عن أبي بكرة و رواه أحمد ٤٠/٦ ، ٤٣ — ٤٤ ، ٤٧ ، ٤٨ ، ٥٠ ، من الطريقين المذكورين ؛ و الطبراني في الصغير ٢٠/٢ من طريق الحسن به . و إسناده صحيح .

و أمرهم أن يدعوا بالموت ما كان الموت خيراً لهم، و قد سلف في حديث أبي هريرة ﷺ معلّلاً.

قيل: إنه منسوخ بقول يوسف – صلى الله عليه و سلم – : ﴿ تَوَفَّنِي مُسْلِماً ﴾ (١) و بقول سليمان –صلى الله عليه و سلم – : ﴿ و أَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾ (٢) و بحديث الباب:"وأَلْحِقْنِي بالرفيق ". قالوا : و دعا عمر بالموت (٣) و عمر بن عبد العزيز (٤)

و ليس كذلك ؛ لأن هؤلاء إنما سألوا ما قارن الموت ، فالمراد بذلك : ألحقنا بدرجاتهم (٥).

قلت : و لعل المراد [ب/٥٣-أ] : إذا توفيتني فافعل ذلك . فهو دعاء لا تمنٍّ ، وكذا قوله ﷺ : " و ألحِقْني بالرفيق " ؛ لأنه أخبر أن الأنبياء تُخَيَّر(٦) ، و قال ذلك عند التخيير(٧) ، و تحقق الوفاة في يومه لمجيء الملائكة المبشِّرين له بلقاء ربِّه و بما أعدّ له ؛ ألا ترى إلى قوله لفاطمة : " لا كَرْبَ على أبيكِ بعد اليوم " (٨).

فإن قلت (٩): الحديث جاء بلفظ " لعلّ " و هي موضوعة لغير التحقيق ؟

قلت : هي في كلام الشارع كلفظ الباري تعالى (١٠). ثم إن في مسلم بلفظ

---

(١) سورة يوسف الآية ١٠١ .

(٢) سورة النمل ، الآية ١٩.

(٣) روى الإمام مالك في الموطأ ، كتاب الحدود ، باب ما جاء في الرجم ٨٢٤/٢ ؛ و ابن سعد في طبقاته ٣/ ٣٣٤ ٣٣٥ ؛ و عبد الرزاق في المصنف ٣١٥/١١ ، من طرق عن عمر بن الخطاب ﷺ قال : " اللهمَّ كَبِرَت سنِّي و ضعُفت قوَّتي ، و انتشرت رعيَّتي فاقبضني إليك غير مُضَيِّع و لا مُفَرِّط " . هذا لفظ الموطأ .

(٤) تمني عمر بن عبد العزيز – رحمه الله تعالى – الموت رواه عنه الإمام مالك بلاغاً ، على ما ذكره ابن رشد في البيان و التحصيل ٤١٣/١٧ ، ٥٣١ ، ٣٩/١٨ ؛ و رواه عنه أيضاً ابن سعد في طبقاته ٣٩٥/٥ ، ٤٠٠ ، و الله أعلم .

(٥) حكاه الحافظ عن ابن التين . انظر الفتح ١٣٥/١٠ .

(٦) لعله يشير إلى حديث عائشة – رضي الله عنها – مرفوعاً : " ما من نبيٍّ يمرض إلا خُيِّر بين الدنيا و الآخرة " . رواه البخاري في مواضع من صحيحه ، منها تفسير سورة النساء ١٦٧٥/٤ برقم ٤٣١٠ .

(٧) في م : " و قال عند ذلك التخيير " .

(٨) رواه البخاري من حديث أنس ﷺ مرفوعاً في كتاب المغازي ، باب مرض النبي ﷺ و وفاته ١٦١٩/٤ برقم ٤١٩٣ .

(٩) من قوله : " فإن قلت " إلى الفصل التالي نقله بتصرف من ابن بطال ، ل٧٦/ب – ٧٧/أ .

(١٠) هذا القول لم يقله ابن بطال ، و يحتاج إلى بحث و تأمل . وقد نقل الحافظ ابن حجر عن شيخه الحافظ العراقي أنه ⇐

" إنَّ " [(١)] التي موضوعة للتحقيق ، فزال ما توهمَّ .

و تمني عمر في إسناده علي بن زيد [(٢)] و هو ضعيف . رواه معمر عنه عن الحسن عن سعيد بن أبي العاص [(٣)] قال : " رصدت عمر ليلة فخرج إلى البقيع و ذلك في السَّحَر فاتَّبَعْتُه فصلى ثم رفع يديه فقال : اللهم كَبِرَت سني و ضعفت قوَّتي ، و خشيت الانتشار من رعيَّتي فاقبضني إليك غير عاجز و لا ملوم " [(٤)]. قال الزهري عن ابن المسيب : " فما انسلخ الشهر حتى مات " [(٥)].

وتمناه علي ﷺ أيضاً.أخرجه معمر أيضاً عن أيوب[(٦)] عن ابن سيرين عن عَبيدة قال : سمعت علياً ﷺ يخطب فقال : " اللهمَّ إني قد سئمتهم و سئموني ، فأرحني منهم و أرِحهم مني . ما يمنع أشقاكم أن يخضبها بدم ؟ و أشار إلى لحيته " [(٧)].

و حملها الطبري على أنهما خشيا المُصاب في الدين ، وحديث [ع/١٩٤] الشارع ﷺ على المصاب في الدنيا .

ويشهد لصحة ذلك قوله ﷺ :"وإذا أردتَ بالناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون " [(٨)]

أشار إلى أنه " يقيِّد ما أُطلِق في هذه الرواية – يعني رواية مسلم الآتية التي أشار إليها الشارح – بما وقع في رواية الباب من الترجِّي حيث جاء بقوله: (لعله) ، و الترجي مشعر بالوقوع غالباً لا جزماً " اهـ الفتح ١٣٦/١٠ .

(١) جاء في رواية مسلم في حديث أبي هريرة هذا : " و إنه لا يزيد المؤمنَ عمُرُه إلا خيراً " . كتاب الذكر و الدعاء باب كراهة تمني الموت ٢٠٦٤/٤ برقم ٦٨٠٨ .

(٢) هو علي بن زيد بن جدعان ، ضعيف ، تقدم .

(٣) سعيد بن أبي العاص : لم أجد راوياً بهذا الاسم ، لكن هناك سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص ، الأموي ، من صغار الصحابة ، يروي عن عمر بن الخطاب – يُنْظَر تهذيب الكمال ٥٠١/١٠ – ٥٠٣ .

و هناك أيضاً صحابي آخر اسمه عثمان بن أبي العاص ، الثقفي يروي عنه الحسن البصري – يُنْظَر المرجع السابق ٤٠٨/١٩ – و قد روى ابن سعد عن عفان عنه هذا الأثر ، فالله أعلم .

(٤) هذه إحدى الروايتين عند عبد الرزاق ٣١٥/١١ يرويها عن معمر به . و إسنادها ضعيف ، لضعف ابن جدعان لكنه لم يتفرد بها ، كما تقدم في تخريجها ، و الله أعلم .

(٥) هذه هي الرواية الثانية عند عبد الرزاق في الموضع السابق ، رواها عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب أو غيره ، و ورد أيضاً في رواية الموطأ ، و قد سبق تخريجها . و جاء في هذه الرواية أن عمر ﷺ إنما دعا بذلك عند انصرافه من منى و نزوله بالبطحاء ، و الله أعلم .

(٦) أيوب : هو السَّخْتِياني ، ثقة ثبت حجة ، تقدم .

(٧) رواه عبد الرزاق في ٣١٥/١١ عن معمر به ؛ و رواه ابن سعد في طبقاته ٣٤/٣ من طريق هشام بن حسان عن ابن سيرين به نحوه ، و إسناده صحيح .

(٨) رواه أحمد في المسند ٣٦٨/١ ، ٢٤٣/٥ ؛ و الترمذي في سننه ، كتاب التفسير ، تفسير سورة ص ٣٦٦/٥ –

⇐

فاستعمل عمر هذا المعنى حين خشي عند كبر سنّه و ضعف قوّته أن يعجز عن القيام بما فُرِضَ عليه من أمر الأمة ، أو أن يفعل ما يلام عليه دنياً و أخرىً ، فأجاب دعاءه . و كذا خشي علي ﷺ السآمة من الجهتين أن تحملهم ما يؤول إلى سَخَط الرب – جلّ جلاله – ، فكان ذلك من قِبَلِهم ، فقتلوه و تقلّدوا دمَه و باؤوا بإثمه . و هو إمام عدل بَرٌّ تَقِيٌّ ، لم يأت[1] منه ما يستحق عليه التأنيب فضلاً عن غيره ، فلذلك سأل الإراحة منهم .

فصل

مراد خَبَّاب ﷺ : البنيان الذي لا يُحتاج إليه . و به صرَّح ابن بطال ، قال : " و معنى الحديث أن من بنى ما يكفيه و لا غناء به عنه فلا يدخل في معنى الحديث ، بل هو مما يؤجَر فيه . و إنما أراد خباب من بنى ما يَفضُل عنه و لا يضطر إليه ، فذلك الذي لا يؤجر عليه ؛ لأنه من التكاثر المُلْهي لأهله " [2]. و سيأتي في "الاستئذان " في " باب البناء " [3].

و كذا قال ابن التين : المراد من تجاوز الكِفاية و قَصَد المباهاة [١٥/أ] أي[4] كما قال في حديث أبي هريرة ﷺ : " إذا تطاول رِعاء البَهْم [5] في البنيان " .

و قوله : " إنّا أصبنا ما لا نجدُ له موضعا إلا الترابَ " : قال الداودي : يعني الموت إشفاقاً أن ينقص ما نالوه من الدنيا حسناتهم . و ليس بِبيِّن -كما قاله ابن التين - بل هو عبارة عن كثرة ما أصابوا [ب/٣٥-ب] من الدنيا .

---

٣٦٩ – ضمن حديث طويل – عن ابن عباس و عن معاذ بن جبل – رضي الله عنهم – مرفوعاً ، و قال الترمذي في حديث معاذ : " حسن صحيح " .

(١) في جميع النسخ : " يستحق " ، و المثبت من ابن بطال ، ل٧٧ / أ .

(٢) شرح ابن بطال ، ل ٧٧/أ .

(٣) التوضيح ، ل / ٣٨٥ برقم ٢٧٧٠ .

(٤) في م : " و غيره " بدل " أي " .

(٥) كذا في رواية مسلم "رعاء البهم " ،و في رواية البخاري " رُعاة الإبل البُهْم "، روياه من حديث عمر ﷺ مرفوعاً : البخاري في كتاب الإيمان ، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان و الإسلام و الإحسان و علم الساعة ٢٨/١برقم ٥٠ ؛ و مسلم ، في الإيمان ، باب الإيمان و الإسلام و الإحسان ١/ ٣٨ برقم ٨ .
و البُهْم : بضم الباء ، و يجوز في ميمه الكسر على أنه صفة للإبل ، و يجوز فيها أيضاً الضم صفة للرعاة ، يعني سود الألوان ، و قيل في تفسيره غير ذلك ، و الله أعلم . يُنْظَر الفتح ١٥٠/١.
و أما البَهْم – بفتح الباء ، كما جاء في رواية مسلم – فجمع بَهْمَة ، و هي ولد الضأن ، الذكر و الأنثى فيه سواء ، و جمعه بِهام . يُنْظَر : النهاية ١٦٨/١ ؛ و صحيح مسلم بشرح النووي ١٦٣/١ .

فصـــل

و قوله : " إلا أن يتغمَّدني اللهُ برحمة " : أي يَغْمُرَني بها ، و يُلبسني و يُغَشِّيني . قـــال أبو عبيد : و لا أحسبه إلا أُخذ من غِمْد السيف ؛ فإنك إذا غمدته فقد ألبسته الغِمْد [1].

و قوله : " فسَدِّدُوا " : أي استقيموا و الزموا الصواب .

فإن قلت : كيف الجمع بين قوله : " لن يُدْخِل أحداً عملُه الجنةَ " و بين قوله تعالى : ﴿ ادْخُلُوا الجَنَّةَ بِما كُنْتُم تَعْمَلُونَ ﴾ [2] ؟

قلت : من أوجهٍ ، ذكرها ابن الجوزي :

أولها : لولا رحمة الله السابقة التي كتب بها الإيمان في القلوب ، و وفَّق للطاعات مـــا نجا أحد و لا وقع عمل تحصل به النجاة . و التوفيق للعمل من رحمة الله تعالى أيضاً .

ثانيها : أن منافع العبد لسيِّده ، فعمله مستحق لمولاه ، فإن أنعم عليه بالجزاء فمـــن فضله ، كالمكاتب مع المولى .

ثالثها : رُوي في بعض الأحاديث أن نفس دخول الجنة بالرحمة ، و اقتسام الدرجـات بالأعمال .

رابعها : أن أعمال[3] الطاعات كانت في زمن يسير ، و ثوابها لا ينفـــد [4] أبـــداً . فالمقام [5] الذي لا ينفد في جزاء ما نفد بفضل الله لا بمقابلة الأعمال [6].

و هذا نصٌّ – كما قال القرطبي – في الردِّ على أهل[7] البدع و المعتزلة في قولهـــم في قاعدة التحسين و التقبيح[8] . و سيكون لنا عودة إلى ذلك في باب " القصد و المداومة علـــى

---

(1) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١٦٦/٣ .

(2) سورة النحل ، الآية ٣٢ .

(3) وقع في جميع النسخ : " عمل " ، و المثبت من كشف المشكل ١١٠/٣ .

(4) في م ، و ف : " لا يبيد " .

(5) كذا وقع هنا : " فالمقام " ، و هو كذلك في المطبوع من المرجع السابق ، لكن في الفتح ٣٠٢/١١ : " فالإنعـام " ، و لعله الأظهر ، و الله أعلم .

(6) انظر كشف المشكل من حديث الصحيحين ١١٠/٣ .

(7) كلمة " أهل " ساقطة من ب ، و ع . و قد نبه عليها في حاشية ب .

(8) نص كلام القرطبي – رحمه الله تعالى – : " إن أعمال العباد الصالحة ليست مما تقتضي دخول الجنة ؛ إذ ليســت في أنفسها على صفات تقتضي ذلك ، و لا يستحق المكلف على الله تعالى بسببها شيئاً ؛ إذ لا منفعة له فيها ولا غـرض فإنه الغني بذاته الذي لا يُستغنَى عنه . و كأن هذا نصٌّ في الردِّ على أهل البدع و المعتزلـــة في قولهـــم في قـــاعدتي

⇐

العمل " في كتاب " الرقاق " [١].

و قوله : " فلعلَّه أن يَستَعْتِبَ " : أي لعله يرجع عن الإساءة إلى الإحسان ،و يطلب الرِّضى . يقال : استعتبتُه فأَعتبَني : أي عاد إلى مسرَّتي . و كذلك : استرضيتُه فأرضاني .

و قال الخليل : حقيقة العتاب مخاطبة الإدلال و مذاكرة المَوْجِدة ، و منه قوله : ﴿ و إنْ يَسْتَعْتِبُوا فَمَا هَمْ مِن المُعْتَبِينَ ﴾ [٢] . و أَعْتَبَ و استَعْتَبَ بمعنىً . و يقال : يبقى الودُّ ما بقي العتاب [٣].

التحسين و التقبيح ، و الاستحقاق العقليين "اهـ. المفهم ١٣٩/٧ .

و خلاصة قاعدة التحسين و التقبيح العقليين عند المعتزلة هي : أن العقل يستقل بإدراك حسن الأشياء أو قبحها قبل ورود الشرع بذلك . و أن فعل الحسن و اجتناب القبيح واجب كذلك ، و أنه إذا فعل الحسن استحق الثواب ، و إذا فعل القبيح استحق العقاب ؛ فإن العبد إذا خرج من الدنيا على طاعة و توبة استحق الثواب و العوض ، و إذا خرج منها من غير توبة عن كبيرة ارتكبها استحق الخلود في النار ، و الله أعلم .

يُنْظَر الملل و النحل للشهرستاني ص ٤٧ .

(١) يُنْظَر التوضيح ل٤٣٧ برقم ٢٧٧٠ .

(٢) سورة فصِّلت ، الآية ٢٤ .

(٣) هذا بيت شعر أنشده الجوهري في " الصحاح " :

" إذا ذهب العتاب فليس وُدٌّ يبقى الود ما بقي العتاب " . الصحاح " عتب " ١٧٦/١ .

و يُنْظَر ما تقدم في شرح " يستعتب " في الرجع السابق .

باب دعاء العائد للمريض

و قالت عائشة بنت سعد عن أبيها : قال النبي ﷺ : " اللهمَّ اشفِ سعداً "
يعني ابن أبي وقاص . هذا أسلفه مسنداً [1] . ثم ساق :

[٥٦٧٥] **عن أبي عَوانة [2] عن منصور [3] عن إبراهيم[4] عن مسروق عن عائشة – رضي الله عنها – : " أن رسول الله ﷺ كان إذا أتى مريضاً ، أو أُتِيَ به قال : أذهِبِ البأسَ ، ربَّ الناس ، اشفِ أنت الشّافي ، لا شفاءَ إلاَّ شِفاؤك ، شفاءً لا يُغادِرُ سَقماً " .**

وقال عمرو بن أبي قيس[5] و إبراهيم بن طَهْمان[6] ، عن منصور ، عن إبراهيم و أبي الضُّحى[7] : " إذا أتى المريض " .

وقال جرير : عن منصور[8] عن أبي الضحى وحدَه ، وقال : " إذا أتى مريضاً ".

و يأتي في " الطِّب " [9].

و أخرجه م [10] .

الشـــرح

تعليق ابن طَهْمان أخرجه الإسماعيلي في " صحيحه " عن القاسم[11] ، ثنا محمد بن

---

(1) في باب وضع اليد على المريض ص ٤٤٩ .

(2) أبو عَوانة : هو وضّاح اليَشْكُري ، ثقة ثبت ، تقدم .

(3) منصور : هو ابن المعتمر ، ثقة ثبت ، تقدم .

(4) إبراهيم : هو النخعي ، ثقة فقيه ، تقدم .

(5) عمرو بن أبي قيس : هو الرازي ، األأزرق ، كوفي نزيل الرَّيِّ . صدوق له أوهام ، من الثامنة ، روى له البخاري تعليقاً ، و احتج به الأربعة . يُنْظَر : الجرح ٢٥٥/٦ ؛ تهذيب الكمال ٢٠٣/٢٢ التقريب ٤٢٦ .

(6) إبراهيم بن طَهْمان : ثقة يغرب و تُكُلِّم فيه للإرجاء ، تقدم .

(7) أبو الضحى : هو مسلم بن صُبَيْح ، الهمداني ، الكوفي ، العطار ، مشهور بكنيته . ثقة فاضل ، مات سنة مائة روى له الجماعة . يُنْظَر : الجرح ١٨٦/٨ ؛ تهذيب التهذيب ١١٩/١٠ التقريب ٥٣٠ .

(8) جرير : هو ابن عبد الحميد ، الضبي . ثقة ، صحيح الكتاب ، تقدم .

(9) يُنْظَر : كتاب الطب ، باب رقية النبي ﷺ ص ٦٧١ .

(10) أخرجه مسلم ، في السلام ، باب استحباب رقية المريض ١٧٢١/٤ – ١٧٢٣ برقم ٢١٩١ .

(11) القاسم : هو ابن زكريا بن يحيى ، البغدادي ، أبو بكر ، المقرئ ، المعروف بالمُطرِّز . ثقة حافظ ، مات سنة ٣٠٥

⇐

إسحاق الصغَّاني[١] ، ثنا يحيى بن مُعَلَّى الرازي[٢] ، ثنا محمد بن سابق[٣] ، ثنا إبراهيم بـــــه .
قال : و تابعه سفيان بن سعيد و أبو الأحوص[٤] عن منصور .

قال : و ثنا عمران[٥] ، ثنا عثمان[٦]، عن جرير ، عن منصور ، عن أبي الضُّحـــى : " إذا أُتِيَ بالمريض " . قال الإسماعيلي : و ليس هذا بشكٍّ ، ولكنه كان عليه السلام يقول في الحالتين كذلك ، إن شاء الله .

و قال النسائي[٧] :" حديث أبي عوانة و سفيان و ورقاء[٨] عن منصور [ب/٥٤- أ] عن إبراهيم وحده ، و حديث جرير عن منصور عن أبي الضحى .

و له خمس و ثمانون سنة .
يُنْظَر : تاريخ بغداد ٤٤١/١٢ ؛ السير ١٤٩/١٤ ؛ التقريب ٤٥٠ ؛ تغليق التعليق ٥/ ٣٩ .

(١) هو محمد بن إسحاق ، الصَّغاني ، أبو بكر ، نزيل بغداد . ثقة ثبت مات سنة ٢٧٠ ، روى عنه الجماعـــة ســـوى البخاري . يُنْظَر : الجرح ١٩٥/٧ ؛ تهذيب التهذيب ٣٢/٩ ؛ التقريب ٤٦٧ .

(٢) هو يحيى بن مُعَلَّى بن منصور ، أبو عوانة – و يقال أبو زكريا – الرازي ، نزيل بغداد . ثقة صاحب حديث ، من الحادية عشرة ، روى عنه ابن ماجه . يُنْظَر : الجرح ١٩٢/٩ ؛ ثقات ابن حبان ٢٦٧/٩ ؛ تاريخ بغداد ٢١٢/١٤ التقريب ٥٩٧ .

(٣) هو محمد بن سابق ، التميمي ، أبو جعفر – أو أبو سعيد – البزاز ،الكوفي ، نزيل بغداد . صدوق ، مـــات ســـنة ثلاث – و قيل أربع – عشرة و مائتين ، روى عنه البخاري ، و روى له هو و الباقون بواسطة .
يُنْظَر : الجرح ٢٨٣/٧ ؛ تاريخ بغداد ٣٣٨/٥ ؛ تهذيب التهذيب ١٥٤/٩ ؛ هدي الساري ٤٦١ ؛ التقريب ٤٧٩

(٤) أبو الأحوص : هو سلاَّم بن سُلَيْم . ثقة متقن ، تقدم .

(٥) هو الإمام المحدث الحجة الحافظ ، عمران بن موسى بن مُجاشِع ، الجرجاني ، أبو إسحاق ،السَّخْتِيَاني . ولد ســـنة بضع عشرة و مائتين ، و صنف " المسند " ، و مات سنة ٣٠٥ ، رحمه الله تعالى .
يُنْظَر : تاريخ جرجان ص ٣٢٢ ؛ السير ١٣٦/١٤ ؛ تذكرة الحفاظ ٧٦٢/٢ .

(٦) عثمان : هو ابن أبي شيبة . ثقة حافظ شهير و له أوهام ، تقدم .

(٧) كذا قال – رحمه الله تعالى - : " قال النسائي ..." إلخ ، لكن الحديث أخرجه النسائي ، في الطب من الكـــبرى باب دعاء العائد للمريض ٣٥٨/٤ – ٣٥٩ ؛ و في عمل اليوم و الليلة ، باب ذكر رقيـــة رســـول الله ﷺ ٢٥٢/٦ – ٢٥٣ ، و لم أر في الموضعين ما عزاه إليه ابن الملقن . و يبدو لي أنه من كلام المزي في تحفة الأشـــراف ٣٠٥/١٢ ، و الله أعلم .

(٨) هو ورقاء بن عمر ، اليَشْكُري – و قيل الشيباني – أبو بِشْر ، الكوفي ، نزيل المدائن . صدوق ، في حديثه عـــن منصور لين ، من السابعة ، روى له الجماعة ، و لم يخرج له الشـــيخان مـــن روايتـــه عـــن منصـــور شـــيئاً .
يُنْظَر : تاريخ ابن معين ٦٢٨/٢ ؛ الجرح ٥٠/٩ ؛ تاريخ بغداد ٤٨٤/١٣ ؛ تهذيب التهذيب ١٠٠/١١ ؛ هـــدي الساري ٤٧٢ ؛ التقريب ٥٨٠ .

قلت : وهذا الحديث روي من طريق ثابت بن قيس بن شَمَّاس [1] و علي و محمد[2] بن حاطب وابن مسعود ، رضي الله عنهم .

أخرج الأوَّل ابن حِبَّان من حديثه " أنه عليه السلام دخل عليه -وهو مريض-فقال : اكشف البأس ربَّ الناس ... " عن ثابت بن قيس بن شمَّاس [3].

والثاني : ابن أبي عاصم من حديث الحارث عنه : " كان رسول الله ﷺ إذا دخل على المريض قال : أَذْهِب البأس ربَّ الناس ، واشف أنت الشافي لا شافِيَ إلاَّ أنت " [4].

والثالث : ابن أبي عاصم أيضاً [م /١٥_ ب] عن محمد بن حاطب قال : تناولت قِدْراً فأحرقت يدي ، فذهبت بي أُمِّي إلى رسول الله ﷺ فتكلم بكلام لا أدري ما هو ، فقالت : قال : أذهب البأس ربَّ الناس ... " الحديث[5] .

والرابع : أبو داود — من طريق فيها مجهول _ عنه : " كان رسول الله ﷺ يقول ، إذا أُتِيَ بمريض : ... " الحديث[6] ، بلفظ البخاري .

---

[1] هو ثابت بن قيس بن شمّاس ، الأنصاري ،الخزرجي ، خطيب الأنصار من كبار الصحابة بشرَّه النبي ﷺ بالجنة و استشهد باليمامة ، رضي الله عنه . انظر : الإصابة ٢٠٣/١ ؛ التقريب ١٣٣ .

[2] جاء في حاشية ب ، و ع : " ينبغي أن يقول : و أم محمد بن حاطب " . و زاد في حاشية ع : " لما ... فيما يأتي ، و الله أعلم . و أمه أم جميل ، يقال اسمها فاطمة بنت المُجَلَّل بن عبد الله . قرشية ، عامرية ، هاجرت مع زوجها حاطب بن الحارث بن المغيرة إلى الحبشة فتوفي هناك ، و ولدت له محمداً و الحارث . و قيل اسمها جويرية ، و قيل اسماء " اهـ. وانظر ذلك في الاستيعاب ١٣٦٨/٣ ؛ و تهذيب الكمال ٣٤/٢٥ ؛ و الإصابة ٥٢/٦ .

[3] أخرجه ابن حبان — الإحسان ٤٣٢/١٣ — ؛ و أخرجه أيضاً أبو داود ، في الطب ، باب ماجاء في الرقى ١٠/٤ ؛ و النسائي ، في الكبرى ، كتاب عمل اليوم و الليلة ٢٥٨/٦ ؛ و الطبراني في الكبير ٦٣/٢ ، من طريق ابن وهب عن داود بن عبد الرحمن عن عمرو بن يحيى المازني عن يوسف بن محمد بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده مرفوعاً و إسناده لا بأس به ؛ لأن يوسف بن محمد بن قيس مقبول — التقريب ٦١١ و الله أعلم .

[4] أخرجه ابن أبي شيبة في ٨/ ٤٧ ، و ٣١٣/٠ ؛ و أحمد ٧٦/١ ؛ و الترمذي - و قال : حديث حسن - في الدعوات ، باب في دعاء المريض ٥٦١/٥ ، من طريق أبي إسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه مرفوعاً .
و إسناده ضعيف ؛ لأن الحارث هو الأعور و هو ضعيف ،كما سبق في ترجمته ، و الله أعلم .

[5] أخرجه ابن أبي شيبة في ٤٨/٨ ؛ و أحمد ٤١٨/٣ ، ٢٥٩/٤ ؛ و الطبراني في الكبير ٢٤٠/١٩ من طريق سماك بن حرب عن محمد بن حاطب بنحوه ، و إسناده حسن .

[6] أخرجه أبو داود ، في الطب ، باب في تعليق التمائم ٩/٤ .
و أخرجه أيضاً أحمد في ٣٨١/١ ؛ و ابن ماجه ، في الطب باب تعليق التمائم ٢٨٥/٢ ، من طريق الأعمش عن عمرو بن مُرَّة عن يحيى بن الجزار عن ابن أخي - و عند ابن ماجه : " ابن أخت — زينب امرأة عبد الله عن زينب عن عبد الله رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه ضمن حديث طويل فيه قصة .
و رجاله ثقات غير ابن أخت زينب هذا فلم أقف على اسمه ، و جهَّله المنذري ، و قال عنه الحافظ : كأنه صحابي
⇐

قال الطبري(1) : في هذه الآثار من الفقه أن الرغبة إلى الله تعالى في العافية [ع/١٩٥] في الجسم أفضل للعبد و أصلح له من الرغبة إليه في البلاء ؛ و ذلك أنه عليه السلام كان يدعو للمرضى بالشفاء من عللهم .

فإن قلت : ما وجه دعائه ﷺ لسعدٍ بالشفاء ، و قد تظاهرت الأخبار عنه ﷺ أنه قال يوماً لأصحابه : " من أحبَّ أن يَصِحَّ ولا يَسْقُمَ ؟ قالوا : نحن يا رسول الله . قال : أتحبُّون أن تكونوا مثل الحمير الصيالة ؟ و تغيَّر وجه رسول الله ﷺ ، ثم قال : ألا تحبُّون أن تكونوا أصحاب بلاء و أصحاب كفَّارات ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال: فوالذي نفسُ أبي القاسم بيده إن الله ليبتلي المؤمنَ وما يبتليه إلاَّ لكرامته عليه ، و إلاَّ أن له عنده منزلةً لا يبلغها بشيء من عمله دون أن يبلغ من البلاء ما يبلغه تلك المنزلة " ، من حديث أبي عَقِيل مسلم ابن عقيل(2) ، عن عبد الله بن(3) إياس بن أبي فاطمة عن أبيه عن جَدِّه مرفوعاً (4) .

و روى زيد بن أبي أُنَيْسة (5)، عن عمرو بن مُرَّة (6)، عن سعيد بن المسّيب عن أبي هريرة ﷺ قال : جاء رجل مُصَحَّحٌ إلى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ : " أصابتك أمُّ مِلْدَم (7) قطُّ ؟ قال : لا يا رسول الله ﷺ . فلمَّا ولَّى قال لهم رسول الله ﷺ : من سرَّه أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا " (8) .

و لم أره مسمَّىً ، و الله أعلم . يُنْظَر مختصر سنن أبي داود ٣٦٣/٥ ؛ التقريب ٧٠٤ .

و روى الحاكم هذا الحديث مختصراً — دون محل الشاهد — من طريق محمد بن مسلمة الكوفي عن الأعمش به ، إلا أنه وقع عنده : " عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زينب " — و صحح الحاكم إسناده على شرط الشيخين و سكت عليه الذهبي . المستدرك ٤١٧/٤ — ٤١٨ — و لا أدري هل رواه يحيى بن الجزار عن ابن أخت زينب و عن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، أم أن ذكر عبد الله وهم من بعض الرواة ، و الله أعلم .

(1) من قول الطبري إلى الفصل التالي من ابن بطال ، ل ٧٧/ ب– ٧٨ أ .

(2) هو أبو عقيل ، مسلم بن عقيل ، مولى الزُّرَقيين . روى عن عبد الله بن إياس ، و عنه محمد بن أبي حميد . سكت عليه البخاري و أبو حاتم . يُنْظَر : التاريخ الكبير ٢٦٦/٧ ؛ الكنى لمسلم ٦٠٢/١ ؛ الجرح ١٩٠/٨ .

(3) في ب، و ع : " عبد الله بن أبي إياس .

و هو عبد الله بن إياس بن أبي فاطمة ، مجهول ، تقدم .

(4) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن إياس ، و قد سبق تخريجه في ص ٤٠٤ .

(5) زيد بن أبي أُنَيْسَة : ثقة له أفراد ، تقدم .

(6) عمرو بن مُرَّة — و حُرِّف في م إلى " نمرة " — هو الجَمَلي ، الأعمى ، ثقة ، تقدم .

(7) أم مِلْدَم : قال ابن الأثير : " هي كنية الحُمَّى ، و الميم الأولى مكسورة زائدة . و أَلْدَمَتْ عليه الحمى ، أي دامت . و بعضهم يقولها بالذال المعجمة " . النهاية ٢٤٦/٤ .

(8) لم أجده موصولاً من هذا الطريق ، و قد أشار إليه البيهقي في الشعب ١٧٧/٧ ؛ و الضياء المقدسي في كتاب ⇐

و روى الليث [١] عن يزيد بن أبي حبيب [٢] عن سعد بن سنان [٣] عن أنس بن مالك ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال : " إن عظم الجزاء مع عظم البلاء ، و أن الله إذا أحبَّ قوماً ابتلاهم ، فمن رضي فله الرضى ، و من سخط فله السَّخَط " [٤] ، مع كثرة ما كان يؤثر العلل و الأسقام من السلف ؟

قيل [٥]: لا تعارضَ ، و لكل منها وجه ؛ و ذلك أن العلل و الأمراض كفارات لأهل الإيمان ، و عقوبات يمحِّص الله بها عمّن شاء منهم في الدنيا ، ليلقَوْه مطهّرين من دَنَس الذنوب ؛ كما روى أيوب [٦] عن أبي قِلاَبَة [٧] عن أنس ﷺ قال : " كان الصديق يأكل مع رسول الله ﷺ فنزلت هذه الآية : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ ... الآية [٨] فرفع الصديق يده و قال : يا رسول الله ، إنِّي أُجْزَى بما عملت من مثقال [ذرَّة] [٩] من شرٍّ ؟ فقال : يا أبا بكر ، ما رأيتَ في الدنيا مما تكره فبمثاقيل ذرِّ الشرِّ ، و يُدخر لك مثاقيل الخير

المرضى و الكفارات و الطب و الرقيات ، ص ٤٩ .

و رواه أحمد في المسند ٣٣٢/٢ ؛ و البخاري في الأدب المفرد ١٧٤ ؛ و البزار – كشف الأستار ٣٦٩/١ – ٣٧٠ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب ثواب من يُصْرَع ٣٥٣/٤ – ٣٥٤ و ابن حبان – الإحسان ١٧٨/٧ – ١٧٩ – و الحاكم – و صحح إسناده على شرط مسلم و سكت عليه الذهبي – في المستدرك ٣٤٧/١ ؛ و البيهقي في الشعب ١٧٧/٧ ، كلهم من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً بنحوه . و حسَّن الهيثمي إسناده في مجمع الزوائد ٢٩٤/٢ ، و الله أعلم .

[١] هو الليث بن سعد الإمام ، تقدم .

[٢] يزيد بن أبي حبيب : ثقة فقيه ، و كان يرسل و يدلس ، تقدم .

[٣] رسم في جميع النسخ – تبعاً لابن بطال – : " سيار " .

و هو سعد بن سِنان – و يقال سنان بن سعد – الكِنْدِي ،المصري . صدوق له أفراد ، من الخامسة ، روى له أبو داود و الترمذي و ابن ماجه .

انظر : الجرح ٢٥١/٤ ؛ الكامل ١١٩١/٣ ؛ تهذيب التهذيب ٤٠٩/٣ ؛ التقريب ٢٣١ .

[٤] رواه ابن ماجه ، في الفتن ، باب الصبر على البلاء ٣٨٨/٢ ؛ و الترمذي – و قال : حسن غريب من هذا الوجه – في الزهد ، باب ما جاء في الصبر على البلاء ٦٠١/٤ ؛ و ابن عدي في الكامل ١١٩٢/٣ ؛ و البيهقي في الشعب ١٤٤/٧ ، من طريق الليث به .

[٥] هذا جواب قوله : " فإن قلت : ما وجه دعائه ﷺ لسعدٍ ﷺ بالشفاء ..." إلخ .

[٦] أيوب : هو السَّخْتِياني . ثقة ثبت حجة ، تقدم .

[٧] أبو قِلابة : هو عبد الله بن زيد ، الجَرْمي ، ثقة فاضل ،كثير الإرسال ، تقدم .

[٨] سورة الزلزلة ، الآية ٧ .

[٩] ما بين المعقوفين من شرح ابن بطال ، ل ٧٨ / أ .

[ب/٥٤-ب] حتى توفّاه يوم القيامة " [١].

فإذا كانت العلل و العقوبات إنما هي عقوبات على التّبِعات ، ثبت أنه عليه السلام إنما دعا بالشفاء من الأمراض لمن لا كبائر له ، ومن سَلِمَ من الذنوب الموجبة للعقوبات ، و برئ من مظالم العباد[٢]. و كره اختيار الصحة على البلاء في هذه الأحاديث الأُخَر لأهل الإجرام و لمن اقترف على نفسه الآثام ، فكره له أن يختار لنفسه لقاء ربِّه بآثامه و موافاته بأجرامه غير مُتَمَحّص ولا متطهّر من الأدناس . فليس شيء من الأخبار مضادٌ [٣] لصاحبه .

فصل

و فيه جواز السَّجْع في الدعاء والرُّقى إذا لم يكن مقصوداً ولا متكلّفاً .

فصل

" شفاءً " منصوب على المصدر ، تقديره : اشْفِ . و " الشافيُ " اسم فاعل من ذلك والألف واللام فيه بمعنى الذي ، وليس باسم عَلَمٍ لله تعالى .

و " لا يُغادر: أي لا يترك ، " سَقَماً " : يريد مرضاً . وقال ابن العربي أي : كاملاً [٤] ثابتاً [٥].

---

[١] رواه ابن جرير في تفسيره ٢٦٨/٣٠ ؛ و كذا ابن أبي حاتم ٣٦٥٦/١٠ ؛ والطبراني في الأوسط ٢٠٤/٨ ؛ والبيهقي في الشعب ١٥١/٧_١٥٢ ، كلهم من طريق الهيثم بن الربيع عن سماك بن عطية عن أيوب به .
و إسناده ضعيف ؛ لأن الهيثم بن الربيع هو العقيلي ، أبو المثنى البصري _ و يقال الواسطي ، ضعيف .
انظر تهذيب التهذيب ٨٦/١١ ؛ والتقريب ٥٧٧ .
وقد رواه ابن جرير في الموضع السابق عن ابن بشار قال : " ثنا أيوب ، قال : وجدت في كتاب أبي قلابة ، عن أبي إدريس : أن أبا بكر : ... " فذكره نحوه مرسلاً . فالله أعلم .

[٢] وقع في جميع النسخ بعد قوله : " مظالم العباد " : " لا كبائر له " و ليس في ابن بطال ، و الظاهر أنه وقع هنا خطأ بانتقال النظر ، و الله أعلم .

[٣] كذا وقع هنا – تبعاً لابن بطال – : " مضاد " ، فإن لم يكن فيه مقدَّر فالجادة أن يكون منصوباً لكونه خبر " ليس " ، و الله أعلم .

[٤] رسم في م : " كلاماً " .

[٥] كذا رسم هنا : " كاملاً بابناً " ، غير منقوط ، و لا يناسب السياق ، و لعل صوابه ما في عارضة الأحوذي : " لا يغادر سقماً : أي مرضاً و لا ألماً "اهـ.١٩٦/٤ .

و " سقماً " بضم السين و القاف[1] و بفتحهما . ذكره ابن التين .

و قوله : " أَذْهِب البأسَ ربَّ الناس " : فيه إشارة إلى أن الرُّقى و الدواء لا يُنْسَب إليهما من إذهاب الداء شيء ، إنما يُذهبه الله تعالى .

---

[1] كذا وقع هنا : " بضم السين و القاف " ، و جاء في حاشية ع : " السُّقْمُ و السَّقَمُ : مثل حُزْن و حَزَن "اهـ.

قلت : هو كما قال المُحَشِّي – رحمه الله تعالى – و لعل أصل العبارة :" بضم السين و سكون القاف ، و بفتحهما " ، كما في العمدة ٢٢٨/٢١ ، و الله أعلم . وانظر الصحاح " سقم " ١٩٤٩/٥ .

باب وضوء العائد للمريض

[٥٦٧٦] ذكر فيه **حديث جابر** ﷺ **قال : " دخل عليَّ رسول الله ﷺ ،و أنا مريض ، فتوضأ ، و صبَّ**[١] **عليَّ – أو قال : صُبُّوا [م/١٦-أ] عليه – ، فعَقَلتُ ، فقلت :** [يا رسول الله] [٢] **لا يرثني إلا كَلاَلَةٌ فكيف الميراث ؟ فنزلت آية الفرائض**[٣] **"**

هذا الحديث سلف في "الطهارة" ، و "التفسير" ، و يأتي "في الفرائض" [٤].

و أخرجه مسلم في " الفرائض " [٥].

ولا شكَّ أن وضوء العائد للمريض إذا كان إماماً في الخيورئيساً في الفضل يُتبرَّك به . و صبُّه عليه السلام مما يُرجى نفعه .

و قد يمكن أن يكون مرض جابر الذي صُبَّ عليه رسول الله ﷺ الماءَ مرض الحُمَّى الذي أمر بإبرادها بالماء ؛ لأنها من فَيْح جهنم [٦]، فتكون صفة من الإبراد هكذا : أن يتوضأ الفاضل و يصبَّ ذلك الماء الذي طار من وضوئه عليه .

---

[١] في ب ، و ع ، و م : " صبَّه " ، و المثبت من ف ، كما في الرواية .

[٢] ما بين المعقوفتين ساقط من جميع النسخ ، و أثبتُّه من الرواية .

[٣] كلمة : " الفرائض " عليها علامة التمريض في ب ، و ع ، و جاء في حاشيتهما : " كلالة " . لكن المثبت هو الموافق للرواية ، و الله أعلم .

[٤] صحيح البخاري ، كتاب الوضوء ، باب صبِّ النبي ﷺ وَضوءه على المغمى عليه ٨٢/١ برقم ١٩١ ؛ و التفسير تفسير سورة النساء ١٦٦٩/٤ برقم ٤٣٠١ ، و كتاب الفرائض ، باب قول الله تعالى : ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُم﴾ ...الآية ١١ من سورة النساء ٣٤٧٣/٦ برقم ٦٣٤٤ ، كما سبق أيضاً في باب عيادة المغمى عليه في ص ٤٢٦ .

[٥] صحيح مسلم ، كتاب الفرائض ، باب ميراث الكلالة ١٢٣٤/٣ – ١٢٣٥ برقم ١٦١٦ .

[٦] لعله يشير إلى حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً : " الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء " . أخرجه البخاري في كتاب الطب ، باب الحمى من فيح جهنم ٢١٢٦/٥ برقم ٥٣٩١ ، و سيأتي في ص ٦٢٦ .

و الفَيْح : سطوع الحرِّ و فورانه . يُنْظَر : النهاية ٤٨٤/٣ .

باب من دعا برفع الوباء و الحُمَّى

[٥٦٧٧] **ذكر فيه حديث عائشة – رضي الله عنها – السالف قريباً** [١] و " الحجِّ " أيضاً [٢] .

و " الوباء " يُمَدُّ و يقصر.وجمع المقصور:أوباء ، و الممدود:أوبئة . قاله الجوهري [٣].

و فيه من الفقه [٤] جواز الدعاء إلى الله تعالى في رفع الوباء و الحُمَّى ، و الرغبة إليه في الصحة و العافية . و هذا ردٌّ على الصوفية في قولهم : إن الولي لا تتم له الولاية إلا إذا رضي بجميع ما نزل به من البلاء ، و لا يدعو[٥] الله في كشفه . و هو من العجائب ، و قد سلف زيفُه [٦].

و قوله : " رفع عَقِيرَته " [٧] : أي صوته ؛ يقال : إن أصله أن رجلاً قُطِعت رجلُه فكان يرفع المقطوعة على الصحيحة ، و يصيح من شدَّة وجعها بأعلى صوته ، فقيل لكل من رفع صوته : رفع عقيرتَه .

و العقيرة : فَعِيلَةٌ بمعنى مفعولة [٨]. و الله تعالى أعلم بالصواب [٩].

تم الجزء بحمد الله و عونه و صلواته على سيدنا محمد وآله كلما ذكره الذاكرون و سهى عن ذكره الغافلون .

يتلوه كتاب الطب [١٠].

---

[١] في باب عيادة النساء للرجال ص ٤٣٧ .

[٢] صحيح البخاري ، كتاب الحج (فضائل المدينة) ، باب كراهة النبي ﷺ أن تُعْرَى المدينة ٢/٦٦٧ برقم ١٧٩٠ .
و لفظ الحديث : " لما قدم رسول الله ﷺ وُعِك أبو بكر و بلال " ... إلى قوله ﷺ : " اللهم حبِّب إلينا المدينة كحُبِّنا مكةَ أو أشدَّ و صحِّحها ، و بارِك لنا في صاعها و مُدِّها ، و انقل حُماها فاجعلَها بالجُحْفَة " .

[٣] في الصحاح : وبأ " ١/٧٩ .

[٤] من قوله : " و فيه من الفقه " إلى " و لا يدعو الله في كشفه " من ابن بطال ، ل٧٨/ب .

[٥] رسم في ب ، و م ، و ف – تبعاً لابن بطال – : " و لا يدع " ، و المثبت من ع . و قد صوَّبه في حاشية ب .

[٦] عند شرح هذا الحديث في " كتاب الحج " . يُنْظَر التوضيح ، ل / ٣٧٣ برقم ٢٧٦٥ .

[٧] هذه الجملة لم ترد في هذا الموضع ، و إنما وردت في كتاب الحج ، بصيغة المضارع ، و الله أعلم .

[٨] يُنْظَر الصحاح " عقر " ٢/٧٥٤ ؛ و النهاية ٣/٢٧٥ .

[٩] قوله : " و الله أعلم تعالى أعلم بالصواب " من م فقط .

[١٠] في م ، و ف : " آخر المرضى ، نسأله العافية بمنه و كرمه " بدل :" تم الجزء ..." إلخ .

بسم الله الرحمن الرحيم [ب/٥٥-أ]
﴿ ربَّنا آتِنا مِن لَدُنْكَ رَحْمَةً و هَيِّءْ لَنا مِنْ أَمْرِنا رَشَداً ﴾ [١]

كتاب الطب

باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً [ع/١٩٦]

[٥٦٧٨] ذكر فيه حديث أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ :" ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً " .

الشرح

هذا الحديث[٢] من أفراده.وقال الحاكم: إنه صحيح على شرط مسلم أيضاً [٣].

الطِّب مثلَّث الطاء – اسم الفعل[٤] – كما ذكره ابن السِّيد [٥] في " مثلَّثه " [٦].

و أما الطَّب – بالفتح – فالرجل العالم بالأمور، وكذلك الطبيب[٧]. و امرأة طَبَّةٌ [٨].

و الطِّب : السِّحْر . و الطِّب : الداء ، من الأضداد [٩].

و الطِّب : الشهوة [١٠]. هذه كلها مكسورة .

---

[١] الآية الكريمة وردت في ب فقط ، و هي الآية ١٠ من سورة الكهف .

[٢] زيد هنا في ب ، و ع ، و ف : " أخرجه " .

[٣] لعله يعني ما رواه الحاكم – في المستدرك ١٩٩/٤ – من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : " إن الذي أنزل الداء أنزل الشفاء " . صححه الحاكم على شرط مسلم و سكت عليه الذهبي ، و الله أعلم .

[٤] كذا في جميع النسخ : " الطب ... اسم الفعل " . و هذه العبارة ذكرها أيضاً العيني في العمدة ٢٢٩/٢١ ، و لم أجدها في شيء مما اطلعت عليه من كتب اللغة ، و الله أعلم .

[٥] ابن السِّيد : هو العلامة ، عبد الله بن محمد بن السِّيد ، أبو محمد ، البَطَلْيُوسي . لغوي نحوي شاعر ، صاحب تصانيف من أهل الأندلس . من تصانيفه المطبوعة : " شرح أدب الكاتب " و " المثلث " في اللغة ، و غيرهما مات سنة ٥٢١ . انظر : الصلة ٢٨٢/١ ؛ وفيات الأعيان ٩٦/٣ ؛ السير ٥٣٢/١٩ ، و مقدمة المحقق لكتاب "المثلث " .

[٦] انظر المثلث لابن السيد ٧٥/٢ ؛ و راجع أيضاً الصحاح " طبب " ١٧٠/١ .

[٧] انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤٤/٢؛ و معجم مقاييس اللغة ٤٠٧/٣ .

[٨] انظر المثلث لابن السيد ٩٢/٢ .

[٩] انظر كتاب الأضداد في اللغة لابن الأنباري ص ٢٣١ .

[١٠] انظر اللسان " طبب " ٢٦٣١/٤ .

و في " المنتهى " لأبي المعالي : الطِّب : الحِذْق بالشيْء ، و الرِّفْق . و كل حاذق عند العرب طبيب ، و إنما خصُّوا به المعالِجَ دون غيره من العلماء تخصيصاً و تشريفاً .

و جمع القلة أَطِبَّة ، و الكثرةأطِبّاء [١].

و الطِّب[٢] : طرائق تُرى في شعاع الشمس إذا طلعت .

و حَدُّه كما قال ابن سينا[٣] في " أرجوزته " :

الطب حفظ صحة برء مرض[٤] من سبب في بدن فيه[٥] عَرَض

و هو ينقسم إلى علمي و إلى عملي .

و العلمي : طبيعي ، و خارج[٦] عنها [٧].

و المرض : خروج[٨] الجسم عن المجرى الطبيعي . و المداواة [ردُّه] [٩] إليه .

و حفظ الصحة بقاؤه عليه [١٠].

---

[١] انظر الصحاح " طبب " ١٧٠/١ .

[٢] كذا هنا : " و الطِّب طرائق ... إلخ . و نحو هذا ذكر ابن حجر و العيني ، لكن قال ابن السيد : " و الطِّبَة : طريق تُرى في ضوء الشمس حين تطلع ، و جمعها طِبَبٌ "اهـ . و كذا قال الجوهري و غيره ، فالله أعلم . انظر : المثلث ٩٣/٢ ؛ و راجع أيضاً : الصحاح " طبب " ١٧١/١ ؛ و اللسان ٢٦٣١/٤ ، ٢٦٣٢ ؛ و الفتح ١٤٠/١٠ ؛ و العمدة ٢٢٩/٢١ .

[٣] ابن سِينا : هو الفيلسوف المشهور ، الرئيس ، أبو علي ، الحسين بن عبد الله بن الحسن بن علي بن سِينا ، البلخي ، ثم البخاري ، صاحب التصانيف في الطب و الفلسفة و المنطق . نشأ و تعلّم ببخارى ، و طاف البلاد و تقلّد الوزارة في هَمَذان . من تصانيفه المطبوعة : كتاب " القانون " في الطب ، و كذا كتاب " الشفاء " ، و كتاب " أسرار الحكمة المشرقية " و غيرها . مات سنة ٤٢٨ .

انظر : وفيات الأعيان ١٥٧/٢ ؛ السير ٥٣١/١٧ ؛ الأعلام ٢٤١/٢ .

[٤] في نسخة م : " برء من مرض " . و حرف " من " لم يرد في باقي النسخ ،كما لم يرد في شرح الأرجوزة المذكورة لابن رشد ، الموجود في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، برقم ١٩٥ – الطب ، ل / ١ .

[٥] كذا وقع هنا : " فيه "، و في نص الأرجوزة : " منذ "، و أفا دابن رشد بأن في نسخة منها : " عنه "، و الله أعلم .

[٦] في م ، و ف : " خارجي " .

[٧] قال الموفّق البغدادي – رحمه الله تعالى – إن الطب ينقسم إلى جزء علمي و إلى جزء عملي .

و العلمي أجزاؤه ثلاثة : العلم بالأمور الطبيعية ، و العلم بأحوال البدن ، و العلم بالعلامات .

و أحوال بدن الإنسان ثلاثة:الصحة ، و المرض ، و حالة خارجة عنهما لا صحة و لا مرض كحالة الناقه و الشيخ

انظر الطب من الكتاب و السنة للموفق البغدادي ص ٤ ، ٧ .

[٨] في ب ، و ع : " حرفانية الجسم " ، و المثبت من م ، و ف ، كما في العمدة ٢٢٩/٢١ .

[٩] ما بين المعقوفين ساقط من جميع النسخ ، و أثبتُّه من العمدة ؛ لأن المعنى لا يتم بدونه .

[١٠] كلمة " عليه " ساقطة من م .

و الشيء يُداوى بضده ، و لكن قد تدِقُّ و تغمض حقيقة المرض و حقيقة[1] طبع الدواء [2] فتقلُّ الثقة بالمضادَّة [3] ، و من هنا يقع الخطأ من الطبيب [4].

و طبُّ سيدنا رسول الله ﷺ حاصل بالوحي ، و بعادة العرب ، و التبرك كالاستشفاء بالقرآن [5].

و حقيقة الطبيب : العالم بالطب ، و هو العلم بالشيء الخفي الذي لا يبدو إلا بعد معاناة بفكر صافٍ و نظر وافٍ .

و لّما ولي أبو الدرداء القضاء [6] كتب إليه سلمان ﷺ : " بلغني أنك جُعِلْت طبيباً تداوي الناس ، فاحذر أن تكون مُتطبِّباً فتهلكَهم " [7]. و قد نفى عنه الطب ، و إنما هو رفيق خشية النسبة إلى الأدوية و إنما [8] المزيل الله [9] ،كما سلف [10].

---

[1] رسم في م : " حقيقته " .

[2] رسم في جميع النسخ : " الداء " ، و المثبت من المُعْلِم ٩٨/٣ ؛ و صحيح مسلم بشرح النووي ١٩٢/١٤ .

[3] رسم في م خطأً : " المعتادة " .

[4] من قوله : " و المرض خروج الجسم " إلى : " يقع الخطأ من الطبيب " قاله الإمام المازري في المعلم ٩٨/٣ ؛ و حكاه عنه النووي في ١٩٢/١٤ ، و الله أعلم .

[5] انظر أعلام الحديث ٢١٠٧/٣ – ٢١٠٨ .

[6] ولي أبو الدرداء القضاء بدمشق لمعاوية في خلافة عثمان ، رضي الله عنهم أجمعين . انظر الاستيعاب ١٦٤٧/٤.

[7] هذا الأثر لم أقف عليه متصلاً ، و رواه الإمام مالك عن يحي بن سعيد أن سلمان الفارسي ﷺ كتب إلى أبي الدرداء ﷺ : " وقد بلغني أنك جُعلت طبيباً ، فإن كنت تبرئ فنعِمَّا لك ، و إن كنت متطبِّباً فاحذر أن تقتل إنساناً فتدخل النار . فكان أبو الدرداء إذا قضى بين اثنين فأدبرا عنه نظر إليهما و قال : ارجعا إليَّ ، أعيدا عليَّ قصَّتكما ، متطببٌ و الله " . الموطأ ، كتاب الوصية ، باب جامع القضاء و كراهيته ٧٦٩/٢ .
و رواه أبو نعيم من طريق مالك به ، ثم رواه بإسناده عن عبد الله بن هبيرة ، و عن مالك بن دينار بنحوه ، و الله أعلم . انظر الحلية ٢٠٥/١ .
و شرح ابن لأثير هذا الأثر قائلاً : " الطبيب في الأصل الحاذق بالأمور ، العارف بها ، و به سمي الطبيب الذي يعالج المرضى .وكني به هنا عن القضاء والحكم بين الخصوم ؛ لأن منزلة القاضي من الخصوم بمنزلة الطبيب من إصلاح البدن و المتطبِّب : الذي يعاني الطب و لا يعرفه معرفة جيدة "اهـ. النهاية ١١٠/٣ .

[8] كلمة " إنما " من م ، و ف .

[9] يبدو لي أن هذا التعقيب لا يناسب الأثر المذكور ، بل يناسب ما رواه الإمام أحمد عن أبي رِمْثة ﷺ قال : " أتيت رسول الله ﷺ مع أبي فرأى التي بظهره ، فقال : يا رسول الله ! ألا أعالجها فإني طبيب ؟ قال : أنت رفيق ، و اللهُ الطبيب " . المسند ١٦٣/٤ .
و معنى الحديث : أي أنك ترفق بالمريض و تتلطّفه ، و الله الذي يبرئه و يعافيه .
انظر : شرح السنة ١٨٢/١٠ ؛ و النهاية ٢٤٦/٢ .

[10] لا أدري أين سلف هذا الموضوع ، و الله أعلم .

فصـــل

و في سند حديث الباب أبو أحمد الزبيري ، و اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير [1].

قال الترمذي : " و في الباب عن أبن مسعود ، و أبي هريرة ، و أبي خِزَامة[2] عن أبيه و ابن عباس " [3] ، و عن أسامة بن شريك .

قلت : و أبي سعيد ، أخرجه قاسم بن أصبغ [4].

و حديث أسامة أخرجه أصحاب السنن الأربعة[5] [م/١٦-ب]، صححه الترمذي

---

(1) أبو أحمد الزبيري : ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري ، تقدم .

(2) أبو خِزامة : هو أبو خِزَامة ، السعدي ، أحد بني الحارث بن سعد بن هُذَيْم ، مختلف في صحبته .

و حديثه هذا رواه عنه الزهري ، فقيل : عن الزهري عن أبي خزامة عن أبيه . و قيل : عن الزهري عن ابن أبي خزامة كما سيأتي في أثناء تخريجه إن شاء الله تعالى .

و قد اختلف أيضاً في اسمه : فقيل اسمه يَعْمُر . و قيل إن يعمر والده ، و قيل في اسمه غير ذلك ، و الله أعلم .

انظر : المعرفة و التاريخ ٤١٢/١ ؛ الكنى للدولابي ٢٦/١ ؛ الاستيعاب ١٦٤٠/٤ ، ١٥٩٠ ؛ تهذيب الكمال ٢٧٩/٣٣ ؛ الإصابة ٣٥٤/٦ ، ٥١/٧ ؛ تهذيب التهذيب ٩٢/١٢ ؛ التقريب ٦٣٦ .

(3) روى الترمذي عن أسامة بن شريك ﷺ قال : " قالت الأعراب : يا رسول الله ! ألا نتداوى ؟ قال : نعم ، يا عباد الله تداووا ؛ فإن الله لم يضع داءاً إلا وضع له شفاءً – أو قال : دواءً – إلا داءً واحداً . قالوا : يا رسول الله ما هو ؟ قال : الهرم " . ثم قال الترمذي : " و في الباب عن ابن مسعود ... ، هذا حديث حسن صحيح " . كتاب الطب باب ما جاء في الدواء و الحث عليه ٣٨٣/٤ .

قلت : حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه البخاري في هذا الباب ، و حديث ابن مسعود ، و أبي خزامة سيأتي تخريجهما فيما يلي إن شاء الله تعالى .

و أما حديث ابن عباس رضي الله عنهما فقد أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٢٣/٤ و الطبراني في الكبير ١٥٣/١١ ؛ و قاسم بن أصبغ – على ما في التمهيد ٢٨٤/٥ – كلهم من طريق طلحة بن عمرو الحضرمي عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً : " يا أيها الناس تداوو..." الحديث ، و إسناده ضعيف جداً ؛ لأن طلحة بن عمرو الحضرمي متروك . انظر : مجمع الزوائد ٨٥/٥ ؛ و التقريب ٢٨٣ .

و رواه أبو نعيم في الطب النبوي ، ل/ ٨-ب ، الموجود بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى برقم ٢١٣/طب ، من طريق عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً بنحوه ، و إسناده حسن ، و الله أعلم .

(4) أخرجه قاسم بن أصبغ – كما رواه من طريقه ابن عبد البر في التمهيد ٢٨٢/٥ – ؛ و البزار – كشف الأستار ٣٨٦/٣ – و الطبراني في الصغير ٣٦/١ ؛ و الأوسط ٧٥/٣ ؛ و الحاكم ٤٠١/٤ ، كلهم من طريق شبيب بن شيبة قال : سمعت عطاءً يحدث في المسجد الحرام عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال : " ما أنزل الله من داء إلا أنزل معه دواءً ، علمه من علمه و جهله من جهله ، إلا السام . قيل : يا رسول الله ! و ما السام ؟ قال : الموت " ، اللفظ لابن عبد البر ، و إسناده حسن ؛ لأن شبيب بن شيبة صدوق يهم – التقريب ٢٦٣ – و الله أعلم

(5) رواه ابن ماجه في كتاب الطب ، باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً ٢٦٥/٢ ؛ و أبو داود ، في الطب ، باب في الرجل يتداوى ١/٤ ؛ و الترمذي – و تقدم آنفاً – و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب الأمر بالدواء ٣٦٨/٤ – ٣٦٩ ، كلهم من طريق زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك ﷺ مرفوعاً .

و ابن حبان [١] و الحاكم [٢]. و فيه : " ... إلا داءً واحداً و هو الهرم ". و في الذي قبله [٣] : " إلا السام ، و هو الموت " . و في رواية لابن حبان : " إلا السام و الهرم " .

و أخرجه مسلم من حديث جابر ﷺ [٤] وأغرب الحاكم فاستدركه عليه ، و قال : صحيح على شرطه [٥].

و حديث ابن مسعود ﷺ أخرجه النسائي بزيادة : " فعليكم بألبان البقر[٦] فإنها [٧] تَرُمُّ من كل الشجر " . و صححه ابن حبان [٨].

و لأبي نعيم : " تأكل " ، و في لفظ : " تخبط " [٩].

قال ثابت السَّرَقُسْطي[١٠] في " دلائله " : تَرُمُّ [١] و تَرْتَمُّ ، و تَقُمُّ و تَقْتَمُّ : يقال : الشاة

---

[١] أخرجه ابن حبان في موضعين من صحيحه – الإحسان ١٣/٤٢٦ ، ٤٢٨ – ٤٢٩ ، و في الموضع الأخير منه : " ... إلا السام و الهرم " .

[٢] رواه الحاكم – و صححه على شرط الشيخين و سكت عليه الذهبي – في المستدرك ٤/١٩٨ – ١٩٩ ، ٣٩٩– ٤٠١ قلت : و ممن أخرجه أيضاً : أبو داود الطيالسي في مسنده ص ١٧١ ؛ و أحمد ٤/٢٧٨ و الطبراني في الكبير ١/١٧٩ كلهم من طريق زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك ﷺ مرفوعاً .

[٣] يعني حديث أبي سعيد الخدري ﷺ .

[٤] أخرجه مسلم في كتاب السلام ، باب لكل داء دواء و استحباب التداوي ٤/١٧٢٩ برقم ٢٢٠٤ .

[٥] المستدرك ٤/٢٠٠ ، ٤٠١ .

[٦] وقع في جميع النسخ : " الإبل " ، و المثبت من الرواية .

[٧] رسم في ب خطأً : " فإن بها " .

[٨] أخرجه النسائي في كتاب الوليمة من السنن الكبرى ، باب لبن البقر ٤/١٩٣ – ١٩٤ و ابن حبان – الإحسان ١٣/٤٣٩ – ؛ و أخرجه أيضاً أبو داود الطيالسي في مسنده ص ٤٨ ؛ و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣٢٦ ؛ و الطبراني في الكبير ١٠/١٦ ؛ و الحاكم ٤/١٩٧ ؛ و أبو نعيم في الطب النبوي ، ل/ ٧–أ ، ل/١٧٢–ب ،كلهم من طريق قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابن مسعود ﷺ مرفوعاً : " إن الله تعالى لم ينزل داءً إلا أنزل له شفاءً ..." الحديث . و سنده صحيح ، و الله أعلم .

[٩] الرواية الأولى عند أبي نعيم في الطب ، ل/١٢٧–ب ، و الرواية الثانية في ٧/أ .

[١٠] هو العلامة الإمام الحافظ ، ثابت بن حزم بن عبد الرحمن ، أبو القاسم ، السَّرَقُسْطي ، الأندلسي ، اللغوي . له مصنفات مفيدة ، منها : كتاب " الدلائل " في غريب الحديث ، اشترك هو و ابنه القاسم في تصنيفه ؛ فمنهم من نسبه إلى الأب ، و منهم من نسبه إلى الابن . توفي في حدود سنة ٣١٤ ، رحمه الله تعالى .
انظر : جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس ، للحميدي ، القسم الأول ص ٢٨٥ ؛ المنتظم ٦/٢٠٣ ؛ السير ١٤/٥٦٢ ؛ الرسالة المستطرفة ص ١٥٥ .

وكتاب " الدلائل "يوجد منه الجزء الثاني مخطوطاً بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، ميكروفلم رقم ١٩٠/ اللغة و لم أقف فيه على هذا الحديث مع أنه يوجد فيه مسند ابن مسعود ﷺ ، و الله أعلم .

[١] كلمة " ترم " ساقطة من ب ، و ع .

الشاة تَرُمُّ بِمَرَمَّتَيْها ، و هما شفتاها . و الرَّمْرَام : حشيش الربيع [1].

و حديث أبي خزامة [ب/٥٦-ب] أخرجه ابن ماجه — و في نسخة : خزامة[2] عن أبيه - : " سئل رسول الله ﷺ : أرأيت أدوية نتداوى بها ، و رُقىً نسترقي بها ، و تُقىً نَتَّقيها ، هل تردُّ مِن قَدَر الله ؟ قال : هي مِن قَدَر الله " [3].

قلت : و في الباب عن[4] بُرَيْدَة ، أخرجه ابن أبي عاصم [5] ، و أنس[6] ، أخرجه أيضاً و أبي الدرداء ، أخرجه أبو داود [7].

---

[1] يُنْظَر الصحاح " رمم " ٥/١٩٣٦ ، ١٩٣٨ ؛ و اللسان ٣/١٧٣٧ .

[2] كذا ورد هنا : " خزامة عن أبيه " ، و لعل الصواب : " أبو خزامة عن أبيه " كما صرَّح بذلك الحافظ في الفتح ١٤٢/١٠ ، و الله أعلم .

[3] أخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب الطب ، باب ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً ٢/٢٦٥ ؛ و أخرجه أيضاً أحمد ٤٢١/٣ ؛ و الترمذي ، في الطب ، باب ما جاء في الرقى و الأدوية ٤/٣٩٩ — ٤٠٠ ، و في كتاب القدر ، باب ما جاء لا تردُّ الرقى و لا الدواء من قدر الله شيئاً ٤/٤٥٣ — ٤٥٤ ؛ و الطبراني في الكبير ٦/ ٤٧ ؛ و الحاكم ٤/١٩٩ ؛ و ابن عبد البر في الاستيعاب ٤/ ١٦٤٠ ، من طرق عن الزهري ، و قد اختلف فيه عن الزهري :

فقيل : عن الزهري عن أبي خزامة عن أبيه عن النبي ﷺ . و رجَّحه الإمام أحمد ، و الترمذي - فيما تقدم من كتابيهما - و ابن عبد البر في الاستيعاب ٤/١٦٤٠ .

و قيل : عن الزهري عن ابن أبي خزامة عن أبيه عن النبي ﷺ . و رجَّحه ابن معين في رواية الدوري عنه . يُنْظَر : تاريخ ابن معين ٢/٧٠٣ .

و عند الطبراني — في الموضع السابق — و ابن عبد البر في الاستيعاب ٢/ ٦٠٦ : عن الزهري عن أبي خزامة عن الحارث بن سعد ... (و صوابه عن أبي خزامة أحد بني الحارث ... كما في الاستيعاب ٤/ ١٦٤٠) .

و قال الترمذي في الروايتين : " حسن صحيح " . هكذا في النسخة التي بين يديَّ من جامع الترمذي ، لكن الذي في تحفة الأحوذي : أنه سكت عليه في الموضع الثاني ، و قال في الموضع الأول : " هذا حديث حسن ... و لا يعرف لأبي خزامة غير هذا الحديث " اهـ .

و قال ابن عبد البر : " أبو خزامة هذا من التابعين ، لا من الصحابة ، على أن حديثه هذا مختلف فيه جداً " اهـ . الاستيعاب ٤/١٦٤٠ .

و قال الحافظ في التقريب : " ابن أبي خزامة عن أبيه ، و قيل : عن أبي خزامة عن أبيه — و هو الصحيح — مجهول "اهـ. ٦٩٠ ، فالله أعلم . ويُنْظَر أيضاً الإصابة ٢/ ٧١ ، و ٦/ ٣٥٤ ، و ٧ / ٥١

[4] حرف " عن " ساقط من ب ، و ع ، و قد نبه عليه في حاشية ع .

[5] لم أقف على حديث بريدة رضي الله عنه ، و الله أعلم .

[6] أخرجه الإمام أحمد ٣/١٥٦ من طريق عمران العَمِّي — و هو عمران بن قدامة — قال : سمعت أنساً يقول : إن رسول الله ﷺ قال : " إن الله عزَّ و جلَّ حيث خلق الداء خلق الدواء ، فتداووا " . قال الهيثمي : " رواه أحمد و رجاله رجال الصحيح ، خلا عمران العمي ، و قد وثقه ابن حبان و غيره ، و ضعفه ابن معين و غيره "اهـ . مجمع الزوائد ٥/٨٤ .

[7] روى أبو داود من طريق إسماعيل بن عَيَّاش عن ثعلبة بن مسلم عن أبي عمران الأنصاري عن أم الدرداء عن أبي

⇐

فصـــل

فيه إباحة التداوي [1] و جواز الطِّب . و هو ردٌّ على الصوفية أن الولاية لا يتـــم إلا إذا رضي بجميع ما نزل به من البلاء ، و لا يجوز له مداواته . و قد أباح الشارع ﷺ التـــداوي ، و قال للرجلين : " أيُّكما أطبُّ ؟ فقالا : أوَ في الطب خير يا رســـول الله ! فقـــال : أنـــزل الدواء[2] الذي أنزل الأدواء" - أخرجه مالك في " الموطأ" عن زيد بن أسلم [3].

و روى الأولى منه عاصم بن عمر[4] عن سهيل[5][عن أبيه] [6] عن أبي هريـــرة ﷺ مرفوعاً . و الباقي بأسانيد صحيحة[7] - فلا معنى لقول من أنكر ذلك .

و فيه الإعلام أن تلك الأدوية تشفي بإذن[8] الله تعالى ، و أن البرء ليس في وســـعه أن يعجِّله قبل نزول وقته [9].

الدرداء مرفوعاً : " إن الله أنزل الداء و الدواء ، و جعل لكل داء دواءً فتداووا ، و لا تداووا بحرام " . كتاب الطـــب باب في الأدوية المكروهة ٤/٧ .

و رواه الطبراني في الكبير ٢٤/٢٥٤ من طريق إسماعيل به ، إلا أنه لم يذكر أبا الدرداء . و رواه أيضاً ابن عبد الـــبر - في التمهيد ٥/٣٥٧ - من الطريق نفسها لكنه لم يذكر أم الدرداء . و صححه ابن الملقن في تحفة المنهاج ٢/٩ ، لكـــن ثعلبة بن مسلم الخَثْعَمي لم أر من وثقه غير ابن حبان - ٨ / ١٥٧ - فلا يرتقي سنده عن الحسن ، و لعله صححـــه لما يشهد له من أحاديث الباب ، و الله أعلم .

(1) من قوله : " فيه إباحة التداوي " إلى : " فلا معنى لقول مَن أنكر ذلك " نقله بتصرف من ابن بطال ، ل٧٨/أ-ب .

(2) وقع في ب ، و ع خطأً : " الداء " .

(3) زيد بن أسلم : ثقة عالم ، و كان يرسل ، تقدَّم .

و الحديث في الموطأ ، كتاب العين ، باب تعالج المريض ٢/٩٤٣ - ٩٤٤ .

(4) هو عاصم بن عمر بن حفص ، العُمَري ، أبو عمر ، المدني ، أخو عبيد الله العمري . ضعيف ، من السابعة ، روى لـــه الترمذي و ابن ماجه . يُنْظَر : الجرح ٦/٣٤٦ ؛ تهذيب التهذيب ٥/٤٥ ؛ التقريب ٢٨٦ .

(5) هو سهيل بن أبي صالح . صدوق تغيَّر حفظه بأَخَرَة ، تقدم .

(6) ما بين المعقوفتين ساقط من جميع النسخ ، و أثبته من التمهيد ٥/٢٦٣ .

و أبو صالح : هو ذكوان السمّان الزيّات . ثقة ثبت ، تقدَّم .

(7) قال ابن عبد البر - رحمه الله تعالى - عند شرح هذا الحديث : " هكذا هذا الحديث في الموطا منقطعاً عن زيـــد ابـــن أسلم عند جماعة ، رواته ثقات ، فيما علمت . و قد روى عاصم بن عمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيـــه عـــن أبي هريرة عن النبي ﷺ قوله : (أيكما أطب ؟) .

و أما (أنزل الدواء الذي أنزل الأدواء) فقد روي عن النبي ﷺ بغير هذا اللفظ آثار مسندة صحاح "اهـــ التمـــهيد ٥/٢٦٣ - ٢٦٤ .

(8) في م : " بعلم الله " .

(9) جملة : " و أن البرء ... " إلخ ساقطة من م .

و يُنْظَر التمهيد ٥/٢٦٤ .

و " الشفاء " ممدود [١] ؛ قال تعالى : ﴿ فيه شِفَاءٌ للنّاسِ ﴾ [٢] .
و قد سلف استثناء الهَرَم و الموت ، فالحديث ليس على عمومه .
و " الداء " ممدود مفتوح الدال ، لا غير [٣]. و " الدواء " فتح داله أفصح من كسرها كما قاله[٤] القرطبي [٥].

فصل

و قد تلافى الشارع ﷺ [٦] بآخر كلامه ما قد يعارَض به أوله ، بأن يقال: إنك قلت : لكل داء دواء ، و نحن نجد كثيراً من المرضى يداوون فلا يبرؤون ؟ فنبَّه على أن ذلك لفقد العلم بحقيقة[٧] المداواة لا لفقد الدواء .

و الناس يَلْحَوْن الطبيبَ و إنما ... غَلَطُ الطبيبِ[٨] إصابةُ المقدار[٩]

و الرب تعالى لو شاء لم يخلق داءً ،و إذ خلقه فلو شاء لم يخلق له دواءً و لا أذن له[١٠] في استعماله ، و إذ أذن فيه فقد ندب إلى تركه ؛ قال عليه السلام : " يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً [بغير حساب] [١١] لا يسترقون و لا يكتوون " [١٢].

---

[١] انظر المقصور و الممدود للفراء ص ٨٣ .

[٢] سورة النحل ، الآية ٦٩ .

[٣] انظر المقصور و الممدود للفراء ٣٨ .

[٤] في حاشية ب كلام شبه مطوس لم أتمكن من قراءته ، و الله أعلم .

[٥] في المفهم ٥٩٢/٥ ؛ و راجع أيضاً الصحاح " دوى " ٢٣٤٢/٦ .

[٦] من قوله : " و قد تلافى الشارع " إلى " ... إصابة المقدار " ذكره المازري بنحوه في المعلم ٩٨/٣ .

[٧] رسم في ب بدل : " لفقد العلم بحقيقة " كلام آخر لم أتمكن من قراءته ، و الله أعلم .

[٨] كلمة " إصابة المقدار " ساقطة من ب ، و ع .

[٩] ذكره أيضاً القرطبي في المفهم /٥ ٥٩٣ ، إلا أن فيه : " المقدور " بدل " المقدار " . و لم أقف على قائله، و الله أعلم

[١٠] كلمة " له " لم ترد في م ، و ف ، و الله أعلم .

[١١] ما بين المعقوفين ساقط من جميع النسخ ، و أثبتُّه من الرواية .

[١٢] هذا الحديث جاء من طريق عدد من الصحابة و اللفظ المذكور هنا هو الأقرب إلى حديث عمران بن حصين رضي الله عنه مرفوعاً : " يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب ، لا يكتوون و لا يسترقون ،و لا يتطيَّرون ، و على ربهم يتوكلون . قال : فقام عكاشة فقال : يا رسول الله ! ادع الله تبارك و تعالى أن يجعلني منهم . فقال : أنت منهم . قال فقام رجل آخر فقال : يا رسول الله ! ادع الله أن يجعلني منهم . قال سبقك بها عكاشة " . أخرجه الإمام أحمد – و اللفظ له – في المسند ٤٤١ ، ١٣٦/٤ ؛ و مسلم ، في الإيمان ، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب و لا عذاب ١٩٨/١ برقم ٢١٨ .

و في رواية : " سبعمائة ألف " (١).

و لأبي عمر(٢) : " دخلَتْ أُمَّةٌ بقَضِّــها و قَضِيضِـها الجنــةَ ؛ كــانوا لا يســترقون و لا يكتوون " (٣).

و حديث ابن مسعود ﷺ : " فيأمر الله المَلَكَ بكتب(٤) رزقِه ، و أجله ، و أين يمــوت و أنكم تُعَلِّقون التمائمَ على أبنائكم من العين " . ذكره إسماعيل القاضي (٥) موقوفــاً . و قــد روي هذا المعنى مرفوعاً (٦).

ثم هذا فيمن استرقى و اكتوى قبل حصول مرض يوجبه ، فإذا وقع ندب إلى التــداوي لقوله ﷺ : " تداووا " (٧). و هذا أمر ، مع اعتقاد [ع/١٩٧] أن الفاعل الربُّ جلَّ جلالُه فالدواء لم يحدث شفاءً و لا ولَّده ، كما أن الداء لا يحدث سقماً .

---

(١) لم أقف على هذه الرواية ، لكن روى الشيخان من طريق أبي حازم عن سهل بن سعد ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " ليدخلنَّ الجنة من أمتي سبعون ألفاً ، أو سبعمائة ألف – لا يدري أبو حازم أيهما قال – متماسكون آخذ بعضــهم بعضاً ..." الحديث .

أخرجه البخاري ، في الرقاق ، باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب ٥/٢٣٩٦ برقم ٦١٧٧ ، و في باب صفــة الجنة و النار ٥/٢٣٩٩ برقم ٦١٨٧ ؛ و مسلم ، في الإيمان ، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغــير حساب و لا عذاب ١/١٩٨ برقم ٢١٩ .

(٢) في ع : " و في رواية لأبي عمر " .

(٣) ذكره أبو عمر في التمهيد ٥/٢٦٦ من حديث سعيد بن أبي سعيد مولى المهري عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً .

و رواه ابن حبان – الإحسان ٢/٥٠٥ – و الطبراني في الأوسط ٨/٩٧ ؛ و تمام في فوائده ١/١٩٨من طريق شــعيب ابن حرب عن عثمان بن واقد عن سعيد به مرفوعاً .

و سعيد بن أبي سعيد ، أبو سُمَيْط مولى المهري لم أر من وثقه غير ابن حبان ، لكنه قال : إنه من أتباع التابعين؛ فعليــه يكون الإسناد منقطعاً ، و الله أعلم . يُنْظَر ترجمة سعيد مولى المهري في : التاريخ الكبير ٣/٤٧٤ ؛ الجــرح ٤/٣٢ ؛ الثقات ٦/٣٦٣ ؛ لسان الميزان ٣/٣١ .

و معنى قوله عليه الصلاة و السلام : " دخلت أمة بقَضِّها و قَضِيضِها الجنة " : أي بكل من فيها . يُنْظَر النهاية ٤/٧٤

(٤) وقع في ب ، و ع : " بثلاث " ، و في م : " فيكتب " ، و المثبت من ف ؛ لأنه ورد كذلك في رواية مسلم لحديــث ابن مسعود ﷺ ، كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

(٥) هو إسماعيل بن إسحاق القاضي ، تقدم .

(٦) هذا الحديث ذكره ابن عبد البر بنحوه مطوَّلاً من طريق إسماعيل بن إسحاق عن ابن مسعود ﷺ موقوفــاً عليــه ، و إسناده حسن . ثم قال ابن عبد البر :" و قد روي نحو هذا المعنى مرفوعاً عن النبي ﷺ من وجوه ثابتــة كثــيرة من حديث ابن مسعود و غيره "اهـ . التمهيد ٥/٢٦٨ .

و حديث ابن مسعود – دون قوله : " و أنتم تعلقون التمائم على أبنائكم من العين " – رواه البخاري في مواضع مــن صحيحه ، منها : " كتاب بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة ٣/١١٧٤ برقم ٣٠٣٦ ؛ و مسلم في كتاب القدر ، بــاب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه ...، ٤/٢٠٣٦ برقم ٢٦٤٣ .

(٧) هذا الحديث رواه عدد من الصحابة ، و قد سبق تخريجه في أوائل هذا الباب .

فـــائدة تتعلّق بحديث : " يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً "، ذكرناها استطراداً :

مَن هو الذي قيل له : " سبقك بها عكاشة " ؟

قال ثعلب : كان منافقاً . و هو مردود بما ذكره الخطيب [(١)] عن مجاهد أنه سعد بـــن عبادة [(٢)]. و هو بعيد منه .

و يجاب [(٣)] بأنه لم يبلغ منزلته لشهوده بدراً .

و هو من معاريض الكلام و الرِّفق بالجاهل في الخطاب .

أو أنه لم يهتم كما اهتم به[(٤)] عكاشة ، بل سمع فطلب ، و تجسم المادة [(٥)].

[(١)] الخطيب : هو الإمام العلامة ، الحافظ الناقد ، محدث العصر ، أبو بكر ،أحمد بن علي بن ثابت ، المعروف بـــالخطيب البغدادي ، صاحب التصانيف . ولد سنة ٣٩٢ ، و رحل إلى بلاد كثيرة طلباً للعلم ، و صنَّف و جمـــع ، و صحَّـــح و علَّل ، و جرَّح و عدَّل ، و صار أحفظ أهل زمانه على الإطلاق . من كتبه المطبوعة : " تاريخ بغداد " و " شـــرف أصحاب الحديث " و " الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة " ، و غيرها ، مات سنة ٤٦٣ ، رحمه الله تعالى .
انظر : الأنساب ١٥١/٥ ؛ المنتظم ٢٦٥/٨ ؛ السير ٢٧٠/١٨ .

[(٢)] أخرجه الخطيب في الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة ص ١٠٦ – ١٠٧ من طريق ابن جريج ، و ابن أبي نجيـــح عـــن مجاهد مرسلاً . و في كلا الطريقين إسحاق بن بشر ، أبو إسحاق البخاري ، و هو متروك ، و قد كذَّبــه بعضـــهم ، و الله أعلم . انظر : اللسان ٣٥٤/١ ؛ الفتح ٤٢٠/١١ .

[(٣)] أي إن صحَّ أنه سعد بن عبادة فيجاب ..." إلخ .

[(٤)] كلمة " به " وردت في م فقط .

[(٥)] كذا رسم في جميع النسخ : " و تجسم المادة " . و يبدو لي أن في الكلام سقطاً و تحريفاً ، يوضِّحه ما قاله ابن الجـــوزي في كتابه كشف المشكل من حديث الصحيحين – بعد أن ذكر قول ثعلب و قول مجاهد – : " فإن صحَّ هذا فســـعد بريء من النفاق ، و إنما يكون المنع لأحد ثلاثة أسباب " فذكر السببين المذكورين بنحوهما ، ثم قال : " و إما لأنـــه لو أجابه لقام آخر و آخر ... فاقتصر على الأول لئلاّ يقع ردٌّ للبعض "اهـــ. ٤٨٢/١ – ٤٨٣ .
و حكى ابن حجر عن ابن الجوزي أنه قال : " ... و أما الثاني فيحتمل أن يكون أريد به حسم المادة "اهـــ . الفتـــح ٤٢٠/١١ .
و ذكر الاحتمالات الثلاثة بنحوها ، المحب الطبري ، و جاء في آخر كلامه : " ... فاقتصر على الأول لئلا ينكســـر قلب البعض فحسم باب السؤال لذلك " – غاية الإحكام في أحاديث الأحكـــام ، ل / ٢٢٠ ٢٢١ ، برقـــم ٧٦٩ / الحديث –
فيظهر لي – بناءً على ما تقدم – أن كلمة " تجسم " محرَّفة من " فحسم " ، و الله أعلم .

باب هل يداوي الرجلُ المرأةَ و المرأة الرجلَ

[٥٦٧٩] ذكر فيه حديث **الرُّبَيْع بنت مُعَوَّذ قالت : " كنّا نغزو مع رســـول الله ﷺ نسقي القومَ و نخدمهم ، و نردُّ القتلى** [م/١٧- أ] **و الجرحى إلى المدينة " .**

هذا الحديث سلف في " الجهاد " [١] . [ب/٥٧-ب]

قال ابن بطال : " و إنما يجوز هذا للنساء المُتَجَالاّت [٢] اللاتي لا تُخْشى من قِبَلِهنَّ الفتنةُ و أما الجواري فلا يباشرن الرجال غير ذوي المحارم منهنَّ " [٣].

و عندنا إنما تجوز المداواة مع عدم المعالج من كل صنف [٤].

---

[١] صحيح البخاري ، كتاب الجهاد ، باب مداواة النساء الجرحى في الغزو، و باب ردُّ النساء الجرحى و القتلى ٣/١٠٥٦ برقم ٢٧٢٦ – ٢٧٢٧ .

[٢] المتَجَالاّت : أي المُسِّنات . انظر النهاية ١/٢٨٨ .

[٣] شرح ابن بطال ، ل٧٨/ب .

[٤] انظر : المهذب ٤/١١٥ ؛ روضة الطالبين ٧/٢٩ .

باب الشفاء في ثلاث

[٥٦٨٠] ذكر فيه حديث الحسين[١] ثنا أحمد بن مَنِيع [٢] ثنا مروان بن شجاع[٣] ثنا سالم الأفْطَس[٤] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس – رضي الله عنهما – [٥]قال : " الشفاء في ثلاثة : شَرْبَةِ عَسَل و شَرْطَةِ مِحْجَم ، و كَيَّة نار . و أنهى أمتي عن الكيِّ " . رَفَع الحديثَ .

و رواه القُمِّي[٦] عن ليث[٧] عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ في العسل و الحَجْم .

[٥٦٨١] ثم ساقه من حديث سالم الأفطس عن ابن جبير عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ : " الشفاء في ثلاثة : في شَرْطَة مِحْجَم ، أو شربة عسل ، أو كَيَّة بنار . و أنهى أمتي عن الكيِّ " .

---

[١] من قوله : " الحسين" إلى : " سالم الأفطس عن " لم يرد في ب ، و ع ، و الله أعلم .
و الحسين هذا : قيل : هو ابن محمد بن زياد القباني . و قيل : هو الحسين بن جعفر البِيْكَنْدي ، كما سيأتي .

[٢] أحمد بن مَنِيع : هو أبو جعفر ، البغوي ، ثقة حافظ ، تقدم .

[٣] هو مروان بن شجاع ، الجَزَري ، الحَرَّاني ، أبو عمرو ، و أبو عبد الله ، الأموي مولاهم . صدوق له أوهام ، مات سنة أربع و ثمانين و مائة ، روى له البخاري هذا الحديث و آخر في كتاب الشهادات ، و روى له أيضاً أبو داود و الترمذي و ابن ماجه . انظر : الجرح ٢٧٣/٨ ؛ تهذيب التهذيب ٨٥/١٠ ؛ التقريب ٥٢٦ ؛ فتح الباري ١٤٣/١٠

[٤] هو سالم بن عَجْلان ، الأفْطَس ، الأموي مولاهم ، أبو محمد ، الحَرَّاني . ثقة رمي بالإرجاء ، قتل سنة اثنتين و ثلاثين و مائة ، روى له البخاري و أبو داود و النسائي و ابن ماجه . انظر : الجرح ١٨٦/٤ ؛ تهذيب التهذيب ٣٨٢/٣ ؛ التقريب ٢٢٧ .

[٥] في م : " أنه قال " .

[٦] القُمِّي : هو يعقوب بن عبد الله بن سعد ، الأشعري ، أبو الحسن ، القُمِّي . صدوق يهم ، مات سنة ١٧٤ ،روى له البخاري في هذا الموضع الواحد معلقاً ، و احتج به الأربعة . انظر : الجرح ٢٠٩/٩ ؛ تهذيب التهذيب ٣٤٢/١١ التقريب ٦٠٨ ؛ الفتح ١٤٤/١٠ .

[٧] هو ليث بن أبي سليم ، صدوق اختلط جداً و لم يتميز حديثه فترك ، تقدم .

الشــــرح

روى البخاري الأول عن الحسين عن أحمد بن منيع . قيل : هو ابن محمد بن زياد ، أبو علي ، النيسابوري ، القَبَّاني،الحافظ [١]؛ قال الكلاَباذي [٢] :" كان عنده مسند أحمد بن منيع ، و بلغني أنه كان يلزم البخاري و يهوى هواه " [٣].

و قال الحاكم [٤]: هو الحسين بن [٥]جعفر البِيكَنْدي [٦].

و رواه ابن ماجه عن أحمد بن منيع بغير واسطة [٧].

و هو حديث[٨] عزيز من أفراد "الصحيح" لا نعرفه إلا من رواية مروان بن شجاع – هو الجَزَري – عن سالم الأفطس . و ليس لأحمد بن منيع في صحيح (خ) غير هذا الحديث الواحد،ولا لمروان بن شجاع ، ولا لسالم الأفطس فيه غير هذا الحديث ، وحديث آخر عنه [٩] عن سعيد بن جبير : " سألني يهودي من أهل الحِيرَة[١٠] : أيَّ الأجلين قضى موسى ؟ " [١١].

و لا لهما عند ابن ماجه غير هذا الواحد[١٢] .

---

[١] هو الإمام الحافظ ، شيخ المحدثين بخراسان ، الحسين بن محمد بن زياد ، أبو علي ، النيسابوري ، القَبَّاني . مات سنة تسع وثمانين ومائتين.قيل: إن البخاري روى عنه. انظر : السير ٤٩٩/١٣ ؛ تهذيب التهذيب٣١٧/٢ ؛التقريب ١٦٨

[٢] الكلاَباذي : هو الإمام الحافظ ، أحمد بن محمد بن الحسين ، البخاري ، الكلاباذي . مولده سنة ٣٢٣ ، و كان من الحفاظ المتقنين . له كتاب في رجال صحيح البخاري يسمَّى " الهداية و الإشاد في معرفة أهل الثقة و السَّداد الذين أخرج لهم البخاري في جامعه " ، مات سنة ٣٩٨ ، رحمه الله تعالى .

انظر : تاريخ بغداد ٤٣٤/٤ ؛ وفيات الأعيان ٢١٠/٤ ؛ السير ٩٤/١٧ .

[٣] الهداية و الإرشاد ١٧٥/١ .

[٤] في تاريخه ، على ما أفاده الحافظ في الفتح ١٤٣/١٠ .

[٥] وقع في غير م خطأً : " ابن أبي جعفر " .

[٦] هو الحسين بن يحيى بن جعفر ، البخاري ، البِيكَنْدي . قال عنه الحافظ : " مقبول ، من الثانية عشرة ، قيل : إن البخاري روى عنه " اهـ.التقريب ١٦٩ ؛ وانظر أيضاً تهذيب التهذيب ٢٢٣/٢ .

و ليس في البخاري عن الحسين هذا – سواء كان القباني ، أو البيكندي – سوى هذا الحديث ، على ما أفاده الحافظ في الفتح ١٤٣/١٠ ، و الله أعلم .

[٧] رواه ابن ماجه في سننه ، كتاب الطب ، باب الكَيِّ ٢٧٥/٢ – ٢٧٦ .

[٨] كلمة " حديث " ساقطة من ب ، و ع .

[٩] انظر : تحفة الأشراف ٤/ ٤١٤ ؛ و الحافظ في الفتح ١٠ /١٤٣ .

[١٠] الحِيرَة : مدينة كانت قرب الكوفة على موضع يقال له النَّجَف . وكانت مسكن ملوك العرب في الجاهلية . انظر : معجم البلدان ٣٢٨/١ .

[١١] صحيح البخاري ، كتاب الشهادات ، باب من أمر بإنجاز الوعد ٩٥٣/٢ برقم ٢٥٣٨ .

[١٢] انظر تحفة الأشراف ٤/ ٤١٥ .

و " القُمِّي " : بقاف مضمومة ، و وقع في بعض النسخ " الشعبي " [1]فاحذره .

قال الجَيَّاني [2] : و هو يعقوب بن عبد الله بن سعد [3] .

ذكره هنا استشهاداً ، و أسنده أبو نعيم في الطب[4] من حديث أحمد بن عبد الله بن يونس [5] و[6] جُبَارَة بن المُغَلِّس [7] عنه به ، لكن[8] بلفظ : " احتجموا ، لا يَتَبَيَّغ بكم الدمُ فيقتلكم " [9].

ووقع في الحميدي[10] – في أفراد البخاري- : رواه مجاهد عن طاووس عن ابن عباس .

و بعض الرواة يقول فيه : عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال : " في العسل و الحَجْم الشفاء " [11].

---

[1] لم أقف على اسم هذه النسخة ، و الله أعلم .

[2] الجَيَّاني : هو الإمام الحافظ ، الحجة الناقد ، محدث الأندلس ، الحسين بن محمد بن أحمد ، الغَسّاني ، أبو علي الجَيّاني مولده سنة سبع و عشرين و أربعمائة ، و كان من جهابذة الحفاظ ، بارعاً في اللغة و الأدب و الشعر و النسب . له تصانيف كثيرة ، منها : " تقييد المهمل و تقييد المشكل " في رجال الصحيحين . مات سنة ثمان و تسعين و أربعمائة ، رحمه الله تعالى . انظر : الصلة ١٤١/١ ؛ وفيات الأعيان ١٨٠/٢ ؛ السير ١٤٨/١٩ .

[3] انظر تقييد المهمل و تمييز المشكل للجياني ٢/ ٣٩١ .

[4] انظر تعقيب ابن حجر على ما قاله ابن الملقن في الفتح ١٤٤/١٠ .

[5] وقع في جميع النسخ خطأً : " يوسف " ، و المثبت من الطب النبوي لأبي نعيم ، ل ٣٦/ب .

و هو أحمد بن عبد الله بن يونس – و قد ينسب إلى جده – اليَرْبُوعي ، الكوفي . ثقة حافظ ، مات سنة سبع و عشرين و مائتين ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ٥٧/٢ ؛ تهذيب التهذيب ١/ ٤٤ ؛ التقريب ٨١ .

[6] وقع في ب ، و ع خطأً : " بن " . و جاء في حاشية ع : " لعله عن " !

[7] هو جُبَارة بن المُغَلِّس ، الحِمّاني ، أبو محمد ، الكوفي . ضعيف ، مات سنة إحدى و أربعين و مائتين ، روى عنه ابن ماجه . انظر : الجرح ٥٥٠/٢ ؛ تهذيب الكمال ٤٨٩/٤ ؛ التقريب ١٣٧ .

[8] وقع في ب ، و ع ، و ف : "بذلك " ، و المثبت من م ، كما هو في الطب النبوي ، ل / ٣٦ – ب .

[9] المرجع السابق .

و الحديث رواه أيضاً البزار – كشف الأستار ٣٨٩/٣ – و الطبري في تهذيب الآثار ١١٦/٢ ؛ و الطبراني في الكبير ٧٠/١١ ، كلهم من طريق القمي به نحوه مطوّلاً ، مرفوعاً عند الطبري و الطبراني ، و موقوفاً عند البزار و إسناده ضعيف لحال ليث بن أبي سليم ؛ فإنه اختلط جداً و لم يتميز حديثه ، كما سبق في ترجمته .

و قوله ﷺ : " لا يتبيَّغ بكم الدمُ " : أي لا يغلبكم الدم . انظر النهاية ١٧٤/١ .

[10] الحميدي : هو الإمام المتقن الحافظ ، محمد بن فتوح بن عبد الله ، الأزدي ، أبو عبد الله ، الحُمَيْدي ، الأندلسي الفقيه الظاهري ، صاحب ابن حزم و تلميذه . ولد سنة ٤٢٠ ، و رحل في طلب العلم إلى أمصار كثيرة ، من مصنفاته المطبوعة كتاب " الجمع بين الصحيحين " و كتاب " جذوة المقتبس " ، و توفي ببغداد سنة ٤٨٨ .

انظر : الأنساب ٢٣٣/٤ ؛ معجم الأدباء ٢٨٢/١٨ ؛ السير ١٢٠/١٩ .

[11] هذا الحديث ساقط من " الجمع بين الصحيحين " المطبوع بتحقيق د/ علي حسين البواب .

⇐

و قد ذكره بعدُ – أعني البخاري[1]– من حديث جابر ومن حديث أبي سعيد أيضاً.

و في الحِجامة : عن أنس ﷺ -أخرجه ابن ماجه بإسناد ضعيف [2]– و يُسَيْر بن عمرو [3] – أخرجه ابن سعد[4] – و ابن أبي ليلى [5]، و أُبي[6] ، و سمرة[7] و ابن عباس [8]

و قد ذكر ابن حجر كلام الحميدي و استغربه قائلاً : " وهذا الذي عزاه للبخاري لم أره فيه أصلاً ، بل ولا في غيره .
و الحديث الذي اختلف الرواة فيه : هل هو عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس ، أو عن مجاهد عن ابن عباس بلا واسطة ، إنما هو في القبرين اللذين كانا يُعَذَّبان " اهـ. الفتح ١٠/١٤٤ .

(١) في الباب التالي .

(٢) روى ابن ماجه عن جُبارة بن المُغَلِّس ، ثنا كَثير بن سُلَيْم ، سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ : " ما مررت ليلةَ أُسْرِيَ بي بملأ إلا قالوا : يا محمد ! عليك بالحجامة " . سنن ابن ماجه ، كتاب الطب ، باب الحجامة ٢/٢٧٣ ؛ و أخرجه أيضاً ابن عدي في الكامل ٦/٢٠٨٤ من طريق قتيبة بن سعيد و جبارة بن المغلس عن كثير به .
و إسناد ضعيف ، لضعف كثير بن سليم الضَّبي – التقريب ٤٥٩ – و الله أعلم .

(٣) هو يُسَيْر بن عمرو – أو ابن جابر – الكوفي ، و قيل : أصله أُسَير ، فسُهِّلت الهمزة . له رؤية ، مات سنة خمس و ثمانين . و قيل : عن ابن جابر آخر – تابعي ، و الله أعلم . انظر : الطبقات الكبرى ٦/١٤٦ ؛ الاستيعاب ١/١٠٠ ، ٤/١٥٨٣ ؛ أسد الغابة ٤/٧٤٤ ؛ الإصابة ٦ / ٣٥٢ ؛ التقريب ٦٠٧ .

(٤) كذا قال – رحمه الله تعالى – : " أخرجه ابن سعد " ، و لم أقف عليه في المطبوع من " الطبقات الكبرى " ، لكن أخرجه ابن أبي شيبة في ٨/٨٣ ؛ و ابن عبد البر في الاستيعاب ٤/١٥٨٤ من طريق سليمان الشيباني عن يسير بن عمرو – و حرف في المطبوع من المصنف إلى بشير بن عمير - مرفوعاً ، و رجاله ثقات ، و الله أعلم

(٥) لم أقف على حديث ابن أبي ليلى في " الطبقات الكبرى " ، لكن روى ابن أبي شيبة في ٨/٨٣ – بعد حديث يسير بن عمرو– عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : " طبَّ رسول الله ﷺ فبعث إلى رجل فحجمه " .
و إسناده إلى ابن أبي ليلى صحيح ، لكنه مرسل ، و الله أعلم .

(٦) رسم في ب ، و ع خطأً : " أبي سمرة " .
و لم أقف على حديث لأُبَيّ ﷺ بهذا الشأن ، و يبدو لي أن أصل العبارة : " و أبي هريرة و سمرة " ؛ و ذلك لأن ابن أبي شيبة ذكر بعد حديث ابن أبي ليلى حديث أبي هريرة ، ثم حديث سمرة ، و الله أعلم .
وحديث أبي هريرة ﷺ رواه ابن أبي شيبة من طريق أبي سلمة عنه مرفوعاً : " إن كان في شيء مما تداوون به خير ففي الحجامة " . و إسناده حسن ، و الله أعلم .

(٧) روى ابن سعد في طبقاته ١/٤٤٤ ؛ و ابن أبي شيبة في ٨/٨٤ – و اللفظ له – ؛ و أحمد ٥/٩ ، ١٥ ، ١٩ ؛ و ابن جرير في تهذيب الآثار ٢/١٠٧ ؛ و الحاكم - و صححه على شرط الشيخين و وافقه الذهبي - في المستدرك ٤/٢٠٨ ؛ والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٣٩ عن سمرة ﷺ مرفوعاً : " هذا الحجم . قال : و ما الحجم؟ قال : خير ما تداوى به الناس " ، و إسناده صحيح .

(٨) حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – لم أجده في المطبوع من الطبقات الكبرى ، لكن روى ابن أبي شيبة في ٨/٨٤ و أحمد ١/٣٥٤ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب الحجامة ٢/٢٧٣ ؛ و الترمذي ، في الطب ، باب ما جاء في الحجامة ٤/٣٩١ ؛ و الطبري في تهذيب الآثار ٢/١٠٣ – ١٠٤ ؛ و الطبراني في الكبير ١١/٣٢٥ ؛ و الحاكم في ٤/٤٠٩ ، كلهم من طريق عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس – رضي الله عنهما – : " ما مررت بملأ من الملائكة ليلة أُسْري بي إلا قالوا : عليك بالحجامة يا محمد " . اللفظ لأحمد . و صححه الطبري و الحاكم ، لكن ردَّ

⇐

و رجلٍ من الأنصار[(١)] ، أخرجها ابن سعد [(٢)].

و ترجم البخاري على حديث جابر ، و حديث [(٣)] أبي سعيد [(٤)] ، و في آخره : " فسقاه " – أي [(٥)] – " عسلاً ، فبرأ " .

عليه الذهبي بقوله : " لا " .

و قال الترمذي عقبه : " حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عباد بن منصور "اهـ ، لكن قال أبو حاتم : " هذا حديث منكر ... يقال : إن عباد بن منصور أخذ جزاءً من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن حَصين عن عكرمة عن ابن عباس ، فما كان من المناكير فهو من ذلك "اهـ . علل الحديث لابن أبي حاتم ٢/٢٦٠ .

و روى ابن حبان بإسناده عن يحيى بن سعيد القطان قال : " قلت لعباد بن منصور : عمّن سمعت : (ما مررت بملأ من الملائكة) ...فقال : حدثني ابن أبي يحيى عن داود بنُ الحصين هن عكرمة عن ابن عباس "اهـ . المجروحين ٢/١٦٦ .

و يُنْظَر : المسند بتعليق أحمد شاكر ٥/١٠٨ ؛ و السلسلة الصحيحة ٢/٢١٥ فما بعدها .

(١) لم أجده في طبقات ابن سعد ، لكن رواه ابن أبي شيبة في ٨/٨٥ ؛ و ابن جرير في تهذيبه ٢/١١ ، من طريق محمد ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن رجل من الأنصار مرفوعاً : " إن كان في شيء مما تعالجون به شفاء ففي شَرْطَة مِحْجَم ، أو في شربة عسل ..." الحديث .

و رواه ابن جرير أيضاً في تهذيبه ٢/١١١ ، ١١٢ من طريق يحيى بن أيوب ، و من طريق عمرو بن الحارث ، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب عن سُوَيْد بن قيس عن رجل من الأنصار مرفوعاً نحوه .

و رجاله ثقات ، إن كان الرجل المبهم هو معاوية بن خديج ﷺ ؛ على ما روى الإمام أحمد في ٦/٤٠١ ؛ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب الكيِّ ٤/٣٧٨ ؛ و الطبري في تهذيبه ٢/١١٠ و الطبراني في الكبير ١٩/٤٣٠ كلهم من طريق سعيد بن أبي أيوب عن يزيد بن أبي حبيب عن سويد بن قيس عن معاوية بن حُدَيْج ﷺ مرفوعاً نحوه ، و رجاله ثقات ، و الله أعلم .

(٢) كذا قال – رحمه الله تعالى – : " أخرجها ابن سعد " ، و لم أجدها في المطبوع من طبقاته ، لكنها أخرجها ابن أبي شيبة بالترتيب المذكور هنا – كما تقدم – فالله أعلم .

(٣) قوله : " و حديث أبي سعيد " إلى :" فبرأ " أُخِّر في نسخة م إلى ما بعد حديث عائشة رضي الله عنها ، في الباب التالي ، و كلاهما محتمل ؛ لأن البخاري ذكر في الباب التالي حديث عائشة ، و جابر ، و أبي سعيد .

(٤) يعني ترجم على حديث جابر و حديث أبي سعيد " باب الدواء بالعسل " ، و هو الباب التالي .

(٥) في م ، و ف :" أبي " ، بدل " أي " . كما تكررت في ب كلمة " عسلاً " .

باب الدواء بالعسل ، و قول الله تعالى : ﴿ فيه شِفَاءٌ للناسِ ﴾ [١]

[٥٦٨٢] ثم ساق فيه حديث عائشة – رضي الله عنها – : " كان عليه السلام يعجبه الحلواء و العسل" [٢] .

و قد اختلف أهل التأويل [٣] فيما عادت عليه الهاء التي في قوله تعالى : ﴿ فيه شفاءٌ للناسِ ﴾ :

فقال بعضهم: على القرآن . و هو قول مجاهد .

و قال [ب/٥٧-ب] آخرون : العسلُ . روي ذلك عن ابن مسعود و ابن عباس و هو قول الحسن[٤] و قتادة [٥]. و هو أولى ؛ بدليل حديثي الباب .

و قال قتادة في[٦] حديث أبي سعيد : " صدق القرآن و كذب بطن أخيك " [٧].

و في البخاري عن قتادة : " صدق الله " .

و قال بعضهم : فيه شفاء لبعض الناس . و تأوّلوا الآية و حديثي جابر و أبي سعيد على الخصوص ، و قالوا : الحِجامة و شرب العسل و الكيُّ إنما هو شفاء لبعض الأمراض دون بعض ألا ترى قولَه : " أو لَذْعَة بنار توافق الداء " ، فشرط عليه السلام موافقتها للداء فدلّ هذا أنها

---

[١] سورة النحل ، الآية ٦٩ .

[٢] روى البخاري بعده – برقم ٥٦٨٣ – حديث جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – قال : سمعت النبي ﷺ يقول : " إن كان في شيء من أدويتكم – أو يكون في شيء من أدويتكم – خير ففي شرطة مِحجَم ، أو شربة عسل أو لَذْعَة بنار توافق الداء ، و ما أحب أن أكتوي " .

ثم روى – برقم ٥٦٨٤ – عن أبي سعيد ﷺ : " أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : أخي يشتكي بطنه ، فقال : اسقه عسلاً . ثم أتاه الثانيةَ فقال : اسقه عسلاً . ثم أتاه الثالثة فقال : اسقه عسلاً . ثم أتاه فقال : فعلت ، فقال : صدق الله و كذب بطن أخيك ، اسقه عسلاً ، فسقاه فبرأ " .

[٣] من قوله :" و قد اختلف أهل التأويل " إلى : " و لم يؤت ملك سليمان ، و مثله كثير " ذكره ابن بطال ، ل٧٨/ب .

[٤] لم أقف عليه عن الحسن مسنداً ، و قد حكى ابن العربي و القرطبي عن الحسن نحو قول مجاهد ، فالله أعلم .
يُنْظَر : أحكام القرآن لابن العربي ١١٥٧/٣ ؛ و الجامع لأحكام القرآن ١٣٦/١٠ .

[٥] روى الطبري القول الأول عن مجاهد ، و الثاني عن هؤلاء المذكورين هنا – غير الحسن– و اختاره هو أيضاً .
يُنْظَر جامع البيان عن تأويل آي القرآن لابن جرير الطبري ١٤٠/١٤ – ١٤١ .

[٦] في ب ، و ع : " من " ، و الله أعلم .

[٧] لم أقف عليه بهذا اللفظ من حديث قتادة ، و الله أعلم .

إذا لم توافق الداء فلا دواء فيها . و قد جاء في القرآن ما لفظه لفظ العموم و المراد به الخصوص كقوله تعالى : ﴿ و ما خَلَقْتُ الجِنَّ و الإنْسَ إلاّ لِيَعْبُدُون ﴾ (١) يريد المؤمنين(٢) ؛ لقوله عزَّ و جَلَّ : ﴿ و لَقَدْ ذَرَأْنا لِجَهَنَّمَ كثيراً مِن الجِنِّ و الإنْسِ ﴾ (٣) أي خلقنا . و قال تعالى : ﴿ وَ أُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيءٍ ﴾ (٤) و لم تؤتَ مُلكَ سليمان [م/١٧-ب] ، و مثله كثير .

و قال المازريُّ : هذا الكلام من بديع صناعة الطب ؛ و ذلك أن سائر الأمراض الامتلائية إما أن تكون دَمَوِيَّة أو صفراوِيَّة أو سوداوية أو بَلْغَمِية :

فالأول شفاؤه إخراج الدم و الباقي (٥) الإسهالُ بما يليق بالخِلْط(٦) منها ؛ فكأنه نبه بالعسل [ع/١٩٨] على المُسْهِلات و بالحجامة على الفَصْد ، و وضع (٧) العَلَق (٨) و غيرهما مما في(٩) معناهما .

و قد قال بعضهم : الفَصْد يدخل في قوله ﷺ : " شَرْطَة مِحْجَم " .

و إذا أعيا الدواء(١٠) فآخر الطب الكيُّ ، فذكره في الأدوية لأنه يستعمل عند غلبة الطباع لقوى الأدوية ، و حيث لا ينفع الدواء المشروب . فيجب أن يُتَأَمَّل(١١) ما في كلامه من هذه الأساليب .

و تعقيبه بقوله : " لا أحب أن أكتوي " إشارة إلى أنه يؤخِّر العلاج به حتى تدفع الضرورة إليه ، و لا يوجد الشفاء إلا فيه ؛ لِمَا فيه من استعجال الألم الشديد في دفع ألم قد

---

(١) سورة الذاريات ، الآية ٥٦ .

(٢) وقع في ب ، و ع : " المؤمن " .
و ما ذكره الشارح هو قول زيد بن أسلم و سفيان و غيرهما .
و في تفسير الآية أقوال أخرى أيضاً . انظر تفسير الطبري ١١/٢٧ – ١٢ ، زاد المسير لابن الجوزي ٢١٣/٧ – ٢١٤

(٣) سورة الأعراف ، الآية ١٧٩ .

(٤) سورة النمل ، الآية ٢٣ .

(٥) رسم في ب ، و م ، و ف : " الثاني " ، و المثبت من ع . يعني باقي الأنواع الثلاثة . انظر المعلم ٩٩/٣ .

(٦) الخِلْط : ما خالط الشيءَ ، كأخلاط الدواء . و أخلاط الإنسان – في الطب القديم – أمزجته الأربعة ، و هي الدم و البلغم و الصفراء و السوداء . انظر المعجم الوسيط ٢٥٠/١ .

(٧) رسم في جميع النسخ خطأً : " وجع " ، و المثبت من المعلم ٩٩/٣ .

(٨) رسم في ب و ع خطأً : " المعلق " ، و في ف : " العين " ، و المثبت من م ، كما في المرجع السابق .

(٩) رسم في م خطأً : " و سيأتي " بدل " مما في " .

(١٠) في ع : " الداء " . و جاء في حاشية ب : " لعله الداء " .
قلت : المثبت موافق لما في المعلم ٩٩/٣ ، و الله أعلم .

(١١) رسم في م خطأً : " يقابل " .

يكون أضعفَ من الكيِّ .

ثم أجاب[١] عن شبه من ألْحَد[٢] و اعترض ، و أن هذا الذي أصابه الإسهال حصل من امتلاء و هَيْضَة[٣] ، فدواؤه تركه و الإسهالَ ، أو تقويته ، فلما أمره عليه السلام بشرب العسل فزاد منه فزاده ، فزاد منه إلى أن فنيت المادة فوقف الإسهال ، فيكون الخِلْط الذي كان بالرجل يوافق منه[٤] شرب العسل.والأطباء مجمعون على أن المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السِّن و العادة و الزمن و الغذاء المتقدَّم و التدبير المألوف و قوة الطباع .

و الإسهال يعرض من ضروب كثيرة – محلها كتب أهله – منها : الإسهال الحادث من التُّخَم و الهَيْضات . و هم مجمعون في مثل هذا على أن تُترك الطبيعة و فعلَها ، و إن احتاجت إلى معين على الإسهال أُعينَت ، ما دامت القوة باقية . فأما[٥] حبسها فضرر عندهم و استعجال مرض .

و لسنا نستظهر على قول رسول الله ﷺ بأن يصدِّقه الأطباء ، بل لو كذَّبوه لكذَّبْناهم و كفَّرناهم ، و صدَّقناه حتى يوجدوا المشاهدة لصحة ما قالوه ، فنفتقر حينئذٍ إلى تأويل كلامه ﷺ و تخريجه على ما يصحُّ .

و كذا القول في الماء للمحموم ، فإنهم قالوا عنه ما لم يقل . و هو لم يقل أكثرَ من قوله [ب/٥٨-أ] : " أبردوها بالماء "[٦] و لم يبيِّن الصفة و الحالة ، فمن أين لهم أنه أراد الانغماس في الماء ؟

– قلت : قد ذكر الانغماس عدة أيام في جِرْيَة الماء ، و الحديث إسناده جيد[٧] –

---

[١] يعني المازري .

[٢] من الشبه التي ذكرها المازري – رحمه الله تعالى – عن الملاحدة ثم أجاب عنها : أنهم قالوا : إن العسل مسهل ، فكيف يوصف لمن به الإسهال ؟!

و قالوا أيضاً : إن اغتسال المحموم بالماء البارد خطر و قرب من الهلاك ؛ لأنه يجمع المسام و يحقن البخار و يعكس الحرارة لداخل الجسم ، فكيف يوصف ذلك للمحموم ؟! . يُنْظَر المعلم ٣/٩٩ .

[٣] الهَيْضَة : مرض من أعراضه الإسهال و القيء . يُنْظَر اللسان " هيض " ٦/٤٧٣٧ .

[٤] كذا رسم في جميع النسخ : " منه " ، لكن في المعلم : " فيه " ، و هذا أظهر ، و الله أعلم .

[٥] في ب ، و ع : " فإنما " ، و في م : " و أما " ، و المثبت من ف ، كما في المعلم ٣/٩٩ .

[٦] رواه البخاري بنحوه من طريق عدد من الصحابة في باب الحُمَّى من فَيْح جهنم ، ص ٦٢٦ .

[٧] لعله يعني حديث ثوبان رضي الله عنه مرفوعاً : " إذا أصاب أحدكم الحُمَّى ، فإن الحمى قطعة من النار فليطفئها عنه بالماء فلْيستنقعْ نهراً جارياً ليستقبل جِرْيَة الماء فيقول " إلى أن قال : " فليغتمس فيه ثلاث غَمسات ثلاثة أيام ... " الحديث.

رواه أحمد في ٥/٢٨١ ؛ و الترمذي – و اللفظ له ، و قال : حديث غريب – في الطب ، الباب ٣٣، ٤/٤٠٩ ؛ و الطبراني في الكبير ٢/١٠٠ ، من طريق مرزوق أبي عبد الله الشامي ، ثنا سعيد – رجل من أهل الشام –أخبرنا ثوبان

⇐

و الأطباء يسلّمون أن الحمّى الصفراوية يدبَّر[١] صاحبها بسقي الماء البارد الشديد البرد ، نعم ، و يسقونه الثلج ، و يغسلون أطرافه بالماء البارد ؛ فغير بعيد أن يكون عليه السلام أراد هذا النوع من الحُمَّى ، فلا يبقى للملحد إلا أن يتقوَّل الكذبَ و يعارض كذبه بنفسه و هذا مما لا يلتفت إليه [٢].

و قال ابن بطال : " قوله : (صدق الله و كذب بطن أخيك) يدل على أن الكلام لا يحمل على[٣] ظاهره و لو حمل على ظاهره لبرئ المريضُ عند أوّل شربة ، فلما لم يبرأ دلَّ على أن الألفاظ مفتقرة إلى معرفة معانيها ، و ليست على ظواهرها " [٤].

و قال ابن الجوزي : يجاب عمّا اعتُرِض به على قوله لصاحب الإسهال : " اسقه عسلاً " من أربعة أوجه :

أحدها : أنه تأوَّل الآية ، و هي : ﴿ فيه شِفَاءٌ للنّاسِ ﴾ [٥] ، و لم يلتفت إلى اختلاف الأمراض .

ثانيها : أن ما كان يذكره عليه السلام من الطب على مذاهب العرب و عاداتهم ، كما في حديث إبراد الحمّى بالماء .

ثالثها : ان العسل كان يوافق ذلك الرجل ؛ فقد قال الخطابي : كان استطلاقه من الامتلاء و سوء الهضم [٦].

قلت : عند أبي نعيم أنه كان به[٧] هَيْضَة[٨] . و معناهما قريب .

رابعها : أن يكون أَمَرَه بطبخ العسل قبل سقيه . و هو يعقِّد البلغم [٩].

و ذكر ابن سعد عن عليٍّ ﷺ : " إذا اشتكى أحدكم شيئاً فليسأل امرأته ثلاثة[١٠]

عن النبي ﷺ ...فذكره . قال الحافظ ابن حجر : " في سنده سعيد بن زرعة ، مختلف فيه " اهـ . الفتح ١٠/١٨٧

(١) رسم في ب ، و ع ، و م خطأً : " يقدّم " ، و المثبت من ف ، كما في المعلم ٣/٩٩ .

(٢) يُنْظَر المرجع السابق ٣/٩٨ — ١٠٠ .

(٣) حرف " على " من م فقط ، كما في شرح ابن بطال ، لَ/ ٨٤ — ب .

(٤) المرجع السابق .

(٥) سورة النحل ، الآية ٦٩ .

(٦) يُنْظَر أعلام الحديث ٣/٢١١٠

(٧) كلمة " به " من ع فقط .

(٨) لم أقف على كونه حديثاً في الطب النبوي ، و إنما ذَكَر أبو نعيم حديث الباب هذا في علاج من كانت به الهيضة ، و الله أعلم . يُنْظَر الطب النبوي ل/٦٦ — ب .

(٩) يُنْظَر كشف المشكل من حديث الصحيحين ٣/١٥٩ .

(١٠) في م : " بثلاثة " .

دراهم من صداقها فيشتري به عسلاً ، و يشربه بماء السماء ، فيجمع الله له الهَنِيء المَـــرِيء ، و الماء المبارك ، و الشفاء " [1].

و قال ابن مسعود رضي الله عنه :" عليكم بالشفاءين[2]: القرآن و العسل " [3].

وقال الربيع بن خُثَيم [4]: " ما للمريض عندي إلا العسل ، و لا للنفساء إلا التمر " [5].

فصـــل

ذكر الموفق البغدادي [6] في كتابه " الأربعين الطبيَّة " منفعة العسل فأوضح ، فممـــا [7] ذكر :

انه ينفع[8] من لَسْع الهوامِّ و من السموم القاتلة ، و يحفظ جثث الموتى و كلَّ ما يــودَعَ فيه – و لذلك سمِّي الحافظ الأمين – و من نهش الهوامِّ ذوات السموم ، و من عَضَّة الكلْـــب

---

[1] لم أجده في الطبقات الكبرى ، لكن روى ابن أبي شيبة في ٨٦/٨ ؛ و ابن أبي حاتم في تفسيره ٢٦٨/٣ ، من طريـــق سفيان عن السدي عن يَعْفُور بن المغيرة عن علي رضي الله عنه نحوه ، و حسن الحافظ ابن حجر إسناده في الفتح ١٨٠/١٠ ، و الله أعلم .

[2] رسم في جميع النسخ : " الشفاء من " بدل :" الشفائين " ، و المثبت من الرواية .

[3] أخرجه ابن أبي شيبة في ٨٧/٨ من طريق الأسود ، و ابن جرير في تفسيره ١٤١/١٤ مـــن طريـــق أبي الأحـــوص ؛ و الحاكم في المستدرك ٢٠٠/٤ من الطريقين عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفاً عليه .
و أخرجه الحاكم – في الموضع نفسه – ؛ و ابن ماجه في كتاب الطب ، باب العسل من وجه آخر عن أبي الأحـــوص عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً . و صححه الحاكم على شرط الشيخين و سكت عليه الذهبي ، لكن قال البيـــهقي : " رفعه غير معروف ، و الصحيح موقوف "اهـــ . السنن الكبرى ، كتاب الضحايا ، باب أدوية النبي ﷺ ٣٤٤/٩ ..

[4] هو الربيع بن خُثَيم بن عائذ ، الثوري ، أبو يزيد ، الكوفي . ثقة عابد مخضرم ، قال له ابن مسعود رضي الله عنه : " لـو رآك رسول الله ﷺ لأحبَّك " . مات سنة إحدى – و قيل ثلاث – و ستين ، روى له الجماعة ، أبو داود في كتاب القـدر انظر : السير ٢٥٨/٤ ؛ تهذيب التهذيب ٢١٠/٣ ؛ التقريب ٢٠٦ .

[5] رواه عن الربيع بن خثيم ابن أبي شيبة في ٨٦/٨- ٨٧ ، و إسناده حسن .

[6] هو الشيخ العلامة ، الفقيه ، النحوي اللغوي ، الطبيب ، ذو الفنون ، موفق الدين ، عبد اللطيف بن محمد ، أبو محمد ، البغدادي ، الشافعي ، و يعرف أيضاً بابن اللبّاد . ولد سنة ٥٥٧ ، و رحل إلى بلاد عديدة ، و صنَّف تصانيف كثـيرة منها : " كتب الأربعين الطبية المستخرجة من سنن ابن ماجه ، و شرحه " ، و " الطـب مـن الكتـاب و السـنة " و غيرهما . مات سنة ٦٢٩ ، رحمه الله تعالى . انظر : إنباه الرواة ١٩٣/٢ ؛ تاريخ الإســلام للذهـبي – حـوادث و وفيات ٦٢١ – ٦٣٠ ص ٣٥٢ – ؛ السير ٣٢٠/٢٢ ؛ الأعلام ٦١/٤ .

[7] كلمة " مما " ساقطة من ب ، و ع . و في ف : " فما " ، و المثبت من م .

[8] في ب ، و م ، و ف : " و يمنع " ، و المثبت من ع ، كما في الأربعين الطبية ، ص ٢٣ .

الكَلِب[1] . و لم يُخلَق لنا شيء فيه معانيه،و لا [2] أفضل منه، و لا مثله . و أنفع للمشايخ و أرباب العِيالة [3] . و مضرته للصفراويين ، و دفع مضرته بالخَلِّ و نحوه. و هو في أكثر الأمراض والأحوال أنفع من السكر.وقدكان عليه السلام يشرب كل يوم قدح عسل ممزوجاً ، على الريق [4] ، و هي حكمة عجيبة في حفظ الصحة ، و لا يعقلها إلا العالِمون [5] .

و روى أبو نعيم من حديث الزبير بن سعيد الهاشمي[6] عن عبد الحميد بن سالم[7] عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : " من لعق العسل ثلاث غدوات في كل شهر لم يصبه عظيم من البلاء " [8] .

قال الموفق : و قد كان ﷺ بعد ذلك يغتذي بخبز الشعير مع الملح ، أو الخَلِّ و نحوه ، و يصابر[9] شَظَفَ العيش فلا يضره لِما سبق من شربه العسل على الرِّيق .

و قد كان يراعي أموراً في حفظ الصحة ، منها هذا ، و منها :

تقليل الغذاء ، و شرب [ب/٥٨/ب] المنقوعات ، و التطيُّب و الادِّهان ، و الاكتحال فكان يغَذِّي الدماغ بالمسك ، و القلبَ و روح الكبد و القلب بماء العسل. و يقلِّل الغذاء

---

(١) الكَلْب الكَلِب : أي الضاري الذي تعود أكل الناس . انظر اللسان " كلب " ٥/٣٩١١ .

(٢) كلمة " و لا " لم ترد في المطبوع من الأربعين الطبية ، و الله أعلم .

(٣) كذا ضبطت هذه الكلمة في م " عيالة " ، بالياء ، لكن في المطبوع من الأربعين الطبية : " عبالة " ، بالباء .

و العَبالة : بمعنى الضخامة . انظر اللسان " عبل " ٤/ ٢٧٨٩ .

و في زاد المعاد ٤/ ٣٣ : " أنفع للمشايخ و أصحاب البلغم " ، و في العمدة ٢١/ ٢٣٢: " و نفع لأصحاب البلاغم " فالله أعلم بالصواب .

(٤) لم أجده مسنداً ، و الله أعلم .

(٥) انظر الأربعين الطبية ، ص ٢٣ – ٢٥ .

(٦) هو الزبير بن سعيد بن سليمان ، الهاشمي ، المدني ، نزيل المدائن . ليِّن الحديث ، مات بعد الخمسين و مائة ، روى له أبو داود و الترمذي و ابن ماجه . انظر : الجرح ٣/٥٨٢ ؛ تهذيب التهذيب ٣/٢٧١ ؛ التقريب ٢١٤ .

(٧) هو عبد الحميد بن سالم ، أبو سالم ، مولى عمرو بن الزبير . روى عن أبي هريرة ، و عنه الزبير بن سعيد الهاشمي . قال البخاري : لا نعرف له سماعاً عن أبي هريرة . و ذكره ابن حبان في الثقات . و قال ابن حجر : مجهول .

انظر : التاريخ الكبير ٦/٥٤ ؛ الجرح ٦/١٣ ؛ الكامل ٥/١٩٥٦ ؛ الثقات ٥/١٢٧ ؛ تهذيب التهذيب ٦/١٠٤ ؛ التقريب ٣٣٣ .

(٨) رواه أبو نعيم في الطب النبوي ، ل/٣٢-ب ؛ و رواه أيضاً البخاري في تاريخه ٦/٥٤ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب العسل ٢/٢٦٧ ؛ و أبو يعلى في مسنده ١١/٢٩٩ ؛ و العقيلي في الضعفاء الكبير ٣/٤٠ ؛ و ابن عدي في الكامل ٥/١٩٥٦ ، كلهم من طريق الزبير بن سعيد به . و إسناده ضعيف للانقطاع بين عبد الحميد بن سالم و بين أبي هريرة ﷺ ، و أفاد العقيلي في الموضع السابق بأن هذا الحديث ليس له أصل عن ثقة ، و الله أعلم .

(٩) في ب ، و ع : " يصبر" .

الأرضي الجسماني و يغذه[١] بالنقيع ، فما أتقنَ هذا التدبير و أفضلَه ! [٢]

فصـــل [ع/١٩٩]

قد أسلفنا كلام ابن بطال في قوله ﷺ : " صدق الله و كذب بطن أخيك " [٣] .

و ذكر الخطابي فيه احتمالين :

أحدهما : أن يكون أخبر عن غيب أطلعه الله عليه بالوحي أن شفاءه بالعسل ، فكـــرَّر عليه الأمر بسقيه ليظهر ما وُعِد به .

الثاني : أن يكون قد علم أن ذلك النوع من المرض يشفيه العسل [٤].

فصـــل

ذكر ابن الأثير في " جامعه " عن ابن عمر – رضي الله عنهما – أنه كان إذا خرجـــت به قُرْحَة أو شيء لطخ الموضع بالعسل ، و يقرأ الآية [٥].

و كان يقول : " عليكم بالشفاءين[٦] : القرآن و العسل " [٧].

و قال شقيق [٨] : قال[٩] عليه السلام:"المبطون شهيد ، و دواء المبطون العسل " [١٠].

---

[١] كذا رسمت في ب ، و م ، و ف " يغذه " ، و هي ساقطة من ع ، كما أنها لم ترد في الأربعين الطبية ، و قد قلبتـــها على وجوه و لم يظهر لي الوجه المناسب بهذا الموضع ، لكن جاء في المرجع المذكور – في هذا السياق – : " و منـــها شرب بعض النقوعات ليصرف بها غذاءه ... و يقلل من الغذاء الأرضي مع مراعاة الأمر السماوي " .

[٢] انظر : الأربعين الطبية ، ص ٢٥ ؛ و الطب من الكتاب و السنة ص ١٣٤ – ١٣٥ .

[٣] سبق كلام ابن بطال قريباً في ص ٥٠٦ .

[٤] كلام الخطابي – رحمه الله تعالى – ذكره ابن الجوزي في كشف المشكل ١٦٠/٣ . و انظر أعلام الحديـث ٢١٠٧/٣ ، ٢١١٠ –٢١١١ .

[٥] يعني قوله تعالى : ﴿ يَخْرُجُ مِنْ بُطونِها شَرابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوانُه فيه شِفَاءٌ للنَّاسِ ﴾ سورة النحل ، الآية ٦٩ . و هذا الأثر عزاه السيوطي إلى حميد بن زنجويه . انظر الدر المنثور في التفسير المأثور ١٤٥/٥ .

[٦] رسم في جميع النسخ : " الشفاء من " ، و المثبت من رواية الحديث .

[٧] كذا وقع هنا : " و كان يقول ..." إلخ ، و هذا يعني أنه من تمام كلام ابن عمر ، و ليس كذلك ؛ لأن ابن الأثير ذكـر ما تقدم عن نافع عن ابن عمر . ثم ذكر " عن شقيق بن سلمة قال : سمعت عبد الله يقول ..." فذكره . و الظـاهر أن عبد الله هذا هو ابن مسعود ، كما سبق ذلك عنه قريباً في ص ٥٠٧ ، وانظر جامع الأصول في أحـــاديث الرســول ﷺ لابن الأثير ٥١٨/٧ .

[٨] كذا وقع هنا:" و قال شقيق " ، و هو خطأ ؛ لأن في المرجع السابق : " أبو هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ..."

[٩] كلمة " قال " ساقطة من م .

[١٠] الشطر الأول من هذا الحديث : " المبطون شهيد " أخرجه البخاري من طريق أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ مرفوعـاً في باب ما يذكر في الطاعون ، ص ٦٢٩ .

فصـــل

العسل يُذَكَّر و يؤنَّث . ذكره أبو حنيفة في " النبـــات " . و يُجمَـع عُسُـــولاً و أَعْسالاً [1] و عُسْلاناً و عُسْلاً ، إذا أردت فِرقاً منه و ضروباً .

و له أسماء فوق المائة،منها : الأَرْيُ ، و السَّلْوى، و الذَّوْب ، و الذُّواب ، و الشَّـــهْد ، و النَّسيل ، و النسيلة ، و الطِّرْم ،و جَنَى النحل ، و لعاب النحل ، و ريقه ، و مُجَاجُه [2] .

فصـــل

ذكر ابن الجوزي أن النهي عن الكيِّ[3] على خمسة أضرب :

كَيُّ الصحيح لئلاّ يسقُمَ ، كفعل الأعاجم و كثير من العرب ، يعظِّمون أمـــره علـــى الإطلاق ، و يقولون : إنه يحسم الداء ، و إذا لم يفعل عَطِبَ صاحبُه ؛ فالنهي عنه إذاً لذلـــك .

و تكون الإباحة[4] لمن طلب الشفاءَ و رجا البُرْءَ من فضله – عزَّ و جلَّ – عند الكيِّ فيكـــون سبباً لا علة .

و قد يكون نهى عنه في علة[5] علم أن الكيَّ لا ينجع فيها[6] ، و قد كان عمران بـــن حصين ﷺ به علة الناسور ، فيحتمل أن يكون نهاه عن الكيِّ[7] في موضع من البدن لا يؤمَن[8] فيه الخطر .

و أما الشطر الثاني منه فلم أقف عليه ، و الله أعلم .

(1) رسم في جميع النسخ : " أعسلاً " ، و المثبت من كتاب النبات ص ٢٥٧ .

(2) انظر كتاب النبات ، ص ٢٥٧ – ٢٦٣ .

(3) كذا هنا : " أن النهي عن الكي " ، و كلمة " النهي عن " لا توجد في كلام ابن الجوزي ، و لا تناسب السياق ؛ فـإن ابن الجوزي – رحمه الله تعالى – ذكر أن الكي أحياناً يكون منهياً عنه ، و أحياناً يكون مأموراً به ، و أحياناً يكـــون مباحاً ، كما سيأتي ، و الله أعلم .

(4) رسم في جميع النسخ : " للإباحة " ، و المثبت من كشف المشكل ٨٤٠/١ .

(5) في جميع النسخ :" علمه " ، و المثبت من المرجع السابق .

(6) في م : " فيه " .

(7) لعله يعني ما رواه الحسن عن عمران بن الحصين ﷺ قال : " نهانا رسول الله ﷺ عن الكيِّ ، فاكتوينا ، فما أفلحنـا و لا أنجحنا " . أخرجه أحمد في ٤٢٧/٤ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب الكي ٣٧٥/٢ ، و أبو داود ، في الطـــب ، باب في الكي ٥/٤ ؛ و الترمذي – و قال : حسن صحيح – في الطب ، باب ما جاء في كراهية التـــداوي بـــالكي ٣٨٩/٤ ؛ و ابن حبان ، و اللفظ له – الإحسان ٤٤٥/١٣ ؛ و الحاكم ٢١٣/٤ ، من طرق عن الحسن به .

(8) رسم في ب ، و ع : " لا فرق " ، بدل :" لا يؤمَن " .

و كيٍّ الجرح إذا نَغِل[1] ، و العضو إذا قُطِع ، فهذا مأمور به كما يؤمر باتِّقــاء الحــرِّ و البرد .

و كيّ لا يدرى[2] هل ينجح فيه أم لا - كما في الدواء - فهذا يخرج المتوكــل عــن توكُّله . و عندنا أن ترك التداوي في[3] مثل هذه الحال أفضل [4].

و كذا قاله ابن حبان في حديث عمران بن حصين ﷺ : هذا في الابتداء بالكي من غير علة توجبه[5] كما كانت العرب تفعله يريدون به الوسم . و في حديث جابر [6]إباحة استعماله لِعِلّة تحدث ، من غير الاتِّكال عليه في برئها .

و قال ابن التين : هو نهي كراهة ؛ لِمَا يُخاف أن سراقى [7]إليه ؛ يدل عليه قوله بعدهـا : " و ما أحب أن أكتوي " .

وحديث :" لا يكتوون " محمول[8] على من اتَّخذه عادة،و إلا فقد اكتوى الصحابـة [9] وهم أفضل هذه الأمة .

فصــل [م/١٨-ب]

قال الخطابي : هذه القسمة في التداوي مُنْتَظِمة جملةَ ما يتداوى به الناس ؛ و ذلــك أن الحَجْم يستفرِغ الدمَ ، و هو أعظم الأخلاط و أنجحها شفاءً عند الحاجة إليه .

---

[1] نَغِل : أي فسد . انظر النهاية ٨٨/٥ .

[2] يقرأ ما في ب ، و ع : " الأيادي " بدل " لا يدرى " .

[3] حرف " في " ساقط من ب .

[4] انظر كشف المشكل ٨٤٠/١ .

[5] رسم في جميع النسخ : " بوجه " ، و المثبت من الإحسان ٤٤٧/١٣ ، وقد ورد في حاشية ب : " لعلـــه : توجـد ، أو توجبه " اهـــ .

[6] روى أبو الزبير عن جابر ﷺ قال : " رُمِيَ سعد بن معاذ في أَكْحَله ، قال فحسمه النبي ﷺ بِمِشْقَصٍ ، ثم ورمت فحسمه الثانية " . أخرجه ابن أبي شيبة في ٦٣/٨ ؛ و أحمد ٣١٢/٣ ، ٣٥٠ ، ٣٨٦ ؛ و مسلم – و اللفظ لــه – في السلام ، باب لكل داء دواء و استحبابُ التداوي ١٧٣١/٤ برقم ٢٢٠٨ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب من اكتوى ٢٧٦/٢ ؛ و أبو داود ، في الطب ، باب في الكي ٥/٤- ٦ ؛ و ابن حبان – الإحسان ٤٤٧/١٣ – ؛ و الحـــاكم ، من طرق عن أبي الزبير عن جابر ﷺ به .

[7] هذه الكلمة رسمت في ب ، و ع ، و ف : " سراقى " – غير منقوطة إلا في حرف القاف – و هي تقرأ في م : " سيوئ لي" – غير منقوطة أيضاً – و قد قلبتها على وجوه لكن لم أتبينها ، و الله أعلم .

[8] كلمة " محمول " ساقطة من ب ، و ع .

[9] كلمة " الصحابة " ساقطة من ب ، و ع .

و العسل مُسْهِل ، و يدخل أيضاً في المعجونات(1) المُسْهِلَة ليحفظ على تلك الأدوية قواها ؛ فيسهل الأخلاط التي في البدن .

و أما الكيُّ فإنما هو في الداء العُضال و الخِلْط الباغي الذي لا يُقْدَر على حسم [ب/٥٩-أ] مادته إلا به . و قد وصفه الشارع ﷺ ثم نهى عنه كراهةً لِما فيه من الألم الشديد و الخطر العظيم . وقد كوى الشارع ﷺ سعد بن معاذ على أَبْجَله (2).

و قال الداودي : كوى أسعدَ(3) بن زُرارة من الذُّبَحَة(4) . و أمر بالكي ، و قال : " إن فيه شفاءً " (5).

فصل

و قوله في حديث جابر رضي الله عنه : " أو لَذْعَة بنار " : يقال : لذعته النارُ لَذْعاً : أي أحرقته

و قوله فيه : " إن كان في شيء من أدويتكم – أو يكون في شيء من أدويتكم – خير

---

(1) رسم في ب ، و ع ، و م : " المتخومات " ، و المثبت من ف ، كما في أعلام الحديث٣/٢١٠٥ .

(2) انظر أعلام الحديث ٣/٢١٠٥ .

و جاء في حاشية ب ، و ع – معلّقاً على كلمة " أبجله " – : " بيان : على أكحله " اهـ .

قلت : كلا اللفظين ورد في حديث سعد بن معاذ رضي الله عنه ، لكن الذي في المرجع السابق :" أبجله " .

قال ابن الأثير عند تفسير كلمة " أبجله " الواردة في هذا الحديث : " الأَبْجَل : عِرْق في باطن الذراع . و هو من الفرس و البعير بمنزلة الأَكْحَل من الإنسان .

و قيل : هو عرق عظيم في الرجل فيما بين العصب و العظم " اهـ . النهاية ٩٨/١

و الحديث رواه ابن أبي شيبة في ٨/ ٦٣ ؛ و أحمد ٣/ ٣٥٠ ؛ مسلم في كتاب السلام ، باب لكل داء دواء ٤/ ١٧١٣ برقم ٢٢٠٨ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب من اكتوى ٢٧٦/٢ ؛ و أبو داود ، في الطب ، باب الكي ٤/ ٥ ؛ و ابن حبان – الإحسان ١٣/ ٤٤٦ ؛ و الحاكم في المستدرك ٤/ ٤١٧ من طرق عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه بنحوه .

(3) في ب ، و م ، و ف : " سعد " و المثبت من ع ، و قد صوبه في حاشية ب .

(4) حديث كيِّ النبي ﷺ أسعد بن زرارة رضي الله عنه حديث صحيح ، رواه عدد من الصحابة :

فقد رواه عبد الرزاق في المصنف ٤٠٧/١٠ ؛ و ابن أبي شيبة ٦٥/٨ ؛ و أحمد ٦٥/٤ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب من اكتوى ٢٧٦/٢ ؛ و الترمذي ، في الطب ، باب ما جاء في الرخصة في ذلك – يعني الكي – ٣٩٠/٤ ؛ و أبو يعلى ٢٧٤/٦ – ٢٧٥ ؛ و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٢١/٤ ؛ و الطبراني في الكبير ٣٠٤/١ ، ١٠١/٦ ؛ و الحاكم ٢١٥/٤ –٢١٦ ؛ و البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الضحايا ، باب ما جاء في إباحة قطع العروق و الكي ٣٤٢/٩ . و انظر أيضاً مجمع الزوائد ٩٨/٥ .

و الذُّبَحَة " – بفتح الباء و قد تسكن – : وجع يعرض في الحلق من الدم . و قيل : هي قرحة تظهر فيه فينسدُّ معها و ينقطع النفس فيقتل " اهـ. النهاية ١٥٣/٢ – ١٥٤ .

(5) لم أقف عليه ، و الله أعلم .

ففي " كذا : قال ابن التين : صوابه : " أو يكن " ؛ لأنه مجزوم ب"إن" [١].

و لعلَّ هذا قبل أن يعلم أن لكل داء شفاءً .

فصـــل

و قوله في حديث أبي سعيد ﷺ : " أخي يشتكي بطنه ، فقال : اسقه عسلاً " : قـــال ابن التين : يجوز أن تكون شكوى أخيه من برد ، أو فصل بلغم فينفعه العسل .

و قيل : لبركة أمره عليه السلام له ؛ فيكون خاصاً بذلك الرجل [٢].

و قوله : " فبرأ " : هو بفتح الراء ، و يجوز " بَرِئَ " . ذكرهما ابن التين [٣].

فصـــل

حديث أبي سعيد ﷺ أخرجه البخاري من حديث سعيد[٤] عن قتادة عن أبي المتوكِّل[٥]

و أخرجه م من حديث شعبة بدل سعيد [٦].

و أبو المتوكل : اسمه علي بن داود ، و يقال : دُؤاد [٧].

و فيه [٨] : " فلم يزده إلا استطلاقاً " : أي إسهالاً .

---

(١) انظر كلام الحافظ ابن حجر في توجيه ذلك في الفتح ١٠/١٤٧ .

(٢) انظر أعلام الحديث ٣/٢١١١ .

(٣) انظر الصحاح " برأ " ١/٣٦ .

(٤) سعيد : هو ابن أبي عروبة . ثقة حافظ ، و كان من أحفظ الناس في قتادة ، تقدم .

(٥) هو علي بن داود — و يقال ابن دُؤاد — أبو المتوكل ، الناجي ، البصري ، مشهور بكنيته . ثقة ، مات سنة ثمان و مائـة — و قيل قبل ذلك — روى له الجماعة . انظر : الجرح ٦/١٨٤ ؛ تهذيب الكمال ٢٠/٤٢٥ ؛ التقريب ٤٠١

(٦) كذا قال — رحمه الله تعالى — لكن الحديث أخرجه مسلم أولاً من طريق شعبة ، ثم من طريق سعيد ، إلا أنه لم يسـق لفظ سعيد ، بل قال : " ... إن أخي عرب بطنه ، بمعنى حديث شعبة " اهـ . صحيح مسلم ، كتـاب السـلام ، باب التداوي بسقي العسل ٤/١٧٣٦ — ١٧٣٧ برقم ٢٢١٧ .

و أخرجه البخاري أيضاً من طريق شعبة عن قتادة ،كما سيأتي في " باب دواء المبطون " ، ص ٦١٧ .

(٧) رسم في م ، و ف خطأً : " داور " بدل " دؤاد " .

(٨) هذه الجملة وردت في رواية شعبة .

باب الدواء بألبان الإبل

[٥٦٨٥] ذكر فيه حديث العُرَنيين ، السالف في " الطهارة " [١].
ثم ترجم له :

باب الدواء بأبوال الإبل

[٥٦٨٦] و ذكره أيضاً [٢].

و ذكر الخطيب في " الفصل للوصل " أن حميد بن أبي حميد[٣] الذي[٤] أشار البخاري إلى متابعته في كتاب " الطهارة " [٥] رواه عن أنس من غير قوله : " و أبوالها " ، فإنه رواها عن قتادة عن أنس[٦] . أي[٧] كما هنا .

قال[٨] : و وقع في بعض الأحاديث الباطلة من حديث أبي هريرة ﷺ أن الله عاتبه لما قطع أيديَهم و سَمَل أعينَهم بالنار ، فانزل الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الذينَ يُحَارِبونَ اللهَ

---

[١] صحيح البخاري ، كتاب الوضوء ، باب أبوال الإبل و الغنم و الدواب و مرابضها ٩٢/١ برقم ٢٣١ .
و لفظه : عن أنس ﷺ : " أن ناساً كان بهم سَقَم قالوا : يا رسول الله ! آوِنا و أطعِمْنا . فلما صحُّوا قالوا : إن المدينة وَخِمة . فأنزلهم الحَرَّة في ذَوْد له ، فقال: اشربوا من ألبانها . فلما صحُّوا قتلوا راعيَ النبي ﷺ و استاقوا ذَوْدَه فبعث في آثارهم ، فقطع أيديَهم و أرجلهم و سَمَرَ أعينَهم ، فرأيت الرجلَ منهم يَكْدِم الأرض بلسانه حتى يموت " .
قال سلام : " فبلغني أن الحجاج قال لأنس : حدِّثني بأشد عقوبة عاقبه النبي ﷺ ، فحدَّثه بهذا ، فبلغ الحسن فقال : وَدِدْتُ أنه لم يحدِّثه " .

[٢] يعني حديث العُرَنيين السالف .

[٣] هو حميد بن أبي حميد الطويل ، ثقة مدلِّس ، تقدم .

[٤] رسم في ب : " الذين و " ، و في ع : " و " بدل : " الذي " .

[٥] كذا قال – رحمه الله تعالى – : " في كتاب الطهارة " ، و البخاري لم يشر إلى متابعة حميد في كتاب الوضوء ، و إنما أشار إليها في كتاب الزكاة ، في باب استعمال إبل الصدقة و ألبانها لأبناء السبيل ٥٤٦/٢ برقم ١٤٣٠ .

[٦] رواه الخطيب بإسناده من طريق إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس ﷺ . و جاء فيه : " ... فشربتم من ألبانها و أبوالها ..." الحديث .
ثم بيَّن الخطيب – رحمه الله تعالى – أن هذا الحديث فيه لفظة واحدة لم يسمعها حميد من أنس ، و إنما رواها عن قتادة عن أنس . و هي قوله : " و أبوالها " . انظر الفصل للوصل المدرج في النقل ٦١١/٢ – ٦١٢ .

[٧] لفظة " أي " لا توجد في م .

[٨] كذا قال : " قال " ، و كأن القائل الخطيب ، لكن لم أقف عليه في المرجع السابق ، و الله أعلم .

و رَسولَه ﴾ ...الآيات [١].

و ذكر أبو نعيم في " طبِّه " أنه عليه السلام قال : " عليكم بأبوال الإبـــل البريــة[٢] و ألبانها " [٣].

و أخذ أصحابنا من هذا الحديث التداوي بالنّجاسات [٤].

و عند مالك[٥] أنّ أبوال الإبل طاهرة،و كذاكل ما يؤكل لحمه [٦].قيل له : فأبوال الخيل ؟ قال : لا خير فيه . قيل له : تُحْلب[٧] فتبول في اللبن ؟ قال : أرجو أن لا يكون به بأس .

---

[١] كذا في جميع النسخ : " الآيات " ، و إنما هي الآية ٣٣ و التي تليها ، من سورة المائدة ، و الله أعلم .
و هذا الحديث لم أقف عليه بهذا اللفظ ، لكن روى عبد الرزاق في مصنفه ١٠٧/١٠ — ١٠٨من طريق صالح مـــولى التوأمة عن أبي هريرة ﷺ قال : " قدم على النبي ﷺ رجال من بني فزارة ..." فذكر هذا الحديث بنحوه، و جـــاء في آخره :" قال أبو هريرة : فنزلت فيهم هذه الآية : ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله و رسوله ﴾ قال : فترك النــبي ﷺ سملَ الأعين بعدُ " . و إسناده ضعيف جداً ؛ لأن فيه إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الســـلمي و هـــو مـــتروك ، و شيخه صالح مولى التوأمة ، قد اختلط . انظر التقريب ٩٣ ، و ٢٧٤ .
و رواه الواقدي عن إسحاق عن صالح عن أبي هريرة ﷺ بنحوه ، و إسناده هو الآخر ضعيف جداً ؛ لأن الواقــدي متروك . انظر المرجع السابق ٤٩٨، و الله أعلم
و روى أبو داود من طريق الليث بن سعد عن محمد بن عجلان عن أبي الزِّناد : " أن رسول الله ﷺ لما قطع الذين سرقوا لِقاحه و سمل أعينهم بالنار عاتبه الله تعالى في ذلك ، فأنزل الله تعالى في ذلك : ﴿ إنما جزاء الذين يحـــاربون الله و رسوله ﴾ ... الآية . سنن أبي داود ، كتاب الحدود ، باب ما جاء في المحاربة ١٣١/٤ .
و روى ابن جرير من طريق الوليد بن مسلم عن الليث بن سعد عن محمد بن عجلان نحوه ، و زاد : " قال — القـــائل غير محمد بن عجلان — : و كان هذا القول ذكر لأبي عمرو — يعني الأوزاعي — فأنكر أن تكون نزلـــت معاتبـــة ، و قال : بل كانت عقوبة أولئك النفر بأعيانهم ، ثم نزلت هذه الآية في عقوبة غيرهم ، ممن حارب بعدهم فرفع عنـــهم السمل " اهـــ . جامع البيان ٢٠٩/٦ ؛ و انظر أيضاً تفسير ابن كثير ٩٣/٣ .

[٢] رسم في ب ، و م خطأً : " البيرية " . و المثبت من ف ، و ع . و قد نبّه عليه في حاشية ب .

[٣] رواه أبو نعيم في الطب النبوي ل٦٦/ب من طريق دَفّاع بن دَغْفَل السدوسي عن عبد الحميد بن الصيفي عن أبيه عـــن جده صهيب الخير ﷺ مرفوعاً . و إسناده ضعيف ، لضعفُ دفاع . انظر التقريب ٢٠١ .
و عزاه السيوطي إلى ابن السني ، و أبي نعيم في الطب ، و رمز لـــه بالصحـــة ! انظـــر : الجـــامع الصغـــير ٦٤/٢ ؛ و السلسلة الضعيفة ٥٩٥/٣ .

[٤] انظر صحيح مسلم بشرح النووي ١٥٤/١١ ؛ و المجموع شرح المهذّب ٥٤٧/٢ — ٥٤٩ .

[٥] من قوله : " و عند مالك " إلى : " السنة الثابتة " ذكره بنحوه ابن بطال في شرحه ل٧٩/أ .

[٦] انظر كتاب الجامع لابن أبي زيد ص ٢٣٧ ؛ و بداية المجتهد لابن رشد ٥٨/١ ؛ و البيان و التحصيل ٢٩٢/٣ — ٢٩٣

[٧] كذا وقع هنا — تبعاً لابن بطال — قيل له : تحلب " . و هذا القول ذكره ابن رشد بنحوه إلا أنه ذكر الأتـــن ، بـــدل الخيل ، كما أنه قال : " ... قيل له : فالشاة تحلب ...". البيان و التحصيل ٣/ ٢٩٣ ، و الله أعلم

و القول الصحيح في ذلك قول من شهدت له السنة الثابتة [١].

فصل

قوله : " كان بهم سقم " : هو بضم السين ، و فتحها ، مثل حُزْن و حَزَن [٢].

و معنى " يَكْدِم الأرضَ بلسانه[٣] " : يلعقها من شدة العَطَش و ألم الجراح ؛ يقال : كَدَم يَكْدِم : إذا عضَّ بأدنى الفمِّ [٤].

و قوله : " قال[٥] سلاّم -يعني ابن مِسكين[٦] فبلغني أن الحجاج[٧] قال لأنس : حدِّثني بأشد عقوبة عاقبها[٨] النبي ﷺ ، فحدثه بهذا ، فبلغ الحسنَ فقال : وَدِدْت أنه لم يحدثه بهذا " : يريد لئلاّ يجترئ [ع/١٠٠] الحجاج و يزيدَ في العقوبة ، و يحتجَّ بذلك على ما يحب فعلَه .

و معنى " اجتوَوْا المدينةَ " : كرهوها و استوخموها و استَوْبَلوها[٩] لمرض أصابهم فيها [ب/٥٩/ب] و قد جاء مفسَّراً [١٠].

---

[١] قول الحنابلة مثل قول الإمام مالك في طهارة أبوال الإبل . و ذهب الأحناف و الشافعية إلى أن أبوال جميع الحيوانات نجسة ، و الله أعلم . يُنْظَر : صحيح مسلم بشرح النووي ١٤/١١ ؛ المجموع ٥٤٧/٢ – ٥٤٩ ؛ فتح القدير لابن الهمام ٢٠٢/١ ، ٢٠٦ ؛ و اللباب في الجمع بين السنة و الكتاب لأبي محمد المنبجي ٩٤/١ .

[٢] يُنْظَر اللسان " سقم " ٢٠٤٢/٣ .

[٣] جاء في حاشية ب ، و ع : " قوله : بلسانه : قال ابن قُرْقول : هو مغيَّر من (أسنانه) لا يكون باللسان ، كما جاء في الرواية الأخرى : يَعَضُّون الحجارةَ "اهـ. يُنْظَر مطالع الأنوار، ل ٢٥٣ .
و قاله أيضاً القاضي عياض في المشارق ٣٣٧/١ .
و الرواية التي أشار إليها ابن قرقول أخرجها البخاري في كتاب الزكاة ، باب استعمال إبل الصدقة و ألبانها لأبناء السبيل ٥٤٦/٢ برقم ١٤٣٠ .

[٤] يُنْظَر اللسان " كدم " ٣٨٣٦/٥ .

[٥] ورد في جميع النسخ : " فقال " ، و المثبت من الرواية .

[٦] هو سلاّم بن مِسكين بن ربيعة ، الأزدي ، البصري ، أبو رَوْح ، و يقال : اسمه سليمان . ثقة رمي بالقدر ، مات سنة ١٦٧ ، روى له الجماعة سوى الترمذي . يُنْظَر : الجرح ٢٥٨/٤ ؛ تهذيب التهذيب ٢٥١/٤ ؛ التقريب ٢٦١ .

[٧] هو الحجاج بن يوسف بن أبي عقيل ، الثقفي . قال عنه الحافظ ابن حجر : " الأمير الشهير ، الظالم المبير . وقع ذكره و كلامه في الصحيحين و غيرهما ، و ليس بأهل أن يروى عنه . ولي إمرة العراق عشرين سنة ، و مات سنة خمس و تسعين " اهـ. التقريب ١٥٣ ؛ ويُنْظَر أيضاً السير ٣٤٣/٤ .

[٨] في ب ، و ع : " عاقب فيها " ، و المثبت من م ، و ف ، كما في الرواية .

[٩] استَوْبَلوها : أي استوخموها ، و لم توافق أبدانهم . يقال : هذه أرض وَبِلَة : أي وبئة وَخِمَة . النهاية ١٤٦/٥ .

[١٠] في رواية مسلم ، كتاب القسامة ، باب حكم المحاربين و المرتدين ١٢٩٧/٣ برقم ١٦٧١ ؛ ويُنْظَر مشارق الأنوار ⇐

قال الجوهري : اجتَوَيْت البلدةَ : إذا كرهتها و إن كنت في نعمة [(١)].

و فرَّق بعضهم بين اجتوَوْا و استوخموا : فجعل اجتووا : كرهوا الموضـع و أن وافـق و استوبلوا: إذا لم يوافقه[(٢)] و إن أحبَّه [(٣)].

يقال : وَبُلَ الموضعُ – بالضم – وَبْلاً و وَبَالاً ، فهو وبيل : أي وخيم [(٤)].

و " صَلَحَت " : بفتح اللام ؛ قال الجوهري : يقال : صَلَح الشيءُ يَصْلُـح صُلُوحـاً . و حكى [م/١٩/أ] الفراء الضمَّ[(٥)] .

و قوله: " و سَمَرَ أعينَهم " : هو[(٦)] بالتخفيف : أي كحلها بالمسـامير[(٧)] المُحمـاة[(٨)] يقال : سَمَّرت الشيء تسميراً ، و سَمَرت أيضاً [(٩)].

و يروى : " سَمَل " باللام [(١٠)] أي فقأها بالشوك . و قيل : بالحديدة المُحماة ، تدنَـى من العين حتى تُذهِب بصرها .

فصـل

قوله : " قال قتادة : فحدثني محمد بن سيرين أن ذلك فبل أن تنزل الحدود " : يريد حدَّ المحارب . و الذي فعله الشارع بهم هو كان الحدَّ ثم نسخ بالقرآن .

و قيل : إنهم فعلوا بالراعي مثل ذلك فعوقبوا بمثل ما أتوه . و قد سلف إيضاح ذلـك أجمع في " الطهارة " [(١١)] ، و أعدناه لبعده .

١٦٥/١ .

(١) انظر الصحاح " جوى " ٢٣٠٦/٦ .

(٢) في م : " يوافق " ، و المثبت من النسخ الباقية ، و هو الموافق لما في المشارق ١٦٥/١ .

(٣) حكاه أبو عبيد عن أبي زيد . انظر : المرجع السابق ؛ و غريب الحديث لأبي عبيد ١٧٤/١ .

(٤) انظر الصحاح " وبل " ١٨٣٩/٥ .

(٥) انظر المرجع السابق " صلح " ٣٨٣/١ .

(٦) كلمة " هو " ليست في م .

(٧) في ب : " بالمسمار " ، وجاء في حاشيتها : " لعله (بالمسامير) أو كما في الأصل ، و يكون (المحمى) " اهـ .

(٨) انظر النهاية ٣٩٩/٢ .

(٩) انظر الصحاح " سمر " ٦٨٩/٢ .

(١٠) هذه الرواية وردت في صحيح مسلم ، كتاب القسامة ، باب حكم المحاربين و المرتدين ١٢٩٦/٣ ١٦٧١ .

(١١) انظر التوضيح ، كتاب الطهارة ، باب أبوال الإبل و الدواب و الغنم و مرابضها ، ل١١-١١٢ برقم ٢٧٦٣ .

باب الحَبَّــة الســـوداء

[٥٦٨٧] ذكر فيه حديث عائشة – رضي الله عنها – بقصته[١]: **أنها سمعت النبي ﷺ قال : " إن هذه الحبة السوداء شفاء[٢] من كل داء إلا من السام . قلت : و ما الســـام ؟ قال : الموت " .**

[٥٦٨٨] **و حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : " إن[٣] الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام " . قال ابن شهاب : و السام : الموت . و الحبة السوداء : الشُّونِيز**

الشـــرح

حديث عائشة – رضي الله عنها – هو من رواية خالد بن سعد[٤] عن ابن أبي عتيــق[٥] عنها . و قد أخرجه ابن ماجه أيضاً [٦]. و ليس لخالد عندهما غيره . و هو حديث غريب [٧].

و حديث أبي هريرة ﷺ أخرجه م ، ت [٨] ، و قال : حسن صحيح [٩].

و هذا الحديث من طريقها و طريق أبي هريرة دالٌّ بعمومه على الانتفاع بالحبة الســوداء

---

(١) كلمة " بقصته " لم ترد في م . وفي ب : " بقصة " ، و قد نبه على صوابها في الحاشية .

و قصة الحديث : عن خالد بن سعد قال : " خرجنا و معنا غالب بن أَبْجَر ، فمرض في الطريق ، فقدِمنا المدينة و هــو مريض ، فعاده ابن أبي عتيق ، فقال لنا : عليكم بهذه الحُبَيْبَة السوداء فخذوا منها خمســـاً أو ســبعاً فاســحَقوها ، ثم اقطروها في أنفه بقَطَرات زيت في هذا الجانب و في هذا الجانب ، فإن عائشة رضي الله عنها حدثتني أنها سمعت النـــبي ﷺ يقول ..." الحديث .

(٢) في م : " أشفى " .

(٣) كذا هنا : " إن " ، و في الرواية : " في " ، و الله أعلم .

(٤) هو خالد بن سعد ، الكوفي ، مولى أبي مسعود الأنصاري . ثقة ، تقدم .

(٥) هوعبد الله بن محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكرالصديق . ثقة، من الثالثة، روى له البخاري ومسلم و النسائي وابن ماجه انظر : الجرح ١٥٤/٥ ؛ الثقات للعجلي ٥٧/٢ ؛ تهذيب الكمال ٦٥/١٦ ؛ الكاشف ٥٩٤/١ ؛ التقريب ٣٢١ .

(٦) أخرجه ابن ماجه في كتاب الطب ، باب الحبة السوداء ٢٦٧/٢ .

(٧) كذا وقع هنا : " و هو حديث غريب " ، لكن قال المزي و العيني : " حديث عزيـــز " . تهذيـــب الكمـــال ٨١/٨ ؛ العمدة ٢٣٦/٢١ .

(٨) أخرجه مسلم في كتاب السلام ، باب التداوي بالحبة السوداء ١٧٣٥/٤ برقم ٢٢١٥ ؛ و الترمذي ، في الطب ، باب ما جاء في الحبة السوداء٣٨٥/٤ .

(٩) من قوله : " و حديث أبي هريرة " إلى : " صحيح " من نسخة م فقط .

في كل داء غير الموت ، كما قال عليه السلام . و أوّله الموفق البغدادي بأكثر الأدواء ، و عدَّد جملة من منافعها [١]. و كذا قال الخطابي : هو من العموم الذي أريد به الخصوص ، و[٢] ليس يجتمع في شيء من النبات جميع القوى التي[٣] تقابل الطباع كلها في معالجة الأدواء[٤] ، و إنما أراد شفاء كل داء يحدث من الرطوبة و البلغم ؛ لأنه[٥] حار يابس [٦].

قلت : إلا أن أمرَ ابن[٧] أبي عتيق — في حديث عائشة — بتقطير الحبَّة السوداء بالزيت في أنف المريض لا يدلُّ أن هكذا سبيل التداوي بها في كل مرض ؛ فقد يكون من الأمراض ما يصلح للمريض شربها أيضاً ، و يكون منها ما يصلح خلطها لبعض الأدوية ، فيعمُّ الانتفاع بها مفردةً و مجموعةً مع غيرها [٨].

و قوله : " ثم اقطُرُوها في أنفه " : هو ثلاثي ؛ يقال : قَطَرَ الماءُ[٩] و غيرَه يَقْطُر قَطْراً ، و قَطَرْتُه أنا ، يتعدى و لا يتعدى [١٠].

و قوله :" فاسحَقوها " : هو ثلاثي أيضاً ، أي اسهَكوها .

قال الخطابي : و ليس ذلك في الحديث ، إنما هو من عنده ، و لعل صاحبه الذي وصف له هذا السَّعوط كان مزكوماً ، و المزكوم ينتفع برائحة الشُّونِيز [١١].

قلت : و روى الإسماعيلي من حديث إسرائيل [١٢] عن منصور[١٣] عن خالد عن

---

[١] انظر الأربعين الطبية ، ص ٢٧ ؛ و الطب من الكتاب و السنة ص ٨٩ .

[٢] كذا في جميع النسخ : " و " ، و في أعلام الحديث ٢١١٢/٢ : " إذ " .

[٣] في م : " الذي " .

[٤] رسم في ب ، و ع ، و ف :" مفاد الأدوية " ، و في م : " معالجة الأدوية " ، و المثبت من المرجع السابق .

[٥] في ب ، و ع : " لا في " ، بدل " لأنه " .

[٦] انظر أعلام الحديث ٢١١٢/٣ .

[٧] رسم في ب : " أم " بدل " أمر " ، كما سقط منها كلمة " ابن " . و قد نبه على الصواب في الحاشية .

[٨] انظر صحيح مسلم بشرح النووي ١٩٧/١٤ .

[٩] جاء هنا في حاشية ع : " هذا لفظ الجوهري . و أما في (أفعال) ابن القطاع : يقال : أَقْطَرْتُه أنا ؛ فعلى هذا يقرأ بالقطع و الوصل ، و الله أعلم . " اهـ . و بنحوه مختصراً في حاشية ب .
قلت : ذكر ابن القطاع الوجهين : " قَطَرتُ " و " أَقطَرْتُ " ، و الله أعلم . انظر : كتاب الأفعال لابن القطاع ١٠/٣؛ و اللسان " قطر " ٣٦٦٩/٥ .

[١٠] انظر الصحاح " قطر " ٧٩٥/٢ .

[١١] انظر أعلام الحديث ٢١١٤/٣ .

[١٢] هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق . ثقة تُكُلِّم فيه بلا حجة ، تقدم .

[١٣] هو منصور بن المعتمر ، ثقة ثبت ، تقدم .

أبي بكر بن أبي عتيق ، حدثتني عائشة – رضي الله عنها – أن رسول الله ﷺ قال : " هذه الحبة السوداء التي تكون في المِلْح شفاء من كل داء . و ربما قال : و اقطروا عليها شيئاً من زيت " [(١)]. [ب/٦٠-أ]

و ابن أبي عتيق : هو عبد الله[(٢)] بن محمدٍ بن عبد الرحمن بن أبي بكر .

و قيل : هو محمد بن عبد الرحمن . حكاهما ابن التين [(٣)].

و قد أدرك محمدٌ رسولَ الله ﷺ و روى عنه . و لأبيه و جدَّه صحبة ، و كذا[(٤)] لأبي جده . أربعة في نَسَق ، و ليس هذا إلا في هذا[(٥)] البيت[(٦)] . و من جهة أخرى راجعه إليه [(٧)] عبد الله بن الزبير بن أسماء بنت أبي بكر بن أبي قُحَافَة .

فصل

ذُكِر في حديث الباب عن الزهري : أن الحبة السوداءَ [(٨)] الشونيز . و ذُكِر في حديث الزُّبَيْدِي[(٩)] عنه عن أبي سلمة عنه[(١٠)] : " و الحبة السوداء الشونيز " [(١١)].

و في " جامع " الترمذي : " قال قتادة : حُدِّثتُ عن أبي هريرة أنه قال : الشونيز دواء من كل داء [م/١٩-ب] إلا السام .

---

(١) ذكر رواية الإسماعيلي هذه ابن حجر أيضاً في الفتح ١٥١/١٠ . و انظر أيضاً ص ١٥٢.

(٢) في ب ، و م ، و ف : " عبد الرحمن " ، و المثبت من ع . و جاء في حاشيتها : " في أصله (عبد الرحمن) ، و الصواب ما كتبته أنا "اهـ . و هو كما قال .

(٣) لم أقف على هذا القول الثاني في موضع آخر ، و الله أعلم .

(٤) كلمة " صحبة ، و كذا " ساقطة من ب ، و ع .

(٥) كلمة " هذا " ساقطة من ب ، و ع .

(٦) جاء في حاشية ع :" و في غير هذا البيت أيضاً "اهـ.

قلت : هذا القول حكاه الحافظ ابن حجر عن موسى بن عقبة ، ثم قال الحافظ : " قلت : و تلقّاه عنه جماعة ، و استدرك بعضهم عليه عبد الله بن الزبير ... و قد يلحق بذلك ابن أسامة بن زيد بن حارثة ..." إلخ . الإصابة ١٥٤/٦ .

(٧) كذا وقع في ب، و ع ، و م : " راجعه إليه " ، و تقرأ أيضاً : " راجعة " ، و في ف :" يراجعه " ، و الله أعلم .

(٨) في ب ، و ع : " و الشونيز " ، و الله أعلم .

(٩) في م : " الزبيري " .

و الزبيدي : هو محمد بن الوليد . ثقة ثبت ، تقدم .

(١٠) يعني عن الزبيدي عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(١١) لم أقف على هذه الرواية ، و الله أعلم .

قال قتادة : يأخذ كلَّ يوم إحدى و عشرين حبَّة من الشونيز ، فيجعلهنَّ في خِرْقَة و ينْقعها ، و يَسْتَعِطُ[١] بها في كلِّ يوم مرَّةً في مَنْخره الأيمن قَطْرَةً ، و في الأيسر قطرة . و الثاني في الأيمن واحدة و في الأيسر ثنتين . و الثالثُ في الأيمن قطرتين ، و في الأيسر قطرة " [٢].

و في " الطب " لأبي نعيم من حديث العلاء[٣] عن أبيه[٤] عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : " ما[٥] من داء [٦] إلا في الحبة السوداء منه شفاء ، إلا السام " [٧].

و من حديث صالح بن حيّان[٨] عن عبد الله بن بريدة[٩] عن أبيه مرفوعاً : " الحبة السوداء فيها شفاء من كلِّ داء إلا الموت " . و في لفظ[١٠] : " قال ابن بريدة : أعني الشونيز الذي يكون في الملح " .

قال أبو نعيم : و هو الشينيز ، فارسي الأصل [١١].

---

[١] في ب : " يسعط " ، و في م ، و ف : " يتسعط " ، و المثبت من ع ، كما في الرواية . و قد صوبه في حاشية ب

[٢] سنن الترمذي ، كتاب الطب ، باب ما جاء في الكَمْأَة و العَجْوة ٤٠٢/٤ . و فيه انقطاع بين قتادة و بين أبي هريرة رضي الله عنه .

و هذا الذي رواه قتادة عن أبي هريرة موقوفاً عليه ، روي نحوه ، بإسناد ضعيف ، من طريق حسام بن مِصَكٍّ عن عبد الله بن بريدة عن أبيه مرفوعاً . انظر الفتح ١٥١/١٠- ١٥٢ ، و الله أعلم .

[٣] هو العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، الحُرَقي مولاهم ، أبو شِبْل ، المدني . صدوق ربما وهم ، مات سنة بضع و ثلاثين و مائة ، روى له البخاري في القراءة خلف الإمام ، و في رفع اليدين في الصلاة ، و الباقون . انظر : تاريخ ابن معين ٢٤٣/٢ ، ٤١٥ ؛ الجرح ٣٥٧/٦ ؛ الثقات للعجلي ١٥٠/٢ ؛ تهذيب الكمال ٥٢٠/٢٢ التقريب ٤٣٥ .

[٤] هو عبد الرحمن بن يعقوب ، الجهني ، الحُرَقي مولاهم ، المدني . ثقة ، من الثالثة ، روى له البخاري في القراءة خلف الإمام ، والباقون . انظر : الجرح ٣٠١/٥ ؛ تهذيب الكمال ١٨/١٨ ؛ التقريب ٣٥٣ .

[٥] وقع في جميع النسخ : " ما صحَّ من داء " ، و كلمة " صحَّ " مقحمة هنا لم ترد في الرواية .

[٦] في ب ، و ع : " دام " .

[٧] أخرجه أبو نعيم في الطب النبوي ل١٠٩ / أ ؛ و أخرجه أيضاً أحمد في المسند ٣٨٩/٢ ، ٤٨٤ ؛ و مسلم ، في السلام ، باب التداوي بالحبة السوداء ١٧٣٦/٤ برقم ٨٩- (٢٢١٥) من طريق العلاء به .

[٨] هو صالح بن حيّان ، القرشي ، الكوفي . ضعيف ، من السادسة ، روى له ابن ماجه في التفسير .
انظر : الجرح ٣٩٨/٤ ؛ تهذيب الكمال ٣٣/١٣ ؛ التقريب ٢٧١ .

[٩] عبد الله بن بريدة : ثقة ، تقدم .

[١٠] من قوله ﷺ : " الحبة السوداء " إلى : " و في لفظ " ساقط من م .

[١١] الطب النبوي ، ل١٠٨/ب .

و الحديث أخرجه أيضاً الإمام أحمد في ٣٥١/٥ ، كلاهما من طريق محمد بن عبيد عن صالح بن حيان به .
و رواه أيضاً أحمد في ٣٤٦/٥ ؛ و أبو نعيم في الموضع نفسه من طريق زهير عن واصل بن حيان عن عبد الله به نحوه

⇐

ومن حديث الهيثَم بن خارجة[1] ثنا سعيد بن ميْسَرَة[2] عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال : " إذا اشتكى بطن أحدكم يأخذ في كفّه شونيزاً فاستفّه[3] ثم شرب عليه عسلاً " [4].

و روى ابن أبي عاصم من حديث سالم عن أبيه مرفوعاً : " عليكم بالحبة السوداء فإن فيها شفاءً من كل داء إلا السام " [5].

فصل

قال القرطبي : قيَّد بعض مشايخنا الشونيز بفتح الشين المعجمة .

و قال ابن الأعرابي : إنما هو الشِّينيز ؛ كذا تقوله العرب . و قال غيره : الشُونيز بالضم و هي الحبة الخضراء — و العرب تسمِّي الأخضر أسود ، و عكسه — و هي ثَمَرة[6] البُطْم ، و هو المسمَّى بالضَّرْو [7].

و قيل إنها الخَرْدَل .

و ما في الحديث [ع/٢٠١] أولى . و لأنه اكثر منافع من الخردل و حَبِّ الضَّرْو [8].

و قال الموفق البغدادي : هو الكمون الأسود، و يُسمَّى الكمون الهندي . ثم ذكر منافعه

و قد ذكر أبو حاتم و غيره أن زهيراً أخطأ في تسمية شيخه هنا حيث سماه واصل بن حيان ، و إنما هو صالح بن حيان و الله أعلم . انظر : العلل لابن أبي حاتم ٢٣٢/٢ ؛ تهذيب الكمال ٣٣/١٣ .

و هذا الحديث ضعيف بهذا الإسناد ، لضعف صالح بن حيان ، لكنه تابعه قتادة ، و مطر بن عبد الرحمن ، عند ابن أبي شيبة ١٠/٨ ، و الحسين بن واقد ، عند أحمد ٣٥٤/٥ ، كلاهما عن عبد الله به نحوه ، و الله أعلم .

أما ما قاله أبو نعيم من أن الشنيز فارسي الأصل فقد قاله أيضاً أبو حنيفة . انظر اللسان " شنز " ٢٣٣٨/٤ .

[1] هو الهَيْثَم بن خارجة ، الخراساني ، أبو أحمد ، أو أبو يحيى ، المَرُّوذي ، نزيل بغداد . صدوق مات سنة ٢٢٧ ، روى عنه البخاري ، و روى له ابن ماجه و النسائي بواسطة .

انظر : الجرح ٨٦/٩ ؛ تهذيب الكمال ٣٧٤/٣٠ ؛ التقريب ٥٧٧ .

[2] هو سعيد بن ميسَرَة ، البكري ، أبو عمران ، البصري . قال عنه البخاري و أبو حاتم : منكر الحديث . و قال ابن حبان : يروي الموضوعات ، و كذا قال الحاكم . و كذبه يحيى القطان . انظر : التاريخ الكبير ٥١٦/٣ ؛ الجرح ٦٣/٤ ؛ المجروحين ٣١٦/١ ؛ الكامل ١٢٢٣/٣ ؛ اللسان ٤٥/٣ .

[3] استفّه : أي قَمِحَه ، إذا أخذه غير ملتوت . انظر اللسان " سفف " ٢٠٢٩/٣ .

[4] رواه أبو نعيم في الطب ، ل١٠٨ / ب ؛ و رواه أيضاً الطبراني في الأوسط ٤٠/١ ، ١٥٦/٤ ؛ و الخطيب في تاريخه ٣٤٢/١ ، من طريق سعيد بن ميسرة عن أنس ﷺ مرفوعاً . و ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية ٣٩٦/٢ ، و قال : " لا يصح " ؛ و أعلّه بسعيد بن ميسرة ، و الله أعلم .

[5] رواه أيضاً ابن ماجه ، في الطب ، باب الحبة السوداء ٢٦٧/٢ ، من طريق عثمان بن عبد الملك عن سالم به .

و حسَّن البوصيري إسناده ، في مصباح الزجاجة ٥٤/٤ ، و الله أعلم .

[6] وقع في جميع النسخ :" شجرة " ، و المثبت من المفهم ٦٠٥/٥ .

[7] انظر اللسان " بطم " ٣٠٣/١ .

[8] انظر المفهم ٦٠٥/٥ .

من جملتها : أنه يشفي من الزكام إذا قُلِي و صُرَّ و شُمَّ [١].و يقتل الدودَ إذا أُكِل على الريق و إذا وضع في البطن من خارج لطوخاً [كذلك] [٢] . ودهنه ينفع من داء الحَيَّة[٣] و من[٤] الثّآليل[٥] و الخِيلان [٦] ، و إذا شرب منه مثقالٌ نفع من ضيق النَّفَس ، و يحدر[٧] الطمس المحتبس . و الضماد به ينفع من الصُّداع البارد . و إذا نُقِع منه سبع حبَّات – بالعدد – في لبن امرأةٍ ساعةً [٨] و سعط به صاحب اليَرْقان نفعه نفعاً بليغاً . و دخانه يطرد الهوامَّ [٩].

و ذكر ابن البَيْطار[١٠] له منافع أخرى ، منها : أنه إذا ضمد به السُّرَّة[١١] أخرج الدود الطوال.و ينفع من البَهَق[١٢] و البَرَص طلاءً بالخَل[١٣].و يسقى بالماء الحار و العسل للحصاة في المثانة و الكِلى.و إذا عجن بماء الشِيح[١٤] أخرج الحيات من البطن . و إذا [ب/٦٠-ب] ضمد به أوجاع المفاصل نفعها . و يخرج الأجِنَّةَ أحياءً و موتى[١٥] و المَشِيمة [١٦].

---

(١) وقع في م : " شُمَّ و صُرَّ " .

(٢) ما بين المعقوفين من الأربعين الطبية ، ٢٧ .

(٣) داء الحية : من أمراض الشعر ، تتساقط معه الشعر و تنسلخ معه جلدة رقيقة كما يعرض للحية . انظر كتاب القانون في الطب ٢/ ٢٦٧ .

(٤) حرف " من " ليس في م و ف .

(٥) الثّآليل : جمع ثُؤلول ، و هو الحبة تظهر في الجلد . انظر اللسان " ثأل " ٤٦٧/١ .

(٦) الخِيلان : جمع الخال الذي يكون في البدن . انظر المرجع السابق " خيل " ١٣٠٦/٢ .

(٧) جملة " يحدر " ليست في ب ، و ع . و في المطبوع من الأربعين الطبية ، ص ٢٧: " يدر " ، بدل " يحدر " .

(٨) كلمة " ساعة " ليست في ع .

(٩) انظر : المرجع السابق ؛ و الطب من الكتاب و السنة ص ٨٩ .

(١٠) هو العلامة ، عبد الله بن أحمد ، المالقي ، ضياء الدين ، النباتي ، الطبيب ، المعروف بابن البيطار . انتهت إليه معرفة النباتات ، و سافر إلى أقاصي بلاد الروم باحثاً عن الأعشاب و عن العارفين بها . من كتبه المطبوعة : " الجامع لمفردات الأدوية و الأغذية " ، مات بدمشق سنة ٦٤٦ ، رحمه الله تعالى . انظر : السير ٢٥٦/٢٣ ؛ نفح الطيب ٦٩١/٢ ؛ شذرات الذهب ٢٣٤/٥ .

(١١) رسم في جميع النسخ : " السن " ، و المثبت من الجامع لمفردات الأدوية ٩٥/٣ .

(١٢) البَهَق : بياض دون البرص يعتري الجسد . انظر اللسان " بهق " ٣٧٤/١ .

(١٣) في ب ، و ع : " بالأكل " .

(١٤) الشِّيح : نوع من النبات ، يُتَّخذ من بعضه المكانس ، له طعم مرٌّ و رائحة طيبة ، و هو مرعى للخيل و النَّعم . انظر اللسان " شيح " ٢٣٧٣/٤ .

(١٥) في ب ، و ع : " موته " ، و في ف : " أمواتاً " ، و المثبت من م .

(١٦) انظر الجامع لمفردات الأدوية و الأغذية لابن البيطار ٩٥/٣ – ٩٧ .

باب التلبِينَة للمريض

[٥٦٨٩] ذكر فيه حديث عائشة – رضي الله عنها – : " أنها كانت تأمر بالتَّلْبِين للمريض و للمحزون[1] على الهالك ، و كانت تقول : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : التلبينة[2] تُجِمُّ فؤادَ المريض و تَذْهب ببعض الحزن " .

[٥٦٩٠] و عنها : " أنها كانت تأمر بالتلبينة و تقول : هو البَغِيض النافع " .

هذا الحديث سلف في " الأطعمة " ، و ترجم عليه " باب التلبينة "[3] . و قد سلف بيانها هناك [4].

و معنى " تُجِمُّ " : تُريح . و قيل : تجمع و تُكمِّل صلاحَه و نَشاطَه [5].

قال ابن بطال : و يُرْوى " تَخُمُّ " ، و معناه : تُنَقِّي . و المِخَمَّة : المِكنَسة[6] ، و منه قوله عليه السلام ، حين سئل : " أيُّ المؤمنين[7] أفضل ؟ قال : الصادق اللسان ، المخموم القلب . قيل : قد عرفنا الصادق اللسان ، فمن المخموم القلب ؟

قال : الذي [م/٢٠-أ] لا غِلَّ فيه و لا حسد " [8].

و من روى " تُجِمُّ " بالجيم – فمعناه قريب من هذا ، و هو من خفة النَّفْس و[9] نشاطها ، و الجمام : الراحة – بالفتح – تقول العرب : جَمَّ الفرَسُ و يَجِمُّ و يَجُمُّ جَمَامًا ،

---

[1] وقع في جميع النسخ : " المحزون " ، و المثبت من الرواية .

[2] في جميع النسخ :" التلبين " ، و المثبت من الرواية .

[3] صحيح البخاري ، كتاب الأطعمة ، باب التلبينة ٢٠٦٧/٥ برقم ٥١٠١ .

[4] انظر التوضيح ل/٤٧ برقم ٢٧٦٩ .

[5] قاله ابن الأثير في النهاية ٣٠١/١ .

[6] انظر اللسان " خمم " ١٢٦٩/٢ .

[7] في ب ، و ع : " المؤمن " .

[8] رواه ابن ماجه ، في الزهد ، باب الورع و التقوى ٤٢٩/٢ ؛ و أبو نعيم في الحلية ٦٩/٦ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ٢٦٤/٥ ، كلهم من طريق زيد بن واقد ، ثنا مَغِيث بن سُمَيّ عن عبد الله بن عمرو – رضي الله عنهما – قال : " قيل لرسول الله ﷺ : أي الناس أفضل ..." الحديث . و صحح البوصيري إسناده في مصباح الزجاجة ٢٤٠/٤ .

[9] في ب ، و ع : " أو " .

و أَجَمَّ : إذا تُرِك و لم يُرْكَب[1] و لم يتعب [2].

و عبارة ابن التين : إذا تُرك أن يُرْكب – على ما لم يسم فاعله – و جُمَّ .

و يقال : أَجْمِم نفسَك يوماً أو يومين [3].

و قال الداودي في التلبينة : أن يؤخذ العجين غير خمير ، فيخرج ماؤه و يجعل به حَسْواً و هي تفعل هذا لأنها لُباب[4] لا يخالطه شيء ، فهي كثيرة النفع على قلَّتها .

قال : و " تُجِمُّ : تمسك ، و تُذهب ألم الجوع .

قال : و في هذا[5] أن الجوع يزيد الحزن ، و أن ذهابه يذهب ببعضه .

و قولها : " هو البغيض النافع " : كانوا يُبْغِضُون ذلك ؛ لأن الدواء يبغضه المريض . يقال : أَبْغَضْت الشيءَ فهو مُبْغَض .

و في رواية الشيخ أبي الحسن[6] : " النغيض " – بالنون – و لا أعلم له وجهاً .

---

(1) في م : " لم يترك " .

(2) انظر شرح ابن بطال ، ل٧٩/أ ، و راجع أيضاً اللسان " جمم " ٦٨٦/١ .

(3) في الصحاح : " و أُجِمّ الفرس إذا تُرِك أن يُركَب ، على ما لم يُسمَّ فاعله.." إلخ " جمم " ١٨٩٠/٥ .

(4) جملة " لأنها لباب " ساقطة من م .

(5) في ب ، و ع : " هذه " .

(6) هو القابسي ، تقدم .

باب السَّعُوط

[٥٦٩١] ذكر فيه حديث ابن طاووس[١] عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ : " احتجم و أعطى الحَجّامَ أجره ، و استَعَطَ " .

الشرح

هذا الحديث سلف في " الإجارة " بدون " و استعط " [٢].

و " السَّعُوط " – بالفتح – : الدواء يُصَبُّ في الأنف .

و في الترمذي من حديث عَبّاد بن منصور[٣] عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً : " إن خير ما تداويتم به السَّعوط و اللَّدُود و الحجامة و المَشِيُّ " [٤].

و هذا الحديث معناه الخصوص . و السَّعوط و الحجامة شفاء لبعض الناس دون بعض و كذلك اللَّدُود و المَشِيُّ .

---

[١] ابن طاووس : هو عبد الله بن طاووس بن كيسان اليماني . ثقة فاضل ، تقدم .

[٢] صحيح البخاري ، كتاب الإجارة ، باب خَرَاج الحجام ٧٩٦/٢ برقم ٢١٥٩ .

[٣] هو عَبّاد بن منصور الناجي ، صدوق رمي بالقدر ، و كان يدلس ، و تغيَّر بأَخَرَة ، تقدم .

[٤] رواه الترمذي – و قال : هذا حديث حسن غريب ، و هو حديث عباد بن منصور – في الطب ، باب ما جاء في السعوط و غيره ٣٨٨/٤ و في باب ما جاء في الحجامة ٣٩١ ؛ و الحاكم ، و صححه ، لكن ردَّ عليه الذهبي بقوله : " لا ؛ عباد ضعَّفوه " اهـ المستدرك مع التلخيص ٢٠٩/٤ .

قلت : عباد بن منصور تغير بأخرة ، كما أنه مدلس ، و قد عنعن في الموضع الأول عند الترمذي ، لكنه صرَّح بالسماع في الموضع الثاني . و قد سبق الكلام على هذا الإسناد عند حديث : " ما مررت بملأ من الملائكة ليلة أسري بي إلا قالوا : عليك بالحجامة يا محمد " في ص ٥٠١ .

و المَشِيُّ : هو الدواء المسهل ؛ لأنه يحمل شاربه على المشْي و التردد إلى الخلاء . النهاية ٣٣٥/٤ .

باب السَّعُوط بالقُسْط الهندي[١] البحري
و هو الكُسْت ، مثل الكافور و القافور ، مثل كُشِطَت و قُشِطَت[٢] : نُزِعَت . و قرأ عبد الله : ﴿ قُشِطَت ﴾ [٣] .

[٥٦٩٢] ثم ساق حديث أم قيس بنت مُحْصِن قالت : سمعت النبي ﷺ يقول : " عليكم بهذا العود الهندي ، فإن فيه سبعة أشفية : يُسْعَط [به] [٤] من العُذْرَة و يُلَدُّ به من ذات الجَنْب ".

[٥٦٩٣] " و دخلتُ على رسول الله ﷺ بابن لي لم يأكل الطعامَ فبال عليه ، فدعا بماء فَرَشَّ عليه " .

الشرح

هذا الحديث[٥] يأتي في " اللَّدُود " [٦] . و أخرجه م ، د،س،ق[٧] . و سلف فيه في " الطهارة من بول الصغير " [٨].

و " أشفية " جمع شفاء ، كسِقاء و أسْقِية .

---

[١] كذا وقع هنا : " الهندي البحري " ، و كذلك هو في النسخة اليونينية ، و جاء في حاشيتها أن في رواية أبي ذر : " و البحري " ١٦١/٧ .

قلت : وقع في الطبعة التي بين يدي من صحيح البخاري ، و كذا في فتح الباري١٥٦/١٠ ؛ و عمدة القاري ٢٣٨/٢١ ؛ و إرشاد الساري ٣٦٧/٨ : " و البحري " ، و لم يشيروا إلى الرواية الأخرى . و هو موافق لقولهم : إن القسط نوعان : هندي و هو أسود ، و البحري ، و هو أبيض ، و الله أعلم . انظر : المراجع المذكورة .

[٢] كلمة " قشطت " ساقطة من جميع النسخ ، و أثبتُّها من الرواية .

[٣] سورة التكوير ، الآية ١١ .

و هذه القراءة حكاها ابن جرير أيضاً عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، و هي قراءة شاذة .

انظر : جامع البيان ٧٣/٣٠ ؛ و الفتح ١٥٦/١٠ .

[٤] ما بين المعقوفين ساقط من جميع النسخ ، و أثبتُّه من الرواية .

[٥] من قوله : هذا الحديث " إلى " الطهارة من بول الصغير . و" من م فقط .

[٦] في ص ٦١٠ .

[٧] أخرجه مسلم في كتاب السلام ، باب التداوي بالسعوط الهندي ، و هو الكست ١٧٣٤/٤ برقم ٢٢١٤ ؛ و أبو داود في الطب ، باب في العلاق ٨/٤ ؛ و النسائي في الطب من الكبرى ، باب الدواء بالقسط ...، ٣٧٤/٤ ؛ و ابن ماجه في الطب ، باب دواء ذات الجنب ٢٧١/٢ — ٢٧٢ .

[٨] يعني أن الحديث الثاني سلف في صحيح البخاري ، كتاب الوضوء ، باب بول الصبيان ٨٩/١ — ٩٠ برقم ٢٢١ .

و " العُذْرَة " – بضم العين – : وَجَع في الحلق يهيج من الدَّم . و كذلك الموضع أيضاً يسميَّ العذرة . و هو قريب من اللَّهاة [١].

و " يُلَدُّ " : يداوى . و اللَّدُود : ما كان من السَّقْي في أحد شِقي[٢] الفم ، بخلاف الوَجُور ، فإنه في وسطه . هذا هو المعروف [٣].

و " ذات الجَنْب " : وجع بالجنب [٤].

فصل

و ترجم عليه أيضاً : " باب العُذْرَة "[٥] . و فيه[٦] : " [أن] [٧] أم قيس بنت [٨] محصن الأسدية – أسد خُزَيْمَة – و كانت من المهاجرات الأُوَل اللاتي بايعن رسول الله ﷺ ، و هي أخت عكاشة ، أخبرته أنها أتت رسول الله ﷺ بابن لها ، و قد أَعلَقَتْ عليه من العُذْرَة فقال النبي ﷺ : على ما تَدْغَرْنَ أولادَكنَّ بهذا العلاق ؟ عليكنَّ بالعود الهندي فإن فيه سبعة أشفية ، منها ذات الجنب ، يريد الكُسْت [ع/٢٠٢] ، و هو العود الهندي " .

و قال يونس [٩] و إسحاق بن راشد[١٠] عن الزهري : " عَلَقَتْ عليه " .

و مراده [١١] بالتعليق عن يونس ما أخرجه مسلم [١٢] .

و تعليق إسحاق ذكره هو مسنداً [١٣].

---

[١] يُنظَر الصحاح " عذر " ٧٣٨/٢ .

[٢] رسم في م " سوى " بدل " شقي " .

[٣] يُنظَر الصحاح " لدد " ٥٣٥/٢ ، و " وجر " ٨٤٤/٢ .

[٤] يُنظَر بيان سبب هذا الوجع في النهاية ٣٠٣/١ – ٣٠٤ ؛ و العمدة ٢٤٠/٢١ .

[٥] في ص ٦١٦ .

[٦] كلمة " فيه " ليست في م ، و ف .

[٧] ما بين المعقوفتين من الرواية .

[٨] كلمة " قيس بنت " ساقطة من ب ، و ع .

[٩] يونس : هو ابن يزيد الأيلي ، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً ، و في غير الزهري خطأ ، تقدم .

[١٠] هو إسحاق بن راشد ، الجَزَري ، أبو سليمان ، الحَرَّاني ، و قيل الرقي . ثقة في حديثه عن الزهري بعض الوهم مات في خلافة أبي جعفر ، روى له الجماعة سوى مسلم . يُنظَر : تاريخ ابن معين ٢٤/٢ ؛ الجرح ٢١٩/٢ ؛ تهذيب الكمال ٤١٩/٢ ؛ التقريب ١٠٠ .

[١١] من قوله : " و مراده " إلى " مسنداً " ليس في م .

[١٢] صحيح مسلم ، كتاب السلام ، باب التداوي بالعود الهندي ١٧٣٥/٤ برقم ٢٢١٤ .

[١٣] في باب ذات الجنب ص ٦٣٢ .

فصل

روى ابن سعد – بإسناد جيد – عن أنس ﷺ مرفوعاً : " إن أمثلَ ما تداويتم به الحِجامة و القُسْط الهندي لصبيانكم " [(١)].

و روى أبو نعيم في " طِبِّه " – بإسناد جيِّد – عن جابر ﷺ : " أنه عليه السلام دخل على عائشة – رضي الله عنها – و عندها صبيٌّ يسيل منخراه دماً ، فقال : ما هذا ؟ فقالوا : به[(٢)] العُذْرَة . فقال : و يلكنَّ لا تقتلنَ أولادَكنَّ ، أيُّما امرأة أصاب ولدها [م/٢٠–ب] العذرة أو وجع في رأسه ، فلتأخذ قُسْطاً هندياً فلتحكه ، ثم لِتَسْعَطْه به. قال: فصنعَتْ ذلك فبرأ " [(٣)].

و في رواية لابن أبي شيبة : " فلتحكه [بماء] [(٤)] سبع مرات ، ثم توجره إياه " [(٥)].

و في رواية لأبي نعيم : " فلتأخذ كُسْتاً بحتاً ، ثم تعمد إلى حجر فتسحقه عليه ، ثم لتُقْطِرْ عليه قَطَراتٍ من زيت و ماء ، ثم تعالجه و توجره إياه ، فإن فيه شفاءً من كل داء إلا السام " [(٦)].

قال القرطبي : و يسعط بالقسط بحتاً من ذات الجَنْب [(٧)].

---

(١) كذا عزاه بهذا اللفظ إلى ابن سعد ، لكن رواه ابن سعد – في طبقاته ٤٤٧/١ – من طريق قتادة عن أنس ﷺ مرفوعاً : " خير ما تداويتم به الحِجامة و القُسط البحري " .

و رواه باللفظ المذكور هنا ابن أبي شيبة في ٨٢/٨ ؛ و رواه أيضاً الإمام أحمد ١٠٧/٣ ؛ و البخاري في الطب ، باب الحجامة من الداء ، ص ٥٤٩ ؛ و مسلم ، في المساقاة ، باب حل أجر الحجامة ١٢٠٤/٣ برقم ١٥٧٧؛ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب الدواء بالقسط البحري ٣٧٣/٤ ؛ و الطبري في تهذيب الآثار ١٠٦/٢ ، من طريق حميد عن أنس مرفوعاً بنحوه . و عند الجميع : " القسط البحري " فالله أعلم .

(٢) في ب و ع : " إنه " .

(٣) رواه أبو نعيم في الطب النبوي ، ل٤٥/ب ، و ٥٩/أ ؛ و رواه أيضاً أحمد ٣١٥/٣ ؛ و النسائي في الطب من الكبرى باب الدواء بالقسط البحري ٣٧٤/٤ ؛ و أبو يعلى ٤٢٢/٣ ، ١٠/٤، ١٨٩ ؛ و الحاكم في المستدرك – و صححه على شرط مسلم و سكت عليه الذهبي – ٢٠٥/٤ ، كلهم من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر ﷺ مرفوعاً بنحوه .

(٤) ما بين المعقوفتين ساقط من جميع النسخ ، و أثبتُّه من المصنف ٩/٨ .

(٥) رواه ابن أبي شيبة في ٩/٨ ؛ و أحمد ٣١٥/٣ ، من طريق أبي معاوية عن الأعمش به . و قد وقع في هذه الرواية " أم سلمة " بدل " عائشة " رضي الله عنهما ، و الله أعلم .

(٦) رواه أبو نعيم في الطب النبوي ل٥٩/ب من طريق صفوان بن عمرو عن ماعز التميمي عن جابر ﷺ مرفوعاً .

و ماعز التميمي هذا لم أقف على ترجمته في غير الجرح ٣٩١/٨ ؛ و تعجيل المنفعة ، و ليس فيهما جرحه و لا تعديله

(٧) يُنظَر المفهم ٦٠٣/٥ .

و من حديث ابن جريج[١] عن زياد ين سعد[٢] عن حميد[٣] ، سمعت أنساً : قال رسول الله ﷺ : " خير ما تداوى به الناس الحجامة ، و الكست . و ذَكَرَ العذرة " [٤].

و في لفظ : " و لا تعذِّبوا أولادكم بالغَمْز ، عليكم بالقُسْط البحري " [٥].

و من حديث عمر بن محمد المكي[٦] عن أبيه[٧] عن محمد بن أبان[٨] عن علقمة بن مرثد[٩] عن سليمان بن بريدة[١٠] عن أبيه : " اشتكى رسول الله ﷺ العُذْرَةَ حتى ضمد صدغيه[١١] و رؤي ذلك عليه ، فأتاه جبريل فرقاه فبرأ " [١٢].

و للترمذي عن ابن عباس يرفعه : " إن خير ما تداويتم به السَّعوط و اللَّدُود و الحِجامة و المَشِيُّ " . و قد سلف [١٣].

---

[١] هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج . ثقة فقيه فاضل و كان يرسل و يدلس ، تقدم .

[٢] هو زياد بن سعد بن عبد الرحمن ، الخراساني . سكن مكة ثم تحوَّل إلى اليمن ، و كان شريك ابن جريج . ثقة ثبت ، من السادسة ، روى له الجماعة . يُنظَر : الجرح ٥٣٣/٣ ؛ تهذيب التهذيب ٣١٨/٣ ؛ التقريب ٣١٩ .

[٣] هو حميد بن أبي حميد الطويل ، ثقة مدلس ، تقدم .

[٤] رواه أبو نعيم في الطب النبوي ، ل٦٠/ب ؛ و النسائي في كتاب الطب من السنن الكبرى ، باب الحجامة٣٧٦/٤ . و إسناده صحيح .

[٥] الطب النبوي ، ل٦٠/ب ، و قد سق تخريجه من حديث حميد عن أنس رضي الله عنه قريباً في ص ٥٢٩ .

[٦] هو عمر بن محمد بن الحسن بن الزبير ، الأسدي ، أبو حفص ، الكوفي ، المعروف بابن التَّل . صدوق ربما وهم ، ملت سنة ٢٥٠ ، روى عنه البخاري في جامعه حديثين ، وروى عنه أيضاً النسائي . يُنظَر : الجرح ١٣٢/٦ ؛ تهذيب التهذيب ٤٣٥/٧ ؛ التقريب ٤١٧ ؛ هدي الساري ٤٥٢ ، ٤٦٠ .

[٧] هو محمد بن الحسن بن الزبير ، الأسدي ، الكوفي ، الملقب بالتَّل . صدوق فيه لين ، مات سنة مائتين ، له و لابنه عمر في صحيح البخاري حديثان كلاهما بمتابعة ، و روى له أيضاً النسائي و ابن ماجه .
يُنظَر : الجرح ٢٢٥/٧ ؛ تهذيب التهذيب ١٠٢/٩ ؛ التقريب ٤٧٤ ؛ هدي الساري ٤٦٠ .

[٨] هو محمد بن أبان بن صالح ، القرشي ، الكوفي ، و يقال له الجعفي . ضعيف ، مات سنة ١٧٥ . يُنظَر : الطبقات الكبرى ٣٨٥/٦ ؛ التاريخ الكبير ٣٤/١ ؛ الجرح ١٩٩/٧ ؛ اللسان ٣١/٥ .

[٩] علقمة بن مَرْثَد : ثقة ، تقدم .

[١٠] هو سليمان بن بريدة بن الحُصَيْب ، الأسلمي ، المروزي قاضيها . ثقة ، مات سنة خمس و مائة ، و له تسعون سنة روى له الجماعة سوى البخاري . يُنظَر : الجرح ١٠٢/٤ ؛ السير ٥٢/٥ ؛ التقريب ٢٥٠ .

[١١] في ب ، و ع : " حين ضمد صدعت " ، و في م : " حتى ضمد صدعت " ، و المثبت من ف ، كما جاء في حاشية ب ، ع : " لعله : ضمد صدغيه "اهـ . و في المعجم الأوسط٢٠٦/٧ : " حتى صدعته " . فالله أعلم .

[١٢] الطب النبوي ، ل /٦٠ — ب ؛ و رواه أيضاً الطبراني في الأوسط٢٠٦/٧ ، من طريق عمر بن محمد به نحوه مطوَّلاً . و إسناده و إسناده ضعيف لضعف محمد بن أبان ، و الله أعلم .

[١٣] في ص ٦٢٦ .

و من حديث زيد بن أرقم ﷺ : " أنه عليه السلام كان يَنْعَت الزيت و الوَرْس[1] و القُسْط لذات الجَنْب ". قال قتادة : يلده من الجانب الذي يشتكيه [2].

و في رواية : " أمرنا رسول الله ﷺ أن نتداوى من ذات الجنب بالقسط[3] البحري و الزيت " [4].

و لأبي داود [ب/٦١-ب] عن أبي كبشة[5] ﷺ مرفوعاً : " من أهراق من هذه الدماء فلا يضرُّه أن لا يتداوى[6] بشيء [لشيء] " [7].

فصل

قال الأزهري في " تهذيبه " : السَّعوط و النَّشوق و النَّشُوغ[8] في الأنف . نُشِغ

---

[1] الوَرْس : نبت أصفر يصبغ به . النهاية ١٧٣/٥ .

[2] رواه الترمذي ، في الطب ، باب ما جاء في دواء ذات الجنب ٤٠٧/٤ ؛ و ابن ماجه في الطب ، باب دواء ذات الجنب ٢/ ٢٧١ ؛ و النسائي في الطب من الكبرى ، باب الدواء بالزيت و الورس لذات الجنب ٣٧٥/٤ ؛ و الحاكم – و صحح إسناده و وافقه الذهبي – في المستدرك ٢٠٢/٤ ، ٤٠٦ ، من طرق عن أبي عبد الله عن زيد بن أرقم ﷺ مرفوعاً نحوه . و كلام قتادة لم يرد عند ابن ماجه و النسائي .

و قال الترمذي عقبه : " هذا حديث حسن صحيح . و أبو عبد الله اسمه ميمون ، هو شيخ بصري " اهـ .

قلت : ميمون أبو عبد الله البصري هذا هو مولى عبد الرحمن بن سمرة ، ضعيف ، فالله أعلم .

انظر : الجرح ٢٣٤/٨ ؛ المغني في الضعفاء ٣٤٣/٢ ؛ الميزان ٢٣٥/٤ ؛ تهذيب التهذيب ٣٥١/١٠ ؛ التقريب ٥٥٦ .

[3] رسم في جميع النسخ : " في القسط " ، و المثبت من الرواية .

[4] هذه رواية أخرى لحديث ميمون أبي عبد الله عن زيد بن أرقم ﷺ ، رواها الترمذي و ابن ماجه و النسائي و الحاكم بنحوها عند الرواية السابقة .

[5] أبو كبشة : هو الأنماري ، اختلف في اسمه : فقيل : سعيد بن عمرو ، أو عمرو بن سعيد ، و قيل غير ذلك . صحابي نزل الشام . انظر : الاستيعاب ١٧٣٩/٤ ؛ أسد الغابة ٢٦١/٥ ؛ التقريب ٦٦٨ .

[6] في ب ، و ع : " يتأذى " ، و في م ، و ف : " لا يتأذى " ، و المثبت من الرواية .

[7] ما بين المعقوفين من سنن أبي داود ، كتاب الطب ، باب في موضع الحجامة ٤/٤ .

و رواه أيضاً ابن ماجه ، في الطب ، باب موضع الحجامة ٢٧٤/٢ ، من طريق الوليد بن مسلم .

و رواه أيضاً الطبري في تهذيب الآثار ١١٢/٢ من طريق أبي مُعَيْد ، كلاهما عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن أبيه عن أبي كبشة ﷺ مرفوعاً ، و جاء في أوله : " أنه ﷺ كان يحتجم على هامته و بين كتفيه . و إسناده حسن إن ثبت سماع ثابت بن ثوبان عن أبي كبشة ؛ لأن ابن حبان ذكره في أتباع التابعين من كتاب الثقات ١٢٥/٦ .

[8] هذه الكلمات الثلاث ضبطت في المطبوع من تهذيب اللغة بفتح أوائلها ، و في لسان العرب بالضم بدل الفتح . و أفاد الفيومي – رحمه الله تعالى – بأن السَّعوط – على وزن الرَّسول – الدواء ، و أن السُّعوط – على وزن القُعود – مصدر ، و الله أعلم . انظر : تهذيب اللغة ٦٧/٢ ؛ اللسان " سعط " ٢٠١٦/٣ ؛ المصباح المنير ١٥٠ .

و أُنْشِغ[١] .

و لَخَيْتُه و لَخَوْتُه و أَلْخَيْتُه : إذا سعطْتَه أي أسعطته الدواء. و يقال : أَسْعَطْتَه . و كذلك وَجَرْتُه و أَوْجَرْتُه : لغتان .

و أما النَّشوق ؛ فيقال : أَنشقته إنشاقاً .

و هو طيِّب السَّعوط و السُّعاط و الإسعاط [٢].

و قال ابن سيده في " محكمه " : سَعَطَه الدواءَ يَسْعُطُه و يَسْعَطُه ، و الضَّم أعلى[٣] ، والصاد في كل ذلك لغة ، عن اللِّحْياني. وأرى هذا إنما هو على المُضارعة التي حكاها سيبويه[٤]

و أَسْعَطَه : أدخله في أنفه . و السَّعُوط : اسم الدواء . و السَّعِيط : المُسْعُط [٥].

و السَّعيط : دهن الخَرْدَل ، و دهن البان .

و السَّعوط من السَّعْط ، كالنَّشوق من النَّشْق [٦].

و قال الجوهري : " أَسْعَطْتُه و استعط هو بنفسه " [٧].

و في " الجامع " : المَسْعُوط [٨] و المُسْعُط و السَّعِيط : الرجل الذي يفعل به ذلك .

و السَّعْطَة[٩] : المرَّة الواحدة من الفعل ، و الاستعاطة[١٠] مثلها .

قال أبو الفَرَج : " الاستعاط[١١] : هو تحصيل الدهن أو غيره في أقصى الأنف ، سواء كان بجذب النَّفَس ، أو بالتفريغ فيه " [١٢].

---

[١] في تهذيب اللغة : " يقال : نُشِغ ..." إلخ . أي أن نشغ و نشع – بالمعجمة و المهملة لغتان . ينظر اللسان " نشع " . ٦ / ٤٤٢٩ .

[٢] يُنظَر المرجع السابق ٢/٦٧ – ٦٨ .

[٣] في م : " أولى " .

[٤] يُنظَر كتاب سيبويه ٤/٤٧٧ فما بعدها .

[٥] السَّعِيط و المِسْعَط و المُسْعُط : الإناء الذي يجعل فيه السَّعوط ، و يصب منه في الأنف . يُنظَر اللسان " سعط " ٣/٢٠١٦ .

[٦] يُنظَر المحكم ١/ ٤٦٣ – ٤٦٤ .

[٧] الصحاح " سعط " ٣/١١٣١ .

[٨] في ب ، و ع ، و م : " السعوط " ، و المثبت من ف ، كما هو في العمدة ٢١/٢٣٨ .

[٩] في م : " السعط " .

[١٠] في ب ، و ع : " الإسعاط " ، و في ف : " الإسعاطة " ، و المثبت من م .

[١١] رسم في جميع النسخ : " الإسعاط " ، و المثبت من غريب الحديث لابن الجوزي ١/٤٨٠ .

[١٢] المرجع السابق .

و في " النبات " لأبي حنيفة : تَنَشَّقْتُه تنشُّقاً ، و استنشقته استنشاقاً[1] ، و نَشِقْتُه أَنْشَقه نَشْقاً و نَشِيقاً [2] ، و هو [3] ما جعلت في أنفك [4].

فصل

" القُسْط " — بضم القاف — : قال الجوهري : هو من عقاقير البحر [5].

و قال ابن السِّكِّيت : القاف بدل من الكاف[6] ، كما ذكره البخاري .

و في كتاب " المنتهى " لأبي المعالي : الكُسْت ، و الكُسْط ، و القُسْط ، ثلاث لغات ، و هو جَزَر البحر .

و في " الجامع " لابن البيطار : أجوده ما كان من بلاد المغرب[7] ، و كان أبيض خفيفاً و هو البحري . و بعده الذي من بلاد الهند ، و هو غليظ أسود خفيف مثل القِثّاء . و بعده الذي من بلاد سوريا[8] ، و هو ثقيل ، و لونه لون البَقْس[9] و رائحته ساطعة . و أجودها ما كان حديثاً أبيض ممتلئاً غير متآكل و لا زَهِم .

و أطال في تعريفه و منافعه ، منها : أنه ينفع من أوجاع الأرحام ، و[10] إذا استعمل[11] و شربه ينفع من لدغ الأفعى ، و يحرِّك شهوة الجماع ، و إذا دُخِّن [12] به في

---

(1) في جميع النسخ : " نشقته نشقاً " ، و المثبت من كتاب النبات ١٨٥ .

(2) في جميع النسخ " نشقاً " ، و المثبت من المرجع السابق .

(3) في المرجع السابق : " و النشوق : ما جعلت في أنفك " .

(4) انظر كتاب النبات ١٨٥ .

(5) انظر الصحاح " قسط " .

(6) حكاه عنه أيضاً ابن سيده في المحكم ٦/ ٢٢٢ .

(7) كذا في جميع النسخ : " المغرب " ، و في الجامع لابن البيطار ٢٦٣/٤ " العرب " ، و كذا وقع في المفهم ٦٠٣/٥ " المغرب " . و في جمهرة اللغة ٢٧/٣ : " العرب " .

و قال القسطلاني : " القسط البحري : و هو الذي يجلب من اليمن و منه ما يجلب من المغرب " اهـ . إرشاد الساري ٣٦٧/٨ .

(8) في م : " صوريا " .

(9) البَقْس : شجر يشبه الآس ، ينبت ببلاد الروم ، تتخذ منه الأبواب لصلابته . ا نظر تاج العروس ١١٠/٤ — ١١١ .

(10) الواو ليست في ب ، و ف ، و هي موجودة في م ، و ع ، و في الجامع ٢٦٣/٤ .

(11) كذا هنا : " و إذا استعمل " ، و في المرجع السابق : " و إذا استعمل في الفرزجات و التكميد و التنطيل " اهـ .

و الظاهر أن الجملة معطوفة على ما سبق ، و الله أعلم .

(12) في ب ، و ع : " وجر " .

قمع[1] قتل الولد[2] ، و إذا طُلِي به البَهَق و النَّمَش أزالهما [3].

و قال ابن سينا : الهندي يسمَّى القَرَنْفُلي[4] ، و الذي لونه لون البَقْس شامِيٌّ و روميٌّ . وهوحار في الثالثة يابس في الثانية [م/٢١/أ] ، مُفرِح[5] ونافع لكل عضو يحتاج أن يسخَّن [6].

فصل

" العُذْرَة " بضم العين —كما سلف[7] – و بذال معجمة . يقال[8] في علاجها : عَذَرته فهو معذور .

و قيل[9] : هي[10] قرحة تخرج في الخَرْم الذي بين الأنف و الحلق ، تُعرَض للصبيان غالباً عند طلوع العُذْرَة ، و هي خمس كواكب تحت الشِّعْرَى العَبُور[11] ، و تسمَّى أيضاً العَذَارى ، و تطلع في وسط الحرِّ . قاله ابن قتيبة [12].

و في " المحكم " : " العُذْرَة : نجم إذا طلع اشتدَّ الحرُّ .

و العُذْرَة ، و العاذُور:داء في الحلق . ورجل [ب/٦٢–أ] معذور : أصابه ذلك " [13].

---

[1] و القِمْع : آلة توضع على فمِّ الإناء فتصبُّ فيه السوائل .
و القَمَع : طرف الحلقوم . انظر اللسان " قمع " ٣٧٤١/٥ ، ٣٧٤٢ .

[2] زاد ابن البيطار : " و أدرَّ الحيض " .

[3] انظر الجامع لمفردات الأدوية و الأغذية ٢٦٢/٤ – ٢٦٤ .

[4] في م : " القرنفل " .

[5] كذا هنا : " مفرح " ، و كذلك ذكر ابن القيم – ضمن منافع العود الهندي – : " و يقوي الأحشاء و القلب و يفرحه " اهـ. زاد المعاد ٣٤٤/٤ . لكن في المطبوع من كتاب القانون : " فيه – يعني القسط – كيفية مُرَّة جداً حِرِّيفة و حرارة حتى أنه **يقرح** ، و هو نافع ..." إلخ ٤٢٠/١. ، فالله أعلم .
و المُفَرِّح – في الطب القديم – : دواء مركَّب من أجزاء . انظر تاج العروس ١٩٦/٢ .

[6] انظر القانون في الطب ٤٢٠/١ .

[7] في ص ٥٢٨ .

[8] في ب ، و ع : " فقال " .

[9] كلمة " قيل " ليست في م .
و قد ذكر فيما سبق في ص ٥٢٨ أن العذرة وجع في الحلق يهيج من الدم .

[10] في ب ، و ع و ف : " هو " .

[11] الشِّعْرَى العَبور : نجم كبير يزهر . انظر كتاب الأنواء في مواسم العرب لابن قتيبة ص ٤٧ .

[12] انظر : المرجع السابق ص ٤٨ ؛ و أدب الكاتب لابن قتيبة أيضاً ص ١٤١؛ و راجع أيضاً النهاية ١٩٨/٣ .

[13] المحكم ٢/ ٥٧ .

و قال أبو علي : هي اللهاة . و قيل : قرب اللهاة [1]. و قد أسلفت هذا [2].

و اللَّهاة : هي اللَّحمة الحمراء التي في آخر الفمِّ و أوَّل الحلق .

و عادة [ع/٢٠٣] النساء في علاجها : أن تأخذ المرأة خِرقة فتَفتِلها فَتْلاً شديدا و تدخلها في أنف الصَّبيِّ و تطعن ذلك الموضع ، فينفجر منه دم أسود ، و ربما أقرحته . و ذلك الطعن يسمَّى دَغْراً [3].

فمعنى " تَدْغَرْنَ أولادكنَّ " : أنها تغمز حلق الصبي بإصبعها و ترفع ذلك الموضع و تَكْبِسه [4].

فصل

و قولها في الباب الذي ذكرناه[5] : " و قد أَعْلَقْتُ عليه[6] من العُذْرَة " ، و في رواية : " عَلَّقْتُ " [7] : قال صاحب " المطالع " : و يروى " علَّقتُ عنه " ، و كلاهما صحيح ؛ لأن " على " بمعنى " عن " ، و " علّقت " و " أَعْلَقْتُ " جاءت بهما الروايات الصحيحة ، و أهل اللغة إنما يذكرون " أعلقت " ، و الإعلاق [8] رباعياً ، قالوا : و هو الصواب .و معناه : غمز العذرة باليد ، و هي اللهاة كما سلف .

فخافت أن يكون به ذلك ، فرفعت لهاته بإصبعها ، فنهاها رسول الله ﷺ عن ذلك لِما فيه من التعذيب للصَّبيِّ ، و لعلَّ ذلك يزيد في وَجَع اللهاة .

فصل

قال القرطبي :والرواية الصحيحة : " تَدْغَرْنَ أولادَكنَّ " ، بدال مهملة و غين معجمة ، و معناه : رفع اللهاة [9].

---

[1] ذكرهما القاضي عياض في المشارق ٧١/٢ ، و لم أجده في المطبوع من كتاب البارع لأبي علي القالي ، و الله أعلم .

[2] في ص ٥٢٨ .

[3] انظر النهاية ١٩٨/٣ .

[4] انظر المرجع السابق ١٢٣/٢ .

[5] يعني في باب اللدود ، ص ٦١٠ .

[6] وقع في رواية أبي ذر و المستملي و الكشميهني : " عنه " بدل : " عليه " . انظر إرشاد الساري ٣٧٦/٨ ؛ و راجع أيضاً الفتح ١٧٧/١٠ .

[7] هي رواية يونس و إسحاق بن راشد عن الزهري ، رواها البخاري معلّقة في " باب العذرة " ص ٦١٦ .

[8] وقع في جميع النسخ ، بعد " الإعلاق " كلمة " و العِلاق " ؛ و هي مقحمة هنا ، و لم ترد في مطالع الأنوار ، ل ٣٦١ و انظر أيضاً : مشارق الأنوار ٨٥/٢ ؛ و النهاية ٨٨/٣ ؛ والفتح ١٧٧/١٠ .

[9] انظر المفهم ٦٠٣/٥ .

فائـــدة : روى أبو حاتم الرازي عن الصَّلْت بن زُبَيْد[1] عن أبيه [2] عـــن جـــده[3] : " جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقال : إن بابني العُذْرَة ، قال : خذي كُسْتاً و مُرّاً [4] و زيتـاً و حبَّة سوداء ، فاسعطيه ، و توكَّلي ..." الحديث [5].

فصـــل

أسلفنا أن ذات الجنب وجع به .

قال الترمذي : و هو السِّلُّ [6].

و في " البارع " : هو الذي يطول به مرضه .

و عن النَّضْر [7] : هو الدُّبَيْلَة ، و هي قرحة تثقب البطن .

و قيل : هي الشَّوْصَة[8] .

---

[1] هو الصَّلْت بن زُبَيْد بن الصلت بن مَعْدِي كَرِب ، المديني ، الكِنْدِي . روى عن سليمان بن سنان و عن غير واحد مـن أهل بيته . و عنه مالك و عبد العزيز بن أبي سلمة ، ثقة . انظر : من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال (روايـة الدقاق) ص ١٠٩ ؛ الجرح ٤٣٩/٤ ؛ الثقات ٤٧٢/٦ ؛ تعجيل المنفعة ٦٧٦/١ .

و زُبَيْد : بمثناتين من تحت مصغراً . انظر المؤتلف و المختلف للدارقطني ١١٤٥/٣ ؛ تبصير المنتبه ٦٣٩/٢ .

[2] هو زُبَيْد بن الصلت بن معدي كرب ، الكندي . قيل : ولد في عهد النبي ﷺ ، و روى عن أبي بكـــر و عمـــر و عثمان – رضي الله عنهم – و غيرهم ، و عنه عروة بن الزبير و آخرون ، ثقة . انظر : الطبقات الكـــبرى ١٣/٥ ؛ التاريخ الكبير ٤٤٧/٣ ؛ الجرح ٦٢٢/٣ ؛ الثقات ٢٧٠/٤ ؛ أسد الغابة ١٥٠/٢ ؛ الإصابة ٣٨/٣ ؛ تعجيل المنفعـــة ٥٦٢/١ .

[3] هو الصَّلْت بن معدي كرب ، الكندي . قال ابن الأثير و الذهبي : إنه مختلف في صحبته . و ذكره ابن حجر في القسم الأول من حرف الصاد في الإصابة ، فالله أعلم . انظر : أسد الغابة ٤١٤/٢ ؛ تجريد أسماء الصحابة ٢٦٧/١ ؛ الإصابة ٢٢/٣ .

[4] المُرُّ : دواء كالصَّبِر ، سميَّ به لمرارته . النهاية ٣١٦/٤ .

[5] قال ابن أبي حاتم : " سألت أبي عن حديث رواه حاتم بن إسماعيل ، و اختلف على حاتم : فروى النفيلي عن حاتم عـن حبيب مولى الخفاف عن الصلت بن زبيد عن أمه قال – كذا – جاءت امرأة ..." فذكره ، ثم قال:" و رواه أبو ثابت محمد بن عبيد الله المديني و إبراهيم بن حمزة عن حاتم عن حبيب مولى الخفاف عن الصلت بن زبيد عن جدته [كـذا] قالت : جاءت امرأة ...، فسمعت أبي يقول ما يرويه النفيلي أصح ، و النفيلي أحفظ " اهـ. العلل ٤٤٦/١ .

[6] قول الترمذي هذا لم يرد في النسخة التي بين يديَّ من السنن ، و ورد في تحفة الأحوذي ٢٥٢/٦ .

[7] هو النضر بن شميل – كما هو مصرَّح به في اللسان " جنب " ٦٩٤/١ – تقدم .

[8] رسم في ب ، و ع : " الشرحة " ، و في م : " الدحة " ، و المثبت من ف ، و هو الصواب ، كما في مشارق الأنـــوار ١٥٥/١ .

و الشَّوْصَة : ريح تنعقد في الضلوع يجد صاحبها كالوخز فيها .

و قيل : هو ورم في حجاب الأضلاع من الداخل . انظر اللسان " شوص " ٢٣٥٩/٤ – ٢٣٦٠ .

و في " المنتهى " : الجُناب – بالضم – داء في الجنب [١].

و أما الأطباء فإنهم يقولون : ذات الجنب ورم حارٌّ يكون إما في الحجاب الحاجز ، أو في الغشاء المستبطن للصَّدر ، و هما خالصان . و إما في الغشاء المتخلِّل للأضلاع ، أو العَضَل الخارج [٢] ، و هما غير خالصين .

و الخالص تلزمه الأعراض[٣] الخمسة : حُمّى لازمة ، و وَجَع ناخِس[٤] و ضيق نفس مع صغر[٥] و تواتر[٦] ، و النبض المِنْشاري ، و سعال نافث[٧] .

و غير الخالص ربما أدركه جَسُّ الطبيب ، و قد يكون بلا حُمَّى .

و قد يقال لورم الحجاب بِرْساماً ، و لورم العضل الخارج[٨] شَوْصاً [٩].

فصل

قال ابن العربي في قوله : " و القُسْط يُلَدُّ به مِن ذات الجَنْب " : فذلك – و الله أعلم – في آخر المرض أن يقرح منه الصدر ، ففيه له تجفيف ، و إما في أوَّل الأمر .

و المرض المذكور ورم حار فيبعد – عادة – [١٠]منه القُسْط لحرارته [١١].

قال الخطابي – فيما نقله ابن التين عنه – : " و سألت الأطباء عن هذا العِلاَج[١٢]

---

[١] انظر أيضاً اللسان " جنب " ٦٩٤/١ .

[٢] كذا هنا : " الخارج " ، و في كتاب القانون ٢٣٨/٢ : " الخارجة " بالتأنيث ، و هو الجادة .

[٣] كلمة " الأعراض " ساقطة من م .

[٤] في ب ، و ع ، و ف : " فاحش " ، و المثبت من م .
و في المرجع السابق : " وجع ناخس تحت الأضلاع " اهـ. ٢٤١/٢ .

[٥] كلمة " صغر " ساقطة من م .

[٦] كذا وقع هنا : " مع صغر و تواتر " ، لكن في كتاب القانون : " ... ضيق نَفَس ، لضغط الورم و صغره ، و تواتر منه "اهـ ٢٤١/٢ .

[٧] في المرجع السابق : " ...قد يعرض في أول هذه العلة سعال يابس ثم ينفث ، و ربما كان هذا السعال مع النفث من أول الأمر "اهـ.

[٨] كذا هنا :" الخارج " ، و الجادة " الخارجة " كما سبق ، و الله أعلم .

[٩] انظر كلام الأطباء هذا في كتاب القانون ٢٣٨/٢ فما بعدها .

[١٠] في جميع النسخ : " فيه منه " و الظاهر أن كلمة " فيه " مقحمة هنا ، و لم ترد في المطبوع من كلام ابن العربي .

[١١] انظر عارضة الأحوذي ٢٠٤/٨ .

[١٢] وقع في جميع النسخ : " العلاق " بدل " العلاج " ، و المثبت من أعلام الحديث ٢١٢٢/٣ .

فلم يثبتوه ، إلا أن محمد بن العباس بن محمد البصري[(١)] ذكر لي أنه رأى لبعض قدماء الأطباء أن ذات الجنب إذا حدثت من البلغم نفع منها القُسْط البحري " [(٢)].

فصل

قال ابن العربي : ذكر عليه السلام في القسط سبعة أشفية ، فسمَّى منها اثنين ، و وكَّل باقيها إلى طلب المعرفة ، أو الشهرة فيها [(٣)].

و قد عدَّد الأطباء فيها عِدَّة منافع [ب/٣٢-ب] ، و قد أشرنا إلى بعضها .

فإن قلت[(٤)] :إذا كان فيه ما تقدم من كثرة المنافع ، فما وجه تخصيص منافعه بسبع ؟ فيجاب – بعد[(٥)] التسليم أن لأسماء الأعداد مفهوماً – أن هذه السبعة هي التي [م/٢١-ب] علمها الشارع ﷺ بالوحي و تحقُّقها . و غيرها من المنافع عُلِمت بالتجربة ، فذكر ما علمه وحياً دون غيره .

أو يقال : إنما فصَّل منها ما دعت الحاجة إليه ، و سكت عن غيره ؛ لأنه[(٦)] لم يبعث لبيان تفاصيل الطبِّ ، و لا ليعلِّم صنعته ، و إنما تكلم بما تكلم منه ليرشد إلى الأخذ فيه و العمل به ، و أن في الوجود عقاقير و أدوية يُنْتَفَع بها ، و عيَّن منها ما دعت حاجتهم إليه في ذلك الوقت ، و بحسب أولئك الأشخاص .

---

(١) كذا هنا : " ابن محمد " ، لكن في المرجع السابق : " ابن جهضم المصري " . و لم أقف له على ترجمة ، و الله أعلم .

(٢) المرجع السابق .

(٣) انظر عارضة الأحوذي ٨/٢٠٤ .

(٤) من قوله : " فإن قلت " إلى الباب التالي نقله من المفهم ٥/٦٠٥ – ٦٠٦ .

(٥) وقع في جميع النسخ : " بعد أن " و الظاهر أن حرف " أن " مقحم هنا ، و الله أعلم .

(٦) في ب ، و ع : " لآنا " ، و المثبت من م ، و ف .

باب أيّ ساعة يحتجم

و احتجم أبو موسى ليلاً

هذا التعليق أخرجه ابن أبي شيبة عن هُشَيْم[1] عن إسماعيل بن سالم[2] عن أبي بُرْدَة ابن أبي موسى عن أبيه [3].

[٥٦٩٤] ثم ساق **حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : " احتجم النبي ﷺ و هو صائم "** .

و قد سلف في " الصوم " [4].

والحِجامة ليلاً أو نهاراً و في كل وقت احتيج إليها مباحة.و قد ذكر احتجامه نهاراً لقوله " و هو صائم " . و ليلاً عن أبي موسى . و منع مالك الحجامة نهاراً ؛ لئلاّ يُغَرِّر بنفسه [5] .

فصل

وقت الحجامة في أيّام الشهر لم يصح فيه شيء عند البخاري فلذلك لم يتعرض لها . **و قد وردت فيها [6] أحاديث ، من ذلك :**

ما رواه أبو داود من حديث سعيد بن عبد الرحمن الجُمَحي[7] ، عن سهيل بن أبي صالح[8] عن أبيه[9] ، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : " من احتجم لسبع عشرة و تسع عشرة

---

(1) هُشَيْم : هو ابن بشير ، أبو معاوية ، ثقة ثبت كثير التدليس و الإرسال الخفي ، تقدم .

(2) هو إسماعيل بن سالم ، الأسدي ، أبو يحيى ، الكوفي ، نزيل بغداد . ثقة ثبت ، من السادسة ، روى له البخاري في الأدب المفرد ، و مسلم و أبو داود و النسائي . انظر : الجرح ١٧٢/٢ ؛ تهذيب التهذيب ٢٦٣/١ ؛ التقريب ١٠٧ .

(3) لم أجده بهذا الإسناد في مظانه من مصنف ابن أبي شيبة المطبوع ، لكنه رواه من طريق أبي العالية عن أبي موسى ﷺ بمعناه في ٥٠/٣ . و انظر أيضاً الفتح ٢٠٧/٤ ؛ و تغليق التعليق ١٧٩/٣ .

(4) صحيح البخاري ، كتاب الصوم ، باب الحجامة والقيء للصائم ٦٨٥/٢ برقم ١٨٣٧ .

(5) قال الإمام مالك : " إنما أكره الحجامة للصائم لموضع التغرير [أي بصومه] و لو احتجم رجل فسلم لم يكن عليه شيء " اهـ . المدونة ١٧٨/١ ؛ و انظر أيضاً : الموطأ ٢٩٨/١ ؛ و المنتقى ٥٧/٢ .

(6) في م : " فيه " .

(7) سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله ، الجُمَحي ، أبو عبد الله المدني ، قاضي بغداد . صدوق له أوهام ، و أفرط ابن حبان في تصعيفه ، مات سنة ست و سبعين و مائة ، روى له البخاري في خلق أفعال العباد ، والباقون سوى الترمذي . انظر : الجرح ٤١/٤ ؛ المجروحين ٣٢٣/١ ؛ تاريخ بغداد ٦٧/٩ ؛ تهذيب الكمال ٥٢٨/١٠ ؛ التقريب ٢٣٨ .

(8) هو سهيل بن أبي صالح : ذكوان السَّمان ، صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

(9) هو أبو صالح ذكوان السمان ، ثقة ثبت ، تقدم .

و إحدى و عشرين كان شفاءً من كلّ داء " [(١)] .

و في رواية: " من احتجم يوم الأربعاء و يوم السبت فأصابه وَضَح[(٢)] فلا يلومنَّ إلا نفسه " [(٣)].

و في إسناده سليمان بن أرقم[(٤)] ، و هو متروك .

و في رواية : " فأصابه بأس " [(٥)].

و من حديث أبي بكرة بَكّار بن عبد العزيز بن أبي بكرة [(٦)] - و فيه كلام - عن عمَّته كبشة بنت أبي بكرة[(٧)] عن أبيها : " أنه كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلثاء ، و يزعم عن رسول الله ﷺ بأن يوم الثلثاء يوم الدَّم . و فيه ساعة لا يرقأ " [(٨)].

---

(١) رواه أبو داود ، في الطب ، باب : متى تستحب الحجامة ؟ ٤/٤ — ٥ ؛ و الحاكم - و صححه على شرط مسلم و سكت عليه الذهبي - في المستدرك ٢١٠/٤ ؛ كلاهما من طريق سعيد بن عبد الرحمن به ، و إسناده حسن .

(٢) الوَضَح : البَرَص . انظر النهاية ١٩٦/٥ .

(٣) رواه البزار - كشف الأستار ٣٨٨/٣ - ٣٨٩ - و ابن عدي في الكامل ١١٠١/٣ ؛ و الحاكم في المستدرك ٤٠٩/٤ —٤١٠ ؛ و البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الضحايا ، باب ما جاء في وقت الحجامة ٣٤١/٩ ، كلهم من طريق سليمان بن أرقم عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً . سكت عليه الحاكم ، و تعقبه الذهبي بأن سليمان متروك .

و رواه عبد الرزاق في المصنف ٢٩/١١ — و من طريقه أبو داود في المراسيل — عن معمر عن الزهري مرسلاً ، ثم قال أبو داود : " و قد أسند هذا و لا يصح " اهـ. ٣١٩ .

و قال البيهقي في الموضع السابق : " المحفوظ عن الزهري عن النبي ﷺ منقطعاً " اهـ .

(٤) هو سليمان بن أرقم ، أبو معاذ ، البصري . متروك الحديث ، من السابعة ، روى له أبو داود و الترمذي و النسائي . انظر : الجرح ١٠٠/٤ ؛ تهذيب الكمال ٣٥١/١١ ؛ الكاشف ٤٥٦/١ ؛ التقريب ٢٥٠ .

(٥) لم أقف على هذه الرواية ، و الله أعلم .

(٦) كلمة " بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة " ليس في م .

و أبو بكرة هذا هو البصري . قال عنه ابن معين في رواية : صالح ، و في رواية أخرى : ليس حديثه بشيء . و وثقه ابن حبان . و قال عنه ابن عدي : " أرجو أنه لا بأس به ، و هو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم " . و قال عنه الحافظ : صدوق يهم . من السابعة ، روى له البخاري معلّقاً ، و أبو داود و الترمذي و ابن ماجه .

انظر : الجرح ٤٠٨/٢ ؛ الكامل ٤٧٥/٢ ؛ الثقات ١٠٧/٦ ؛ تهذيب الكمال ٢٠١/٤ ؛ التقريب ١٢٦ .

(٧) كبشة - و في رواية لأبي داود : كَيِّسة ، بتحتانية مثناة ، ثم مهملة ، و هو الصواب - بنت أبي بكرة ، الثقفية ، البصرية لها هذا الحديث عن أبيها : نُفَيْع بن الحارث أبي بكرة الثقفي ، مولى رسول الله ﷺ . روى عنها ابن أخيها بَكّار ، لا يعرف حالها ، من الثالثة ، روى لها أبو داود هذا الحديث . انظر : المؤتلف و المختلف للدارقطني ١٩٧٢/٤ ؛ الميزان ٦٠٩/٤ ؛ تهذيب التهذيب ٤٧٦/١٢ ؛ التقريب ٧٥٢ .

(٨) كذا هنا : " لا يرقأ " و كذلك هو في سنن أبي داود ، لكن في الفتح : " لا يرقأ فيها " ١٥٨/١٠ .

و الحديث رواه أبو داود ، في الطب ، باب متى تستحبُّ الحجامة؟ ٥/٤ ؛ و من طريق أبي داود رواه البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الضحايا ، باب ما جاء في وقت الحجامة ، و قال البيهقي عقبه : " النهي الذي فيه موقوف غير مرفوع ، و إسناده ليس بالقوي " اهـ. ٣٤١/١٠ .

⇐

و لَمّا رواه ابن أبي عاصم في " طبِّه " قال : حدثني غير واحد من شيوخ آل أبي بكرة ، منهم : عبد الملك بن هَوْذَة بن خليفة(١) و محمد بن أحمد(٢) – و هذا في آل أبي بكرة [ع/٢٠٢] خاصة – أن هذا الحديث معروف ، و لَقَلَّ من احتجم يوم الثلثاء إلا كانت مَنِيَّته فيه .

و عند الترمذي محسّناً عن أنس ﷺ مرفوعاً : " أنه عليه السلام كان يحتجم في الأَخْدَعَين(٣) ، و الكاهل(٤) ، و كان يحتجم لسبع عشرة و تسع عشرة و إحدى و عشرين " (٥).

و في كتاب ابن أبي حاتم مضعّفاً : " و قال(٦) : من تبيَّغ به الدم فليحتجم " (٧).

زاد ابن الجوزي في " علله " : " عليكم بالحجامة يوم الخميس ؛ فإنها تزيد في العقل " (٨).

و ذكره العقيلي في ترجمة بكار بن عبد العزيز ، ثم قال : " و لا يتابع عليه ، و ليس في هذا الباب في اختيار يوم الحجامة شيء يثبت "اهـ. الضعفاء الكبير ١/١٥٠ .

(١) هو عبد الملك بن هوذة بن خليفة ، البكراوي . حدَّث عن عمِّه عمرو و عن زيد بن الحباب . و عنه علي بن الحسن القطيعي ، و غيره ، ذكره ابن حبان في ثقاته ٨/٣٨٧ ؛ و انظر أيضاً : تاريخ بغداد ١٠/٤٢٤ ؛ و الأنساب ٢/٢٧٤

(٢) محمد بن أحمد : لم أقف على ترجمته ، و الله أعلم .

(٣) الأخدعان : عرقان في جانبي العنق . النهاية ٢/١٤ .

(٤) الكاهل : مقدَّم أعلى الظهر مما يلي العنق . اللسان " كهل " ٥/٣٩٤٨ .

(٥) أخرجه الترمذي – و قال : حسن غريب – في الطب ، باب ما جاء في الحجامة ٤/٣٩٠ ؛ و الحاكم في المستدرك ٤/٢١٠ – و صححه على شرط الشيخين ، و سكت عليه الذهبي – كلاهما من طريق همام بن يحيى و جرير بن حازم عن قتادة عن أنس ﷺ .

و أخرجه الطيالسي في ٢٦٧؛ و ابن أبي شيبة ٨/٢٦ ؛ و أحمد ٣/١١٩ ، ١٩٢ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب موضع الحجامة ٢/٢٧٤ ؛ و أبو داود ، في الطب ، باب موضع الحجامة ٤/٤ ؛ و ابن جرير – و صححه – في تهذيب الآثار ٢/١١٩ ،كلهم من طريق جرير عن قتادة عن أنس ﷺ بنحوه مختصراً ، دون ذكر الأيام و الله أعلم .

(٦) كذا في جميع النسخ : " و قال ..." ، لكن في العلل : " أن النبي ﷺ احتجم ، و قال ..." الحديث .

(٧) رواه ابن أبي حاتم عن موسى بن سهل الرَّملي عن علي بن عبد العزيز [كذا هنا ، و صوابه محمد بن عبد العزيز الرملي كما في تهذيب الآثار ٢/ ١٠٦] عن سليمان بن حيّان عن حميد عن أنس ﷺ مرفوعاً ، و قال أبو حاتم : " هذا حديث باطل "اهـ ٢/٣٤٦ .

كذا قال ، و لم يبين علته ، و ليس في رواته راوٍ مجروح ، و قد رواه الطبري بالإسناد المذكور بنحوه ، و صححه و استشهد به في تهذيب الآثار ٢/١٠٥ ، ١٠٦ ، ١١٧ ، فالله أعلم .

وروى الحاكم بمعناه من طريق الحسن عن أنس مرفوعاً ، وصححه إسناده و سكت عليه الذهبي . المستدرك ٤/ ١١٢

(٨) رواه العقيلي في الضعفاء الكبير ٣/٤٥٤ ؛ و ابن عدي في الكامل ٦/٢٠٤٢ ، كلاهما من طريق الفضل بن سلام ، نا معاوية بن حفص ، نا محمد بن ثابت عن أبيه عن أنس ﷺ مرفوعاً . و قال العقيلي :" الفضل بن سلام عن معاوية ابن حفص منكر الحديث ، و معاوية بن حفص مجهول لا يعرف إلا به " اهـ.

و قال ابن عدي :" هذا حديث مُعْضَل ، لا يرويه غير الفضل هذا ، وهو بصري و لا أعرف للفضل شيئاً غير هذا الحديث " اهـ .

و رواه ابن الجوزي من طريق ابن عدي ، و قال عقبه : " هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ " ثم ذكر

⇐

زاد رَزين(١) في كتابه " الجمع " : " لا تفتحوا الدم في سلطانه ، فإنه اليوم الذي أثّر فيه الحديد فلا تستعملوا الحديد في يوم سلطانه " (٢).

و في رواية عنده : " إذا وافق سبع عشرة يوم الثلاثاء كان دواء(٣) السنة لمن احتجم فيه " ذكره من حديث أبي هريرة ﷺ (٤).[ب/٦٣أ]

و عند الترمذي محسّناً عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً :" نعم العبد الحجّام ، يذهب بالدم و يُخِفُّ الظهر(٥) و يجلو عن البصر . و [قال] (٦) : إن خير ما تحتجمون فيه يوم سبع عشرة و يوم تسع عشرة و يوم إحدى و عشرين " (٧).

كلام العقيلي السابق . انظر العلل المتناهية ٣٩٤/٢ .

(١) هو رَزين بن معاوية بن عمّار ، الإمام المحدث الشهير ، أبو الحسن ، الأندلسي ، السَّر قُسطي . جاور بمكة المكرمة أعواماً ، و كان رجلاً فاضلاً ، صنف كتاب " التجريد للصحاح و السنن " جمع فيه بين أحاديث صحيح البخاري و مسلم و أبي داود و الترمذي و النسائي ، و أدخل في كتابه زيادات واهية - على ما قاله الذهبي - و مات سنة خمس و ثلاثين و خمسمائة ، رحمه الله تعالى . انظر : الصلة ١٨٤/١ ؛ السير ٢٠٤/٢٠ ؛ الرسالة المستطرفة ١٧٣

(٢) ذكر ابن الأثير حديث أبي بكرة المتقدم عند أبي داود ، ثم قال : " و زاد رزين ..." فذكر هذا الحديث . جامع الأصول ٥٤٦/٧ .

(٣) رسم في ب ، و ع : " دون " .

(٤) يعني حديث أبي هريرة المتقدم عند أبي داود . انظر المرجع السابق ٥٤٤/١ .

و رواه ابن عدي بإسناد ضعيف جداً من طريق نصر بن طريف ، ثنا أيوب عن محمد عن أبي هريرة . و قتادة عن محمد عن أبي هريرة مرفوعاً بنحوه ، ثم قال ابن عدي : " هذا عن أيوب و قتادة جميعاً ليس عندي بمحفوظ " اهـ الكامل ٢٤٩٨/٧ .

قلت : نصر بن طريف أبو جزي متروك الحديث . انظر المرجع السابق ؛ و الجرح ٤٦٨/٨ .

(٥) في النسخة التي بين يدي من الترمذي : " الصلب " .

(٦) ما بين المعقوفين من سنن الترمذي

(٧) أخرجه الترمذي - و قال : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عباد بن منصور - في الطب ، باب ما جاء في الحجامة ٣٩١/٤ .

و الشطر الأول منه إلى قوله ﷺ : " و يجلو عن البصر " أخرجه ابن ماجه ، في الطب ، باب الحجامة ٢٧٣/٢ ؛ و الطبراني في الكبير ٣٢٦/١١ ؛ و ابن عدي في الكامل ١٦٤٦/٤ ؛ و الحاكم - و صححه و سكت عليه الذهبي - في المستدرك ٢١٢/٤ .

و الشطر الأخير منه أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ص ٣٤٧ ؛ و ابن أبي شيبة في ٨٢/٨ ؛ و أحمد ٣٥٤/١ و الحاكم في المستدرك ٢١٠/٤ ، ٤٠٩ ، كلهم من طريق عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً . و صححه الحاكم في الموضعين الأخيرين أيضاً ، و سكت عليه الذهبي في الموضع الأول ، و قال في الموضع الثاني : لا .

و تقدم الكلام على إسناده في حديث عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً : " ما مررت بملأ من الملائكة ليلة أسري بي إلا قالوا : عليك بالحجامة يا محمد " في ص ٥٠١ .

و في " جامع الأصول " من حديث عمران : " أن رسول الله ﷺ كان يحتجم يوم سبعة عشر و تسعة عشر و إحدى و عشرين "[١].

و لأبي داود عن سَلْمَى خادم رسول الله ﷺ قالت : " ما كان أحد يشتكي إلى رسول الله ﷺ وجعاً في رأسه إلا قال[٢] : احتجم . و لا وجعاً في رجليه إلا قال : اخضِبْهما "[٣].

و في " طب " أبي نعيم من حديث ابن عباس[٤] مرفوعاً : " الحجامة في الرأس شفاء من سبع : الجنون ، و الجُذام ، و البَرَص ، و النُّعاس ، و وجع الأضراس ، و الصداع[٥] ، و الظلمة يجدها في عينيه "[٦].

ولابن الجوزي معلّل:"خير يوم تحتجمون فيه سبع عشرةو تسع عشرة و إحدى و عشرين "[٧].

و من حديث ابن عمر مرفوعاً : " الحجامة تزيد في الحفظ و في العقل ، و تزيد الحافظ حفظاً ،

---

[١] جامع الأصول ٥٤١/٤ ، و لم أقف عليه في موضع آخر ، و الله أعلم .

[٢] كلمة " قال " ساقطة من ب ، وع .

[٣] رواه أبو داود ، في الطب ، باب في الحجامة ٤/٤ ؛ و رواه أيضاً أحمد في ٤٦٢/٦ ؛ و الطبري في تهذيب الآثار ١١٣/٢ ؛ و الطبراني في الكبير ٢٩٨/٢٤من طريق فائد مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع عن مولاه عبيد الله بن علي بن أبي رافع عن جدته سلمى خادم رسول الله ﷺ مرفوعاً . و لم يرد عبيد الله بن علي في المطبوع من المسند و في أحد إسنادي الطبراني ، كما ورد في المسند " عمتي " بدل " جدتي " ، و قد ورد عبيد الله بن علي في أطراف المسند لابن حجر ٤٢٥/٨ ، و في تعجيل المنفعة ٣١٣/١ ، فالله أعلم .

و رواه ابن ماجه ، في الطب ، باب الحناء ٢٧٧/٢ ؛ و الترمذي – و قال : حسن غريب – في الطب ، باب ما جاء في التداوي بالحناء ٣٩٢/٤ من الطريق السابق مختصراً في الحناء .

و رواه أيضاً الإمام أحمد في ٤٦٢/٦ ؛ و البخاري في التاريخ الكبير ٤١١/١ ؛ و الطبري في تهذيب الآثار ١١٤/٢ ؛ و الحاكم – و صححه و سكت عليه الذهبي – في المستدرك٢٠٧/٤ ، ٤٠٧/٤ ، كلهم من طريق أيوب بن الحسن ابن علي بن أبي رافع عن جدته سلمى ، بدون ذكر فائد .

قال الشيخ الألباني – رحمه الله تعالى – : " و جملة القول أن الحديث حسن ، كما قال الترمذي ؛ لأن مداره على فائد و من أسقطه فقد شذّ . " اهـ المطلوب من السلسلة الصحيحة ٩١/٥ – ٩٣ ، و الله أعلم .

[٤] في ب ، وع ، و : " ابن حبان " .

[٥] في ب ، و ع ، و م : " الصدار " ، و في ف : " الصدر " ، و المثبت من الرواية .

[٦] رواه أبو نعيم في الطب النبوي ، ل ٥٢ /أ ؛ و رواه أيضاً الطبري في تهذيب الآثار ١٢٣/٢ ؛ و الطبراني في الكبير ٢٩/١١ ؛ و ابن عدي في الكامل ١٧٠٨/٥ ،كلهم من طريق عمر بن رِياح عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً . و إسناده ضعيف جداً ؛ لأن عمر بن رِياح العبدي متروك ، و قد كذّبه بعضهم . انظر التقريب ٤١٢ .

[٧] رواه ابن الجوزي في العلل المتناهية ٣٩٣/٢ من طريق الإمام أحمد عن يزيد عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً ، و أعلّه بعباد بن منصور . و قد تقدم الحديث قريباً في ص ٥٤٢ .

فعلى اسم الله [احتجموا] [١] يوم الخميس [م/٢٢- أ] و يوم الجمعة و يوم السبت و يوم الأحد و يوم الاثنين و يوم الثلاثاء . و لا تحتجموا يوم الأربعاء ؛ فما نزل من جنون و لا جُذام و لا بَرَص إلا ليلة الأربعاء " [٢].

و في رواية : قال رسول الله ﷺ :"الحجامة في الرأس شفاء من الجنون و الجذام و البرص " [٣].

و سئل أبو حاتم عن حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً : " الحجامة على الريق أمثل فيها شفاء و بركة ، تزيد في العقل و الحفظ " [٤] ؟ قال : " ليس هذا الحديث بشيء " [٥].

و في رواية – من طريق فيها ضعف موقوفة – لأبي نعيم : " احتجموا على الرِّيق ؛ فإنه يزيد الحافظ حفظاً . و لا تحتجموا يوم السبت ؛ فإنه يوم يدخل الداء و يخرج الشفاء . و احتجموا يوم الأحد ؛ فإنه يوم يخرج الداء و يدخل الدواء . و لا تحتجموا يوم الاثنين ؛ فإنه يوم فُجعْتم فيه بنبيِّكم . و احتجموا يوم الثلاثاء ؛ فإنه يوم دم و فيه قتل ابن آدم أخاه . و لا تحتجموا يوم الأربعاء ؛ فإنه يوم نَحْس ، و فيه سالت عيون الصفر[٦] و فيه أنزلت سورة الحديد . و احتجموا يوم الخميس ؛ فإنه يوم أنيس ، و فيه رفع إدريس [٧]،و فيه لعن إبليس،و فيه ردَّ الله على يعقوب بصره ، و ردَّ عليه يوسف . ولا تحتجموا يوم الجمعة ؛ فإن فيه ساعة لو وافقت

---

[١] ما بين المعقوفتين ساقط من جميع النسخ ، و جاء في حاشية ع : " فاحتجموا على اسم الله " . و المثبت من الرواية

[٢] رواه ابن ماجه ، في الطب ، باب في أي الأيام يحتجم ؟ ٣٧٥/٢ ؛ و ابن حبان في المجروحين ١٠٠/٢ ؛ و ابن عدي في الكامل ٧٢١/٢ – ٧٢٢ ،كلهم من طريق عثمان بن مطر عن الحسن بن أبي جعفر عن محمد بن جُحادة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً . و إسناده ضعيف ، لضعف عثمان بن مطر الشيباني ، و الحسن ابن أبي جعفر الجُفْري . يُنظَر التقريب ٣٨٦ ، و ١٥٩ .

و رواه الطبري في تهذيب الآثار ١٢٦/٢ ؛ و الحاكم – و سكت عليه هو و الذهبي – في المستدرك ٢١١/٤- ٢١٢ من طريق عبد الله بن صالح المصري ، ثنا العطاف بن خالد عن نافع عن ابن عمر نحوه مرفوعاً ، و أعله أبو حاتم بأن هذا الحديث مما أدخل على أبي صالح – و هو عبد الله بن صالح ، كاتب الليث – ، و الله أعلم .

يُنظَر علل الحديث لابن أبي حاتم ٢٨٢/٢ .

و له طرق أخرى ضعيفة في المرجع السابق ، و في الطب النبوي لأبي نعيم ل٥٢/ب ؛ و في العلل المتناهية ٣٩١/٢

[٣] رواه الطبراني في الأوسط١٦/٥ ؛ و أبو نعيم في الطب ل٨٩ / ب ، من طريق نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً . و إسناده ضعيف ؛ لأن فيه مَسْلَمة بن سالم ، و يقال مسلم بن سالم ، و هو ضعيف ، و الله أعلم . يُنظَر : مجمع الزوائد ٩٣/٥ ؛ و التقريب ٥٢٩ .

[٤] رواه ابن أبي حاتم – في علله ٣٢٠/٢ – من طريق إسماعيل بن إبراهيم ، عن المثنى بن عمرو عن أبي سنان عن أبي قلابة عن ابن عمر رضي الله عنهما موقوفاً عليه .

[٥] من تمام كلام أبي حاتم : " ليس هو حديث أهل الصدق ، و إسماعيل و المثنى مجهولان " اهـ. المرجع السابق .

[٦] في الطب النبوي ل ٥٣/ب " الصبر " . و روي أن سليمان عليه السلام سالت له عين الصُّفْر ، و هو النحاس . ينظر الجامع لإحكام القرآن ٢٧٠/١٤ .

[٧] روي أن إدريس عليه السلام رفع كما رفع عيسى عليه السلام . ينظر : جامع البيان ١٦ / ٩٦ .

فيها[١] أمّة لماتوا جميعاً " [٢].

ومن حديث عبد الحميد بن صيفي بن صهيب [٣] عن أبيه[٤] عن جده يرفعه : " عليكم بالحجامة[٥] في جَوْزَة[٦] القَمَحْدُوَة[٧] ؛ فإنها دواء من اثنين و سبعين داءً : من الجنون و الجذام و البرص و وجع الأضراس " [٨].

ومن حديث الشعبي رفعه:"خير الدواء اللَّدُود و السَّعُوط و المَشِيُّ والحجامةوالعَلَق " [٩].

و في " المصنف " من حديث ليث [١٠] بن أبي سليم عن البَهْزي[١١]رفعه:"من احتجم

---

[١] في ب ، و ع ، و ف : " فيه " ، و المثبت من م .

[٢] رواه أبو نعيم في الطب،ل / ٥٣ – ب ،من طريق محمد بن إسماعيل المرادي عن أبيه عن نافع عن ابن عمر موقوفاً عليه و ذكر ابن أبي حاتم أوله ، و أشار إلى باقيه – من طريق محمد بن إسماعيل به ، و قال فيه أبو حاتم : " هذا حديث باطل ، و محمد هذا مجهول ، و أبوه مجهول " اهـ. العلل ٢٧٧/٢ . و كذا قال في ص ٢٨٢ ، و ذكر له طريقين آخرين ، و أعلّهما ، و الله أعلم .

[٣] هو عبد الحميد بن صيفي بن صهيب ، الرومي ، سكت عليه البخاري و أبو حاتم ، و ذكره ابن حبان في ثقاته .
و قد صرح المزي بأنه عم عبد الحميد بن زياد بن صيفي ، لكن ذهب الحافظ ابن حجر إلى أنه عبد الحميد بن زياد ، قال : و ربما نسب إلى جده ، فالله أعلم . روى له ابن ماجه . يُنظَر : التاريخ الكبير ٦ / ٥٢ ؛ الجرح ١٤/٤ ؛ الثقات لابن حبان ١٢١/٧ ؛ تهذيب الكمال ٤٤٢/١٦ ؛ تهذيب التهذيب ٦/ ١٠٤ ، و ١٠٦؛ التقريب ٣٣٣ .

[٤] هو صيفي بن صهيب بن سنان ، الرومي ، مولى ابن جدعان . روى عن أبيه صهيب الصحابي المشهور ، مقبول ، من الثالثة ، روى له ابن ماجه . يُنظَر : الجرح ٤٤٧/٤ ؛ الثقات ٣٨٤/٤ ؛ تهذيب الكمال ٢٥٣/١٣ ؛ التقريب ٢٧٨ .

[٥] في ب : " بالحجارة " ، و قد نبّه عليه في الحاشية .

[٦] كلمة " جوزة " ساقطة من ب ، و ع .

[٧] القَمَحْدُوَة : هي ما أشرف على القفا من عظم الرأس . يُنظَر اللسان " قمحد " ٣٧٣٥/٥ .

[٨] رواه أبو نعيم عن الطبراني ، في الطب ل٥٣/ب ؛ و قد رواه الطبراني في الكبير ٤٢/٨من طريق دَفّاع – هو ابن دَغْفَل ، أبو الروح القيسي البصري – ثنا عبد الحميد بن صيفي به مرفوعاً . و إسناده ضعيف ، لضعف دفّاع . يُنظَر التقريب ٢٠١ .

[٩] رواه أبو نعيم في الطب النبوي ل٧٢ /ب عن الشعبي مرسلاً . و رجاله ثقات .
و العَلَق : " دويبة حمراء تكون في الماء تعلق بالبدن ، و تمصُّ الدم ، و هي من أدوية الحلق و الأورام الدموية "اهـ النهاية ٢٩٠/٣ .

[١٠] كلمة " ليث " ليست في ب ، و ع .
و ليث بن أبي سليم صدوق اختلط جداً ، و لم يتميز حديثه فترك ، تقدم .

[١١] كلمة " عن البهزي " ساقطة من م ، و ف .
و البهزي هذا – كذا وقع في جميع النسخ – و لم أتأكد منه . و هناك زيد بن كعب السلمي البهزي صحابي يروى عنه حديث في الصيد ، رواه عنه عمير بن سلمة ، و الله أعلم . يُنظَر الاستيعاب ٥٥٨/٢ ؛ أسد الغابة ١٤٥/٢ .

و من حديث حفص[(١)] عن حجاج[(٢)] رفعه : " من كان محتجماً فليحتجم يوم السبت " [(٣)].

و سئل مالك عن الحجامة في خمس عشرة ، و سبع عشرة ، و ثلاث و عشرين ، فكره أن يكون لذلك يوم محدود ، و قال : لا أرى بأساً بالحجامة يوم السبت و يوم الأربعاء ، و الأيام كلها . و كذلك السفر [ب/٦٣- ب] و النكاح ؛ و أراه عظيماً أن يكون يوم من الأيام يُتَجَنَّب فيه ذلك . و أنكر الحديث في هذا .

و قال الليث : إني لأتقي الحجامة يوم السبت و الأربعاء لحديث بلغني [(٤)].

و كان ابن سيرين – فيما ذكره ابن أبي شيبة – يعجبه أن يحتجم من السبع عشرة إلى العشرين [(٥)].

قال الطبري : فإن قلت : قوله : " أمثل ما تداويتم به الحجامة " أ هو على العموم أو الخصوص ؟

فإن قلت : على العموم ، فما أنت قائل فيما رواه ابن عُلَيَّة[(٦)] عن ابن عون[(٧)] عن ابن سيرين أنه قال : " إذا بلغ الرجل أربعين سنة لم يحتجم . قال ابن عون : فتركت الحجامة ، وكانت [(٨)] نعمة من الله " [(٩)] ؟

و إن قلت : على الخصوص ، فما الدليل عليه ؟

و لم أجده من رواية البهزي في مصنف عبد الرزاق و لا في مصنف ابن أبي شيبة ، لكن رواه ابن أبي شيبة في ٨٢/٨ من طريق ليث عن مكحول مرسلاً .

و رواه عبد الرزاق في ٢٩/١١ من طريق معمر عن الزهري مرسلاً .

و قد تقدم في ص ٥٤٠ من حديث الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً بنحوه ، و الله أعلم .

(١) هو حفص بن غياث ، أبو عمر ، الكوفي ، القاضي . ثقة فقيه ، تغيَّر حفظه قليلاً في الآخر ، تقدم .

(٢) هو حجاج بن أَرْطَاة ، صدوق كثير الخطأ و التدليس ، تقدم .

(٣) رواه ابن أبي شيبة في ٨٢/٨ ؛ و أبو داود في المراسيل ص ٣١٩ من طريق حفص به ، و هو معضل .

(٤) من قوله : " و سئل مالك " إلى : " لحديث بلغني " ذكره بنحوه ابن بطال في شرحه ل٧٩/ب ؛ وانظر أيضاً كتاب الجامع لابن أبي زيد القيرواني ص ٢٠٤ .

(٥) لم أجده في المطبوع من المصنف ، لكن رواه الطبري بإسناد صحيح في تهذيب الآثار ١١٩/٢ ، و الله أعلم .

(٦) هو إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسم ، الأسدي مولاهم ، أبو بِشر ، البصري ، المعروف بابن علية . ثقة حافظ ، تقدم .

(٧) هو عبد الله بن عون ، أبو عون البصري ، ثقة ثبت ، تقدم .

(٨) في تهذيب الآثار : "فكانت " ١١٧/٢ .

(٩) رواه ابن جرير في الموضع السابق ، و إسناده صحيح .

قلت : أمره عليه السلام بذلك أمته إنما هو أمر ندب ، و هو عام فيما ندبهم إليه من معناه ؛ و ذلك أنه أمرهم بها حضّاً [١] منه لهم على ما فيه نفعهم ، و لدفع ما يخاف من الدم على أجسامهم إذا كثر ، فندبهم إلى استعمال ذلك ؛ لقوله في حديث أنس ﷺ : " إن الدم إذا تبيَّغ بصاحبه قتله " [٢].

و غير بعيد ما روي عن ابن سيرين من النهي المذكور ؛ و ذلك أنه في انتقاص من عمره و انحلال من قوى جسده ، و في ذلك غنىً له عن معونته عليه بما يزيده وَهَناً على وهن . نعم ، فهو[٣] محمول على عدم الاحتياج[٤] إليها[٥] ، و إذا احتاج إليها فحقٌّ عليه حينئذ إخراجه ، و الأخذ [بما] [٦] ندب إليه [٧].

قلت : الأطباء على خلاف ما قاله ابن سيرين ؛ قال ابن سينا في أرجوزته المطوّلة في الفِصادة[٨] – و هي نحو الحجامة – :

و من يكن تعوَّد الفصادة فلا يكن يقطع تلك العادة
لكن من بلغ الستينا و كان ذا ضخامة مبيناً
فافصِده في السنة مرَّتين و لا تَحُدَّ فيه عن الفصلين [م/٢١-ب]
إن بلغ السبعين فافصد مرَّة و لا تزد فيه على ذي الكَرَّة
و إن يزد خمساً ففي العامين في الباسِلِيق[٩] افصده مرَّتين
و امنعه بعد ذلك كلَّ فصد فإن ذلك بالشيوخ مُرْدي

---

[١] في ب ، و م ، و ف : " حظاً " ، و المثبت من ع .

[٢] رواه الطبري– وصححه – في تهذيب الآثار ٢/ ١٠٦، ١١٧ من طريق حميد عن أنس ﷺ مرفوعاً . و قد سبق في ص ٥٤١ .

[٣] كلمة " نعم ، فهو " لم ترد في ب ، و ع . و " فهو " لم ترد في م ، و المثبت من ف ، و الله أعلم .

[٤] في م ، و ف ، و ع : " الاحتجاج " ، و المثبت من ب .

[٥] كلمة " إليها " ليست في ب ، و ع .

[٦] ما بين المعقوفين من تهذيب الآثار ١١٨/٢ .

[٧] انظر المرجع السابق ١١٧/٢ – ١١٨ .

[٨] في ب ، و ع : " الفصا " .

[٩] الباسِلِيق : وريد في العضد . انظر المعجم الوسيط ٣٧/١ .

باب الحَجْم في السفر و الإحرام

قاله ابن بُحَيْنَة [١] عن النبي ﷺ

و هذا أسنده بعدُ [٢] بلفظ : " احتجم بِلَحْيِ جَمَل[٣] من طريق مكة ، و هو مُحْرِم في وسط رأسه " .

و[٤] في حديث ابن عباس زيادة " من شقيقة كانت به " [٥].

و في رواية : " و هو مُحْرِم صائم " [٦].

[٥٦٩٥] ثم ساق **حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – : " احتجم النبي ﷺ و هو مُحْرِم "** .

و هو ظاهر في جواز الحجامة له .

و قد سلف في " الحج " [٧] ، و الله أعلم [٨].

---

(١) ابن بحينة : هو عبد الله بن مالك بن القِشْب ، الأزدي ، أبو محمد ، صحابي معروف . انظر الإصابة ٢ / ١٢٤

(٢) في باب الحجامة على الرأس ، في ص ٥٥٠ .

(٣) كلمة " جمل " ساقطة من م .

(٤) الواو ساقطة من ب ، و ع .

(٥) حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – سيأتي في باب الحجامة من الشقيقة و الصداع ، ص ٥٥٣ .

(٦) أخرجه بهذا اللفظ ابن ماجه ، في الصيام ، باب ما جاء في الحجامة للصائم ٣/ ٣٠٨ ؛ و أبو داود ، في الصوم ، باب في الرخصة في الحجامة للصائم ٢/٣٠٩ ؛ و الترمذي – و قال : حسن صحيح – في الصيام ، باب ما جاء في الرخصة في الحجامة للصائم ٣ / ١٤٧ عن ابن عباس رضي الله عنهما .

و لفظ البخاري : " أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم ، و احتجم و هو صائم " . كتاب الصوم ، باب الحجامة و القيء للصائم ٢/٦٨٥ برقم ١٨٣٦ .

(٧) صحيح البخاري ،كتاب الحج ، باب الحجامة للمحرم ٢/٦٥٢ برقم ١٧٣٨ .

(٨) جملة " و الله أعلم " من نسخة م فقط .

باب الحجـــامة من الداء

كذا في الأصول :" من الداء " ، و ذكرهُ ابن بطال بلفظ : " من الدواء " [(١)].

[٥٦٩٦] ذكر فيه حديث أنس ﷺ : **أنه سئل عن أجر الحَجّام ، فقال : " احتجــم رسول الله ﷺ ، حجمه أبو طَيْبَة ، و أعطاه صاعين من طعام ، و كلّم مواليه فخففّوا عنــه . و قال : إن أمثل ما تداويتم به الحجامة و القُسْط البحري .**

و قال : لا تعذّبوا صبيانكم بالغمز من العُذْرَة ، و عليكم بالقُسْط " .

[٥٦٩٧] و حديث جابر ﷺ : **أنه عاد المُقَنَّع ، ثم قال : لا أبرح حـــتى تحتجــم ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : " إن فيه شفاءً " .**

و سلف قريباً [(٢)].

" الغَمْز " : العَصْر [ب/٦٤- أ] باليد [(٣)] .

و فيه جواز الأجرة على الحجامة [(٤)].

قال ابن فارس : " يقال : عَذَرَت ْ المرأة الصَّبِيَّ ، إذا كانت به العذرة – و هي وجـــع في الحلق – فغَمَزَتْه " [(٥)].

قال ابن التين : و القُسْط شيء يتبخَّر به ، عربيٌّ [(٦)] . و قد سلف ذلك واضحاً [(٧)].

---

(١) شرح ابن بطال ، ل ٧٩/ب .

(٢) جملة : " و سلف قريباً " من م فقط .

و الحديث سلف مطوَّلاً في باب الدواء بالعسل ، ص ٥٠٣ .

(٣) قال ابن الأثير في حديث الغسل : " اغمزي قرونك : " أي اكبسي ضفائر شعرك عند الغسل . و الغَمْـــز : العَصْــر و الكَبْس باليد " . ثم قال في حديث " اللدود مكان الغمز " : " هو أن تسقط اللهاة فتغمز باليد : أي تكبس " اهـــ النهاية ٣ / ٣٨٥ .

(٤) اختلف العلماء في كسب الحجام : فذهب الجمهور إلى أنه حلال . و كرهه عثمان بن عفان و أبو هريـــرة و الحســن البصري و النخعي . و روي عن الإمام أحمد أنه يكره للحر ، و يحرم عليه أكله ، بل يصرفه في علف دوابه و ما شـــابه ذلك ، و الله أعلم . انظر : الإشراف على مذاهب أهل العلم ٢٤٨/١ – ٢٤٩ ؛ شرح معاني الآثـــار ١٢٩/٤ فمـــا بعدها ؛ المغني مع الشرح الكبير ١٢١/٦ – ١٢٣ ؛ الفتح ٥٣٦/٤ .

(٥) مجمل اللغة ٦٥٥/٣ .

(٦) كذا في ب ، و م ، و ف : " يتبخَّر به عربي " . و في ع : " شجرته عربية " . و كلا الوجهين محتمل ، و الله أعلم .

(٧) في ص ٥٣٣ .

باب الحجـــامة على الرأس

[٥٦٩٨] ذكر فيه حديث ابن بُحَيْنَة – رضي الله عنه – : " **أن النبي ﷺ احتجم بِلَحْيِ جَمَل من طريق مكة ، و هو مُحْرِم ، في وسط رأسه** " .

سلف في الحج [١].

[٥٦٩٩] **و قال الأنصاري** [٢]**: أنا هشام بن حسان**[٣] **ثنا عكرمة عن ابن عباس – رضي الله عنهما – : " أنه عليه السلام احتجم في رأسه "** .

و هذا أسنده الإسماعيلي في " مستخرجه " عن الحسن بن سفيان[٤] ثنا عبيد الله[٥] بن فَضالة ، أنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، ثنا هشام ...فذكره [٦].

و أخرجه أبو نعيم من حديث يزيد[٧] والأنصاري به[٨].

---

[١] جملة : " سلف في الحج " من م فقط .

و الحديث في صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب الحجامة للمحرم ٦٥٢/٢ برقم ١٧٣٩ .

[٢] هو محمد بن عبد الله بن المثنى ، أبو عبد الله ، الأنصاري ، قاضي البصرة . ثقة ، مات سنة ٢١٥ ، روى له الجماعة .

انظر : الجرح ٣٠٥/٧ ؛ تاريخ بغداد ٤٠٨/٥ ؛ السير ٥٣٢/٩ ؛ التقريب ٤٩٠ .

[٣] هو هشام بن حسان ، الأزدي ، أبو عبد الله ، البصري . ثقة ، من أثبت الناس في ابن سيرين ، و في روايته عن الحسن و عطاء مقال ؛ لما قيل أنه كان يرسل عنهما . مات سنة سبع – أو ثمان – و أربعين و مائة ، روى له الجماعة .

انظر : الجرح ٢٢/٧ ؛ السير ٣٥٥/٦ ؛ التقريب ٥٧٢ .

[٤] هو الإمام الحافظ ، الحسن بن سفيان ، الشيباني ، النسوي ، تقدم .

[٥] رسم في جميع النسخ خطأً : " عبد الله " .

و هو عبيد الله بن فَضالة بن إبراهيم ، النسائي ، أبو قُدَيْد . ثقة ثبت ، مات سنة ٢٤١ ، روى عنه النسائي .

انظر : الجرح ٣٣١/٥ ؛ تهذيب التهذيب ٣٩/٧ ؛ التقريب ٣٧٣ .

[٦] و أخرجه الإمام أحمد في ٢٥٩/١ – ٢٦٠ ؛ و البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الضحايا ، باب موضع الحجامة ٣٣٩/٩ ، من طريق الأنصاري به نحوه .

[٧] يزيد : يحتمل أن يكون هو يزيد بن هارون السلمي ، و يحتمل أن يكون يزيد بن زُرَيْع ؛ فكلاهما يروي عن هشام بن حسان ، و الله أعلم .

و يزيد بن هارون السلمي ثقة متقن عابد ، تقدم .

و أما يزيد بن زُرَيْع : فهو البصري ، أبو معاوية . ثقة ثبت ، مات سنة ١٨٢ ، روى له الجماعة .

انظر : الجرح ٢٦٣/٩ ؛ تهذيب الكمال ١٢٤/٣٢ ؛ التقريب ٦٠١ .

[٨] جملة : " و أخرجه أبو نعيم ..." إلخ ، من م فقط .

و الحديث في الطب النبوي لأبي نعيم ، ل / ٤٤ – أ . و انظر أيضاً تغليق التعليق ٥/ ٤٣ .

و " لَحْيُ جَمَلٍ " : بفتح اللام و كسرها مفرداً ، و كذا عند ابن عَتّاب[١] و ابن عيسى [٢] . و هما[٣] لغتان في " اللَّحْي " ، و قد ذُكِرا [٤] .

و كان في هذا الحرف عند ابن جعفر[٥] بالفتح ، لا غير . قال أبو علي الحافظ[٦] : و هي روايتنا .

و كذا وجد بخط الأصيلي في البخاري .

قال ابن وضّاح : هي عقبة الجُحْفَة .

و قال غيره : على سبعة أميال من السُّقْيا [٧].

و اقتصر ابن التين على الفتح ، و قال : هو موضع بين مكة و المدينة .

و قوله : " احتجم في وسَط رأسه " : هو بفتح السين ؛ قال الجوهري : كل موضع صلح فيه بَيْنَ فهو وَسْط و إلا حُرِّك ، و ربما سُكن ، و ليس بالوجه [٨].

وروى الطبري عن شيبان[٩] عن جابر[١٠] عن محمد بن علي[١١] عن

---

[١] ابن عَتّاب : هو الفقيه ، أبو محمد ، عبد الرحمن بن محمد بن عَتّاب ،الجذامي مولاهم . آخر الشيوخ الجِلّة الأكابر بالأندلس في علو الإسناد و سعة الرواية ، و إليه كانت الرحلة للسماع بقرطبة في آخر عمره ، و كان من أهل الفضل و الحلم و التواضع ، و هومن شيوخ القاضي عياض ، مات سنة ٥٢٠ ، رحمه الله تعالى .
انظر : الغُنْيَة للقاضي عياض ص ١٦٢ ؛ الصلة ٣٣٢/١ ؛ الديباج المذهب ص ١٥٠ .

[٢] ابن عيسى : هو الفقيه القاضي ، أبو عبد الله ، محمد بن عيسى بن حسين ، التميمي ، السَّبْتِي ، المغربي . من أجلّ شيوخ القاضي عياض ، و كان من أهل العلم و الفضل ، و تولى القضاء بسَبْتَة ، و بفاس ، و مات سنة خمس - أو ثلاث ، أو أربع - و خمسمائة ، رحمه الله تعالى .
انظر : الغنية ص ٢٧ ؛ الصلة ٥٧٢/٢ ؛ السير ٢٦٦/١٩ .

[٣] في م : " لهما " بدل " هما " .

[٤] كذا هنا :" و قد ذكرا " ، و في مشارق الأنوار : " ... و قد ذكرناهما " ٣٦٩/١ . وانظر أيضاً ص ٣٥٦ .

[٥] ابن جعفر : لعله الفقيه ، أبو إسحاق ، إبراهيم بن جعفر بن أحمد ، اللواتي ، الأندلسي ، يعرف بابن الفاسي ، من شيوخ القاضي عياض . كان من أهل الفقه و العلم و المعرفة ، مات سنة ٥١٣ ، رحمه الله تعالى .
انظر : الغنية ص ١١٩ ؛ الصلة ١٠٢/١ ؛ الديباج المذهب ص ٨٩ .

[٦] أبو علي الحافظ : هو الجياني .

[٧] من قوله : " و لحي جمل " إلى : " من السقيا " ذكره القاضي عياض في المشارق ٣٦٩/١ .
و السُّقْيا : قرية جامعة ، بينها و بين الفُرْع مما يلي الجحفة سبعة عشر ميلاً . انظر المرجع السابق ٢٣٣/٢ .

[٨] انظر الصحاح " بين " ١١٦٨/٣ .

[٩] هو شيبان بن عبد الرحمن ، التميمي مولاهم ، النحوي ، أبو معاوية ، البصري . ثقة صاحب كتاب ، تقدم .

[١٠] جابر : هوجابر الجُعْفي . ضعيف رافضي ، تقدم .

[١١] هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو جعفر ، الباقر . ثقة فاضل ، تقدم .

عبد الله بن جعفر [١] قال : " احتجم رسول الله ﷺ على قَرْنه بعد ما سُمَّ " [٢].

---

[١] هو عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ، ابو جعفر ، الهاشمي . ولد بأرض الحبشة ، له صحبة ، و هو أحد الأجواد المشهورين ، مات سنة ثمانين . يُنظَر : الاستيعاب ٣/٨٨٠ ؛ أسد الغابة ٣/٩٤ ؛ السير ٣/٤٥٦ .

[٢] رواه الطبري في تهذيب الآثار ٢/١٢٢ ؛ و أبو يعلى في ١٢/١٧٠ ؛ و الطبراني في الأوسط ٩ / ١٢٢ ، من طريق جابر به .

و إسناده ضعيف لضعف جابر الجعفي .

و قال الهيثمي : " رواه الطبراني بإسنادين ، و رجال أحدهما ثقات ، و رواه أبو يعلى " اهـ. مجمع الزوائد ٥/٩٢ .

و لم أقف على الطريق الثاني عند الطبراني ، و الله أعلم .

باب الحجامة من الشقيقة و الصُّداع

[٥٧٠٠] ذكر فيه حديث ابن أبي عدي [١] عن هشام [٢] عن عكرمة عن ابن عباس – رضي الله عنهما – :" احتجم النبي ﷺ في رأسه ، وهو مُحْرِم ، من وجع كان به ، بماء يقال له لَحْيُ جمل " .

[٥٧٠١]- [و] [٣] قال محمد بن سواء[٤] : ثنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس – رضي الله عنهما –:" أنه عليه السلام احتجم، و هو محرم ، في رأسه ، من شقيقة كانت به "

[٥٧٠٢] و حديث جابر ﷺ : قال النبي ﷺ : " إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شَرْبَة عسل ، أو شَرْطَة مِحْجَم ، أو لَذْعَة من نار ، و ما أحب أن أكتوي " .

الشرح

تعليق محمد بن سَوَاء أسنده الحافظ أبو بكر[٥] في " مستخرجه " عن أبي يعلى ، ثنا محمد بن عبد الله الرُّزِّي[٦] ثنا محمد بن سواء ...فذكره [٧].

---

[١] كلمة " أبي " ساقطة من ب ، و م ، و قد نبَّه عليه في حاشية ب .
و ابن أبي عدي : هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، و قد ينسب لجده – و قيل : إن أبا عدي هو إبراهيم – أبو عمرو ، البصري . ثقة ، مات سنة ١٩٤ – على الصحيح – روى له الجماعة .
انظر : الجرح ١٨٦/٧ ؛ السير ٢٢٠/٩ ؛ التقريب ٤٦٥ .

[٢] هشام : هو ابن حسان الأزدي . ثقة ، تقدم .

[٣] الواو ساقطة من جميع النسخ ، و أثبتُّها من الرواية .

[٤] هو محمد بن سَوَاء ، السدوسي ، العنبري ، أبو الخطاب ، البصري ، المكفوف . صدوق رمي بالقدر ، مات سنة بضع و ثمانين و مائة ، له في البخاري ثلاثة أحاديث – على ما قاله الحافظ ابن حجر – و روى له أيضاً الباقون ، لكن أبو داود في كتاب الناسخ و المنسوخ . انظر الجرح ٢٨٢/٧ ؛ ثقات ابن حبان ٤٢/٩ ؛ تهذيب الكمال ٣٢٨/٢٥ ؛ التقريب ٤٨٢ ؛ هدي الساري ص ٤٦١ .

[٥] هو الإسماعيلي ،كما هو مصرَّح به في الفتح ١٦٢/١٠ .

[٦] رسم في م : " الأزرقي " ، و في ف : " الأزدي " ، و في ب ، و ع : " الرازي " ، و المثبت من تقريب التهذيب و في تهذيب التهذيب : " الأرزي ، و يقال الرزي " فالله أعلم .
و هو محمد بن عبد الله ، الرُّزِّي ، أبو جعفر ،البغدادي . ثقة يهم ، مات سنة ٢٣١ ، روى له مسلم و أبو داود .
انظر : الجرح ٣١٠/٧ ؛ الأنساب ١١٣/٦ ؛ تهذيب التهذيب ٢٥٣/٩ ؛ التقريب ٤٩٠ .

[٧] عزاه الحافظ أيضاً إلى الإسماعيلي . انظر تغليق التعليق ٤٢/٥ .

و حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – الذي قبله أخرجه د، ن [1] و أهملـه ابـن عساكر .

و حديث جابر ﷺ سلف في " العسل " [2].

و " الشَّقِيقَة " : وجع يأخذ نصف الرأس و الوجه .

و قال الداودي : هو وجع في ناحية الرأس مع الصُّدْغ .

و قال الفراء [3]: هو وجع يأخذ نصف الرأس و الوجه[4] . و هذا قدَّمته[5] .

و قال ابن سيده : في " المحكم " : " هو داء يأخذ في نصف الرأس " [6].

و في " النهاية ":هو" نوع من صداع يعرض في مقدَّم الرأس و إلى أحد جانبيه " [7].

و قال الأطباء : هو وجع مزمن يهيج في أحد جانبي الرأس . و سببه إما أَبْخِرَة مرتفعة ، أو أخلاط حارة أو باردة [8].

وروى أبو نعيم من حديث المسيّب بن دارِم[9] حدثني عبد الله بن بريدة [10] عن أبيه : " كان عليه السلام ربما أخذته الشقيقة فيمكث اليوم و اليومين لا يخرج " [11].

---

[1] أخرجه أبو داود ، في سننه كتاب المناسك ، باب المحرم يحتجم ٢/١٦٧ – ١٦٨ ؛ و النسائي ، في الطب من الكبرى باب موضع الحجامة ٤/٣٧٧ .

[2] حديث جابر ﷺ سلف في باب الدواء بالعسل ، ص ٥٠٣ .
و من قوله : " و حديث ابن عباس " إلى " سلف في العسل " من م فقط .

[3] في ب ، و ع : " الفراء " ، و في ف : " القزاز " ، و كلاهما محتمل ، و الله أعلم .

[4] من قوله : " و قال الداودي " إلى : " الرأس و الوجه " ليس في م .

[5] في ب ، و ع : " حدّ منه " .

[6] المحكم ٦/ ٩٦ .

[7] النهاية ٢/٤٩٢ .

[8] يُنظَر كتاب القانون في الطب ٢/٤٣ .

[9] هو المسيّب بن دارِم ، البصري . روى عن عمر بن الخطاب و أبي هريرة رضي الله عنهما . و عنه أبو خلدة . مات سنة ٨٦ ، ذكره ابن حبان في الثقات ، لكن أفاد الذهبي بأن المسيب بن دارم عن ابن بريدة مجهول .
قلت : يبدو أن الذي روى عن عمر بن الخطاب و أبي هريرة – رضي الله عنهما – أقدم من هذا الذي روى عن ابن بريدة ؛ فإن ابن بريدة مات سنة ١٠٥ . أضف إلى ذلك أن أبا حاتم قال : " لا أعلم روى عنه غير أبي خلدة " و الراوي عنه في هذا الحديث هو يونس بن بكير ، لكني لم أجد من فرَّق بينهما فالله أعلم .
يُنظَر : الجرح ٨/٢٩٤ ؛ الثقات ٥/٤٣٧ ؛ الميزان ٤/١١٤ ؛ اللسان ٦/٣٨ .

[10] رسم في ب ، و ع : " ابن عبد الله بن يزيد " .

[11] رواه أبو نعيم في الطب النبوي ، ل/ ٤٤- ب ؛ و رواه أيضاً الطبري في تاريخه ٢/ ١٣٧ ؛ و الحاكم – و صححه و سكت عليه الذهبي – في المستدرك ٣/٣٧ ؛ و البيهقي في دلائل النبوة ٤/٢١٠ – ٢١١ ، لكن وقع عندهم "

⇐

و من حديث أبي عون[١] عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه : " كان عليه السلام إذا نزل عليه الوحي صدع [ب/٦٣-ب] فيغلّف رأسه بالحِنّاء " [٢].

قال ابن التين : و في الحديث : " أن حجامة الرأس شفاء من كل[٣] أوجاع الرأس ، و النعاس ، و الأضراس " [٤].

قال الليث [٥]: و هي في فأس الرأس التي في وسط الرأس ، و[٦] ربما أعمَّت .

و ذكر عن الأطباء أن حجامة الأخدعين نفعها من داء الصدر و الرئة و الكبد. و الحجامة على النُّقْرَة [٧] لأدواء العين و الرأس و العنق و الظهر . و الحجامة على الكاهل لأدواء الجسد كله .

و حجمه عليه السلام في أماكن مختلفة لاختلاف أسباب الحاجة إليها .

روي أن حجمه ﷺ في هامته كان لوجع أصابه في رأسه من أكله الطعام المسموم بخيبر [٨].

المسيب بن مسلم الأزدي — و عند الطبري : الأودي " . و لم أقف له على ترجمة .

و عزاه الحافظ إلى أحمد من حديث بريدة ، و سكت عليه – في الفتح ١٦٢/١٠ — و لم أقف عليه في النسخة التي بين يدي من المسند .

و عزاه السيوطي إلى ابن السني و أبي نعيم و رمز له بالضعف ، في الجامع الصغير٢١٨/١ و الله أعلم .

[١] رسم في جميع النسخ : " ابن " بدل " أبي " ، و المثبت من الطب النبوي ل ٤٥/أ .

و أبو عون هذا هو عبد الله بن أبي عبد الله ، أبو عون ، الأنصاري ، الشامي ، الأعور . ثقة ، من الخامسة ، روى له النسائي . يُنظَر : التاريخ الكبير ٦٢/٨ ؛ ثقات العجلي ٤١٩/٢ ؛ ثقات ابن حبان ٦٦٢/٧ ؛ تهذيب التهذيب ٢٠٩/١٢ ؛ التقريب ٢٦٢ .

[٢] رواه أبو نعيم في الطب ، ل/٤٥ — أ ؛ و رواه أيضاً البزار – كشف الأستار ٣٩١/٣ - كلاهما من طريق الأحوص ابن حكيم عن أبي عون به . و قال البزار عقبه : " لا نعلمه يروى مرفوعاً إلا بهذا الإسناد ، و لا أسند أبو عون عن سعيد عن أبي هريرة غير هذا "اهـ .

و قال الهيثمي : " رواه البزار ، و فيه الأحوص بن حكيم ، و قد وُثِّق ، و فيه ضعف كثير . و أبو عون لم أعرفه " اهـ. مجمع الزوائد ٩٥/٥ .

و رواه ابن عدي — في الكامل٤٤٣/٢ — من طريق آخر ضعيف عن الأحوص بن حكيم عن راشد بن سعد عن أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه .

[٣] كلمة " كل " لم ترد في م .

[٤] لم أقف عليه بهذا اللفظ ، لكن سبق نحوه في حديث صهيب الرومي رضي الله عنه مرفوعاً في ص ٥٤٥ .

[٥] لم أتأكد مما إذا كان هو الليث بن سعد أو غيره ، و الله أعلم .

[٦] الواو من ع فقط .

[٧] النُّقْرَة في القفا : منقطع القَمَحْدُوَة ، و هي وَهْدَة فيها . اللسان " نقر " ٤٥١٩/٦ .

[٨] من قوله : " و ذكر عن الأطباء " إلى " الطعام المسموم بخيبر " ذكره الطبري بنحوه ، ثم روى حديث عبد الله بن

⇐

قال الموفق البغدادي : الحجامة تنقّي سطح البدن أكثر من الفَصْد ؛ إذ الفصد لأعماق البدن أفضل . و هي تستخرج الدم الرَّقيق ، و تصلح للصبيان ، و لمن لا يقوى على الفصد وفي البلاد الحارة التي لا يصلح فيها الفصد .

و تستحَبُّ في وسط الشهر و بعده في الربيع الثالث من أرابيع[1] الشهر ، لا في أول الشهر و لا في آخره ؛ لأن الأخلاط في أول الشهر لم تكن هاجت ، و في آخره تكون قد سكنت . و أما في وسطه و بُعَيْده فتكون في نهاية التزيُّد .

و الحجامة على النُّقْرَة تقوم مقام فصد الأكْحَل ، وتنفع من ثقل الحاجبين ، و تخفّف[2] الجَفْن [3] ، و تنفع من جَرَبه ، و من البخر .

و أما الحجامة على الكاهل تنوب[4] عن فصد الباسِلِيق[5]، و تنفع من وجع المنكب و الحلق .[ع/٢٠٦]

و على الأخدعين تنوب عن فصد القِيفال[6] ، و تنفع من ارتعاش الرأس و من أمراض أجزائه[7] كالوجه و الأسنان و الأذنين و العينين و الأنف و الحلق .

و تحت الذقن تنفع من أوجاع الأسنان والوجه والحلقوم ، و تنفع الرأس و الفكّين [8].

و على البطن [9] تنفع من دماميل الفخذ و جربه و بثوره [و] [10] من النِّقْرِس[11] ،

جعفر رضي الله عنه المتقدم : " احتجم رسول الله ﷺ على قرنه بعد ما سُمَّ " تهذيب الآثار ٢/١٢١ — ١٢٢ .

[1] في المطبوع من الأربعين الطبية ، ص ٤٠ : " في الربع الثالث من أرباع الشهر " . و قد ذكر أهل اللغة : أن " الربع " و " الربيع " بمعنى واحد ، لكنهم قالوا : إن الجمع أرباع و ربوع ، فالله أعلم . انظر اللسان " ربع " ٣/ ١٥٦٤ .

[2] في ع : " تخفيف " .

[3] في : في ب ، و ع : " الجفنين " ، و ما أثبتُّه من م ، و ف؛ يناسبه قوله بعد : " و تنفع من جربه " ، و الله أعلم .

[4] كذا في ب و ع : " تنوب " ، و وردت في حاشية ب كتابة بخط دقيق جداً يمكن أن تقرأ : " فقد سقط " . أي يكون أصل العبارة : " فقد تنوب " ، و الله أعلم .

[5] من قوله : " و تنفع من جربه " إلى : " فصد الباسليق " ليس في م ، و ف .

[6] القِيفال : عرق في اليد يُفْصَد ، و هو معرَّب . اللسان " قفل " ٥/٣٧٠٧ .

[7] في م : " أخر " بدل " أجزائه " .

[8] في م : القلب " بدل " الفكين " .

[9] كذا رسم في جميع النسخ :" البطن " ، لكن في المطوع من الأربعين الطبية : " القَطَن " — و هو ما بين الوركين إلى عجب الذنب . اللسان " قطن " ٥/ ٣٦٨ .

و ورد في زاد المعاد ٤/ ٥٨ ؛ و الفتح ١٠ / ١٦١ : " و الحجامة على أسفل الصدر " ، بدل " البطن " ، فالله أعلم.

[10] ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق ، كما في زاد المعاد ٤/٥٨ .

[11] النِّقْرِس : داء معروف يأخذ في الرجل و المفاصل . انظر اللسان " نقرس " ٦/٤٥٢١ .

و البواسير و داء الفيل[1] و رياح المثانة و الرَّحِم و حِكَّة الظهر .

و وضع المحاجم على المقعدة يجذب من[2] جميع البدن و من الرأس ، و ينفع الأمعاء ، و يشفي من فساد الحيض [3].

فصل

قوله : " يقال له لَحْيُ جَمَل " : قال عياض : " و رواه بعض رواة البخاري مثنًّى . وفسرَّه فيه في حديث محمد بن بشار[4] فقال : " ماء يقال له لَحْيُ جَمَلٍ " " [5].

فصل

في سند حديث جابر ابنُ الغسيل ، و هو عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الرحمن[6] بن عبد الله بن حنظلة الغسيل . و أمه أسماء بنت حنظلة بن عبد الله بن حنظلة الغسيل : ابن أبي عامر الراهب ، و اسمه عبد عمرو بن صيفي بن النعمان بن مالك بن أميَّة بن ضُبَيْعَة ، أخي أمية و عبيد بَنِي زيد ، أخي عزيز و معاوية، أولاد مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس [7].

فصل [8]

قال الطبري — و قد روى عن رسول الله ﷺ :" أنه كان يحتجم على رأسه و بين كتفيه

---

(1) داء الفيل : هو تضخم في الجلد و ما تحته . ينشأ عن سدِّ الأوعية الدموية اللمفاوية . انظر المعجم الوسيط ٧٠٩/٢

(2) في م : " في " .

(3) في المطبوع من الأربعين الطبية " الخصر " بدل " الحيض " ص ٤٠ . و انظر ما تقدم في : الطب من الكتاب و السنة ص ٤٥ ؛ و راجع أيضاً كتاب القانون في الطب ٢١٢/١ ؛ و زاد المعاد ٥٣/٤ ، ٥٨ .

(4) محمد بن بشار : هو بُنْدار ، ثقة ، تقدم .

(5) مشارق الأنوار ٣٦٩/١ .

و يعني بحديث محمد بن بشار الحديث الأول من هذا الباب .

(6) اسم عبد الرحمن لم يرد في بعض المصادر مثل التاريخ الكبير ٢٨٩/٥ ؛ و الجرح ٢٣٩/٥ ؛ و التقريب ٣٤٢ . و ورد في الطبقات الكبرى ٦٥/٥ ؛ و تاريخ بغداد ٢٢٥/١٠ .

و عبد الرحمن بن الغسيل هذا من صغار التابعين ، وثقه الأكثرون ، واختلف فيه قول النسائي ، و قال ابن حبان كان يخطئ كثيراً ، مات سنة ١٧٢ ، و هو ابن مائة و ست سنين ، روى له الجماعة سوى النسائي ، لكن الترمذي في " الشمائل " . انظر : – بالإضافة إلى المراجع السابقة – الفتح ١٤٧/١٠ ؛ و هدي الساري ٤٣٨ .

(7) انظر : طبقات خليفة بن خياط ص ٢٣٦ – ٢٣٧ ؛ جمهرة أنساب العرب ص ٣٣٣ ؛ الاستيعاب ٣٨٠/١ .

(8) هذا الفصل من ابن بطال ، ل٨٠/ أ – ب .

" من حديث أبي كبشة الأنماري [(١)] ، و سلمى خادمه عليه السلام [(٢)]. و من حديث جرير [(٣)] عن قتادة عن أنس ﷺ [ب/٦٥-أ] : " أنه عليه السلام كان يحتجم في الأخدعين و بين الكتفين " [(٤)] - : و صحة هذا غير مبطلة صحةَ الخبر عنه أنه احتجم على رأسه ؛ و ذلك أن حَجْم المحتجم مِن [م/٢٢-ب] جسده ما يرجو نفعه في بعض أحايينه غير موجب علينا إحالة احتجامه على هامته و نُقْرَة قفاه ، و غيرها من أماكن جسده لاختلاف العلل .

و قد ذكر عن المتقدمين في العلم بعلاج [(٥)] الأدواء أن حجامة الأخدعين نفعها من داء الصدر و الرئة و الكبد ؛ لأنها تجذب الدم منها . و أن الحجامة على النقرة لأدواء العين و الرأس و العنق و الظهر . و أن الحجامة على الكاهل نفعها من داء الجسد كله . و أنها فوق القِحْف [(٦)] نفعها من السَّدَر [(٧)] و قروح الفخذ و احتباس الطمث – و هذا قد سلف [(٨)] - فإذا كانت منافع الحجامة مختلفة لاختلاف أماكنها ، فمعلوم أن حجمه عليه السلام من [(٩)] جسده ما حجم لاختلاف أسباب الحاجة إليه . و روي أن حجمه على هامته لوجع كان أصابه في رأسه ، كما تقدم [(١٠)].

---

(١) حديث أبي كبشة الأنماري ﷺ سبق تخريجه في ص ٥٣١ .

(٢) حديث سلمى رضي الله عنها سبق تخريجه في ص ٥٤٣ .

(٣) هو جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله ، الأزدي ، أبو النضر ، البصري . ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف ، و له أوهام إذا حدث من حفظه ، مات سنة ١٧٠ ، و قد اختلط بأَخَرَة لكن لم يحدِّث في حال اختلاطه ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ٢/٥٠٤ ؛ السير ٧/٩٨ ؛ تهذيب التهذيب ٢/٦٠ ؛ التقريب ١٣٨ .

(٤) سبق تخريجه في ص ٥٤١ .

قال الطبري : " إن قال لنا قائل : ما وجه ما رويت لنا من ذلك عن أبي كبشة و سلمى من أن النبي ﷺ كان يحتجم على رأسه و بين كتفيه ، و قد علمت أن الصحيح من الآثار أنه كان يحتجم في الكاهل و الأخدعين " ، ثم روى هذه الآثار ، ثم قال : " قيل : إن صحة ذلك عن رسول الله ﷺ غير مبطلة صحة الخبر عنه ..." إلخ . تهذيب الآثار ٢/١١٩ – ١٢٠ .

(٥) في جميع النسخ : " بحجامة " و المثبت من المرجع السابق .

(٦) القِحْف : هو العظم الذي فوق الدماغ من الجُمْجُمة ، و الجمجمة التي فيها الدماغ . اللسان " قحف " ٥/٥٣٧ .

(٧) في ب ، و ع : " السدور " ، و في م ، و ف : " السدد " كما في ابن بطال ، و المثبت من تهذيب الآثار ٢/١٢١ و السَّدَر هو الدوار . انظر اللسان " سدر " ٣/١٩٧٢ .

(٨) في ص ٥٥٦ - ٥٥٧ .

(٩) حرف " من " ساقط من ب ، و ع .

(١٠) انظر تهذيب الآثار ٢/١١٩- ١٢١ .

باب الحلق من الأذى

[٥٧٠٣] ذكر فيه **حديث كعب بن عُجْرَة** ﷺ .

و قد سلف في " الحج " [١] و "المغازي " [٢] .

و فيه أن كل ما يتأذى به المؤمن ، و إن صغر أذاه ، فمباح له إزالته و إماطته عنه ؛ لأن تناثر القمل على كعب ﷺ كان من شَعَث الإحرام ، و ذلك لا محالة أهون من علّة لو كانت بجسده .فكما أمره عليه السلام بإماطة أذى القمل عنه ، كان مداواة أسقام الجسد أولى بإماطتها بالدواء ، بخلاف قول الصوفية الذين لا يرون بالمداواة .

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب قول الله تعالى : ﴿ فَمَنْ كان منكم مريضاً ﴾ ...الآية ١٩٦ من سورة البقرة ٦٤٤/٢ برقم ١٧١٩ .

(٢) كلمة " و المغازي " من م فقط .

و الحديث في كتاب المغازي ، باب غزوة الحديبية ١٥٢٧/٤ برقم ٣٩٢٧ .

و لفظه هنا : " عن كعب – و هو ابن عجرة – قال : أتى عليَّ النبي ﷺ زمن الحديبية ، و أنا أُوقد تحت بُرْمَة و القمل يتناثر عن رأسي ، فقال : أيؤذيك هوامُّك ؟ قلت : نعم . قال : فاحلق و صُم ثلاثة أيام ، أو أطعِم ستة ، أو انسك نَسيكة . قال أيوب : لا أدري بأيتهنَّ بدأ " .

باب من اكتوى أو كوى غيرَه و فضل من لم يكتوِ

[٥٧٠٤] ذكر فيه حديث جابر ﷺ السالف قريباً [١]. و فيه : " و ما أحب أن أكتوي " .

[٥٧٠٥] و[٢] حديث حُصَين [٣] ثنا عامر[٤] عن عمران بن حصين ﷺ قال : " لا رُقْيَةَ إلا من عين أو حُمَة . فذكرته لسعيد بن جبير ، فقال : حدثنا ابن عباس – رضي الله عنهما – قال : قال رسول الله ﷺ : عُرِضت عليَّ الأمم ..." الحديث . و فيه : " و يدخل الجنة من[٥] هؤلاء سبعون ألفاً بغير حساب . و في آخره : " هم الذين لا يَسْتَرْقُون و لا يتطيَّرون و لا يكتوون ، و على ربهم يتوكلون . فقال عُكاشة بن محصن : أمِنْهم[٦] أنا يا رسول الله ؟ قال : نعم . فقام آخر فقال : أمنهم أنا ؟ فقال : سبقك بها[٧] عكاشة " .

---

(١) حديث جابر ﷺ سلف في باب الدواء بالعسل ، ص ٥٠٣ ، و في باب الحجامة من الشقيقة و الصداع ، ص ٥٥٣ .

(٢) من قوله : " حديث جابر " إلى : " و ما أحب أن أكتوي . و " ليس في م .

(٣) هو حُصَيْن بن عبد الرحمن ، السلمي ، أبو الهذيل ، الكوفي . ثقة تغير حفظه في الآخر ، مات سنة ١٣٦ ، و له ثلاث و تسعون سنة ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ١٩٣/٣ ؛ تهذيب الكمال ٥١٩/٦ ؛ هدي الساري ٤١٧ التقريب ١٧٠ .

(٤) عامر : هو ابن شراحيل ، الشعبي .

(٥) حرف من ساقط من م .

(٦) كلمة :" ابن محصن : أمنهم " ساقطة من م .

(٧) كلمة " بها " ساقطة من م .

و تمام الحديث : " عُرِضَت عليَّ الأممُ ، فجعل النبي و النبيان يمرون معهم الرهط ، و النبي ليس معه أحد ، حتى رفع لي سواد عظيم ، قلت : ما هذا ؟ أمتي هذه ؟ قيل : بل هذا موسى و قومه . قيل : انظر إلى الأفق ، فإذا سواد يملأ الأفق . ثم قيل لي : انظر ها هنا و ها هنا _ في آفاق السماء _ فإذا سواد قد ملأ الأفق ، قيل : هذه أمتك ، و يدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفاً بغير حساب . ثم دخل و لم يبين لهم ، فأفاض القوم و قالوا : نحن الذين آمنّا بالله و اتبعنا رسوله فنحن هم ، أو أولادنا الذين ولدوا في الإسلام ، فإنّا ولدنا في الجاهلية . فبلغ النبي ﷺ ، فقال : هم الذين لا يسترقون ... " الحديث .

و قد سبق الكلام عليه قريباً [١]. و نذكر هنا أموراً .

أحدها : حديث عامر الشعبي منقطع ؛ قال البخاري – في بعض نسخه – : استفدنا من هذا أن حديث عمران مرسل ، و حديث ابن عباس مسند [٢].

قلت : و هو مع إرساله موقوف ، و إن كان أبو داود لمّا رواه عن مسدَّد[٣] ثنا عبد الله بن داود[٤] عن مالك بن مِغْوَل[٥] عن حُصَين عن الشعبي عن عمران ، رفعه به [٦].

و رواه الترمذي من طريق سفيان[٧] عن حصين ، ثم قال : " و رواه شعبة عن حصين عن الشعبي عن بُرَيْدَة " [٨].

و كذا رواه ابن ماجه [٩] من طريق أبي جعفر الرازي[١٠] عن حصين عن الشعبي عن بريدة به مرفوعاً [١١].

---

[١] في باب " ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً ، ص ٤٩٤ – ٤٩٦ .

[٢] انظر الفتح ١٠/١٦٥ ؛ و العمدة ٢١ /٢٤٤ حيث حكاه العيني عن صاحب التلويح .

[٣] هو مُسَدَّد بن مُسَرْهَد بن مُسَرْبَل ، الأسدي ، البصري ، أبو الحسن . ثقة حافظ ، تقدم .

[٤] هو عبد الله بن داود بن عامر ، الهمداني ، أبو عبد الرحمن ، الخُرَيْبي ، كوفي الأصل . ثقة عابد ، مات سنة ٢١٣ ، و له سبع و ثمانون سنة ، روى له الجماعة سوى مسلم .
انظر : الجرح ٥/٤٧ ؛ السير ٩/٣٤٦ ؛ التقريب ٣٠١ .

[٥] هو مالك بن مِغْوَل ، الكوفي ، أبو عبد الله . ثقة ثبت ، مات سنة ١٥٩ – على الصحيح – روى له الجماعة .
انظر : الجرح ٨/٢١٥ ؛ السير ٧/١٧٤ ؛ التقريب ٥١٨ .

[٦] سنن أبي داود ،كتاب الطب ، باب في تعليق التمائم ٤/١٠ .

[٧] هو سفيان بن عيينة .

[٨] في النسخة التي بين يدي من الترمذي : " ... عن بريدة عن النبي ﷺ " ٤/٣٩٤ ، لكن في تحفة الأشراف ٨/١٨٤ ؛ و فتح الباري ١٠/١٦٥ ؛ و تحفة الأحوذي ٦/٢١٧ ، موقوفاً على بريدة ، كما هو هنا ، و الله أعلم .

[٩] هنا نهاية نسخة ب ، و هي ل ٦٦/ ب منها .

[١٠] رسم في جميع النسخ خطأً : " الدارمي " ، و المثبت من ابن ماجه .
و أبو جعفر الرازي : هو مولى بني تميم ، مشهور بكنيته ، و اختلف في اسمه على أقوال : فقيل : اسمه عيسى بن أبي عيسى ، و قيل : عيسى بن عبد الله بن ماهان ، و قيل غير ذلك . صدوق سيِّء الحفظ خصوصاً عن مغيرة مات في حدود سنة ستين و مائة ، روى له البخاري في الأدب المفرد ، و باقي الأربعة .
انظر : الجرح ٦/٢٨٠ تاريخ بغداد ١١/١٤٣ ؛ تهذيب الكمال ٣٣/١٩٢ ؛ التقريب ٦٢٩ .

[١١] سنن ابن ماجه ،كتاب الطب ، باب ما أرخص فيه من الرُّقى ٢/٢٨٠ .

و أخرجه م[١] من حديث هُشَيْم[٢] عن حصين موقوفاً[٣].

و رواه أيضاً من حديث أنس ﷺ مرفوعاً : " أنه رخَّص في الرقية من العين و الحُمَة و النَّمْلَة "[٤].

و لأبي داود من حديث سهل بن حنيف مرفوعاً : " لا رقية إلا من نَفْس أو حُمَة أو لَدْغَة "[٥].

فصل

قوله : " فذكرته لسعيد بن جبير " : هو حصين بن عبد الرحمن ، جاء مبيَّناً في بعض طرقه عند البخاري[٦].

و عنده أيضاً عن عائشة رضي الله عنها : " أمرني رسول الله ﷺ - أو أمر - أن يُستَرقَى من العين "[٧].

و عنده أيضاً : " أنه عليه السلام رخَّص لأهل بيت من الأنصار[٨] في الرقية من[٩] كل ذي حُمَة "[١٠].

---

[١] حرف م ساقط من ع .

[٢] هشيم : هو هُشَيم بن بشير ، ثقة ثبت كثير التدليس و الإرسال الخفي ، تقدم .

[٣] صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ١٩٩/١ برقم ٣٧٤ .

[٤] صحيح مسلم ،كتاب السلام ، باب استحباب رقية المريض ١٧٢٥/٤ برقم ٢١٩٦ .
و الحُمَة بضم الحاء و تخفيف الميم ، و قد يشدَّد - : السمُّ . انظر النهاية ٤٤٦/١ .
و النملة : قروح تخرج في الجنب . المرجع السابق ١٢٠/٥ .

[٥] رواه أبو داود ، في الطب ، باب ما جاء في الرقى ١١/٤؛ و أحمد في ٤٨٦/٣ ؛ و النسائي في الكبرى ، كتاب عمل اليوم و الليلة ، باب ذكر اختلاف الأخبار في قول القائل : سيدنا و سيدي ٢٥٦/٦ ؛ و الحاكم - و صححه و سكت عليه الذهبي - في المستدرك ٤١٣/٤ ، كلهم من طريق عبد الواحد بن زياد ثنا عثمان بن حكيم حدثتني جدتي الرباب قالت : سمعت سهل بن حنيف يقول ... الحديث .
و إسناده لا بأس به ؛ لأن الرباب مقبولة - التقريب ٧٤٨ - و باقي رجاله ثقات ، و الله أعلم

[٦] جاء ذلك في كتاب الرقاق ، باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب ٢٣٩٦/٥ برقم ٦١٧٥ .

[٧] أخرجه البخاري في باب رقية العين ، ص ٦٦١ .

[٨] كلمة " لأهل بيت من الأنصار " لم ترد في حديث عائشة رضي الله عنها ، في البخاري ، بل وردت في صحيح مسلم كتاب السلام ، باب استحباب الرقية من العين و النملة و الحمة و النظرة ١٧٢٤/٤ برقم ٢١٩٣ .

[٩] في م " في " .

[١٠] أخرجه في باب رقية الحية و العقرب ، ص ٦٦٩ .

و عنده أيضاً من حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : " العين حق " [(١)].

و من حديث أم سلمة رضي الله عنها :" أنه عليه السلام رأى في بيتها جارية ، في وجهها سَفْعَة – يعني صُفرة – فقال : بها نظرة[(٢)] ، استرقوا لها " [(٣)].

و من حديث أنس ﷺ :" أذن رسول الله ﷺ لأهل بيت من الأنصار أن يَرْقُوا من الحُمَة و الأُذُن " . قال أنس :" كُويتُ من ذات الجنب [ع/١٠٧] و رسول الله ﷺ حيٌّ ، و شهدني أبو طلحة [م/٢٣-أ] و أنس بن النضر و زيد بن ثابت ، و أبو طلحة كوّاني "[(٤)].

و عند مسلم عنه : " رخّص رسول الله ﷺ في الرقية من الحمة و النملة " [(٥)].

و لأبي داود : " لا رقية[(٦)] إلا من عين أو حمة أو دم يَرْقَأ " [(٧)].

و عند مسلم عن ابن عباس – رضي الله عنهما – مرفوعاً : " العين حقٌّ و لو كان شيء سابقٌ القدرَ سبقته العين . و إذا اغتُسلتم فاغْسلوا " [(٨)].

و لأبي داود عن عائشة – رضي الله عنها – أنهاقالت : " كان يؤمَر[(٩)] العائنُ فيتوضأ ثم يغتسل منه المعِين " [(١٠)].

و للنسائي من حديث عامر بن ربيعة ﷺ أنه عليه السلام قال : " إذا رأى أحدكم

---

(١) أخرجه في باب العين حق ، ص ٦٦٨ .

(٢) في الرواية : " استرقوا لها فإن بها النظرة " .

(٣) أخرجه في باب رقية العين ، ص ٦٦١ .

(٤) أخرجه في باب ذات الجنب ، ص ٦٢٣ .

(٥) أخرجه مسلم من حديث أنس ﷺ في كتاب السلام ، باب استحباب الرقية من العين ...،١٧٢٥/٤ برقم ٢١٩٦

(٦) في م : " و فيه " بدل " لا رقية " .

(٧) أخرجه أبو داود ، في الطب ، باب ما جاء في الرقى ١١/٤ ؛ و الحاكم – و صححه و سكت عليه النهبي – في المستدرك ٤١٣/٤ ،كلاهما من طريق شريك بن عبد الله النخعي عن العباس بن ذَرِيح عن الشعبي عن أنس ﷺ مرفوعاً ، لكن في رواية الحاكم : " أو دم لا يرقأ " .

و أفاد الحافظ بأن هذا الحديث شذّ به العباس ، و أن المحفوظ رواية حصين عن الشعبي ، مع الاختلاف عليه في رفعه و وقفه ، و هل هو عن عمران أو بريدة ، و التحقيق أنه عنده عنهما جميعاً ،و الله أعلم . انظر الفتح ١٦٥/١٠ .

(٨) رواه مسلم ، في السلام ، باب الطب و المرضى و الرقى ١٧١٩/٤ برقم ٢١٨٨ و الترمذي – و قال : حسن صحيح – في الطب ، باب ما جاء في أن العين حق ، و الغسل لها ٣٩٧/٤ ، كلاهما من طريق طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً .

(٩) في م " يأمر " .

(١٠) رواه أبو داود ، في الطب ، باب ما جاء في العين ٩/٤ ؛ و الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٣٣٢/٧ ، كلاهما من طريق الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها ، و إسناده صحيح .

من نفسه أو ماله أو أخيه شيئاً يعجبه ، فليدعُ بالبركة ؛ فإن العين حقٌّ " [١].

و للترمذي – و قال : صحيح – عن أسماء بنت عُمَيْس رضي الله عنها قـــالت[٢] : " يا رسول الله ! إن ولد جعفر تسرع إليهم العين ، أفنسترقي لهم ؟ قال : نعم ، فإنه لو كان شيء[٣] سابق القدر لسبقته العين " [٤].

ولابن أبي عاصم – من طريق ضعيفة –:"أكثر ما يحفر لأمتي من القبور العينُ " [٥].

و عن حَيَّة بن حابس [٦] عن أبيه[٧] أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : " لا شيء في الهامة

---

[١] أخرجه في السنن الكبرى ، كتاب عمل اليوم و الليلة ، باب ما يقول إذا رأى من نفسه و ماله ما يعجبـــه ٦١/٤ ، و في باب ما يقرأ على من أُصيب بعين ٢٥٦/٤ ؛ و رواه أيضاً ابـــن أبي شـــيبة في ٥٧/٨ ؛ و أحمـــد ٤٤٧/٣ ؛ و البخاري في التاريخ الكبير ٩/٢ ؛ و أبو يعلى في ١٥٢/١٣ ؛ و الطحاوي في شرح مشـــكل الآثـــار ٣٣٨/٧ ؛ و الحاكم – وصححه و سكت عليه الذهبي – في المستدرك ٢١٥/٤ ،كلهم من طريق عبد الله بن عيسى عن أميـــة ابن هند عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه مرفوعاً ، و إسناده لا بأس به ؛ لأن أمية بن هند مقبول – التقريـــب ١١٥ – و باقي رجاله ثقات ، و الله أعلم .

[٢] كلمة " قالت " ساقطة من ع، و م ، و أثبتُّها من ف ، كما في الرواية .

[٣] كلمة" شيء " ساقطة من م ، و ف ، و أثبتُّها من ع ، كما في الرواية .

[٤] أخرجه الترمذي – و قال : حسن صحيح – في الطب ، باب ما جاء في الرقية من العين ٣٩٥/٤ ؛ و أخرجه أيضـــاً ابن أبي شيبة في ٥٦/٨ و أحمد ٤٣٨/٦ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب مـــن اســـترقى مـــن العـــين ٢٧٩/٢ ؛ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب رقية العين ٣٦٥/٤ ؛ و البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الضحايا ، باب إباحة الرقى بكتاب الله عزَّ و جلَّ ٣٤٨/٩ ، كلهم من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عـــن عبيد بن رفاعة الزُّرَقي : قالت أسماء ...الحديث .

[٥] لم أجده بهذا اللفظ ، لكن روى الطبراني في الكبير ٢٤/ ١٥٥ عن أسماء بنت عميس رضـــي الله عنـــها مرفوعـــاً : " نصف ما يحفر لأمتي من القبور من العين " . و إسناده ساقط ؛ لأن فيه علي بن عروة الدمشقي و هو كذاب . انظر مجمع الزوائد ٥/ ١٠٦ .

و روى أبو داود الطيالسي في مسنده ص ٢٤٢ ؛ و البخاري في التاريخ الكبير ٣٦١/٤ و ابن أبي عاصم في كتـــاب السنة ١٣٦/١ ؛ و البزار – كشف الأستار ٤٠٣/٣– ؛ و الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٣٣٨/٧ ؛ و العقيلـــي في الضعفاء الكبير ٢٣١/٢ ؛ و ابن عدي في الكامل ١٤٤٠/٤ ، كلهم من طريق طالب بن حبيب بن عمرو بـــن سهل ، حدثني عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبيه مرفوعاً : " أكثر من يموت من أمتي – بعد كتاب الله عـــزَّ و جلَّ – و قضائه و قدره بالأنفس . يعني العين " . هذا لفظ ابن أبي عاصم .

و ذكره الحافظ في الفتح ٢١٤/١٠ ، و حسَّن إسناده ، و الله أعلم .

[٦] هو حيَّة بن حابس ، التميمي . روى عن أبيه ، و عنه يحيى بن أبي كثير ، من الثالثة ، و وهم من زعم أن له صحبـــة روى له البخاري في الأدب المفرد ، و في التاريخ ، و روى له أيضاً الترمذي .

انظر : الجرح ٣١٦/٣ الثقات لابن حبان ١٨٢/٤ ؛ تهذيب التهذيب ٦٢/٣ ؛ التقريب ١٨٥ .

[٧] هو حابس ، التميمي ، و قد جزم ابن عبد البر بأن اسم أبيه ربيعة . صحابي ، روى عن النبي ﷺ هذا الحديـــث

⇐

و العين حق " . قال الترمذي : غريب [١].

و قال أبو عمر : في سنده اضطراب [٢].

و في " الموطأ " عن أم سلمة – رضي الله عنها – أنه عليه السلام قال : " لا تَسْتَرْقوا إلا من عين " [٣].

و عن عائشة – رضي الله عنها – : " أن الصديق رضي الله عنه قال ليهودية [٤] ترقيني : ارقيها بكتاب الله " [٥].

ولأبي داود عن الشفاء بنت عبدالله –رضيَ الله عنها – قالت : " دخل رسول الله ﷺ

الواحد ، و قال ابن عبد البر – كما سيأتي – : في إسناد حديثه اضطراب . و الله أعلم . انظر : التاريخ الكبير ١٠٧/٣ ؛ الجرح ٢٩٢/٣ ؛ الاستيعاب ١٨٠/١ ؛ الإصابة ٢٨٥/١ ؛ تهذيب التهذيب١١٠/٢ ؛ التقريب ١٤٤ .

(١) رواه الترمذي من طريق علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير قال : حدثني حية بن حابس التميمي ، حدثني أبي ... فذكره ، ثم قال الترمذي : " حديث حية بن ثابت حديث غريب . و روى شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن حية بن حابس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، و علي بن المبارك و حرب بن شداد لا يذكران فيه عن أبي هريرة "اهـ . سنن الترمذي ، كتاب الطب ، باب ما جاء في أن العين حق ، و الغسل لها ٣٩٧/٤ .

قلت : رواه الإمام أحمد في ٧٠/٥ ؛ و البخاري في التاريخ الكبير ١٠٨/٣ ؛ و الطبراني في الكبير ٣٦/٤ ، من طريق علي بن المبارك و من طريق حرب بن شداد ؛ و أبو يعلى في ١٥٥/٣ من طريق حرب ، كلاهما من طريق يحيى بن أبي كثير عن حية عن أبيه مرفوعاً .

و رواه أحمد في الموضع السابق ؛ و كذا البخاري ، من طريق شيبان عن يحيى عن حية عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً . و ورد في بعض المصادر " حبة " بالباء الموحَّدة .

و صحح أبو حاتم رواية حابس عن النبي ﷺ ، بينما رجَّح أبو زرعة رواية حابس عن أبي هريرة ، و الله أعلم . انظر : علل الحديث لابن أبي حاتم ٢٤٩/٢ – ٢٥٠ ؛ و الإصابة ٢٨٥/١ .

(٢) انظر الاستيعاب ١٨٠/١ .

(٣) كذا وقع هنا : " لا تسترقوا إلا من عين " . و لم أجده بهذا اللفظ في الموطأ ، و لا في غيره ، و الذي في الموطأ عن عروة بن الزبير : " أن رسول الله ﷺ دخل بيت أم سلمة ، زوج النبي ﷺ ، و في البيت صبيٌّ يبكي ، فذكروا له أن به العين ، قال عروة : فقال رسول الله ﷺ : ألا تسترقون له من العين ؟ " كتاب العين ، باب الرقية من العين ٩٤٠/٢ .

و رواه ابن أبي شيبة أيضاً في ٥٦/٨ من طريق عروة بن الزبير مرسلاً ، و الله أعلم .

(٤) في م : " لهدية " .

(٥) أخرجه الإمام مالك في الموطأ ، كتاب العين ، باب التعوذ والرقية من العين ٩٤٣/٢ ؛ و البيهقي في السنن الكبرى كتاب الضحايا ، باب إباحة الرقى بكتاب الله عزَّ و جلَّ ٣٤٩/٩ ، من طريق يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة – رضي الله عنها – بنحوه ، و إسناده صحيح .

و أنا عند حفصة ، فقال : ألا تعلّمين هذه رقية النملة كما علمتيها الكتابة " [1].

و لمسلم عن عوف بن مالك ﷺ : أنه عليه السلام قال : " اعرِضوا عليَّ رُقـاكم " . ثم قال : " لا بأس [بالرُّقى] [2]ما لم يكن فيه شرك " [3].

و عن جابر ﷺ : أنه " أرخص رسول الله ﷺ في رقية الحية لبني عمرو بن حزم " .

و في لفظ : " من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل " [4].

فصل [5]

العين نظر باستحسان ،و يشوبه شيء من الحسد ، و يكون الناظر خبيث الطبع كذوات السموم – نبَّه عليه ابن الجوزي – و لولا هذا لكان كل[6] عاشق يصيب معشوقه بالعين .

يقال : عِنْتَ الرجلَ : إذا أصبته بعينك ، فهو معين و معيون ، و الفعل عاين .

و معنى قوله : " العين حق " : أي تصيب بلا شكّ عاجلاً ، كأنها تسابق القدر

و قد أشكلت إصابة العين على قوم ، فاعترضوا على هذا الحديث ، فقالوا : كيف تعمل العين من بُعْدٍ حتى تمرض ؟

و الجواب : إن طبائع الناس تختلف كما تختلف طبائع الهوامّ ، و أن ذلك سمٌّ[7] فصل

---

[1] رواه أبو داود ، في الطب ، باب ما جاء في الرقى ١١/٤ ؛ و رواه أيضاً ابن أبي شيبة في ٣٨/٨ ؛ و أحمد ٣٧٢/٦ ؛ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب رقية النمل ٣٦٦/٤ ؛ و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٢٦/٤ ؛ و الطبراني في الكبير ٣١٤/٢٤ ، كلهم من طريق عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن صالح بن كيسان عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة عن الشفاء رضي الله عنها مرفوعاً ، و إسناده حسن .

و له طرق و ألفاظ أخرى ، انظرها في الإصابة ١٢١/٨ ؛ و السلسلة الصحيحة ٢٨٩/١ فما بعدها .

[2] ما بين المعقوفين ساقط من جميع النسخ ، و أثبتُّه من الرواية .

[3] أخرجه مسلم في كتاب السلام ، باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك ١٧٢٧/٤ برقم ٢١٩٩ ؛ و أبو داود ، في الطب باب ما جاء في الرقى ١٠/٤ – ١١ عن عوف بن مالك ﷺ مرفوعاً .

[4] رواهما مسلم في كتاب السلام ، باب استحباب الرقية من العين و النملة و الحمة ١٧٢٦/٤ برقم ٢١٩٨ .

و روى ابن حبان الأول بنحوه – الإحسان ٤٦٧/١٣ – كلاهما من طريق أبي الزبير عن جابر بن عبد الله مرفوعاً .

[5] هذا الفصل ذكره ابن الجوزي في كشف المشكل من حديث الصحيحين ٤٤٥/٢ – ٤٤٧ .

[6] كلمة " كل " ساقطة من ع ، و نبَّه عليه في الحاشية .

[7] كلمة " سمٌّ " ساقطة من ع .

من أعينهما في الهواء حتى يصيبه . و قال[1] رجل عَيونٌ : إذا رأيت شيئاً يعجبني وجدت حرارة تخرج من عيني . و قد عُرف أن في الناس من تلسعه العقرب فتموت العقرب فلا يُنكر أن يكون في الناس ذو طبيعة ذات ضَرٍّ و سمٍّ ، فإذا نظر إلى ما يعجبه فصل من عينه شيء في[2] الهواء من السمِّ فيصل إلى المرئي فيُعِلّه . و مما يشبه هذا أن المرأة الطامِث تدنو [من] [3] إناء اللبن فتُسَوِّطه[4] فيفسد اللبن ، و ليس ذلك إلا لشيء فصل عنها فوصل إلى اللبن . و قد تدخل البستان فتضرُّ بكثير من الغُروس من غير أن تَمَسَّها . و يفسد العجين إذا وُضع في البيت الذي فيه البطّيخ . و ناقف الحنظل [5] تدمع عيناه ، و كذلك قاطع البصل ، و الناظر إلى العين المُحَمَّرة . و قد يتثاءب رجل فيتثاءب غيره .

فصل

قال أبو عمر: قوله عليه السلام – أي فيما يأتي[6] – : " عَلامَ يقتل أحدكم أخاه " ؟ دليل على أن العين حق ربما قتلت ، و كانت سبباً من أسباب المَنيَّة .

و قوله : " لو كان شيء يسبق القَدَر لسبقته العين " : دليل على أن المرء لا يصيبه إلا ما قُدِّر[7] له . و أن العين لا تسبق القَدَر ، و لكنها من القدر .

وقوله:" ألاَّ بَرَّكْتَ "[8] : دليل على أن العين لا تضرُّ و لا تعدو إذا برَّك العائن فواجب على كل من أعجبه [م/٢٣-ب] شيء أن يبرِّك ؛ فإنه إذا دعا بالبركة صرف المحذور لا محالة

و التبريك : أن يقول : تبارك اللهُ احسنُ الخالقين ، اللهم بارك فيه [9].

---

[1] في ع : " يقال " .

[2] في م : " فمن " .

[3] ما بين المعقوفين من كشف المشكل من حديث الصحيحين ٢/ ٤٤٦ .

[4] تُسَوِّطه : أي تخلطه . انظر اللسان " سوط " ٢١٥٠/٣ .

[5] ناقف الحنظل : أي الذي يشقُّه و يكسره . انظر اللسان " نقف " ٤٥٢٨/٦ .

[6] سيأتي هذا الحديث في ص ٦٦٥ إن شاء الله تعالى .

[7] في ع : " قدره له " .

[8] في ع : " برَّك به " .

[9] كلمة " اللهمَّ بارك فيه " ساقطةمن م .

و انظر كلام ابن عبد البر في المرجع نفسه ٢٣٨/٦ - ٢٤١ .

فصـــل

و يؤمَر العائنُ بالاغتسال ، و يُجبَر إن أبى[1] ؛ لأن الأمر للوجوب ، و لا ينبغي لأحد أن يمنع أخاه ما ينتفع به أخوه و لا يضرُّه هو ، لاسيَّما إذا كان بسببه، و هو الجاني عليه [2].

و الاغتسال ورد في حديث عامر بن ربيعة ، و هو : أنه يغســـل وجهــه و يديــه و مِرْفَقَيْه و ركبتيه و أطراف رجليه و داخلة إزاره في قدح [3]، ثم يصبُّ عليه [4].

و في رواية : " و يديه إلى المرفقين ، و الرُّكبتين " [5].

و في رواية :" أن عامراً غسل صدره " .

و في أخرى : " حسا منه حَسَوات" [6].

قال أبو عمر : و أحسن شيء في تفسيره ما وصفه الزهري ، راوي الحديث – الـذي عند م [7] – : " يؤتى بقَدَح من ماء فيدخل يده في القدح ، فيمضمض [8] و يَمُجُّـــه [9] في

---

[1] هذه المسألة فيها خلاف بين أهل العلم . انظر صحيح مسلم بشرح النووي ١٧٢/١٤ .

[2] من أول الفصل إلى : " و هو الجاني عليه " ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٢٤١/٦ .

[3] كلمة" في قدح " ساقطة من م .

[4] هذه الكيفية وردت بلفظها في الحديث الذي رواه الإمام مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بـــن حنيــف أنه قال : " رأى عامرُ بن ربيعة سهلَ بن حنيف يغتسل " و جاء فيه مرفوعاً : " عَلامَ يقتل أحدكـــم أخــاه ؟ ألاّ برَّكتَ اغتسل له . فغسل عامر وجهه ..." الحديث . الموطأ ،كتاب العين ، باب الوضوء من العين ٢/ ٩٣٩ .
و رواه أيضاً عبد الرزاق في المصنف ١٥/١١ ؛ و ابن أبي شيبة في ٥٨/٨ ؛ و أحمد ٤٨٦/٣ ؛ و ابـــن ماجــه ، في الطب باب العين ٢٧٩/٢ ؛ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب وضوء العــائن ٣٨١/٤ ؛ و الطحــاوي في شرح مشكل الآثار ٣٣٣/٧- ٣٣٧ ؛ و ابن حبان – الإحسان ٤٧٠/١٣ – و الطــبراني في الكبــير ٩٥/٦ ؛ و البيهقي في السنن الكبرى كتاب الضحايا- باب الاستغسال للمعين٣٥١/٩ ، من طرق و بألفاظ عن الزهري عــن أبي أمامة بن سهل بن حنيف –وعند ابن أبي شيبة و أحمد و الطحاوي ، في رواية عنده ، عن أبي أمامـــة أن أبــاه حدَّثه – فذكره . و إسناده صحيح .

[5] ورد نحوه في رواية ابن ماجه .

[6] الروايتان الأخيرتان وردتا عند عبد الرزاق .

[7] كلمة : " الذي عند م " لم ترد في التمهيد ، و الظاهر أنه رمز بذلك إلى مسلم فإن كان ذلك كذلك فإنــه وهــم لأن الحديث لم يرد عند مسلم من رواية أبي أمامة ، و قد روى ابن عبد البر الكيفية المذكورة من طريـــق ابـــن أبي شيبة ، و الله أعلم . انظر التمهيد ٢٤٢/٦ – ٢٤٣ .

[8] في ع : " ثم يتمضمض " .

[9] كلمة " يمجه " ساقطة من ع .

القدح ، و يغسل وجهه في القدح ، ثم يصب بيده اليسرى على كفّه اليمنى ، ثم بكفه اليمنى على كفه اليسرى ، ثم يدخل يده اليسرى فيصب[١] بها على مرفق يده اليمنى ، ثم بيده اليمنى على مرفق يده اليسرى ، ثم يغسل قدمه اليمنى ، ثم يدخل اليمنى[٢] فيغسل قدمه اليسرى[٣] ، ثم يدخل يده اليمنى فيغسل الركبتين ، ثم يأخذ داخلة إزاره فيصبُّ على رأسه صَبَّة واحدة ، و لا يضع القدح[٤] حتى يفرغ .

زاد ابن عيينة [٥] في روايته عن الزهري[٦] : " و أن يُصَبَّ [٧] من خلفه صبَّة واحدة يجري على جسده - و لا يضع القدح في الأرض - و يغسل أطرافه و ركبتيه [٨] و داخلة إزاره في القدح " [٩].

قال النووي:"ولايغسل مابين المرفقين والكعبين " [١٠].وقد سلف في رواية خلافه[١١]

قال : " و داخلة إزاره : هو الطرف المتدلّي الذي يلي حَقْوَه[١٢] الأيمن . قال : و ظنَّ بعضهم أن داخلة إزاره كناية عن الفرج ،و جمهور العلماء على ما قدَّمناه .

و إذا استكمل هذا منه صبَّه من خلفه على رأسه " [١٣]. [ع/٢٠٨]

---

[١] في م : " فيصبها " .

[٢] جملة " ثم يدخل اليمنى " ساقطة من ع ، و أثبتُّها من ف ،كما في الرواية .

[٣] من " ثم يغسل قدمه اليمنى " إلى قدمه اليسرى " ساقط من م .

[٤] وقع في ع ، و ف : " القدح به " و لفظة " به " مقحمة هنا ، لم ترد في م ، و لا في الرواية .

[٥] كذا وقع هنا : " زاد ابن عيينة في روايته عن الزهري " ، لكن روى ابن عبد البر الكيفية المذكورة من طريق ابن أبي شيبة ، و قد رواها ابن أبي شيبة في ٨/ ٥٨ من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري .

ثم قال ابن عبد البر : " و زاد ابن حبيب في قول الزهري هذا - حكاه عن الحنفي عن ابن أبي ذئب عن الزهري - ... " إلخ .التمهيد ٢٤٣/٦ . و لم أقف على هذا الطريق ، و الله أعلم .

و رواية ابن عيينة عن الزهري هنا محتملة ؛ لأن ابن عيينة هو أحد من روى أصل هذا الحديث عن الزهري ، و الله أعلم .

[٦] كلمة " عن الزهري " لم ترد في ع .

[٧] في م : " يصبه " .

[٨] جاء في التمهيد : " أطرافه المذكورة كلها " ، و ليس فيه : " و ركبتيه " ، و الله أعلم .

[٩] التمهيد ٢٤٢/٦ – ٢٤٣ .

[١٠] صحيح مسلم بشرح النووي ١٤ /١٧٢ .

[١١] يعني رواية ابن ماجه: " و يديه إلى المرفقين " لكن لم أقف في شيء من الروايات على غسل الرجلين إلى الكعبين .

[١٢] الحَقْو : مَعْقِد الإزار . النهاية ٤١٧/١ .

[١٣] صحيح مسلم بشرح النووي ١٧٢/١٤ .

و قال القرطبي : داخلة الإزار : " هو إدخاله و غمسه في القدح ، ثم يقوم الذي يأخذ القدح[1] فيصبه على رأس المعين من خلفه على جميع جسده ، و قيل يغسله بذلك ، ثم يكفأ الإناء على ظهر الأرض " [2].

و ذكر عياض أن غسل العائن وجهه إنما هو صبَّة واحدة بيده اليمنى ، و كذلك باقي أعضائه إنما هو صبة[3] على ذلك العضو[4] من القدح ، ليس على صفة غسل الأعضاء من الوضوء و غيره . و كذلك داخلة إزاره إنما هو غمسه في القدح - أي كما سلف -و يُستغفَل المعينُ عند صبِّه عليه . هذه رواية ابن أبي ذئب[5] عن الزهري .

و في رواية عُقَيْل[6] عنه الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة ، و يغسل طرف قدمه اليمنى من أصول أصابعه ، و اليسرى كذلك .

و داخلة الإزار : هي المئزر ، و المراد بداخلته[7] : ما يلي الجسد منه .

و قيل : المراد موضعه من الجسد . و قيل : المراد مذاكيره[8] . و قيل : وَرِكه ، و هو مَعْقِد الإزار [9].

فصل

قال عياض : و قال بعض العلماء : ينبغي إذا عرف واحد بالإصابة بالعين أن يُتَجنَّب

---

(١) هنا نهاية نسخة ف .

(٢) المفهم ٥/٥٦٧ .

(٣) في المطبوع من إكمال المعلم : " صبُّه " ٧/٨٤ .

(٤) رسم في ع : " العضول " .

(٥) ابن أبي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة القرشي ، ثقة فاضل ، تقدم .
و رواية ابن أبي ذئب عن الزهري عند ابن أبي شيبة في ٨/٥٨ .

(٦) عُقَيْل : هو عُقَيْل - مصغراً - ابن خالد بن عَقِيل - بالفتح - الأَيْلي ، أبو خالد ، الأموي مولاهم . ثقة ثبت ، سكن المدينة ثم الشام ثم مصر ، مات سنة ١٤٤ - على الصَّحيح - روى له الجماعة .
انظر : الجرح ٧/٤٣ ؛ السير ٦/٣٠١ ؛ التقريب ٣٩٦ .
و رواية عُقَيْل هذه أخرجها الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٧/ ٣٣٦ من طريق الليث بن سعد ، و من طريق سلامة بن رَوْح الأيلي ،كلاهما عن عقيل عن ابن شهاب ، و الحديث بطريقيه صحيح لغيره ، و الله أعلم .

(٧) في ع : " بداخله " .

(٨) رسم في ع : " منه أكثر " ، بدل " مذاكيره " .

(٩) انظر إكمال المعلم شرح صحيح مسلم ٧/٨٤ .

و يُحْتَرَز منه . و ينبغي للإمام منعه من مداخلة الناس ، و يأمره بلزوم منزله ، و إن كان فقيراً رَزَقَه ما يكفيه ؛ فضرره أكثر من ضرر آكل الثُوم و البصل الذي منعه رسـول الله ﷺ مـن دخول المسجد [1] لئـلا يؤذي الناس ، و من ضرر المجذومة[2] التي منعها عمر رضي الله عنه الطـواف مع الناس [3]. و ما ذكره ظاهر .

فصـل

قال أبو عمر : " الرجل الصالح قد يكون عائناً ، و أن هذا ليس من باب الصـلاح و لا من باب الفسق في شيء [4] .

و أن العائن لا يُنْفى ، كما زعم بعض الناس " [5].

قلت : ذكر[6] القاضي حسين[7] أن نبيّاً عان قومه .

فصـل

قال القرطبي : " لو انتهت إصابة العائن إلى أن يعرف بذلك[8] و يعلم من حاله أنـه

---

[1] لعله يشير إلى حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعاً : " من أكل ثُوماً أو بصلاً فلْيَعْتَزِلْنـا " أو قـال : " فليعتزل مسجدنا ، و ليقعدْ في بيته ... " الحديث ، و جاء في آخره :" كل ، فإني أناجي من لا تنـاجي " . رواه البخاري في مواضع من صحيحه ، و هذا لفظه في كتاب صفة الصلاة (الأذان) ، باب ما جـاء في الثـوم النـيء و البصل و الكراث ٢٩٢/١ برقم ٨١٧ ؛ و مسلم ، في المساجد ، باب نهي من أكل ثومـاً ...، ٣٩٤/١ برقـم ٥٦٤

[2] في النسخة التي بين يدي من إكمال المعلم : " المجذوم الذي منعه عمر و العلماء " .

و روى الإمام مالك – و من طريقه عبد الرزاق في المصنف ٧١/٥ – بإسناد صحيح : " أن عمر بن الخطاب مـرَّ بامرأة مجذومة ، و هي تطوف بالبيت ، فقال لها : يا أَمَةَ الله ! لا تؤذي الناس ، لو جلست في بيتك " . الموطـأ ، كتاب الحج ، باب جامع الحج ٤٢٤/١ .

[3] انظر إكمال المعلم ٨٥/٧ .

[4] لكنه حكى في ص ٥٦٦ عن ابن الجوزي : أن نظرالعائن يشوبه شيء من الحسد ، و يكون خبيث الطبع .

[5] التمهيد ٦٩/١٣ .

[6] كلمة " ذكر " ساقطة من ع .

[7] المشهور بهذا الاسم هو القاضي حسين بن محمد بن أحمد ، العلامة ، شيخ الشافعية بخراسان ، ابو علي ، المـرُّوذي – أو المَرْوَرْزي – الشافعي . تخرَّج عليه عدد كثير من الأئمة ، منهم إمام الحرمين و البغوي و غيرهما . مـن كتبـه : " التعليقة الكبرى " ، و " الفتاوى " و غير هما ، مات سنة ٤٦٢ ، رحمه الله تعالى .

انظر : تهذيب الأسماء و للغات ١٦٤/١ ؛ السير ٢٦٠/١٨ ؛ طبقات الشافعية الكبرى ٣٥٦/٤ .

[8] في م : " ذلك " .

[م/٢٤-أ] كلما تكلّم بشيء معظّماً له أو متعجّباً منه أصيب ذلك الشيء ، و تكرّر ذلك بحيث يصير ذلك عادة ، فما أتلفه بعينه غرمه . و إن قتل أحداً بعينه عامداً لقتله ، قُتِل به ، كالساحر القاتل بسحره ،عند من لا يقتله كفراً ،و أما عندنا[١] فيقتل على كل حال ، قتل بسحره أم لا ؛ لأنه كالزِّنديق " [٢].

فصل

ذهبت الفلاسفة – كما قال ابن العربي – إلى أن ما يصيب المعين من جهة العائن إنما هو صادر عن تأثير النفوس بقوّتها فيه ؛ فأوّل ما تؤثّر في نفسها ، ثم تقوى فتؤثر في غيرها .

و قيل : إنما هو سمٌّ في عين العائن يصيب لَفْحه المعين عند التحديق إليه ، كما يصيب لفح سمِّ الأفعى من يتصل به [٣].

قلت : و مذهب أهل السنة أن العين إنما تفسد و تهلك عند نظر العائن[٤] بفعل الله عزَّ و جلَّ ، أجرى العادة أن يخلق الضرر عند مقابلة هذا الشخص لشخص آخر بمشيئة الله تعالى ، ﴿ و ما هُم بِضَارِّين بِه مِنْ أَحَدٍ إلاّ بِإذْنِ اللهِ ﴾ [٥] .

فصل

لما ذكر أبو بكر الكَلا باذي [٦] حديث الحارث[٧] عن عليٍّ ﷺ : " أن جبريل قال

---

[١] يعني المالكية .

[٢] المفهم ٥/٥٦٨ .

و سيأتي الكلام على حكم الساحر مفصلاً في باب السحر ، ص ٧١٧ إن شاء الله تعالى .

[٣] انظر عارضة الأحوذي ٨/٢١٥ – ٢١٦ .

[٤] في ع : " العين " .

[٥] انظر المفهم ٥/٥٦٥ .

و الآية من سورة البقرة ، ١٠٢ .

[٦] هو الإمام الزاهد ، تاج الإسلام ، محمد بن إبراهيم بن يعقوب ، الكَلاباذي ، الحنفي ، الأصولي ، الصوفي ، المشهور بأبي بكر بن أبي إسحاق . من مؤلفاته : بحر الفوائد " المشهور ب" معاني الأخبار " ، و كتاب : " التعريف بمذهب التصوف " ، و غيرهما ، مات سنة ٣٨٠ ، رحمه الله تعالى . انظر : الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية ٤/١٠٥ ؛ و كشف الظنون ١/٥٣ ؛ ٢٢٥ ؛ و ٤١٩ ؛ و الأعلام ٥/٢٩٥ .

[٧] الحارث : هو الحارث بن عبد الله الأعور ، كذّبه الشعبي في رأيه ، و رمي بالرفض ، و في حديثه ضعف ، تقدم

لرسول الله ﷺ : صدِّق بالعين ، فإن العين حقٌّ " [١] ، قال[٢] : يجوز أن يكون معنى العين [العين] [٣] التي تجري منها الأحكام و الأمور في الخلق ، و هو القضاء القديم و القدر السابق [٤] ، فكأنه قال : صدِّق بالعين و تحقّق أن الذي أصاب منها إنما هو بقضاء الله ، لا أنه حدث في الوقت ، فكأنه قال : صدِّق بالقَدَر .

و يجوز أن يكون الناظر إذا نظر إلى شيء فاستحسنه حتى شغل به عن ذكر الله تعالى فلم يرجع إليه ، و لا إلى رؤية صنعه[٥] أحدث الله تعالى في المنظور علّة ، و يكون نظر الناظر سببَها ، فيؤاخذه الله بجنايته بنظره إليه على غفلة من ذكر الله ، فكأنه هو الذي فعلها به. و هذا كالضرب من الضارب بالسيف ، فيحدث الله الجراحة في المضروب ، و هو يكون الجارح و إن كان ذلك من فعل الله ، و ليس بفعل الضارب ، و لكن لمّا [٦] كان الضارب منهياً عن الضرب بغير حقّه لحقه الوعيد الذي أوعده الله به ، و استحقه بجنايته ، و هو الضرب ؛ فكذلك الناظر نُهي عن نظره إلى شيء من الأشياء على غفلة و نسيان ذكر الله ، فكانت هذه جنايته ، فيجوز أن يحدث الله في المنظور علّة يأخذ الناظر بجنايتها [٧].

قلت : و ما فسَّر به العين بالقدر نظر [٨].

---

[١] أخرجه الكلاباذي في بحر الفوائد ص ٢٠٢ بتحقيق عصام حاتم الموصلي – و الكتاب رسالة علمية نال بها المحقق درجة الماجستير من جامعة أم القرى – و ابن عساكر في تاريخه ٢٤/٤٦٠ – ٤٦١ ،كلاهما من طريق عبد ربه بن عبد الله ابن عبد ربه – كذا في معاني الأخبار ، و في تاريخ دمشق : عبد الله بن عبد ربه البصري – عن أبي رجاء عن شعبة عن أبي إسحاق عن الحارث به .

و إسناده ضعيف جداً ؛ عبد ربه لم أقف له على ترجمة . و أبو رجاء هو محمد بن عبد الله الحبطي ، قال عنه ابن حبان : " يروي عن شعبة بن الحجاج ما ليس من حديثه " اهـ . المجروحين ٢/٣٠٦ ؛ و انظر أيضاً اللسان ٧/٢٢١

و أما الحارث الأعور فإن في حديثه ضعفاً ، و الله أعلم .

[٢] كلمة " قال " ساقطة من ع .

[٣] ما بين المعقوفين ساقط من النسختين ، و أثبتُّه من معاني الأخبار ص ٢٠٣ .

[٤] كلمة " و القدر " ساقطة من ع ، و في م : " القدرة السابقة " ، و المثبت من المرجع السابق ص ٢٠٢ .

[٥] في م " ضعفه " .

[٦] كلمة " لما كان " ساقطة من ع .

[٧] انظر معاني الأخبار ص ٢٠٣ – ٢٠٥ .

[٨] كذا هنا " و ما فسر به العين بالقدر نظر " . و لعله : " و فيما فسر " أو : " فيه نظر " ، و الله أعلم .

فصل

" الحُمَة " : بضم الحاء المهملة ، ثم ميم مخففة[١] ، ثم هاء . كذا ذكره ثعلب ، و قال : هي سمُّ العقرب [٢].

و قال الخطابي : هي[٣] كل شيء يلدغ أو يلسع .

وقال القزاز [٤] : هي السمُّ . و قيل : شوكة العقرب . قال صاحب" المطالع " : و هو غلط [٥].

و أصله[٦] حُمَوٌ ، أو[٧] حُمَيٌ ، و الهاء عوض من الواو ، و لامه ياء [٨] .

و قال ابن سيده : و الحُمَة : قال بعضهم : هي الإبرة التي تضرب بها الحية و العقرب و الزنبور ، أو تلدغ بها . و الجمع حُماتٌ ،و حُمىً [٩].

و قال الجاحظ [١٠] : من سمَّى إبرة العقرب حُمَة فقد أخطأ ، و إنما الحمة سموم ذوات الشَّعر كالدَّبْر ، و ذوات الأنياب و الأسنان كالأفاعي و سائر الحيات ، و كسموم ذوات الإبر من العقارب . و أما البِيش[١١] و ما أشبهه من السموم فليس يقال له حمة . و هاهنا

---

[١] في م " و تخفيف الميم " ، بدل : " ثم ميم مخففة " ، و نبَّه عليه في الحاشية .

[٢] حكى " ثعلب عن ابن الأعرابي : يقال لسَمِّ العقرب الحُمَّة و الحُمَة ، و غيره لا يجيز التشديد ،و يجعل أصله : حُمْوَة " اهـ تهذيب اللغة ١٩/٤ .

[٣] زيد في أعلام الحديث : " هي سم كل شيء ..." إلخ . ٢١١٦/٣ .

[٤] في ع " الفراء " ، و ما أثبتُّه من م يؤيده ما في الفتح ١٦٥/١٠ ، و الله أعلم .

[٥] لم أجده في مطالع الأنوار في مادة " حمي " ، بل ذكر ابن قرقول أن الحمة هي شدة السم و حرارته ، و قيل : إنما السم نفسه ، فالله أعلم . انظر مطالع الأنوار ، ل / ١٤٦ .

[٦] كلمة " أصله " ساقطة من ع .

[٧] في ع : " و " ، و ما أثبتُّه من م يؤيده ما في النهاية ٤٤٦/١ .

[٨] كذا هنا : " و لامه ياء " ، و لعل صوابه : " أو الياء " ،كما في المرجع السابق ؛ و انظر أيضاً العمدة ٢٤٥/٢١ . والمثبت أيضاً له وجه ؛ قال ابن قرقول : " وهي – يعني الحمة – من ذوات الياء في لامه " ، ل/ ١٤٦ . و الله أعلم

[٩] انظر المحكم ٣/ ٤٥٣ .

[١٠] الجاحظ : هو العلامة المتبحر ، ذو الفنون ، أبو عثمان ، عمرو بن بحر ، البصري ، المعتزلي ، الملقب بالجاحظ . كان من بحور العلم ، و تصانيفه كثيرة ، منها : " كتاب الحيوان " ، و " البيان و التبيين " و غيرهما ، مات سنة ٢٥٥ ، رحمه الله تعالى . انظر : تاريخ بغداد ٢١٢/١٢ ؛ معجم الأدباء ٧٤/١٦ ؛ السير ٥٢٦/١١ .

[١١] البِيش : نبت ببلاد الهند ، و هو سم . الصحاح " بيش " ٩٩٦/٣ .

أمور لها سموم[1] ، و لم نسمعهم يسمون جميع السموم الحمة ، فقلنا[2] مثل ما قالوا ، و انتهينا إلى حيث انتهوا [3].

و قال المُطَرِّز[4] في " يواقيته " : حُمَّة ، بالتشديد .

و عند كُراع : و جمعها : حُمُون و حُمات ، كما قالوا [5]: بُرَة[6] و بُرُون و بُرات

قال : و كأنها مأخوذة من : حَمِيَت النار تَحمَى ، إذا اشتدت حرارتها [7].

فصل

و قوله : " لا رُقْيَةَ إلا من عَيْنٍ أو حُمَة " : قال الخطابي : يريد : " لا رقية أولى و أشفى من رقية العين " [8].

و قد أسلفنا عن القزاز : الحمة : السم .

و كذلك قال ابن سيرين : يكره التَرياق [9] إذا كانت فيه الحُمْى . يعني لحوم الحيات [10].

قال : و الذي في الحديث : " الحُمَة" : كل هامة ذات سمٌ من حيَّة أو [م/٢٤-ب] عقرب .

---

[1] هنا أسقط بعض كلام الجاحظ .

[2] رسم في النسختين : " و قلنا " ، و المثبت من كتاب الحيوان ٢/٢٣٧ .

[3] انظر المرجع السابق .

[4] هو الإمام العلامة اللغوي ، المحدث ، محمد بن عبد الواحد بن أبي هاشم ، أبو عمر ، المُطَرِّز ، البغدادي ، الزاهد المعروف بغلام ثعلب . ولد سنة ٢٦١ ، و لازم ثعلباً في العربيه فأكثر عنه حتى عرف بغلام ثعلب . له مؤلفات كثيرة منها : " اليواقيت " و " غرائب الحديث " و غيرهما ، مات سنة ٣٤٥ ، رحمه الله تعالى .
انظر : تاريخ بغداد ٢/٣٥٦ ؛ وفيات الأعيان ٤/٣٢٩ ؛ السير ١٥/٥٠٨ .

[5] في م : " قالوه " .

[6] البُرَة : كل حلقة من خلخال و سوار و قرط . انظر اللسان " برى " ١/٢٧٢ .

[7] انظر عمدة القارئ ٢١/٢٤٥ .

[8] إعلام الحديث ٣/٢١١٥ .

[9] الترياق : ما يستعمل لدفع السم من الأدوية و المعاجين . و هو أنواع ، منه ما يستعمل فيه لحوم الأفاعي و الخمر . انظر النهاية ١/١٨٨ .

[10] روى ابن أبي شيبة من طرق عن ابن سيرين نحوه . انظر المصنف ٨/٧٧ – ٨٧ ؛ و راجع أيضاً السنن الكبرى كتاب الضحايا ، باب ما جاء في أكل الترياق ٩/٣٥٥ .

قال الجوهري : الحُمَة : حمة العقرب ، سَمُّها و ضَرُّها[(١)] ، وهي بالتخفيف . و أما حُمَّة الحَرِّ [ع/٢٠٩] –و هي[(٢)] معظمه – فبالتشديد [(٣)].

و قيل : الحُمَة لدغة الحية .

و بخط الدمياطي : أي من لدغة ذي حمة ، و هي السمُّ ،كالعقرب .

فصل

و قوله في حديث ابن عباس : " فأفاض القوم " أي في الكلام و اندفعوا إليه .

فصل

قال ابن بطال : في حديث [جابر] [(٤)] إباحة الكيِّ و الحِجامة ، و أن الشفاء فيهما لأنه ﷺ لا يدل أمته على ما فيه الشفاء لهم إلا و مباح لهم الاستشفاء به و التداوي .

فإن قلت : ما معنى قوله : " و ما أحب أن أكتوي " ؟

قيل : معناه – و الله أعلم – أن الكي إحراق بالنار و تعذيب بها ، و قد كان عليه السلام يتعوَّذ كثيراً من فتنة النار ، و [(٥)] عذاب النار ، فلو اكتوى بها لكان قد عجَّل لنفسه ألَمَ ما قد استعاذ بالله منه .

فإن قيل : هل نجد في الشريعة مثل هذا مما أباحه لأمته ، و لم يفعله هو ؟

قيل : بلى ؛ و ذلك أنه عليه السلام أباح لأصحابه أكل الضَّبِّ و امتنع هو ، و بيَّن علة امتناعه منه ، فقال : " لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه " [(٦)] ، و مثل عدم أكله[(٧)] الثُوْم و البصل و الخَضِرات المنتنة الريح ، و أباحها لأمته ، و قال : " إني أناجي من

[(١)] رسم في النسختين : " حرها " ، و المثبت من الصحاح " حمى " ٦/٢٣٣٠ .

[(٢)] في النسختين : " هو " ، و المثبت من المرجع السابق .

[(٣)] انظر الصحاح " حمى " ٦/٢٣٣٠ .

[(٤)] ما بين المعقوفين من ابن بطال ، ل ٨١ / أ ، و قد نبه عليه في حاشية ع .

[(٥)] كلمة" فتنة النار ، و " ساقطة من ع .

[(٦)] رواه من حديث ابن عباس عن خالد بن الوليد – رضي الله عنهم – مرفوعاً : البخاري ، في الذبائح و الصيد ، باب الضب ٥/٢١٠٤ برقم ٥٢١٦ ؛ و مسلم ، في الصيد و الذبائح ، باب إباحة الضب ٣/١٥٤٣ برقم ١٩٤٥ – ١٩٤٦ .

[(٧)] في م : " أكل " .

لا تناجي "[١].

و قال مرّة : " إنه تحضرني[٢] من الله حاضرة "[٣]. فكذلك أباح الكيَّ و كرهه في خاصة نفسه[٤].

فصل

قوله : " لا يَسْتَرْقُونَ " : قيل : فيه دليل على كراهة التداوي[٥].

و قيل[٦] : ليس فيه دليل على منع الرقية ؛ و وجهه : أن يكون تركها توكلاً على الله و رِضاً بالبلاء و القضاء ، و هذه أرفع درجات ، و ذهب إلى هذا أبو الدرداء و غيره من الصحابة ، و روي ذلك عن الصديق و ابن مسعود رضي الله عنهم .

و يحتمل أن يكون[٧] كره من الرقية ما كان على مذهب التمائم التي كانوا يعلّقونها و العُوَذ التي كانوا في الجاهلية يتعاطونها ، يزعمون أنها تذهب الآفات عنهم ، و كانوا يرون معظم السبب في ذلك الجنّ و معونتهم . و هذا محظور محرَّم التصديق به[٨] .

و يكره أيضاً الرُّقى بالعَجَمِيَّة ؛ لأنه ربما يكون كفراً و قولاً[٩] يدخله الشرك[١٠].

و قال أبو الحسن القابسي:معنى " لا يسترقون ": يريد به الذي[١١] كانوا يسترقون به

---

[١] لفظ الحديث ساقط من ع . و قد سبق تخريجه في ص ٥٧١ .

[٢] كذا هنا – تبعاً لابن بطال – : " إنه " لكن في الموطأ ٢/٩٦٧ : " إني " .
و رسم في ع : " تحضر " بدل " تحضرني " .

[٣] رسم في م : " حاضر " .
و الحديث أخرجه الإمام مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله عن سليمان بن يسار أنه قال : " دخل رسول الله ﷺ بيت ميمونة بنت الحارث ، فإذا ضباب فيها بيض ، و معه عبد الله بن عباس و خالد بن الوليد ..." الحديث . رواه الإمام مالك مرسلاً في الموطأ ، كتاب الاستئذان ، باب ما جاء في أكل الضب ٢/٩٦٧ . و أفاد ابن عبد البر بأنه وصله بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار عن ميمونة رضي ا لله عنها . انظر التمهيد ١٩/٢٣٥ .

[٤] نقله بتصرف يسير من شرح ابن بطال ، ل ٨١ / أ .

[٥] انظر المعلم ١/٢٣١ .

[٦] هذا قو ل الخطابي في أعلام الحديث ٣/٢١١٦ .

[٧] في المرجع السابق : " أن يكون الذي ..." إلخ .

[٨] لفظة " به " ساقطة من ع .

[٩] في م : " قوله " .

[١٠] انظر أعلام الحديث ٣/٢١١٦ – ٢١١٧ .

[١١] في ع : " الذين " .

في الجاهلية مما ليس في كتاب الله ، و هو ضرب من السحر . فأما الاسترقاء بكتاب الله فقد فعله عليه السلام و أمر به ، و ليس بمخرج عن التوكل[١] ؛ لأنه الثقة بالله و الاعتماد في الأمور عليه و تفويض كل ذلك [إليه] [٢] ، بعد استفراغ الوسع في السعي[٣] فيما بالعبد الحاجة إليه في أمر دينه و دنياه على ما أمر به ، لا كما قال بعض الصوفية أن التوكل حدُّه : الاستسلام للسِّباع ، و ترك الاحتراز من الأعداء ، و رفض السعي للمعايش و المكاسب ، و الإعراض عن علاج العلل ، تمسُّكاً بقوله : " ... ولا يكتوون ... " الحديث . و معناه : معتقدين أن الشفاء و البُرء في الكي و غيره دون إذن الله في الشفاء . و أما من اكتوى معتقداً – إذا شفي – أن الله هو الذي شفاه ، فهو المتوكل على ربِّه [٤].

فصل

و قوله : " و لا يتطَيَّرون " : الطِّيَرَة : التطيُّر من الشيء ، و هو أن يرى شيئاً يتشاءم به و اشتقاقه من الطَّير كالغراب و نحوه [٥].

و في بعض الحديث : " ثلاثة لا يسلم منهنَّ أحد : الظنُّ و الطِّيَرَة و الحسد . فإذا ظننت فلا تحقق ، و إذا تطيرت فلا ترجع ، و إذا حسدت فلا تبغ " [٦].

و قال الطبري[٧] : معنى " لا يسترقون و لا يتطيرون " – و الله أعلم – : الذين

---

[١] كلام أبي الحسن القابسي – رحمه الله تعالى – حكاه عنه ابن بطال في شرحه ل ٨١/أ .

[٢] ما بين المعقوفين من المرجع السابق ل ٨٢ / أ .

[٣] في ع : " الشفا " .

[٤] من قوله : " لأنه الثقة بالله " إلى " فهو المتوكل على ربه " حكاه ابن بطال عن الطبري . ل ٨٢ / أ .

[٥] انظر كشف المشكل من حديث الصحيحين ٤٨٢/١ .

[٦] ذكره ابن عبد البر في التمهيد ١٢٥/٦ ؛ وابن حجر في الفتح ١٠/ ٢٢٢، عن عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أمية مرفوعاً . وهو في المصنف ٤١٣/١٠ بلفظ مختلف قليلاً . و هو مرسل أو معضل – كما قال الحافظ ابن حجر في الموضع السابق – لكن له شواهد ، منها :

ما أخرجه الطبراني في الكبير ٢٥٨/٣ من حديث حارثة بن النعمان رضي الله عنه مرفوعاً : " ثلاثة لازمات لأمتي الطيرة و الحسد و سوء الظن ... " الحديث . و في إسناده إسماعيل بن قيس الأنصاري ، و هو ضعيف . انظر مجمع الزوائد ٧٨/٨ .

و جاء نحوه في حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً عند البيهقي في شعب الإيمان ٦٣/٢ – ٦٤ .

[٧] من قوله : " و قال الطبري " إلى الفصل التالي من ابن بطال ، ل ٨١/أ .

لا يفعلون شيئاً من ذلك معتقدين أن البرء إن حدث[١] عقب ذلك ، كان من عند غير الله ، و أنه كان بسبب الكيِّ و الرُّقية ، و أن الذي يتطير منه لو لم ينصرف[٢] من أجله و مضى كان في ظنه[٣] ، إن أصابه مكروه ، من قِبَل مضيِّه لا من قبَل الله . فأما من انصرف و[٤] مضى ، و هو في كلا حاليه معتقد[٥] أنه لا ضارٌّ و لا نافع غير الله ، و أن الأمور كلها بيده فإنه غير معنيٍّ بقوله : " لا يكتوون و لا يتطيَّرون " .

فصل [٦]

اختلف الناس في التوكل ، كما قال الطبري :

فقالت طائفة : لا يستحق اسم التوكل حتى لا [٧] يخالط قلبه خوف شيء غير الله من سبع عادٍ و عدوٍّ لله كافر حتى[٨] يترك السعي على نفسه في طلب رزقه ؛ لأن الله تعالى قد ضمن أرزاق العباد ، و الشغل بطلب المعاش شاغل عن الخدمة . و احتجوا بما رواه فُضَيْل ابن عياض [٩] عن هشام [١٠] عن الحسن[١١] عن عمران بن حصين رفعه : " من انقطع إلى الله كفاه الله كل مؤنة ورزقه من حيث لا يحتسب ، ومن انقطع إلى الدنيا وكله الله إليها " [١٢].

---

[١] كلمة " حدث " ساقطة من م .

[٢] في م : " يتضرر " .

[٣] في ع : " كان مضيه " .

[٤] كذا وقع هنا – تبعاً لابن بطال – : " و " ، و لعله " أو " كما يفهم من السياق ، و الله أعلم .

[٥] رسم في النسختين : " معتقداً " ، و المثبت من ابن بطال ، ٨١/أ .

[٦] هذا الفصل نقله من المرجع السابق ، ل ٨١/ أ – ٨٢ / أ .

[٧] كلمة " لا " ساقطة من ع " .

[٨] في م : " لا " .

[٩] هو فُضَيْل بن عياض بن مسعود ، التميمي ، أبو علي ، الزاهد المشهور . أصله من خراسان ، و سكن مكة ، ثقة إمام عابد ، مات سنة ١٨٧ ، روى له الجماعة سوى ابن ماجه . انظر : الجرح ٧٣/٧ ؛ السير ٤٢١/٨ التقريب ٤٤٨ .

[١٠] هشام : هو ابن حسان الأزدي . ثقة ، تقدم .

[١١] الحسن : هو البصري .

[١٢] رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ٣٣٦٠/١٠ ؛ و الطبراني في الصغير ١١٦/١ ؛ و الأوسط ٣٤٦/٣ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ٢٨/٢ ، ١٢٠ ؛ و الخطيب في تاريخه ١٩٦/٧؛ و ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢١٦/٢ ، كلهم من طريق إبراهيم بن الأشعث عن الفضيل به . و إسناده ضعيف ، لضعف إبراهيم بن الأشعث .

⇐

و بما رواه فضيل [١] عن عَطِيَّة [٢] عن أبي سعيد ﷺ مرفوعاً : " لو فرَّ أحدكم من رزقه لأدركه كما يدركه الموت " [٣].

و قالت أخرى : حدُّه : الثقة به عزَّ و جلَّ ، و الاستسلام لأمره ، و الإيقان بأن قضاءه عليه ماضٍ ، و اتباع سنته و سنة رسوله ﷺ [٤] . و مِن اتباع سنته سعي العبد فيما لا بدَّ له منه من مطعم و مشرب و ملبس ؛ لقوله تعالى : ﴿ و ما جَعَلْنَاهُمْ جَسَداً لا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ ﴾ [٥] و من سنته أن يحترز من عدوِّه ،كما فعل الشارع يوم أُحُد من مظاهرته بين دِرْعين [٦] ، و تغفره بالمِغْفَر ليتَّقي به سلاح المشركين ، و إقعاده الرماة على فم الشعب [٧] ليدفعوا من أراد إتيانه ، وكصنيعه الخندق حول المدينة تحصيناً للمسلمين و أموالهم مع كونه من التوكل و الثقة بربه بمحل لا[٨] يبلغه أحد . ثم كان من أصحابه ما لم يجهله أحد من تحوِّلهم عن منازلهم مرَّة إلى الحبشة ، و أخرى إلى المدينة ، خوفاً على أنفسهم من

– انظر : الجرح ٨٨/٢ ؛ المغني في الضعفاء ٢١٠/١ ؛ مجمع الزوائد ٣٠٣/١٠ – ٣٠٤ –و للانقطاع بين الحسن و بين عمران بن الحصين ، و الله أعلم .

[١] هو فضيل بن مرزوق ، الأغرُّ ، الرقاشي ، الكوفي ، أبو عبد الرحمن . صدوق يهم ، و رمي بالتشيُّع ، مات في حدود سنة ١٦٠ ، روى له البخاري في كتاب " رفع اليدين في الصلاة " و الباقون .

انظر : الجرح ٥٧/٧ ؛ الكامل ٢٠٤٥/٦ ؛ تهذيب الكمال ٣٠٥/٢٣ ؛ التقريب ٤٤٨ .

[٢] هو عطية بن سعد العَوْفي ، صدوق يخطئ كثيراً ، وكان شيعياً مدلساً ، تقدم .

[٣] رواه الطبراني في الصغير ٢٢٠/١ ؛ و الأوسط ٣٦٣/٤ ؛ و ابن عدي في الكامل ٢٠٤٥/٦ ، كلاهما من طريق الحسين ابن علي الصُّدَائي ، حدثني أبي يزيد بن علي عن فضيل بن مرزوق به . و إسناده ضعيف ،؛ لأن عطية العوفي مدلس و قد عنعن . و علي بن يزيد الصدائي فيه لين – التقريب ٤٠٦ – و الله أعلم .

[٤] كلمة : " و اتباع سنته و سنة رسوله " ليست في ع .

[٥] سورة الأنبياء ، الآية ٨ .

[٦] جاء في حديث السائب بن يزيد ﷺ : " أن النبي ﷺ ظاهر بين درعين يوم أُحد " أخرجه الإمام أحمد – و اللفظ له – في المسند ٤٤٩/٣ ؛ و ابن ماجه ، في الجهاد ، باب السلاح ١٣٧/٢ ؛ و أبو داود ، في الجهاد ، باب في لبس الدروع ٣١/٣ . و إسناده صحيح .

و روى الترمذي معناه من حديث الزبير بن العوام ﷺ ، و قال : " حسن غريب " . كتاب الجهاد ، باب ما جاء في الدرع ٢٠١/٤ .

[٧] قصة الرُّماة أخرجها البخاري في صحيحه من حديث البراء ﷺ ، كتاب المغازي ، باب غزوة أحد ١٤٨٦/٤ برقم ٣٨١٧ ؛ وانظر أيضاً السيرة النبوية لابن هشام ٧٠/٣ .

[٨] في ع : " لما " .

مشركي مكة ، و هرباً بدينهم أن يفتنوهم[1] عنه بتعذيبهم إياهم[2] . و قد أحسن الحسن البصري حين قال للمُخبِر عن عامر بن عبد الله [3] : أنه نزل مع أصحابه في طريق الشام على ماء ، فحال[4] الأسد بينهم و بين الماء فجاء عامر إلى الماء ، فأخذ منه حاجته ، فقيل له : لقد خاطرت [ع/٢١] بنفسك . فقال : لأن تختلف الأسِنَّة في جوفي أحبُّ إليَّ [من] [5] أن يعلم الله أني أخاف شيئاً سواه : قد خاف من كان خيراً من عامر ، موسى عليه السلام ، حين قيل له : ﴿ إنَّ المَلأَ يَأْتَمِرُونَ بكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخرُجْ إنِّي لكَ مِنَ النّاصِحِينَ * فَخَرَجَ مِنْها خائفاً يَتَرَقَّبُ قال رَبِّ نَجِّني مِنَ القَوْمِ الظّالِمِينَ ﴾ [6] ، و قال أيضاً : ﴿ فَأَصْبَحَ فِي المَدِينَةِ خائفاً يَتَرَقَّبُ ﴾ [7] ، و قال حين ألقى السَّحَرة حِبالهم و عِصِيَّهم : ﴿ فَأَوْجَسَ في نَفْسِهِ خِيفَةً موسى * قُلْنا لا تَخَفْ إنَّكَ أَنْتَ الأَعْلَى ﴾ [8] .

قالوا : فالمخبر عن نفسه بخلاف ما طبع الله عليه نفوس بني آدم كاذب [9] ، و قد طبعهم الله على الهَرَب مّما يضرُّهم .

و قد أمر الله عباده بالإنفاق من طيِّباتِ ما كسبوا [10] ، و قال : ﴿ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ باغٍ و لا عادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ [11] ، فأحل للمضطر ما كان حرَّم عليه عند عدمه للغذاء الذي أمره[12] باكتسابه و الاغتذاء به ، و لم يأمره بانتظار طعام ينزل عليه من السماء . و لو ترك

---

(١) في ع : " يسوهم " ، و في م : " يثبتوهم " ، و المثبت من ابن بطال .

(٢) في ع : " إياه " .

(٣) لم أتأكد منه ، و لعله عامر بن عبد الله بن عبد قيس ؛ فقد روى عنه أبو نعيم في الحلية ٨٩/٢ ، ٩٢ما يشبه هذا .
و هو عامر بن عبد الله بن عبد قيس — و قد ينسب إلى جده — العنبري ، البصري ، الزاهد . من كبار التابعين روى عنه الحسن و ابن سيرين و غيرهما ، قيل : توفي في خلافة معاوية ﷺ .
انظر : الطبقات الكبرى ١٠٣/٧ ؛ الحلية ٢ / ٨٧ فما بعدها ؛ السير ١٥/٤ .

(٤) رسم في النسختين : " على ما حال " ، و المثبت من ابن بطال .

(٥) ما بين المعقوفين من شرح ابن بطال .

(٦) سورة القصص ، الآية ٢٠ — ٢١ .

(٧) سورة القصص ، الآية ١٨ .

(٨) سورة طه ، الآية ٦٧ — ٦٨ .

(٩) كلمة " كاذب " ساقطة من م .

(١٠) كما جاء في قوله تعالى : ﴿ يا أَيُّها الذين آمَنوا أَنْفِقوا مِنْ طَيِّباتِ ما كَسَبْتُم ﴾ . سورة البقرة ، الآية ٢٦٧

(١١) سورة البقرة ، الآية ١٧٣ .

(١٢) في م : " أمر الله " .

السعي في طلب ما يتغذى به حتى هلك ، كان لنفسه قاتلاً . و قد كان سيِّدنا رسول الله ﷺ يتلوَّى من الجوع ، ما يجد ما يأكل[1] ، و لم ينزل عليه طعام من السماء - و هو أفضل البشر - و كان يدَّخر لنفسه قوت سنة[2] حتى فتح الله عليه الفتوح . و قد روى أنس بن مالك ﷺ : " أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ ببعير ، فقال : يا رسول الله ! أَعْقِلُه و أتوكل أو أُطلقُه و أتوكل ؟ قال : اعقله و توكَّل " [3].

و أما اعتلالهم بحديث : " يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب " إلى قوله : " و على ربهم يتوكلون " فذاك إغفال منهم ؛ فمعنى ذلك : الذين لا يكتوون ، معتقدين أن الشفاء و البرء بالكيِّ دون إذن الله بالشفاء له به [4]. فأما من اكتوى معتقداً - إذا شفاه الله بعلاجه - أن الله هو الذي شفاه به ، فهو المتوكل على ربِّه التوكل الصحيح . و لا أحد يتقدَّم سيِّد هذه الأمة في دخول الجنة و لا يسبقه إليها ، و قال : " أنا أول من يقْرَع باب الجنة ، فيقال لي : من أنت ؟ فأقول : محمد . فيقول الخازن : أُمِرْتُ أن لا أفتح لأحد

---

[1] الأحاديث في هذا المعنى كثيرة ، منها : حديث عمر بن الخطاب ﷺ : " رأيت رسول الله ﷺ يلتوي في اليوم من الجوع ، ما يجد من الدَّقَل ما يملأ به بطنه " . أخرجه مسلم ، في الزهد ٤/٢٢٨٥ برقم ٢٩٧٨ ؛ و ابن ماجه - و اللفظ له - في الزهد ، باب معيشة آل محمد ﷺ ٢/٤١٦ .

[2] روى البخاري في صحيحه عن عمر بن الخطاب ﷺ : " أن النبي ﷺ كان يبيع نخل بني النضير ، و يحبس لأهله قوت سنتهم " . كتاب النفقات ، باب حبس الرجل قوت سنة على أهله ٥/٢٠٤٨ برقم ٥٠٤٢ .

[3] أخرجه الترمذي ، في صفة القيامة ، الباب ٦٠ ، ٤/٦٦٨ ؛ و ابن عدي في الكامل ٥/١٨٤٩ ؛ و أبو نعيم في الحلية ٨/٣٩٠ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ٢/٨٠، كلهم من طريق المغيرة بن أبي قرة السدوسي عن أنس ﷺ و نقل الترمذي عن يحيى القطان قوله : " هذا عندي حديث منكر " ، ثم قال الترمذي : " هذا حديث غريب من حديث أنس لا نعرفه إلا من هذا الوجه . و قد روي عن عمرو بن أمية الضمري عن النبي ﷺ نحو هذا " اهـ.

قلت : المغيرة بن أبي قرة هو السدوسي ، البصري . ذكروا له هذا الحديث ، و ذكره ابن حبان في ثقاته ، لكن قال عنه ابن القطان الفاسي : مجهول . و قال عنه ابن حجر : مستور . انظر : الجرح ٨/٢٢٨ ؛ الثقات٥/٤٠٩ ؛ بيان الوهم و الإيهام ٣/١١٨ ؛ تهذيب التهذيب ١٠/٢٤٠ ؛ التقريب ٥٤٣ .

و حديث عمرو بن أمية ﷺ أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد و المثاني ٢/٢١٤ - ٢١٥ ؛ و ابن قانع في معجم الصحابة ٣/٥١٠ ؛ وابن حبان - الإحسان ٢/٥١٠ - ؛ و الحاكم - و سكت عليه ، و قال الذهبي : " سنده جيد " - في المستدرك ٣/٦٢٣ ؛ و القضاعي في مسند الشهاب ١/٣٦٨ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ٢/٧٩ ، ٨٠ كلهم من طريق يعقوب بن عبد الله بن عمرو بن أمية الضمري عن جعفر بن عمرو عن أبيه مرفوعاً .

[4] كلمة " به " ليست في ع .

قبلك "[1].

قالوا : و قد كوى عليه السلام جماعة من أصحابه : كوى أبا أمامة [م/٢٥ ب] أسعدَ بن زرارة من الذُّبَحة[2] ، و كوى سعد بن معاذ من كَلْمه يوم الخندق[3] ، و كوى أُبيَّ بن كعب على أكْحَله حين أصابه سهم يوم أُحُد[4] . و كوى أبو طلحة في زمن رسول الله ﷺ[5] ، و قال جرير بن عبد الله : " أقسم عليَّ عمر بن الخطاب لأكتوينَّ "[6] ، وكوى خبّاب بن الأَرَت سبعاً في بطنه[7]، وكوى من اللَّقْوَة[8] ابن عمر[9] و معاوية و عبد الله بن عمرو[10] ، و ذلك كله ذكره الطبري بأسانيد صحاح .

---

[1] روى ابن أبي شيبة في ٥٠٣/١١ ، ٩٥/١٤ ؛ و مسلم ، في الإيمان ، باب قول النبي ﷺ : " أنا أول الناس يشفع يوم القيامة ..." ١٨٨/١ برقم ١٩٦ ؛ و أبو يعلى ٤٩/٧ من طريق معاوية بن هشام عن سفيان الثوري عن مختار بن فلفل عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً :" أنا أكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة ، و أنا أول من يقرع باب الجنة " .
و روى الإمام أحمد في ١٣٦/٣ ؛ و مسلم في الموضع السابق برقم ١٩٧ من طريق هاشم بن القاسم ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً : " آتي باب الجنة يوم القيامة فأستفتح ، فيقول الخازن : من أنت ؟ فأقول : محمد . فيقول : بك أُمرت أن لا أفتح لأحد قبلك " .

[2] سبق تخريجه في ص ٤٩٧ .

[3] سبق تخريجه في ص ٥١٢ .

[4] كذا هنا : " يوم أُحُد " لكن في رواية لمسلم : " يوم الأحزاب " . و في سائر روايات مسلم و غيره بلفظ : "مرض أبي " ، و : " اشتكى أبي " ، و : " بعث رسول الله ﷺ إلى أبي " ، فالله أعلم . أخرجه ابن أبي شيبة في ٧٠/٨ ؛ و أحمد ٣١٥/٣ ، ٣٧١ ؛ و مسلم ، في السلام ، باب لكل داء دواء ...، ١٧٣٠/٤ برقم ٢٢٠٧ ؛ و أبو يعلى ١٩٢/٤ ، ١٩٣ ؛ و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٢١/٤ ؛ و البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الضحايا ، باب ما جاء في إباحة قطع العروق ٣٤٢/٩ ،كلهم من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه

[5] سيأتي في باب ذات الجنب ص ٦٢٣ أن أباطلحة كوى أنس بن مالك رضي الله عنهما .

[6] رواه ابن أبي شيبة في ٦٤/٨ ، ٦٦ – ٦٧ ؛ و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٢٣/٤ ، عن جرير رضي الله عنه ، و إسناده لا بأس به ؛ فيه سيّار أبو حمزة الكوفي ، وهو مقبول – التقريب ٢٦٢ – و الله أعلم .

[7] حديث خباب بن الأرت رضي الله عنه رواه البخاري فيما تقدم من كتاب المرضى ، باب تمني المريض الموت ، ص ٤٧٠ .

[8] رسم في النسختين : " اللوقة " ، و المثبت من ابن بطال ، ل / ٨١ – أ .
و اللَّقْوَة : هي ميل الوجه إلى أحد جانبيه . انظر النهاية ٢٦٨/٤ .

[9] كيُّ ابن عمر – رضي الله عنهما – من اللقوة رواه عبد الرزاق في المصنف ٤٠٧/١٠ ؛ و ابن أبي شيبة ٦٤/٨ ؛ و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٣٢٣ ؛ و البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب الضحايا ، باب إباحة قطع العروق ... ، ٣٤٣/٩ ،كلهم من طريق نافع عن ابن عمر ، و إسناده صحيح .

[10] لم أقف على كيِّ معاوية و عبد الله بن عمرو – رضي الله عنهم – في موضع آخر ، و الله أعلم .

قال [1] : فبان أن معنى الحديث ما قلناه، و أن الصواب في حدِّ التوكُّل الثقة بـــالله ، و الاعتماد عليه [2]، كما أسلفناه أوّلاً .

فصـــل [3]

سلف في باب أول الطب من هو المسبوق [4].

و عن مسند ابن سَنْجَر[5] من رواية أم قيس عن رسول الله ﷺ : " أنه انتهى بهـــا إلى البقيع ، فقال : يا أم قيس ! يُبعَث من هذه المقبرة سبعون ألفاً بغير حساب ، كأن وجوهـــهم القمر ليلة البدر ، فقام عكاشة ..." الحديث [6].

فصـــل

قال الإسماعيلي : في حديث أبي هريرة ﷺ : " كيف تعرف من لم ترَ من أمتك ؟ قال أرأيت لو كان لأحدكم[7] خيل ..." [8] ، و في حديث ابـــن عبـــاس هـــذا أنـــه

---

(1) يعني الطبري .

(2) كلمة : " عليه " ساقطة من ع .

و كلام الطبري هذا نقله من شرح ابن بطال ، ل ٨١/ أ – ٨٢ / أ ، كما تقدم .

(3) هذا الفصل ساقط من ع .

(4) سبق ذلك في آخر الباب الأول من كتاب الطب ، ص ٤٩٦ .

(5) ابن سَنْجَر : هو الحافظ الكبير ، أبو عبد الله ، محمد بن سنجر ، الجرجاني ، صاحب " المسند " . مات بمصر ســـنة ٢٥٨ ، رحمه الله تعالى . انظر : الثقات لابن حبان ١٤٧/٩ ؛ تذكرة الحفاظ ٥٧٨/٥ ؛ طبقات الحفاظ ص ٢٥٨

(6) رواه عمر بن شبَة في " تاريخ المدينة المنورة " ١٢٠/٢ ؛ و الطبراني في الكبير ١٨١/٢٥ ؛ و الحاكم في المســتدرك – و سكت عليه هو و الذهبي – ٦٨/٤ ؛ ،كلهم من طريق سعد أبي عاصم – و وقع في المستدرك " سعيد أبو غـــانم " – حدثني نافع مولى حَمْنَة بنت شجاع ، قال : حدثتني أم قيس بنت محصن ...الحديث .

و ذكره أيضاً الحافظ – و سكت عليه –في الفتح ٤٢٠/١٠ – ٤٢١ .

و في إسناده سعد بن زياد الهاشمي ، أبو عاصم سكت عليه ابن معين في تاريخه ١٩١/٢ . و ذكره ابـــن حبـــان في الثقات ٣٧٨/٦ . و قال عنه أبو حاتم : " يكتب حديثه ، و ليس بالمتين " اهـــ. الجرح ٨٣/٤ ، و الله أعلم .

(7) في ع : " لأحد " .

(8) روى الإمام مالك في الموطأ ، كتاب الطهارة ، باب جـــامع في الوضـــوء ٢٨/١ ؛ و أحمـــد ٣٠٠/٢ ، ٤٠٨ ؛ و مسلم في الطهارة ، باب استحباب إطالة الغُرَّة و التحجيل في الوضوء ٢١٨/١ برقم ٢٤٩ ؛ و ابن ماجـــه ، في الزهد ، باب ذكر الحوض ٤٥٠/٢ ؛ و النسائي ، في الطهارة ، باب حلية الوضوء ٩٣/١ ، كلهم من طريق العـــلاء ابن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ : " ... كيف تعرف من لم يأتِ من أمتك يا رسول الله ؟ فقـــال : أرأيت لو أن رجلاً له خيل غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بين ظهري خيل دُهْمٍ بُهْمٍ ألا يعرف خيله ؟ قالوا : بلى يـــا رســـول الله !

⇐

لم يعرف أمته ؛ فإن فيه : " فإذا [1] سَوادٌ قد ملأ الأرض[2] ، قيل : هذه أمتك " فكيف وجه خروج الحديثين ، مع صحة إسنادهما ؟

فنقول[3] : إن السواد الذي في الأفق الثاني غير مدركٍ الطرفُ إلا السواد و الكثرة و لا تدرك الأعيان و الأشخاص ، حتى إذا صاروا منهم[4] بحيث يدرك الطرف أشخاصهم عرفهم بالعلامة التي ذكرها . و قد يرى الرجل شخصاً نائياً عنه فيكلمه ، و لا يعلم أخاه فإذا صار بالمحل[5] الذي يتبينه عرفه حينئذٍ [6].

قال : فإنهم يأتون غُرّاً مُحَجَّلين من الوضوء ..." الحديث ، و اللفظ لمسلم .

[1] كلمة : " فإذا " ساقطة من ع .

[2] كذا وقع هنا :" الأرض " ، و لم أقف عليه في صحيح البخاري ، بل فيه : " الأفق " ، و الله أعلم .

[3] في م : " فيقول " .

[4] كذا رسم في النسختين : " منهم " ، و لعل الصواب : " منه " كما يدل عليه السياق ، و ما في الفتح ١١/٤١٦ ، و الله أعلم .

[5] في ع : " المحل " .

[6] ذكره الحافظ أيضاً عن الإسماعيلي . انظر الفتح ١١/٤١٦ .

باب الإثْمِد و الكُحْل من الرَّمد

فيه عن أم عطيَّة

[٥٧٠٦] ثم ساق حديث أم سلمة رضي الله عنها : " أن امرأة توفِّيَ زوجها فاشتكت عينها ، فذكروها لرسول الله ﷺ ، و ذكروا له الكُحْل ، و أنه يُخاف على عينها فقال : لقد كانت إحداكنَّ تمكث في بيتها في شرِّ أَحْلاسها – أو في أحلاسها في شرِّ بيتها – فإذا مرَّ كلب رمتَ ببَعْرَة ، فلا ، أربعةَ أشهر و عشراً " .

الشـــرح

حديث أم سلمة رضي الله عنها سلف في " الطلاق " [١].

و عنى البخاري بحديث أم عطية حديثها السالف في " الطلاق " أيضاً [٢] مسنداً ، و ليس فيه ، و لا في حديث الباب ذكر الإثمد ، و كأن البخاري اعتمد على أنه يدخل في غالب الأكحال ، لا سيَّما أكحال العرب ، و أما ذكره و التنصيص عليه فكأنه لم يصح على شرطه .

و قد أخرج ابن حبان في " صحيحه " من حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – أنه عليه السلام قال : " إن خير أكحالكم الإثمد يجلو البصر و ينبت الشعر " [٣].

و للترمذي محسّناً : " اكتحلوا بالإثمد ؛ فإنه يجلو البصر و ينبت الشعر . و كان له

---

[١] قوله : " حديث " إلى : " الطلاق " ليس في ع .
و الحديث في كتاب الطلاق ، باب الكحل للحادة ٢٠٤٣/٥ برقم ٥٠٢٥ .

[٢] كلمة " أيضاً " ليست في ع .
و الحديث في باب القسط للحادة عند الطهر ٢٠٤٣/٥ برقم ٥٠٢٧ .

[٣] أخرجه ابن حبان – الإحسان ١٣ / ٤٣٧ – ؛ و رواه أيضاً عبد الرزاق في ٤٢٩/٣ ؛ و ابن أبي شيبة ٢١/٨ ؛ و أحمد ٢٣١/١ ، ٢٤٧ ، ٢٧٤ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب الكحل بالإثمد ٢٧٧/٢ و أبو داود ، في الطب ، باب في الأمر بالكحل ٨/٤ ؛ و النسائي ، في الزينة ، باب الكحل ١٤٩/٨ – ١٥٠ ؛ و الطبري في تهذيب الآثار ١٠١/٢ ؛ و الطبراني في الكبير ٦٥/١٢ – ٦٧ ؛ و ابن عدي في الكامل ١٤٧٨/٤ ؛ و الحاكم – و صححه و سكت عليه الذهبي – في المستدرك ٤٠٨/٤ ،كلهم من طريق عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس – رضي الله عنهما – مرفوعاً بنحوه . و إسناده حسن ، و الله أعلم .

عليه السلام مُكْحُلَةٌ يكتحل منها كلّ ليلة ثلاثة في هذه و ثلاثة في هذه " [١].

و في رواية : " و ثنتين في اليسرى " [٢].

و في " علل الترمذي " المفردة : " سألت محمداً عن هذا الحديث ، فقال : هو حديث محفوظ " [٣].

و في لفظ ذكره ابن بطال : " كان عليه السلام يكتحل قبل أن ينام بالإثمد[٤] في كل عين ثلاثاً " [٥].

و خرَّج ت[٦] في " شمائله " من حديث ابن إسحاق [٧] عن[٨] ابن المنكدر [٩] عن جابر ﷺ نحوه : " عليكم بالإثمد عند النوم ؛ فإنه يجلو البصر و ينبت الشعر " [١٠].

---

[١] أخرجه الترمذي ، في اللباس ، باب ما جاء في الاكتحال ٢٣٤/٤ ، و في الطب ، باب ما جاء في السعوط و غيره ٣٨٨/٤ – ٣٨٩ ؛ و في " الشمائل " ص ٦٣ – ٦٤ ؛ و رواه أيضاً الطيالسي في مسنده ، ص ٣٤٩ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ٢١٨/٥ .

و الشطر الأخير منه : " و كان له عليه السلام مكحلة ..." الحديث ، أخرجه ابن أبي شيبة في ٢٢/٨ ؛ و أحمد ٣٥٤/١ ؛ و الطبري في تهذيب الآثار ٩٦/٢ ؛ و الحاكم في المستدرك ٤٠٨/٤ ، كلهم من طريق عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس – رضي الله عنهما – مرفوعاً بنحوه . و قال الترمذي في الموضعين من سننه : " حسن غريب " و أفاد في الموضع الأول بأن شطره الأول روي من غير وجه مرفوعاً .

و صحح الحاكم إسناده ، و قال : " عباد لم يُتكلّم فيه بحجة " ، و تعقبه الذهبي بقوله : " و لا هو بحجة " .

[٢] رواه البغوي في شرح السنة ١١٩/١٢ – من طريق أبي الشيخ – عن أنس ﷺ ، لكنه في المطبوع من " أخلاق النبي ﷺ " لأبي الشيخ ٣ / ٦ : " ثلاثاً " بدل " اثنتين " . و إسناده حسن ، و الله أعلم .

[٣] علل الترمذي الكبير ٧٣٤/٢ . و المراد بمحمد هنا هو الإمام محمد بن إسماعيل البخاري .

قلت : الشطر الأخير من حديث ابن عباس : " كان له علي السلام مكحلة ..." ، أعله أبو حاتم و غيره . راجع التعليق على حديث ابن عباس مرفوعاً : " ما مررت ليلة أسري بي بملأ من الملائكة ..." الحديث ، ص ٥٠١ .

[٤] في ع : " ثلاثة " بدل " الإثمد " . و في م : " بالإثمد ثلاثة " ، و المثبت من ابن بطال ، ل ٨٢ / ب.

[٥] رسم في النسختين – تبعاً لابن بطال – " ثلاث " ، و المثبت من الرواية .

و الحديث ذكره ابن بطال ، ل ٨٢ / ب ، من طريق إسرائيل عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس – رضي الله عنهما – ، و هي رواية للترمذي في " الشمائل " ؛ و أحمد ؛ و الطبري ؛ و الحاكم ، و الله أعلم .

[٦] حرف " ت " ليس في ع .

[٧] هو محمد بن إسحاق . إمام المغازي ، صدوق يدلس ، و رمي بالتشيُّع و القدر ، تقدم .

[٨] هنا بعض الاضطراب و التداخل في نسخة ع .

[٩] هو محمد بن المنكدر ، ثقة ، تقدم .

[١٠] أخرجه الترمذي في " الشمائل " ص ٦٥ ؛ و الطبري في تهذيب الآثار ٩٦/٢ من طريق ابن إسحاق .

و ابن أبي شيبة في ٢١/٨ – و من طريقه ابن ماجه ، في الطب ، باب الكحل بالإثمد ٢٧٦/٢ – من طريق

⇐

و قال في " علله " : سألت محمداً [ع/١١١] عنه فلم يعرفه من حديث ابن إسحاق و قد روى هذا الحديث إسماعيل بن مسلم [١] عن ابن المنكدر عن جابر ﷺ .

قال[٢] : وسألته عن حديث ابن عمر ، قال : إنما روى هذا عن سالم [٣] عن عثمان ابن عبد الملك[٤] ، و لم يعرفه من حديث غيره " [٥] ، و عن ابن عمر كذلك .

و لابن أبي عاصم من حديث عون بن محمد بن علي بن أبي طالب[٦] عن أبيه[٧] عن جده مرفوعاً : " عليكم بالإثمد ؛ فإنه مَنْبَتة للشعر مَذْهَبة للقَذَى مَصْفاة للبصر " [٨].

و في " غرائب الدارقطني " من حديث الزهري عن أنس ﷺ : " كان عليه السلام يأمرنا بالإثمد " ، ثم قال : انفرد به عبد الرحمن بن عبد الله بن مسلم [٩] – و كان ضعيفاً –

إسماعيل بن مسلم .

و ابن عدي في الكامل ١٠٥٢/٢ من طريق هشام بن حسان ، ثلاثتهم عن ابن المنكدر به نحوه .

و إسناد ابن عدي رجاله ثقات ، و الله أعلم .

[١] هو إسماعيل بن مسلم ، المكي ، أبو إسحاق ، أصله من البصرة ، ونزل مكة . ضعيف الحديث ، و كان فقيهاً من الخامسة ، روى له الترمذي و ابن ماجه . انظر : الجرح ١٩٨/٢ ؛ تهذيب الكمال ١٩٨/٣ ؛ التقريب ١١٠ .

[٢] كلمة " قال " لم ترد في ع .

[٣] هو سالم بن عبد الله بن عمر . ثقة ، تقدم .

[٤] هو عثمان بن عبد الملك ، المكي ، المؤذن ، و يقال له مستقيم . ليِّن الحديث ،من الخامسة ، روى له الترمذي في " الشمائل " و ابن ماجه . انظر : الجرح ١٥٨/٦ ؛ تهذيب التهذيب ١٢٤/٧ ؛ التقريب ٣٨٥ .

[٥] العلل الكبير ٧٣٤/٢ . و ليس في النسخة التي بين يديَّ من العلل : " و عن ابن عمر كذلك " ، و الله أعلم .

و الحديث رواه الترمذي في الموضع نفسه ؛ و في " الشمائل " ص ٦٧ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب الكحل بالإثمد ٢٧٦/٢ ؛ و الحاكم في المستدرك – و صححه و سكت عليه الذهبي – ٢٠٧/٤ ،من طريق عثمان بن عبد الملك به مرفوعاً :" عليكم بالإثمد ؛ فإنه يجلو البصر و ينبت الشعر " . و في إسناده عثمان و هو ليِّن الحديث –كما سبق – لكنه يرتقي إلى الحسن لغيره بشواهده المذكورة هنا ، و الله أعلم .

[٦] هو عون بن محمد بن الحنفية ، الهاشمي . روى عن أبيه عن جده . سكت عليه البخاري في التاريخ الكبير ٧/ ١٦؛ و أبو حاتم في الجرح و التعديل ٣٨٦/٦ ؛ و ذكره ابن حبان في ثقاته ٢٧٩/٧ .

[٧] هو محمد بن علي بن أبي طالب ، المشهور بابن الحنفية . ثقة عالم ، تقدم .

[٨] أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٤١٢/٨ ؛ و الطبري في تهذيب الآثار ١٠٢/٢ ؛ و الطبراني في الكبير ١٠٩/١ و أبو نعيم في الحلية ١٧٨/٣ ، من الطريق المذكورة ، و حسَّنه المنذري في " الترغيب و الترهيب " ١٢٣/٣ ، و كذا ابن حجر في الفتح ١٦٧/١٠ ، و الله أعلم .

[٩] هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسلم ، الجزري ، أبو محمد ، نزيل البصرة ، و لقبه عَبُّويه . روى عن سليمان بن حرب و غيره ، و عنه ابن ماجه و آخرون ، من الحادية عشرة ، ضعفه الدارقطني ؛ و سكت عليه الذهبي و قال ابن حجر : مقبول . روى له ابن ماجه حديثاً واحداً . انظر : الضعفاء و المتروكين لابن الجوزي ٩٧/٢ ؛ تهذيب

⇐

عن سعيد بن بَزِيع [1] عن ابن إسحاق عنه [2] . [٥/٢٦-أ]

ولابن أبي عاصم من حديث عقبة ﷺ :" أنه عليه السلام كان إذا اكتحل اكتحل وتراً " [3].

و من حديث صفوان بن سُلَيْم[4] عن أنس ﷺ : " أنه عليه السلام كانت له مُكْحُلَة يكتحل منها [5] عند النوم ثلاثاً ثلاثاً " [6].

و لأبي نعيم : " اثنتين في كل عين و يقسم بينهما واحدة " [7].

الكمال ٢٤١/١٧ ؛ الكاشف ٦٣٤/١ ، التقريب ٣٤٥ .

(١) هو سعيد بن بَزِيع ، الحرّاني . روى عن محمد بن إسحاق ، قال عنه أبو زرعة : صدوق . انظر الجرح ٨/٤ .

(٢) عزاه الحافظ ابن حجر أيضاً - في الفتح ١٦٧/١٠ - إلى " غريب مالك " للدارقطني ، و سكت عليه ، لكن عبد الرحمن بن عبد الله ابن مسلم قد ضعفه الدارقطني . أضف إلى ذلك ما قاله ابن معين من أن ابن إسحاق ضعيف الحديث عن الزهري ، فالله أعلم . وانظر تاريخ الدارمي عن ابن معين ، ص ٤٤ .

(٣) رواه أيضاً الإمام أحمد في ١٥٦/٤ من طريق الحسن ؛ و الطبري في تهذيب الآثار ١٠٠/٢ ، من طريق ابن وهب ، كلاهما عن ابن لهيعة ، يرويه من حديث عقبة بن عامر الجهني ﷺ مرفوعاً بنحوه . قال الهيثمي : " فيه ابن لهيعة ، و حديثه حسن " اهـ . مجمع الزوائد ٩٦/٥ .

(٤) هو صفوان بن سُلَيْم ، المدني ، القرشي ، الزهري مولاهم ، أبو عبد الله . ثقة عابد ، رمي بالقدر ، مات سنة ١٣٢ روى له الجماعة . انظر : الجرح ٤٢٣/٤ ؛ السير ٣٦٤/٥ ؛ التقريب ٢٧٦ .

(٥) رسم في النسختين : بها " ، و المثبت من الطب النبوي لأبي نعيم ل / ٤٧ أ .

(٦) رواه أبو نعيم في الموضع السابق ؛ و رواه أبو الشيخ بنحوه في " أخلاق النبي ﷺ " ٨٤/٣ ، كلاهما من طريق محمد بن عبد الله بن سليمان العرزمي عن صفوان به . و إسناده ضعيف جداً ؛ لأن العرزمي هذا متروك . انظر التقريب ٤٩٤ .

و روى ابن أبي شيبة في ٢٨/٨ بإسناد صحيح عن أنس ﷺ نحوه موقوفاً عليه ، و الله أعلم .

(٧) رواه أبو نعيم في الطب النبوي ل ٤٨ / ب ، من طريق وضاح بن حسان نا أبو الأحوص عن عاصم - هو ابن سليمان - عن حفصة بنت سيرين عن أنس ﷺ مرفوعاً .

و رواه البيهقي في - شعب الإيمان ٢١٩/٥ - من طريق وضاح به : " أن النبي ﷺ كان يكتحل وتراً . قال ابن سيرين : يكتحل في كل عين ..." الحديث

و رواه الخطيب - في تاريخه ٤٥/١٣ - من الوجه المذكور ، إلا أن عنده : " ... قال ابن سيرين : كان يَكْتَحِل ..." الحديث .

فالزيادة متصلة في رواية أبي نعيم ، و مرسلة في رواية الخطيب و البيهقي . و أيّ ذلك كان فإسناده ضعيف ؛ لأن مداره على وضاح بن حسّان ، و هو الأنباري ، سكت عليه أبو حاتم . و قال عنه الفسوي : مغفّل . و وصفه ابن عدي - ضمن ترجمة جارية بن هرم - بسرقة الحديث . و قال عنه الحافظ ابن حجر مجهول ، و الله أعلم .

انظر : الجرح ٤١/٩ ؛ الكامل ٥٩٧/٢ ؛ تاريخ بغداد ٤٦٥/٣١-٤٦٦ ؛ الميزان ٣٣٣/٤ ؛ اللسان ٢٢٠/٦ .

وفي رواية من طريق يحيى بن زَهْدَم[1] عن أبيه[2][حدثني أبي] [3] عن أنس ﷺ يرفعه "لا تكرهوا الرمَد؛ فإنه يقطع عرق العمى" [4].

فصـــل

الإثمد حجر يكتحل به ؛ قال في " المحكم " : " الإثمد حجر يُتَّخذ منه الكحل . و قيل : هو نفس الكحل . و قيل : شبيه به " [5].

و ذكر الموفق البغدادي و ابن البيطار منافع الإثمد ، منها : أنه يقطع الرُّعاف [6]

فصـــل

قوله : " شرِّ أَحْلاسِها ": قال الجوهري : أحلاس البيوت: ما يبسط تحت الثياب [7].

و قال الداودي : أحلاسها [8] : الثياب التي تلبس .

---

[1] رسم في ع : " هدم " ،

و هو يحيى بن زَهْدَم بن الحارث ، البصري ، الغفاري ، نزيل مصر . مختلف فيه :

فقال عنه أبو حاتم : " شيخ ، أرجو أن يكون صدوقاً " . و كذا قال ابن عدي : " أرجو أنه لا بأس به ".

و قال ابن حبان :" روى عن أبيه عن العُرْس بن عميرة نسخة موضوعة ، لا يحل كتابتها إلا على جهة التعجب "

و ذكر له الذهبي هذا الحديث ، و قال : إنه باطل ، فالله أعلم . انظر : الجرح ١٤٦/٩ – ١٤٧ ؛ الكامل ٢٦٩٧/٧ ؛ المجروحين ١١٤/٣ ؛ الميزان ٣٧٦/٤ ؛ اللسان ٢٥٥/٦ .

[2] هو زَهْدَم بن الحارث ، الغفاري . هو أيضاً مختلف فيه :

فقد سكت عليه البخاري ، و أبو حاتم . و ذكره ابن حبان في الثقات . و قال عنه ابن القطان : مجهول ، و الله أعلم انظر : التاريخ الكبير ٤٤٨/٣ ؛ الجرح ٦١٧/٣ ؛ الثقات ٢٦٩/٤ ؛ بيان الوهم و الإيهام ٥٩٦/٣ .

[3] ما بين المعقوفين ساقط من النسختين ، و أثبتُّه من الطب النبوي لأبي نعيم ل٤٩/أ .

و الحارث والد زهدم قال عنه ابن القطان : مجهول . انظر بيان الوهم و الإيهام ٥٩٤/٣ .

[4] رواه أبو نعيم في الطب النبوي ل ٤٩/أ ؛ و ابن عدي في الكامل ٦٩٧/٧ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ١٧٤/٧ ؛ و ابن الجوزي في الموضوعات ٢٠٤/٣ ، من طريق يحيى بن زهدم به مرفوعاً : " لا تكرهوا أربعة " و جاء فيه : " و لا تكرهوا الرمد ..." الحديث . و قال البيهقي عقبه : " هذا إسناد غير قوي " . و قد سبق عن الذهبي قوله : " إنه حديث باطل " ، و الله أعلم .

[5] انظر المحكم ٩/ ٢٩٧ .

[6] انظر : الطب من الكتاب و السنة ، ص ٦١ ؛ و الجامع لمفردات الأدوية و الأغذية ١ / ١٧ .

[7] انظر الصحاح " حلس " ٩١٩/٣ .

[8] في ع : " شر أحلاسها " .

باب الجـــذام

[٥٧٠٧] و قال عـــفّان [١] ثنا سَليم بن حَيّان [٢] ثنا سعيد بن مِينـــا [٣] سمعـــت أبا هريرة ﷺ يقول : قال رسول الله ﷺ : " لا عَدْوَى و لا طِيَرَةَ و لا هامَةَ و لا صَفَـــرَ ، و فِرَّ من المجذوم كما تَفِرُّ من الأسد " .

الشـــرح

هذا تعليق صحيح . و عفّان شيخه .

و أخرجه أبو نعيم من حديث عمرو بن مرزوق [٤] و أبي داود[٥] و [أبي] [٦] قتيبـــة عن سليم ، ثم قال أبو نعيم : و فيه يوسف القاضي[٧] عن عمرو[٨] .

و له طريق ثان : أخرجه ابن حبان من حديث الدَّرَاوَرْدي[٩] عـــن العـــلاء [١٠] عـــن

---

[١] هو عفّان بن مسلم بن عبد الله ، الباهلي ، أبو عثمان ، الصَفّار ، البصري . ثقة ثبت ، و ربما وهم ، قال ابن معـــين : أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة و مائتين ، و مات بعدها بيسير . روى عنه البخاري ، وروى لـــه هـــو و البـــاقون بواسطة . انظر : الجرح ٣٠/٧ ؛ تهذيب الكمال ١٦٠/٢٠ ؛ السير ٢٤٢/١٠ ؛ التقريب ٣٩٣ .

[٢] هو سَليم بن حَيّان ، الهُذَلي ، البصري . ثقة ، من السابعة ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ٣١٤ ؛ تهذيب الكمـــال ٣٤٨/١١ ؛ التقريب ٢٤٩ .

[٣] هو سعيد بن مينا ، مولى البَخْتَري بن أبي ذُباب ، الحجازي ، أبو الوليد . ثقة ، من الثالثة ، روى له الجماعـــة سـوى النسائي . انظر : الجرح ٦١/٤ ؛ تهذيب الكمال ٨٤/١١ ؛ التقريب ٢٤١ .

[٤] هو عمرو بن مرزوق ، الباهلي ، أبو عثمان ، البصري . ثقة فاضل له أوهام ، مات سنة ٢٢٤ روى عنـــه البخـــاري مقروناً بغيره ، و أبو داود . انظر : الجرح ٢٦٣/٦ ؛ تهذيب الكمال ٢٢٤/٢٢ ؛ السير ٤١٧/١٠ ؛ التقريب ٤٢٦ .

[٥] أبو داود : هو الطيالسي ، الحافظ ، صاحب " المسند " ، تقدم .

[٦] ما بين المعقوفين ساقط من النسختين ، و أثبتُّه من مصادر ترجمته .

و هو سلم بن قتيبة الشعيري ، أبو قتيبة الخراساني ، وثقه أبو داود و أبو زرعة و الدارقطني ، و ابن حبان ، و قال عنـــه ابن معين و أبوحاتم : ليس به بأس ، و قال عنه الحافظ : صدوق ، مات سنة ٢٠٠ أو بعدها ، روى لـــه البخـــاري و الأربعة . انظر : الجرح ٤/ ٢٦٦ ؛ الثقات ٢٩٧/٨ ؛ تهذيب التهذيب ٤/ ١١٧ ؛ التقريب ٢٤٦ .

[٧] هو الإمام الحافظ الفقيه ، أبو محمد ، يوسف بن يعقوب بن إسماعيل ، القاضي ، البغدادي . أسند عنه خلق ، و كـــان أسند أهل زمانه ببغداد ، مات سنة ٢٤٦ ، رحمه الله تعالى . انظر : تاريخ بغداد ٣١٠/١٤ ؛ السير ٨٥/١٤ .

[٨] رسم في ع : " عمر " .

و الحديث أخرجه أبو نعيم من طريق يوسف القاضي عن عمرو بن مرزوق به موقوفاً على أبي هريرة ﷺ كمـــا أفاده الحافظ في تغليق التعليق ٥/ ٤٣ .

[٩] هو عبد العزيز بن محمد الدراوردي . صدوق ، كان يحدث عن كتب غيره فيخطئ ، تقدم .

[١٠] هو العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب ، الحُرَقي مولاهم . صدوق ربما وهم ، تقدم .

أبيه[١] عن أبي هريرة بزيادة " و لا نَوْءَ " [٢].

و قال البخاري في باب " لا صفر " : ورواه الزهري - أي من رواية معمر عنه - عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ : " لا عدوى و لا صفر و لا هامة ..." الحديث [٣].

قال[٤] : و عن الزهري عن سنان بن أبي سنان عن أبي هريرة ﷺ [٥].

و هذا أخرجه مسلم من حديث الدارمي[٦] عن أبي اليمان[٧] عن شعيب[٨] عن[٩] الزهري به [١٠].

و له طريق آخر من حديث جابر ﷺ ، أخرجه م عنه مرفوعاً : " لا عدوى و لا طِيَرَة و لا غُول " [١١] . زاد ابن حبان : " ... و لا صفر " [١٢].

و له طريق آخر من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أخرجه أيضاً [١٣]عنه

---

[١] كلمة " عن أبيه " ساقطة من ع .

و أبو العلاء : هو عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي مولاهم ، ثقة ، تقدم .

[٢] أخرجه ابن حبان - الإحسان ٥٠٣/١٣ - ؛ و أبو داود ، في الطب ، باب في الطيرة ١٧/٤ من طريق الدراوردي . و أحمد في ٣٩٧/٢ ؛ و مسلم ، في السلام ، باب لا عدوى و لا طيرة ...، ١٧٤٤/٤ برقم ٢٢٢٠ ؛ و أبو يعلى ٣٩٣/١١ ، من طريق إسماعيل بن جعفر ، كلاهما عن العلاء به نحوه .

[٣] رواية معمر عن الزهري عن أبي سلمة في باب " لا هامة " الثاني ، ص ٧٤٢ .

[٤] كلمة " قال " لم ترد في م .

[٥] روى البخاري في باب " لا صفر " هذا الحديث من طريق صالح عن ابن شهاب عن أبي سلمة و غيره عن أبي هريرة ﷺ ، و قال عقبه : " رواه الزهري عن أبي سلمة و سنان بن أبي سنان " . قال الحافظ : " يعني كلاهما عن أبي هريرة ، و سيأتي ذلك في (باب لا عدوى) من رواية شعيب عن الزهري عنهما ، و فيه تفصيل لفظ أبي سلمة من لفظ أبي سنان " اهـ. الفتح ١٨١/١٠ .

[٦] هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل ، السمرقندي ، أبو محمد ، الدَّارِمي ، الحافظ ، صاحب " السنن " . ثقة فاضل متقن ، مات سنة ٢٥٥ ، روى عنه مسلم و أبو داود و الترمذي و البخاري في غير الجامع .

انظر : السير ٢٢٤/١٢ ؛ تهذيب التهذيب ٢٥٨/٥ ؛ التقريب ٣١١ .

[٧] أبو اليمان : هو الحكم بن نافع البَهْراني . ثقة ثبت ، تقدم .

[٨] شعيب : هو ابن أبي حمزة . ثقة عابد ، تقدم .

[٩] قوله : " الدارمي عن أبي اليمان عن شعيب عن " ليس في م .

[١٠] صحيح مسلم ، كتاب السلام ، باب لا عدوى و لا طيرة ...، ١٧٤٣/٤ برقم ٢٢٢٠ .

[١١] رواه مسلم في الباب السابق ص ١٧٤٤ برقم ٢٢٢٤.

[١٢] رواه ابن حبان من طريق ابن جريج عن ابن الزبير عن جابر ﷺ ، الإحسان ٤٩٨/١٣ .

و رواه مسلم أيضاً من هذا الطريق و باللفظ نفسه في ص ١٧٤٥ .

[١٣] لفظة " أيضاً " ليست في م .

مرفوعاً : " لا طِيَرَة و لا هامة و لا صَفَر " [(١)].

و لحديث أبي هريرة طريق آخر، أخرجه أبو نعيم من حديث محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان [(٢)] عن أبي الزِّناد [(٣)] عن الأعرج [(٤)] عن أبي هريرة أنه عليه السلام قال : " اتَّقوُا المجذوم كما يُتَّقى الأسدُ " [(٥)].

و من حديث وَعْلَة بن وَثّاب[(٦)] عن محمد بن علي[(٧)] عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً : " فِرُّوا من المجذوم كما تَفِرُّون من الأسد " [(٨)] .

---

(١) أخرجه ابن حبان – الإحسان ٤٨٦/١٣ – و أحمد في ٢٦٩/١، ٣٢٨ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب من كان يعجبه الفأل و يكره الطيرة ٢٨٧/٢ ؛ و أبو يعلى ٢٢١/٤ ، ٤٥٥ ؛ و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٠٧/٤ – ٣٠٨ ؛ و الطبراني في الكبير ٢٨٨/١١ ، كلهم من طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس – رضي الله عنهما – مرفوعاً . ورواية سماك عن عكرمة مضطربة – كما سبق في ترجمة سماك – ، لكن تابعه الحكم بن أبان عن عكرمة عند الطبراني في الكبير ٢٣٨/١١ ، و الله أعلم .

(٢) هو محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان ، الأموي ، المدني ، يلقّب الدِّيباج . صدوق ، قتل سنة ١٤٥ روى له ابن ماجه . انظر : الجرح ٣٠١/٧ ؛ تهذيب الكمال ٥١٦/٢٥ ؛ التقريب ٤٨٩ .

(٣) أبو الزِّناد : هو عبد الله بن ذكوان . ثقة فقيه ، تقدَّم .

(٤) الأعرج : هو عبد الرحمن بن هُرْمُز . ثقة ثبت عالم ، تقدَّم .

(٥) الطب النبوي لأبي نعيم ل٥١/أ .

و رواه أيضاً البخاري في تاريخه ١٣٨/١ ، ١٥٥ ؛ و البيهقي في السنن الكبرى ،كتاب النكاح ، باب لا يورد ممرض على مُصِحٍّ ٢١٨/٧ .

رواه البخاري في الموضع الأول من طريق علي عن الدراوردي عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان به ، ثم قال : " و قال لي الأويسي : حدثنا ابن أبي الزناد عن أبيه عن مشيخة لهم من أهل الصلاح ممن أدرك ، حدَّثوه عن النبي ﷺ مثله . و هذا أصح مرسل " .

ثم رواه من طريق إبراهيم بن حمزة عن الدراوردي عن محمد بن أبي الزناد عن أبي الزناد به .

و رواه في الموضع الثاني من طريق إبراهيم بن حمزة ، ثم من طريق علي ، ثم قال : " و لم يصح الحديث " اهـ.

و كذا قال الحافظ ابن حجر : إن رواية أبي نعيم معلولة ، و الله أعلم . انظر الفتح ١٦٨/١٠ .

(٦) هو وَعْلَة بن عبد الرحمن بن وثّاب ، اليمامي . مقبول ، من السادسة ، روى له البخاري في " الأدب المفرد " ، و أبو داود . انظر : الجرح ٥٠/٩ ؛ ثقات ابن حبان ٥٦٥/٧ ؛ تهذيب الكمال ٤٥٣/٣٠ ؛ التقريب ٥٨١ .

(٧) محمد بن علي : لم أتأكد منه ؛ فهناك عدد من الرواة عن ابن عباس بهذا الاسم :

- محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو جعفر الباقر ، ثقة ، تقدم
- محمد بن علي بن أبي طالب ، المشهور بابن الحنفية ، ثقة ، تقدم .
- محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، الهاشمي ، مات سنة أربع أو خمس و عشرين و مائة – و لم يثبت سماعه من جده – ثقة . التقريب ٤٩٧ .

فالله أعلم هل المذكور هنا هو واحد منهم أم غيره .

(٨) رواه أبو نعيم في الطب النبوي ل ٥١/أ ، من طريق إبراهيم بن موسى عن عبد الرحيم بن يحيى عن بشر بن السري

⇐

و في رواية : " لا تُدِيموا النظر إلى المجذومين " [١].

و لابن حبان من حديث عمرو بن الشريد[٢] عن أبيه[٣] :"كان في وفد ثقيف مجذوم ، فأرسل إليه رسول الله ﷺ : إنّا قد بايعناك فارجع " [٤].

و لأبي نعيم من حديث الحسن بن عُمَارة [٥] عن أبيه [٦] عن ابن أبي أوفى – رضي الله عنهما – أنه عليه السلام قال : " كَلِّم المجذومَ و بينك و بينه قيد رُمْح أو رمحين " [٧].

عن عكرمة بن عمّار عن وعلة به .

و عبد الرحيم بن يحيى هذا لعله الآدمي ؛ فإنه من هذه الطبقة ، و لم أجد – فيما اطلعت عليه – راوياً آخر بهذا الاسم فإن يكن هو فالإسناد ساقط ؛ لأنه " حدث عن عثمان بن عمارة بحديث في الأبدال اتهمه به أبو عثمان " اهـ ميزان الاعتدال ٦٠٨/٢ وانظر أيضاً ٥٠/٣ ، و الله أعلم .

(١) أخرجه أبو نعيم في الطب ل ٥١/أ من طريق عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً .

و رواه الطيالسي في مسنده ، ص ٣٣٩ ؛ و أحمد ٢٩٩/١ ؛ و البخاري في تاريخه ١٣٨/١ ؛ و البيهقي في السنن الكبرى ،كتاب النكاح ، باب لا يورد ممرض على مُصح ٢١٨/٧ ، من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد.

و رواه أحمد ٢٣٣/١ ؛ والبخاري فيما تقدم من كتابه ؛ و كذا البيهقي ، من طريق عبد الله بن سعيد بن أ بي هند

و رواه ابن ماجه ، في الطب ، باب الجذام ٢٨٧/٢ من طريق ابن أبي الزناد و عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، كلاهما عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن أمه فاطمة بنت الحسين بن علي عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً بشيء من اختلاف في ألفاظه . و إسناده حسن .

كما رواه الطبراني في الكبير ١١/ ١٠٧ من طريق ابن لهيعة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس مرفوعاً . قال الهيثمي : " رواه الطبراني ، و فيه ابن لهيعة ، و حديثه حسن ، و بقية رجاله ثقات " اهـ مجمع الزوائد ١٠١/٥ .

فالحديث بمجموع طرقه صحيح لغيره ، و الله أعلم .

(٢) هو عمرو بن الشريد بن سُوَيْد ، الثقفي ، أبو الوليد ، الطائفي . ثقة ، من الثالثة ، روى له الجماعة لكن الترمذي في " الشمائل " . انظر : الجرح ٢٣٨/٦ ؛ تهذيب الكمال ٦٣/٢٢ ؛ التقريب ٤٢٣ .

(٣) هو الشَّريد بن سُوَيْد ، الثقفي . صحابي ، شهد بيعة الرضوان ، و قيل : إن اسمه مالك و سمّاه النبي ﷺ الشريد ، و الله أعلم . انظر : الاستيعاب ٧٠٨/٢ ؛ أسد الغابة ٣٦٨/٢ .

(٤) لم أجده في النسخة التي بين يدي من صحيح ابن حبان المطبوعة ، و الله أعلم .

و رواه ابن أبي شيبة في ٣٢٠/٨ ؛ و أحمد ٣٨٩/٤ – ٣٩٠ ؛ و مسلم ، في السلام ، باب اجتناب المجذوم و نحوه ١٧٥٢/٤ برقم ٢٢٣١ من طريق هشيم و شريك .

و رواه ابن ماجه ، في الطب ، باب المجذوم ٢٨٨/٢ ؛ و النسائي ، في البيعة ، باب بيعة من به العاهة ١٥٠/٧، من طريق هشيم ، كلاهما عن يعلى بن عطاء عن عمرو بن الشريد به .

(٥) جاء في حاشية ع : " الحسن متروك " اهـ .

قلت : هو الحسن بن عمارة بن المُضَرِّب ، البَجَلي مولاهم ، متروك ، تقدم .

(٦) عمارة بن المضرب : لم أقف على ترجمته ، تقدم .

(٧) رواه أبو نعيم في الطب النبوي ل ٥١ /أ ؛ و ابن عدي في الكامل ٧٠٣/٢ ، من طريق الحسن بن عمارة به .

و إسناده ضعيف جداً ؛ لأن الحسن بن عمارة متروك ، و الله أعلم .

و لابن ماجه من حديث فاطمة بنت الحسين[1] عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً : " لا تديموا النظر إلى المجذومين " [2].

و في رواية : " عن فاطمة عن أبيها عن عليٍّ ﷺ يرفعه : ..." فذكره [3].

فإن قلت: كيف تعمل بحديث أبي داود عن جابر ﷺ : " أنه عليه السلام أخذ بيد مجذوم فأدخله معه في القَصْعَة ، ثم قال : كُل بسم الله ثقةً بالله و توكُّلاً عليه " [4] قال الترمذي فيه : " غريب ، لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد[5] عن المفضل بن فضالة [6] .

---

(1) هي فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب ، الهاشمية ، المدنية . ثقة ، من الرابعة ، ماتت بعد المائة ، و قد أسنَّت ، روى لها الأربعة ،لكن النسائي في " مسند عليٍّ " .
انظر : الثقات لابن حبان ٣٠٠/٥ ؛ تهذيب الكمال ٢٥٤/٣٥ ؛ التقريب ٧٥١ .

(2) سنن ابن ماجه ، كتاب الطب ، باب الجذام ٢٨٧/٢ ، و قد سبق تخريجه قريباً في ص ٥٩٤ .

(3) أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند ، و وقع فيه : " ... عن الفَرَج بن فَضَالة عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أمه فاطمة بنت الحسين عن الحسين عن أبيه عن النبي ﷺ ..." فذكره . ٧٨/١ .
قال الهيثمي : " رواه عبد الله بن أحمد ، و فيه الفَرَج بن فَضَالة ، وثقه أحمد و غيره ، و ضعفه النسائي و غيره ، و بقية رجاله ثقات ، إن لم يكن سقط من الإسناد أحد " اهـ مجمع الزوئد ١٠١/٥ .
قلت : يبدو من رواية أبي يعلى ، و من رواية الطبري التاليتين أن الإسناد سقط منه – بعد الفرج بن فضالة – : " عبد الله بن عامر عن محمد بن " ، و الله أعلم .
و عبد الله بن عامر هذا هو الأسلمي ، ضعيف . انظر التقريب ٣٠٩ .
و قد اختلف في إسناده :
ففي رواية أبي يعلى ١٤٥/١٢ من طريق فرج عن عبد الله بن عامر عن محمد بن عبد الله عن فاطمة عن أبيها حسين ابن علي ﷺ مرفوعاً .
و في رواية الطبري – بالإسناد المذكور – عن فاطمة ابنة الحسين عن أبيها حسين بن علي ، عن أمها فاطمة رضي الله عنها مرفوعاً . انظر تهذيب الآثار ، بتحقيق محمود محمد شاكر ، مسند عليٍّ ص ٢٠ – ٢١ .
و تقدم من مسند ابن عباس – رضي الله عنهما – و لعلّه الصواب لقوة إسناده ، و الله أعلم . و انظر السلسلة الضعيفة ٤٢٩/٤ – ٤٣٠ .

(4) رواه أبو داود ، في الطب ، باب في الطيرة ٢٠/٤ ؛ و رواه أيضاً ابن أبي شيبة في ٣١٨/٨ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب الجذام ٢٨٧/٢ ؛ و الترمذي ، في الأطعمة ، باب ما جاء في الأكل مع المجذوم ٢٦٦/٤ ؛ و أبو يعلى ٣٥٤/٣ ؛ و ابن حبان – الإحسان ٤٨٨/١٣ – ؛ و الحاكم – و صححه و سكت عليه الذهبي – في المستدرك ١٣٦/٤ – ١٣٧ ، كلهم من طريق يونس بن محمد عن المفضل بن فضالة عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر ﷺ مرفوعاً . و إسناده ضعيف ، لضعف المفضل بن فضالة بن أبي أمية – كما سيأتي – و الله أعلم .

(5) هو يونس بن محمد بن مسلم ، البغدادي ، أبو محمد ، المؤدِّب . ثقة ثبت ،مات سنة ٢٠٧ ، روى له الجماعة .
انظر : الجرح ٢٤٦/٩ ؛ السير ٤٧٣/٩ ؛ التقريب ٦١٤ .

(6) هو المفضل بن فَضَالة بن أبي أمية ، أبو مالك ،البصري ، أخو مبارك . ضعيف ، من السابعة ، روى له أبو داود و الترمذي و ابن ماجه . انظر : الجرح ٣١٧/٨ ؛ الإحسان ٤٩٠/١٣ ؛ تهذيب التهذيب ٢٤٤/١٠ ؛ التقريب ٥٤٤ .

و المفضل هذا شيخ بصري ، و المفضل بن فضالة [١] شيخ آخر مصري [٢] أوثق من هذا و أشهر .

و روى شعبة هذا الحديث عن حبيب بنْ الشهيد[٣] عن ابن بريدة : أن عمر أخذ بيد مجذوم . و حديث شعبة أشبه عندي و أصح " [٤].

و روى عبد الرزاق عن معمر[٥] عن أبي الزناد [٦] : " أن عمر ﷺ قال لمعيقيب: ادنه ، فلو كان غيرك ما قعد مني إلا قيد الرُّمح . و كان مجذوماً " [٧].

قلت :وهو المجذوم المذكور في حديث جابر ،كما نبَّه عليه ابن بَشْكوال[٨] ، عن أبي مسلم صالح بن أحمد بن صالح[٩] ، عن أبيه [١٠] : لم ينبذ أحد من الصحابة إلا هذا ، كان به الجذام ، و أنس ، به وَضَح [١١].

---

[١] هو المفضل بن فضالة بن عبيد ، القِتْباني ، المصري ، أبو معاوية ، القاضي . ثقة عابد فاضل ، مات سنة ١٨١ ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ٣١٧/٨ ؛ تهذيب التهذيب ٢٤٤/١٠ ؛ التقريب ٥٤٤ .

[٢] جملة " و المفضل بن فضالة شيخ آخر مصري " ساقطة من ع .

[٣] هو حبيب بن الشهيد ، الأزدي ، أبو محمد ، البصري . ثقة ثبت ، مات سنة ١٤٥ ، روى له الجماعة .
انظر : التاريخ الكبير ٣٢٠/٢ ؛ السير ٥٦/٧ ؛ تهذيب التهذيب ١٦٢/٢ ؛ التقريب ١٥١ .

[٤] سنن الترمذي ٢٦٦/٤ . وفيه انقطاع بين ابن بريدة وبين عمربن الخطاب ﷺ . انظر المراسيل لابن أبي حاتم ١١١

[٥] هو معمر بن راشد ، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته فيما حدث به بالبصرة شيئاً ، تقدم .

[٦] أبو الزناد : هو عبد الله بن ذكوان ، ثقة فقيه ، تقدم .

[٧] رواه عبد الرزاق في مصنفه ٢٠٥/١١ ، و فيه انقطاع بين أبي الزناد و بين عمر بن الخطاب ﷺ .
و رواه ابن سعد في طبقاته ١١٨/٤ ؛ و الطبري في تهذيب الآثار ، مسند عليٍّ بن أبي طالب ﷺ ، ص ٣٢ من طريق أبي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن عمر نحوه ، لكنه منقطع هو الآخر بين خارجة و بين عمر بن الخطاب ﷺ ، و الله أعلم .

[٨] هو الإمام العالم ، الحافظ الناقد ، محدِّث الأندلس ، ابو القاسم ، خَلَف بن عبد الملك بن مسعود ، الأنصاري ، الأندلسي . ولد سنة ٤٩٤ و سمع من خلق كثير ، و صنف كتباً كثيرة ،منها : " كتاب " الصلة " ، و كتاب " الغوامض و المبهمات " و غيرهما ، مات سنة ٥٧٨، رحمه الله تعالى .
انظر : وفيات الأعيان ٢٤٠/٢ ؛ السير ١٣٩/٢١ ؛ شذرات الذهب ٢٦١/٤ .

[٩] أبو مسلم هذا هو صالح بن أحمد بن عبد الله بن صالح ، العجلي ، الكوفي ، نزيل طرابلس الغرب ، راوي كتاب " معرفة الثقات " عن أبيه ، و روى عنه مَسْلَمَة بن القاسم و غيره ،مات سنة ٣٢٢ . انظر : تذكرة الحفاظ ٥٦٠/٢ السير ٥٦٦/١٤ ، ١١٠/١٦ ، مقدمة عبدالعليم عبد العظيم محقق كتاب " معرفة الثقات " ٣٢/١ .

[١٠] هو أحمد بن صالح العجلي ، الحافظ ، تقدم .

[١١] رواه ابن بشكوال في الغوامض و المبهمات ٥٧٦/٢ من طريق مسلمة بن القاسم عن أبي مسلم صالح بن أحمد عن أبيه. و مسلمة بن القاسم هذا هو أبو القاسم ، الأندلسي ، المحدث الرَّحال . ضعفه الذهبي و غيره ، و قوّاه ابن حجر ودافع عنه ، و الله أعلم . انظر : السير ١١٠/١٦ ؛ الميزان ١١٢/٤ ؛ اللسان ٣٥/٦ .

و قال ابن السكن [1] لم يكن من أصحابه ﷺ أحد مجذوماً إلا معيقيب [2].

قلت : و قيل : إنه عالجه عمر [م/ ٢٦÷ب] بالحنظل حتى برئ [3]. و هو الذي سقط من يده خاتم رسول الله ﷺ ببئر أَرِيس [4] زمن عثمان [5].

و قال المحب في " أحكامه " : لم يكن في الصحابة مجذوم غيره [6].

و روى محمد بن عبد السلام الخُشَني [7] بإسناد صحيح إلى ابن بريدة [8] قال : " كان سلمان يصنع الطعامَ ، الخبزَ واللحمَ ، من عطائه ، و يقعد مع المجذومين " [9].

قلت[10] : لا معارضة لأمور :

أحدها : تقديم الأول لصحتها .

ثانيها : إن أخذه بيده ، و قوله : " كل بسم الله " ليس فيه أنه أكل معه ، و إنما أذن له

---

[1] هو الإمام الحافظ ، أبو علي ، سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن ، المصري ، البزاز ، بغدادي الأصل . ولد سنة ٩٤ و رحل إلى بلاد عديدة في طلب العلم . من مصنفاته : " الصحيح المنتقى " ، مات سنة ٣٥٣ ، رحمه الله تعالى .
انظر : السير ١١٧/١٦ ؛ شذرات الذهب ١٢/٣ ؛ الرسالة المستطرفة ، ص ٢٥ .

[2] انظر الغوامض و المبهمات ٥٦٨/٢ .

[3] رواه ابن سعد في طبقاته – بإسناد حسن – إلا أن فيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عالجه حتى توقف مرضه و لم يزد و كذا قال ابن عبد البر ، و الله أعلم . انظر : الطبقات الكبرى ١١٧/٤ – ١١٨ ؛ الاستيعاب ١٤٧٩/٤ .

[4] بئر أَرِيس : كانت مقابل مسجد قباء بالمدينة المنورة . انظر معجم البلدان ٢٩٨/١ .

[5] جاء في رواية أنس رضي الله عنه عند ابن سعد و البخاري و بعض روايات مسلم أن عثمان رضي الله عنه هو الذي سقط منه الخاتم في البئر .
و جاء في رواية ابن عمر رضي الله عنهما عند مسلم أنه سقط من معيقيب رضي الله عنه . و أفاد الحافظ ابن حجر – رحمه الله تعالى – بأن نسبة السقوط إلى عثمان نسبة مجازية ، أو العكس ، و الله أعلم .
انظر : الطبقات الكبرى ٧٢٧/١ ؛ صحيح البخاري ، كتاب اللباس ، باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر ؟ ٢٢٠٥/٥ برقم ٥٥٤٠ ؛ و صحيح مسلم ، كتاب اللباس ، باب لبس النبي ﷺ خاتماً ...، ١٦٥٦/٣ برقم ٢٠٩١ ؛ و الفتح ٣٣٢/١٠ .

[6] من قوله : " قلت : هو المجذوم " إلى مجذوم غيره " ليس في ع .

[7] هو الإمام الحافظ المتقن ، اللغوي ، أبو الحسن ، محمد بن عبد السلام بن ثعلبة ، الخُشَني ، الأندلسي . كانت له رحلة إلى المشرق ، و أقام خمساً و عشرين سنة متجوّلاً في طلب العلم ، و مات بالأندلس سنة رحمه الله تعالى .
انظر : جذوة المقتبس ١١٧/١ ؛ السير ٤٥٩/١٣ ؛ تذكرة الحفاظ ٦٤٩/٢ .

[8] هو عبد الله بن بريدة بن الُحَصْيب ، ثقة ، تقدم .

[9] روى ابن أبي شيبة في ٣١٧/٨ ؛ و ابن جرير في تهذيبه ، مسند علي ص ٢٦ من طريق حبيب بن الشهيد عن عبد الله ابن بريدة نحوه ، و رجاله ثقات ، و الله أعلم .

[10] هذا جواب قوله : " فإن قلت : كيف تعمل بحديث أبي داود عن جابر ..." إلخ .

و لم يأكل هو . ذكره الكلاباذي [١] .

ثالثها:أراد يُعَلِّم[٢] أن هذه الأمراض لا تُعدى بطبعها،و لكن الله يجعل مخالطته المريض بها للصحيح سبباً لإعدائه [٣] مرضه ، ثم قد يتخلّف ذلك عن سببه كما في سائر الأسباب .

ففي الحديث الأول نفي ما كان يعتقده الجاهل من أن ذلك يعدى بطبعه ، و لهذا قال : " فمن أعدى الأول " ؟ [٤] ، و في قوله : " فِرَّ من المجذوم " أعلم أن الله جعل ذلك سبباً لذلك فحذَّر من الضرر الذي يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله .

أو يكون قاله[٥] لمن ضعفت نفسه ، و الثاني قاله لمن قويت نفسه و زاد يقينه ، فخاطب كل إنسان بما يليق بحاله . و هو يفعل الحالين معاً ، تارة [٦] بما فيه من التشويه و التسريع[٧] ، و تارة بما يغلب عليه من القوة الإلهية .

وقد ذكر ابن أبي شيبة ما يؤيِّد ما ذكرناه ، و هو قوله : " ثنا وكيع [٨] عن إسماعيل بن مسلم [٩] عن الوليد بن عبد الله [١٠] [ع/٢١٢] : " أن نبي الله مرَّ على مجذوم فخمَّر أنفه ، فقيل : يا رسول الله ! أليس قلت : لا عدوى و لا طيرة ؟ قال : بلى " [١١].

و قال[١٢] أبو بكر بن الطيِّب [١٣] : زعم الجاحظ عن

---

[١] لم أقف عليه في النسخة المحققة بجامعة أم القرى من كتاب " معاني الأخبار " للكلاباذي ، و الله أعلم .

[٢] كذا وقع هنا : " أراد يعلم " !

[٣] رسم في النسختين :" لإدائه " ، و المثبت من عمدة القارئ ٢٤٧/٢١ .

[٤] هذا جزء من حديث أبي هريرة ﷺ ، و سيأتي في باب " لا هامة " ، ص ٧٤٢ إن شاء الله تعالى .

[٥] رسم في م : " قائله " .

[٦] في م :" تارة معاً " .

[٧] كذا رسم في النسختين " السريع " ، غير منقوط ، و قد قلبته على وجوه لكن لم يظهر لي ، و الله أعلم .

[٨] هو وكيع بن الجراح ، ثقة حافظ ، تقدم .

[٩] إسماعيل بن مسلم هذا لم أتأكد منه ؛ فهناك إسماعيل بن مسلم ، العبدي ، أبو محمد ، البصري ، القاضي . ثقة ، من السادسة ، روى له مسلم و الترمذي و النسائي . انظر تهذيب الكمال ١٩٦/٣ ؛ و التقريب ١١٠.
و هناك أيضاً إسماعيل بن مسلم ، المخزومي مولاهم ، المكي . ثقة ، من السادسة . انظر : تهذيب الكمال ٢٠٤/٣ ؛ تهذيب التهذيب ٢٩٠/١ التقريب ١١٠ .
و كلاهما من شيوخ وكيع ، فلا أدري هل المذكور هنا واحد منهما ، أم غيرهما ؟

[١٠] الوليد بن عبد الله : لم أتأكد منه أيضاً ؛ فهناك عدد من التابعين بهذا الاسم ، و الله أعلم .

[١١] مصنف ابن أبي شيبة ٤٤/٩ .

[١٢] من قول أبي بكر بن الطيِّب إلى نهاية الفصل من ابن بطال ، ل ٨٢ / أ – ٨٣ / ب .

[١٣] هو الإمام العلامة ، المتكلم الأصولي الفقيه ، القاضي ، أبو بكر ، محمد بن الطيِّب بن محمد ، البصري ، ثم البغدادي ، الباقلاني – أو ابن الباقلاني – الملقَّب بسيف السنة ، و لسان الأمة . إليه انتهت رئاسة المالكية في زمانه ، و كان

⇐

النَّظام (١) أن قوله : " فِرَّ من المجذوم كما تفرُّ من الأسد " يعارض(٢) قوله : " لا عدوى " .

و هذا جهل و تعسُّفٌ من قائله ؛ لأن قوله : " لا عدوى " مخصوص و يراد به شيء دون شيء ، و إن كان الكلام ظاهره العموم فليس ينكر أن يخص العموم بقول(٣) آخر له ، أو استثناء ؛ فيكون قوله : " لا عدوى " المراد(٤) به : إلا من الجذام و البرص و الجَرَب ، فكأنه قال : لا عدوى إلا ما كنت بيَّنته لكم أن فيه عدوىً و طِيَرَة ؛ فلا تناقض في هذا إذا رُتِّبت الأخبار على ما وصفناه .

قلت : و طريق ابن أبي شيبة يؤيده (٥).

و قال الطبري : اختلف السلف في صحة هذا الحديث :

فأنكر بعضهم أن يكون عليه السلام أمر بالبعد من ذي عاهة ، جذاماً كان أو غيره ، و قالوا : قد أكل مع مجذوم وأقعده معه ، و فعله أصحابه المهديُّون :

روى عبد الرحمن بن القاسم(٦) عن أبيه (٧) :" أن وفد ثقيف أتوا الصديق ﷺ فأتي بطعام فد عاهم ، فتنحَّى رجل ، فقال : ما لكَ ؟ فقال(٨) : مجذوم . فدعاه وأكل معه " (٩) .

و كان سلمان و ابن عمر يصنعان الطعام للمجذومين ، و يأكلان معهم (١٠).

يضرب المثل بفهمه و ذكائه . له تصانيف كثيرة ، منها : " إعجاز القرآن " ، و " التمهيد " في العقيدة ، و غيرهما ، مات سنة ٤٠٣ ، رحمه الله تعالى . انظر : تاريخ بغداد ٣٧٩/٥ ؛ ترتيب المدارك ٥٨٥/٤ السير ١٩٠/١٧ .

(١) النَّظام : هو شيخ المعتزلة ، أبو إسحاق ، إبراهيم بن سيار ، البصري ، شيخ الجاحظ . له تصانيف كثيرة ، منها : كتاب " الوعيد " ، و " الجواهر و الأعراض " و غيرهما ، مات سنة بضع و عشرين و مائتين ، رحمه الله تعالى . انظر : تاريخ بغداد ٩٧/٦ ؛ السير ٥٤١/١٠ ؛ اللسان ٦٧/١ .

(٢) في م : " معارض " ، و معناهما واحد ، و الله أعلم .

(٣) في م : " لقول " .

(٤) في ع : " المرض " .

(٥) كلمة " يؤيده " ساقطة من ع .

(٦) هو عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ،التيمي ، أبو محمد ،المدني . ثقة جليل ، قال ابن عيينة : كان أفضل أهل زمانه ، مات سنة ١٢٦ – و قيل بعدها – روى له الجماعة . انظر : الجرح ٢٧٨/٥ ؛ السير ٥/٦ ؛ التقريب ٣٤٨ .

(٧) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر لصديق ، ثقة فقيه ، تقدم .

(٨) في ع : " فقالوا " .

(٩) رواه ابن أبي شيبة في ٣١٧/٨ ؛ و الطبراني في تهذيب الآثار – مسند عليٍّ – ص ٢٧ ، من طريق سفيان عن عبد الرحمن به ، و رجاله ثقات ، لكنه منقطع بين القاسم و بين جده أبي بكر الصديق ﷺ ، و الله أعلم .

(١٠) أثر سلمان ﷺ سبق في ص ٥٩٧ .

و عن عكرمة:" أنه تنحَّى عن مجذوم، فقال له[١] ابن عباس:لعلَّه خير منِّي و منك " [٢].

و عن عائشة – رضي الله عنها – أن امرأة سألتها : " أكان رسول الله ﷺ قال في المجذومين : فِرُّوا منهم فراركم[٣] من الأسد ؟ فقالت عائشة : كلاَّ و الله ، و لكنَّه قال : لا عدوى . و قال : فمن أعدى الأول ؟ و كان مولى لي[٤] أصابه ذلك الداء ، و كان يأكل في صِحافي ، و يشرب في أقداحي ، و ينام على فراشي " [٥].

قالوا : و قد أبطل الشارع العدوى ؛ روينا عنه أنه أكل مع مجذوم ، خلافاً لأهل الجاهلية فيما كانوا يفعلونه من ترك مؤاكلته خوفاً أن يعديهم داؤه ، ثم ذكر حديث جابر السالف .

و قال آخرون : يتصحح هذا الخبر ، و قالوا : أمره بالفرار منه ، و اتِّقاء مؤاكلته و مشاربته ، فغير جائز لمن علم أمرَه بذلك إلا الفرار من المجذوم ، و غير جائز[٦] إدامة النظر إليهم لنهيه عن ذلك .

ذكر من[٧] قال ذلك :

روى معمر عن الزهري : أن عمر ﷺ قال لمعيقيب ﷺ : " اجلس مني قيد رُمْح – و كان به ذلك الداء – و كان بدريّاً " [٨].

أما أثر ابن عمر – رضي الله عنهما – فقد رواه ابن أبي شيبة ٣١٧/٨ ؛ و ابن جرير في تهذيب الآثار – مسند عليٍّ – ص ٨١ ، من طريق أبي معشر عن رجل : أنه رأى ابن عمر يأكل مع المجذوم . و في إسناده هذاالرجل الذي لم يسمَّ .

[١] لفظة " له " ساقطة من ع .

[٢] أخرجه ابن أبي شيبة في ٣١٨/٨ ؛ و الطبري في تهذيب الآثار – مسند عليٍّ – ص ٢٩ ، من طريق سفيان عن مرزوق أبي بكير عن عكرمة بنحوه . و إسناده لا بأس به ؛ لأن مرزوقاً أبا بكير التيمي سكت عليه البخاري و أبو حاتم ، و ذكره ابن حبان في ثقاته ، و الله أعلم . انظر : التاريخ الكبير ٧/ ٣٨٣ ؛ الجرح ٨/ ٢٦٣ ؛ الثقات ٤٨٧/٧ .

[٣] رسم في النسختين : " فرارهم " ، و المثبت من ابن بطال ل ٨٢ / ب ، كما في الرواية .

[٤] في ع : " له " .

[٥] رواه ابن أبي شيبة في ٣١٩/٨ من طريق وكيع ، و الطبري في تهذيبه – مسند علي – ص ٣٠ من طريق المعافي بن عمران ،كلاهما عن نافع بن القاسم عن جدته أم القاسم – و في رواية الطبري : عن جدته فُطَيْمة عن عائشة رضي الله عنها .

و نافع و جدته لم أقف لهما على ترجمة ، و الله أعلم .

[٦] في ع : " و خبر جابر " .

[٧] في م : " ردٌّ لمن " بدل " ذكر من " .

[٨] رواه ابن جرير في تهذيبه – مسند علي ﷺ – ص ٣٢ . و رجاله ثقات لكنه منقطع بين الزهري و بين عمر بن الخطاب ﷺ .

و روى أبو الزِّناد[1] [م/٢٧- أ] عن خارجة بن زيد [2] : " كان عمر ﷺ إذا أُتي بطعام ، و عنده معيقيب ، قال له : كل مما يليك ، و أَيْمُ الله لو غيرك به ما بك ما جلس منّي على أدنى من قيد رُمح " [3].

و كان أبو قِلابة [4] يتّقي المجذوم [5].

و الصواب عندنا ما صحَّ به الخبر عنه أنه قال : " لا عدوى "، و أنه لا يصيب نفساً إلا ما كتب عليها . فأمّا دنوّ عليل من صحيح فإنه غير موجب للصحيح علّة و سقماً [6] ، غير أنه لا ينبغي لذي صحة الدنو من صاحب الجذام و العاهة التي يكرهها الناس ، لا أن ذلك حرام ، و لكن حذاراً من أن يظن الصحيح ، إن [7] نزل به [8] ذلك الداء يوماً ، إنما أصابه لدنوّه منه ، فيوجب له ذلك الدخول فيما نهى عنه عليه السلام و أبطله من أمر الجاهلية في العدوى .

و ليس في أمره بالفرار من المجذوم خلاف لأكله معه ؛ لأنه كان يأمر بالأمر على وجه الندب[9] أحياناً ، وعلى وجه الإباحة أخرى ، ثم يترك فعله ليُعلم بذلك أن أمره به لم يكن على وجه الإلزام . و كان ينهى عن الشيء على وجه الكراهة و التنزيه أحياناً ،و على وجه التأديب أخرى ، ثم يفعله ليُعلم بذلك [10] أن نهيه لم يكن على وجه التحريم [11].

و قال غيره : قال بعض العلماء : هذا الحديث يدلُّ على أنه يُفرَّق بين المجذوم و امرأته إذا حدث ذلك به ، و هي عنده ، لموضع الضرر ، إلا أن ترضى بمقامها عنده .

---

(1) أبو الزِّناد : هو عبد الله بن ذكوان ، ثقة فقيه ، تقدم .

(2) هو خارجة بن زيد بن ثابت ، الأنصاري ، أبو زيد ، المدني . ثقة فقيه ، مات سنة مائة — و قيل قبلها — روى له الجماعة . انظر : الجرح ٣/٣٧٤ ؛ السير ٤/٤٣٧ ؛ التقريب ١٨٦ .

(3) تهذيب الآثار — مسند علي بن أبي طالب ﷺ – ص ٣٢ ، و قد سبق في ص ٥٩٦ .

(4) أبو قِلابة : هو عبد الله بن زيد ، ثقة فاضل كثير الإرسال ، تقدّم .

(5) رواه ابن أبي شيبة في ٨/٣٢٠ ؛ و الطبري ، و اللفظ له ، في تهذيبه – مسند علي ﷺ – ص ٣٢ من طريق محمد بن سواء عن خالد الحذاء عن أبي قلابة . و إسناده صحيح ، و الله أعلم .

(6) رسم في النسختين : " سقم " ، و المثبت من ابن بطال ، ل ٨٢ / أ .

(7) رسم في النسختين :" إنه " ، و المثبت من المرجع السابق .

(8) في ع : " بك " .

(9) في م : الإلزام .

(10) رسم في النسختين :" به ذلك " ، و المثبت من ابن بطال ، ل ٨٢/أ .

(11) قول الطبري هذا ذكره ابن بطال في شرحه ، ل ٨٢ / ب – ٨٣ / أ ، و هو بنحوه في تهذيب الآثار – مسند علي بن أبي طالب ﷺ ، ص ٢٦ – ٣٤ .

و قال ابن القاسم [١] : يُحال بينه و بين وَطْء رقيقه إذا كان في ذلك ضرر .

و قال سُحْنون [٢] : لا يحال بينه و بين وطء إمائه .

و لم يختلفوا في الزوجة [٣].

قال [ابن حبيب] [٤] : و يمنع أيضاً من المسجد و الدخول بين الناس و الاختلاط بهم كما روي عن عمر ﷺ : " أنه مرَّ بامرأة مجذومة تطوف بالبيت فقال لها : يا أمة الله اقعدي في بيتك و لا تؤذي الناس " [٥].

و قال مُطَرِّف [٦] و ابن الماجشون [٧] في المرضى [٨] : إذا كانوا يسيراً لا يُخرَجون عن قرية و لا حاضرة [٩] و لا السوق . و إن كثروا رأينا أن يتَّخذوا لأنفسهم موضعاً ، كما صنع مرضى مكة عند التنعيم[١٠] منزلهم ، و فيه جماعتهم. و لا أرى أن يمنعوا من الأسواق لتجارتهم و النظر و المسألة ، إذا لم يكن إمام عدل يرزقهم ، و لا يمنعوا من الجمعة و يمنعوا من غيرها .

و قال أصْبَغ [١١] : ليس على مرضى الحواضر أن يخرجوا منها إلى ناحية بقضاء يحكم به عليهم ، و لكنهم إن كفاهم الإمام مؤنتهم ، و أجرى عليهم الرِّزق مُنعوا من مخالطة الناس .

قال ابن حبيب:و الحكم بتنحيتهم، إذا كثروا، أعجب إليَّ ،و هو الذي عليه الناس [١٢].

---

(١) ابن القاسم : هو عبد الرحمن بن القاسم ، الفقيه المالكي ، تقدم .

(٢) سُحْنون – بضم الفاء و بفتحها – : هو الإمام العلامة ، فقيه المغرب ، أبو سعيد ، عبد السلام بن سعيد بن حبيب بن حسان ، التَّنوخي ، المغربي ، المالكي ، الملقَّب بسحنون ، قاضي القيروان ، و راوي " المدونة " عن ابن القاسم . مات سنة ٢٤٠ ، رحمه الله تعالى . انظر : ترتيب المدارك ٥٨٥/٢ ؛ السير ٦٣/١٢ ؛ الديباج المذهب ص ١٦٠ .

(٣) انظر قول ابن القاسم و سحنون في المنتقى ٢٦٥/٧ ؛ و البيان و التحصيل ٤٣٨/٤ – ٣٤٩ .

(٤) ما بين المعقوفين من شرح ابن بطال ، ل ٨٣ /أ .

(٥) سبق تخريجه في ص ٥٧١ ، و انظر الاستذكار ٣٥٥/١٣ .

(٦) هو مُطَرِّف بن عبد الله بن مطرِّف ، اليساري ، أبو مصعب ، المدني ، ابن أخت مالك و تلميذه ، و أحد فقهاء المالكية ثقة ، مات سنة عشرين و مائتين – على الصحيح – روى عنه البخاري ، و روى له الترمذي و ابن ماجه .
انظر : ترتيب المدارك ٣٥٨/١ ؛ التقريب ٥٣٤ ؛ الديباج المذهب ص ٣٤٥ .

(٧) ابن الماجشون : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، من فقهاء المالكية ، تقدم .

(٨) في م : " الجذمى " ، و المثبت من ع ، كما في شرح ابن بطال .

(٩) في ع : " حاجة " .

(١٠) التنعيم : موضع في الحِلِّ ، على طريق المدينة المنورة ، به مسجد عائشة رضي الله عنها ، و منه يحرم أكثر المكيين بالعمرة . انظر معجم البلدان ٤٩/٢ .

(١١) أَصْبَغ : هو فقيه مالكي ، تقدم .

(١٢) انظر ما تقدم من قول مطرف و من بعده في المنتقى ٧/ ٢٦٥ – ٢٦٦ .

فصـــل

زعم ابن سيده أن الجذام سمّي بذلك لتجذُّم الأصابع و تقطُّعها .

و رجل أجذم و مُجَذَّم : نزل به الجذام . الأولى عن كُراع [١].

و عند الأطباء : هي علّة تحدث من انتشار السوداء في جميع البدن فيفسد مزاج الأعضاء و هيأتها ، وربما تقرح . و هي كسرطان عام للبدن .

و سببه شدّة حرارة الكبد و بيوستها ، أو البدن كله . و يعين على انسداد المسام ، فينحبس الحار الغريزي ، فيبرد الدم و يغلظ .

و يسمّى داء الأسد ؛ لأنه يجهم وجه صاحبه ، و يجعل سَحِيَّته كسحيَّة الأسد [٢].

فصـــل

زعم عيسى بن دينار[٣] : أن قوله : " لا عدوى " ناسخ لقوله : " لا يورد ممرض على مُصِح " ، كما ذكره [ع/٢١٣] بعدُ من حديث أبي هريرة ﷺ : " و أنكر أبو هريرة حديثه الأول ، قلنا : ألم تحدِّث أنه لا عدوى ؟ فَرَطَنَ بالحَبَشِيَّة قال أبو سلمة : فما رأيته نسي حديثاً غيره " [٤].

و قيل : إنما نهي المُصِحّ أن يجعل ماشيته مع المريضة لئلا يصيبها داء فيكذّب الحديث فيأثم . قاله سحنون و أبو عبيد ، و دليله قوله ﷺ : " فمَن أعدى الأول " ؟ [٥] .

و معنى " لا عدوى " : نفي لما كانت العرب في الجاهلية تقول أن المرض يعدى و يتحوَّل منه إلى الصحيح ، و أن دواءه أن يكوى الصحيح فيبرأ المجروب [٦] . و كذّبهم بقوله [م/٢٧-ب] : " لا عدوى " .

و قيل : المراد به بعض الأدواء والعاهات كالطاعون ، يقع ببلد فيُهرَب منه خوفاً من العدوى ، خلاف الجذام ، فإنه تشتدُّ رائحته و تؤذي .

---

[١] انظر المحكم ٧/ ٣٦٦ .

[٢] انظر كتاب القانون ١٤٠/٣ .

[٣] هو الإمام ، عيسى بن دينار ، أبو محمد الغافقي ، القرطبي ، فقيه الأندلس ، تقدم .

[٤] رواه البخاري في باب " لا هامة " الثاني ، ص ٧٤٢ .

و انظر قول عيسى هذا في المنتقى ٧ / ٢٦٤ .

[٥] انظر كلام أبي عبيد في غريب الحديث له ٢٢٢/٢ – ٢٢٣ .

[٦] كذا وقع في النسختين : " و أن دواءه أن يكوى الصحيح فيبرأ المجروب " ، و لم يظهر لي وجهه ، و الله أعلم .

و قال الداودي : يريد النهي عن الاعتداء . و لعلَّ بعض من أجلب على إبله إبلاً جرباء أراد تضمين[1] المُحِلِّ [2] ، فاحتجَّ عليه في إسقاط الضمان بأنه إنما أصابها ما قُدِّر لها ، و ما لم تكن[3] تنجو منه ؛ لأن العَجْماء جُبَار [4].

و يحتمل أن يكون قال ذلك على ظنّه ، ثم تبيَّن له خلاف ذلك [5].

فصل

قوله : " ولا هامة " : قال أبو عبيد : يقول[6] : عظام الموتى تصير[7] هامة فتطير ، و كانوا يسمُّون ذلك الطائر الصَّدَى .

و قال ابن الأعرابي : كانوا يتشاءمون بالهامة إذا وقفت[8] على بيت أحدهم ، يقول : نُعت إليَّ نفسي أو أحد[9] من أهل داري [10]. و قاله مالك أيضاً [11].

و قال القزاز : هي طائر من طير الليل .

و إنما نفى عليه السلام قولهم في الجاهلية : إذا قُتل أحد و لم يؤخذ بثأره خرجت من رأسه هامة لا تزال تقول : اسقوني ، حتى يُؤخذ بثأره . و قاله الجوهري و ابن فارس [12].

قال أبو عبد الملك : قال أبو زيد : الهامة مشدَّدة ، و أهل اللغة على خلاف هذا ، بل

---

[1] في م : " يضمن " .

[2] كذا رسم هنا : " المحل " و لا يبعد أن يكون أصله " المجلب " - لما سبق - و معناهما هنا واحد .

[3] كلمة " تكن " ليست في ع .

[4] العجماء : أي الدابة . و " جُبَار " : أي هدر لا يغرم . انظر النهاية ٢٣٦/١ .

و لعله يشير إلى ما أخرجه البخاري عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً :" العَجْماء جُبَار " . كتاب الزكاة ، باب في الركاز الخُمْس ٥٤٥/٢ – ٥٤٦ برقم ١٤٢٨ .

[5] ذكر ابن حجر و العيني – رحمهما الله تعالى – عدة أقوال في الجمع بين الحديثين ، و رد الحافظالقولين الأخيرين ،و الله أعلم . انظر الفتح ١٦٨/١٠ – ١٧٢ ، و ٢٥٣ ؛ و العمدة ٢٤٧/٢١ .

[6] كذا هنا : " يقول ... "إلخ ، لكن ذكر أبو عبيد عن أبي عبيدة أنه قال : " : إن العرب كانت تقول ..." إلخ . غريب الحديث ٢٦/١ .

[7] في م : " فتصير " .

[8] في ع : " وقعت " .

[9] في م : " أحداً " .

[10] قول ابن الأعرابي حكي عنه بمعناه في اللسان " هوم " ٤٧٢٣/٦ .

[11] انظر المعلم ١٠٤/٣ .

[12] انظر : الصحاح " هيم " ٢٠٦٣/٥ ؛ و معجم مقاييس اللغة ٢٧/٦ .

هو عندهم مخفَّف [(١)].

فصل

قوله :" و لا صَفَر " : قال البخاري [(٢)] : هو داء يأخذ البطن .

قال ابن وهب و مطرِّف : كان [أهل] [(٣)] الجاهلية يقولون : الصُّفار التي في الجوف تقتل صاحبها [(٤)] ، فردَّ عليه السلام ذلك بقوله : " و لا صفر " ، يعني [(٥)] أنه لا يعدي و لا يقتل أحداً ، و إنما يموت بأجله . و هذا اختيار ابن حبيب و أبي عبيد .

و قال مالك و غيره : كانوا يجعلون المَحَرَّم صَفَراً و يستحلُّونه ، و هو النَّسِيء [(٦)].

و قيل [(٧)] هي[(٨)] حيّات تكون في البطن تصيب الماشية و الناس ، وكانوا يقولون هي أعدى من الجرب ، فنهى الشارع عن ذلك .

فصل

و قوله : " و فِرَّ من المجذوم كما تفرُّ من الأسد " : هو مثل قوله : " لا يوردنَّ مُمْرِض على مُصِحٍّ " — كما سلفت — و وجه فراره منه أنه يؤذي برائحته ، و ربما نزع الولد إليه ، و لذلك جعل به الخيار بالنسبة إلى النكاح [(٩)].

و قيل : إنما أمره [(١٠)] به لأنه إذا رآه صحيح البدن عظمت حسرته[(١١)] و نسي نعمة ربِّه فأمر أن يفرَّ منه لئلا يكون سبباً للزيادة في محنة أخيه و بلائه [(١٢)].

فـرع : [إن] [(١٣)] جَذُم بعض أهل القرية و أراد باقيهم منعهم من الماء ، فإن وجدوا

---

(١) حكاه أبو عبيد أيضاً عن أبي زيد — و هو الأنصاري – و ردّه ، و الله أعلم . انظر غريب الحديث ٢٧/١ — ٢٨ .

(٢) في باب " لاصفر " ، ص ٦١٩ .

(٣) ما بين المعقوفين من ابن بطال ، ل ٨٤ /ب ، حيث حكى هذا القول عن ابن وهب .

(٤) في ع : " صاحبه " .

(٥) كلمة " يعني " ليست في م .

(٦) حكى القولين عنهم المازري في المعلم ١٠٣/٣ . و انظر أيضاً : غريب الحديث ٢٥/١ -٢٦ ؛ و المنتقى ٢٤٦/٧ .

(٧) في م : " يقولون " .

(٨) في ع " هو " ،و ما أثبتُّه من م هو كذلك في غريب الحديث ٢٥/١ ، و هو مثل القول الأول ، و الله أعلم .

(٩) انظر : معرفة السنن و الآثار ٣٥٤/٥ ؛ روضة الطالبين ١٧٦/٧ ؛ و راجع أيضاً المعلم ١٠٣/٣ .

(١٠) في ع : " أمر به " .

(١١) جاء في حاشية ع : " أي حسرة المجذوم " .

(١٢) حكى الحافظ نحوه عن الإمام مالك و ابن خزيمة – رحمهما الله تعالى – انظر الفتح ١٧١/١٠ .

(١٣) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق ، و الله أعلم .

غَناءً بماءٍ غيره من غير ضرر[١] ، و يقدرون على حفر بئر آخر و إجراء عين في غير ضرر ، أمروا بذلك ، و إلا قيل لمن تأذّى منهم : استنبط بئراً أو أجر لهم عيناً ، أو أقم لهم من يستقي لهم من البعد [٢] ، و إلا فكل ذي حقٍّ أولى بحقه . و أعظم الضرر أن يمنع أحد ماله بغير عوض . قاله يحيى بن يحيى [٣].

و زاد [٤] غيره [٥] : إنه يمنع من دخول المسجد ، و من الدخول بين الناس و الاختلاط بهم ، و قد سلف [٦].

---

[١] رسم هنا و فيما يلي : " ضرورة " ، و المثبت من ابن بطال ، ل ٩٤/أ .

[٢] في م : " البعيد " ، و ما أثبتُّه من ع هو كذلك في المرجع السابق ، و الله أعلم .

[٣] هو الإمام يحيى بن يحيى بن أبي كثير ، فقيه الأندلس ، أبو محمد ، الليثي . ولد سنة ١٥٢ ، و رحل إلى المشرق في طلب العلم ، و سمع الإمام مالك ، و لازم ابن وهب و ابن القاسم ، ثم رجع إلى قرطبة ، و مات سنة ٢٣٤رحمه الله تعالى .
انظر : ترتيب المدارك ٢/ ٥٣٤ ؛ وفيات الأعيان ١٤٣/٦ ؛ السير ٥١٩/١٠ .
و قول يحيى هذا حكاه عنه ابن بطال في شرحه ل ٩٤/أ ؛ وحكاه المازري في المعلم ١٠٣/٣ عن بعض المالكية .

[٤] جملة : " قاله يحيى . و زاد " ساقطة من ع .

[٥] في ع : " غير" .

[٦] سلف ذلك عن ابن حبيب في ص ٦٠٢ .

بابٌ المَنُّ شفاء للعين

[٥٧٠٨] ذكر فيه حديث غندر [١] عن شعبة عن عبد الملك [٢] عن عمرو بن حُرَيْث [٣] عن سعيد بن زيد : سمعت النبي ﷺ يقول : " الكَمْأَة مِن المَنِّ و ماؤها شفاء للعين " .

قال شعبة : و أخبرني الحكم بن عتيبة [٤] عن الحسن العُرَني [٥] عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ .

قال شعبة : لمّا حدَّثني به الحكم لم [٦] أنكره من حديث عبد الملك .

هذا الحديث تقدَّم في التفسير [٧]. و أخرجه م ، ت ، س ، ق [٨] .

و ذكر الطبري عن محمد بن المنكدر [٩] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : كثرت الكمأة على عهد رسول الله ﷺ ، فامتنع أقوام من أكلها ، و قالوا : هي

---

[١] غندر : هو محمد بن جعفر الهذلي ، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة ، تقدم .

[٢] هو عبد الملك بن عمير بن سُوَيْد ، القرشي – و يقال اللَّخْمي – الكوفي . ثقة فصيح عالم ، تغيَّر حفظه ، وربما دلَّس مات سنة ١٣٦ ، و له مائة و ثلاث سنين ، روى له الجماعة .
انظر : الجرح ٥/٣٦٠ ؛ تهذيب الكمال ١٨/٣٧٠ ؛ التقريب ٣٦٤ .

[٣] هو عمرو بن حريث بن عمرو ، القرشي ، المخزومي . من صغار الصحابة ، مات سنة خمس و ثمانين .
انظر : الاستيعاب ٣/١١٧٢ ؛ أسد الغابة ٣/٢١١ ؛ التقريب ٤٢٠ .

[٤] الحَكَم بن عتيبة : ثقة ثبت فقيه إمام إلا أنه ربما دلَّس ، تقدم .

[٥] هو الحسن بن عبد الله ، العُرَني ، البَجَلي ، الكوفي . ثقة ، أرسل عن ابن عباس ، من الرابعة ، روى له البخاري مقروناً بغيره ، و الباقون سوى الترمذي . انظر : الجرح ٣/٤٥ ؛ تهذيب الكمال ٦/١٩٥ ؛ التقريب ١٦١ .

[٦] في م : " لم أكن " . و لفظة " أكن " مقحمة هنا .

[٧] صحيح البخاري ، كتاب التفسير ، تفسير سورة البقرة ، باب قوله تعالى : ﴿ و ظَلَّلْنا عليكم الغَمَامَ و أَنْزَلْنا عليكم المَنَّ و السَّلْوَى ﴾ ... الآية ٥٧ .

[٨] جملة " و أخرجه ..." إلخ ليست في ع .
و الحديث أخرجه مسلم ، في الأشربة ، باب فضل الكمأة و مداواة العين بها ٣/١٦١٩ برقم ٢٠٤٩ ؛ و الترمذي ، في الطب ، باب ما جاء في الكمأة و العجوة ٤/٤٠١ برقم ٢٠٦٧ ؛ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب الدواء بالمنِّ ٤/٣٧٠ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب الكمأة و العجوة ٢/٢٦٨ .

[٩] محمد بن المنكدر : ثقة فاضل ، تقدم .

جُدَرِيّ [١] الأرض،فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فقال: " ألا إن الكمأة ليست من جدري الأرض ألا إن الكمأة من المَنِّ ..." الحديث [٢].

و الكمأة معروفة [م/٢٨أ] كما أن المَنَّ معروف ،كل واحد منهما غير نوع صاحبه . و الكمأة ، و إن لم تكن من نوع المَنِّ ، فإنه يجمعهما [٣] في المعنى أنهما مما يحدثـه الله رزقاً لعباده من غير أصل له و من غير صنع منهم و لا علاج ، إذ كانت جميع أقوات العباد لا سبيل إليها إلا بأصل عندهم و غرس ، و ليس كذلك الكمأة و المنُّ [٤].

و قد سلف [٥] أن " الكمأة " جمع ، و احدها " كَمْءٌ " على غير قياس ، و هو من النوادر لأن الأكثر على أن حذف الهاء علامة للجمع ، مثل : تَمْرَة و تَمْرٌ ، و هذا بعكس ذلك ، ثبتت الهاء في جمعه و سقطت في مفرده [٦]، و هو البرفاس [٧] . و لم يرد أنها من المنِّ الذي أنزل الله على بني إسرائيل ؛ فإن ذلك كان يسقط كالتَّرَنْجَبِين [٨] عليهم ، و إنما أراد به : شيء ينبت بنفسه من غير تكلُّف [٩] حرث[١٠] و لا زرع .

---

[١] الجُدَرِيُّ : هو الحَبُّ الذي يظهر في جسد الصبيِّ . انظر النهاية ٢٤٦/١ .

[٢] ذكر ابن بطال في شرحه ل/٨٣- ب ؛ و ابن حجر – و سكت عليه ، في الفتح ١٧٣/١٠ – هذا الحديث من طريق الطبري هذا .

و رواه الطحاوي في شرح مشكل الآثار ١٤/ ٣٦٧ من طريق محمد بن عيسى العبدي عن محمد بن المنكدر به .

و الحديث ضعيف بهذا الإسناد ؛ لأن محمد بن عيسى العبدي ضعيف ، و قد وثـق — انظر الجرح ٣٨/٨ ؛ و الميزان ٣/ ٦٧٧ – لكن روى الإمام أحمد في ٣/ ٣٨ ؛ و ابن ماجه ، في كتاب الطب ، باب الكمأة و العجوة ٢٦٨/٢ ؛ و النسائي ، في الكبرى ، أبواب الأطعمة ٤/ ١٥٧ ، من طريق شهر بن حوشب عن أبي سعيد و جابر رضي الله عنهما — نحوه مرفوعاً : " الكمأة من المن ..." الحديث ، و إسناده حسن .

و للفظ الأول شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند أحمد في ٢/ ٣٥٧ ، ٥١١ ؛ و الترمذي — و حسنه — في الطب ، باب ما جاء في الكمأة و العجوة ٤/ ٤٠١ ؛ و النسائي في الموضع السابق .

[٣] وقع في النسختين : " يجمعها " ، و المثبت من شرح ابن بطال ، ل ٨٣/أ .

[٤] من قوله : " و ذكر الطبري " إلى " الكمأة و المن " بنحوه في المرجع السابق .

[٥] في كتاب التفسير ، تفسير سورة البقرة ، التوضيح ، ل / ٤٥٩ برقم ٢٧٦٨ .

[٦] انظر اللسان " كمأ " ٣٩٢٦/٥ .

[٧] كذا رسم هنا : " البرفاس " ، و لم أفهمه ، و عليه فإنه لم يتبين لي هل الجملة تتعلق بما قبلها أو بما بعدها ، و الله أعلم .

[٨] الترنجبين : هو طَلٌّ يقع من السماء ، و هوندىً شبيه بالعسل ،جامد ، أكثر ما يسقط بخراسان و ما وراء النهر على شجر الحاج . انظر : القانون في الطب ٤٤٣/١ ؛ و المعتمد في الأدوية المفردة ، ص ٥٠ .

[٩] في ع : " تكليف " .

[١٠] كلمة " حرث " لا توجد في ع .

و إنما نالت الكمأة هذا لأنها حلال لا شبهة في اكتسابه .

و قوله : " و ماؤها شفاء للعين " : يريد به أنه يرَبَّى به الكحل و التوتياء [١] و نحوهما مما يكتحَل به ، فينتفع بذلك ، و ليس بأن يكتحل به وحده ؛ فذلك يؤذي العين و يُقْذيها [٢].

و قيل : أراد العين التي هي النظرة للشيء بتعجُّب منه ؛ و دليل ذلك قوله في رواية أخرى : " شفاء من العين " [٣]. [ع/٢١٤]

و قيل : يريد : من داء العين ، فحذف المضاف ، مثل : ﴿ و اسألِ القَرْيَةَ ﴾ [٤] .

---

[١] التُّوتياء : حجر يُكتحَل به ، و هو معرَّب . اللسان " توت " ١/٤٥٤ .

[٢] من قوله : " و لم يرد أنها من المن " إلى : " يقذيها " قاله الخطابي في أعلام الحديث ٣/١٧٩٩ - ١٨٠٠ .

[٣] هي رواية المستملي . انظر الفتح ٨/١٥٣ ، و ١٠/١٧٤ .

[٤] سورة يوسف ، الآية ٨٢ .

و القولان الأخيران حكاهما ابن التين - كما في التوضيح ، ل/ ٤٥٩ برقم ٢٧٦٨ ؛ و العمدة ١٨/٨٨ - و لم يذكر الحافظ ابن حجر في الموضعين المذكورين غير القول الأخير ، و هو الأظهر ، و الله أعلم .

باب اللَّدُود

[٥٧٠٩]،[٥٧١٠]،[٥٧١١] (1) ذكر فيه حديث ابن عباس و عائشة – رضي الله عنهم – : " أن أبا بكر قبَّل النبي ﷺ و هو مَيِّتٌ " .

[٥٧١٢] قال : " و قالت عائشة : لَدَدْناه في مرضه فجعل يشير إلينا أن لا تَلُدُّوني . فقلنا : كراهية المريض للدواء . فلمّا أفاق قال : ألم أَنْهَكم أن تلُدوني ؟ قلنا : كراهية المريض للدواء . فقال : لا يبقى في البيت أحد إلا لُدَّ – و أنا أنظر – إلا العباس ؛ فإنه لم يشهدكم " .

[٥٧١٣] و حديث أم قيس – رضي الله عنها – قالت : " دخلت بابن لي على رسول الله ﷺ – و قد أَعْلَقْتُ عليه من العُذْرَة – فقال:عَلامَ تَدْغَرْنَ أولادكنَّ بهذا العِلاق ؟ عليكنَّ بهذا العود الهندي ، فإن فيه سبعة أشفية ، منها ذات الجَنْب ، يُسْعَط من العُذْرَة ، و يُلَدُّ من ذات الجَنْب (2) . فسمعت الزهري يقول : بيَّن لنا اثنين و لم يبيِّن لنا خمسة .

قلت لسفيان : فإن معمراً يقول: أَعْلَقْتُ عليه ، قال : لم يحفظ ، إنما قال : أَعْلَقْتُ عنه ؛ حفظته من فِيِّ الزهري .

و وصف سفيان الغلام يُحنَّك بالإصبَع (3) ، و أدخل سفيان في حَنَكه – يعني إنما (4) رَفْعَ حَنَكه بإصبَعه – و لم يقل : أَعْلِقُوا عنه شيئاً " .

الشـــرح

حديث ابن عباس و عائشة سلفا في "المغـــازي " (5) ، و يـــأتي في " الدِّيـــات " (6) ،

---

(1) كذا الترقيم في النسخة التي بين يديَّ من فتح الباري .

(2) قوله ﷺ : " يُسعط من العذرة و يُلَدُّ من ذات الجَنب " ساقط من ع .

(3) رسم في النسختين : " بالأصابع " ، و المثبت من الرواية . و انظر النسخة اليونينية ٧/ ١٦٤ .

(4) لفظة " إنما " ساقطة من م .

(5) صحيح البخاري ، كتاب المغازي ، باب مرض النبي ﷺ و وفاته ١٦١٨/٤ برقم ٤١٨٨ ، و٤١٨٩ .

(6) حديث عائشة رضي الله عنها في كتاب الديات ، باب القصاص بين الرجال و النساء في الجراحات ٢٥٢٤/٦ برقم ٢٤٩٢ ، و في باب إذا أصاب قوم من رجل ... إلخ ، ٢٥٢٧/٦ برقم ٦٥٠١ .

و أخرجه م [(١)] أيضاً .

و [(٢)] حديث أم قيس سلف قريباً [(٣)].

و اللَّدُود سلف في مرضه عليه السلام . و هو بفتح اللام . و هو ما يُسقاه المريض في أحد شِقَّيِّ الفَم . و لَديدا الفم : جانباه . و لديدا العنق : صفحتاه [(٤)].

و هو من أدوية الخَدَر [(٥)] و ذات الجنب . تقول العرب : لَدَدت المريض لَدّاً : ألقيت الدواء في شِقِّ فيه – و هو الحَنَك – بالإصبع ، كما قال سفيان [(٦)].

و يقال : سَعَطْته و أَسْعَطْته فاسْتَعَط . و الاسم السَعُوط – بالفتح – و هو ما يجعل من الدواء في الأنف [(٧)].

و قد سلف [(٨)] أن العُذْرَة وَجَع الحلق . و قيل : اللهاة .

و عبارة ابن بطال : " الإغلاق : أن تُرفع العُذْرَةُ باليد ، و العذرة قريبة من اللهاة .

و قال ابن قتيبة : العُذْرَة وجع الحلق ، و أكثر ما يعتري الصبيان ، فيعلَق عنهم . و الإعلاق و الدَّغْر شيء واحد ، و هو أن تُرفع اللهاةُ [(٩)]. و نهى الشارع عن ذلك ، و أمر بالقُسط البحري " [(١٠)].

يقال : دَغَرَت المرأة الصَّبيَّ : رفعت لهاته بإصبعها ، إذا أخذته العذرة .

و سلف[(١١)] معنى " تَدْغَرْنَ " [(١٢)] و أنه غمز الحلق منها ، و هو وجع يهيج في الحلق و هو الذي يسمى سقوط[(١٣)] اللهاة .

[(١)] أخرجه مسلم ، في السلام ، باب كراهة التداوي باللدود ١٧٣٣/٤ برقم ٢٢١٣ .

[(٢)] من قوله : " حديث ابن عباس " إلى :" و أخرجه م أيضاً . و " ليس في ع .

[(٣)] في باب السَّعوط بالقُسْط الهندي و البحري ، ص ٥٢٧ .

[(٤)] انظر النهاية ٢٤٥/٤ .

[(٥)] الخَدَر : امذلال و تشنُّج يصيب العضو فلا يستطيع الحركة . انظر اللسان " خدر " ١١١٠/٢ .

[(٦)] قاله ابن بطال في شرحه ل ٨٤ أ .

[(٧)] انظر النهاية ٣٦٨/٢ .

[(٨)] في ص ٥٢٨ ، ٥٣٤ – ٥٣٥ .

[(٩)] انظر أدب الكاتب لابن قتيبة ص ١١٨ .

[(١٠)] شرح ابن بطال ، ل ٨٤/ب .

[(١١)] في ص ٥٣٥ .

[(١٢)] من قوله : " و قيل اللهاة " إلى : " معنى تدغرن " ليس في م .

[(١٣)] رسم في ع : " سعوط " .

و الدَّغْرَة [1] : أخذ الشيء اختلاساً .

و أصل الدغر الدَّفع [2].

فإن قلت [3]: لِمَ [4]أمر الشارع أن يُلَدَّ كلٌّ من في البيت ؟

قلت : أجاب عنه المهلَّب بان قال : وجهه – و الله أعلم – أنه لمّا فُعِل به من ذلك ما لم يأمرهم به من المداواة ، بل نهاهم عنه ، و أَلِم بذلك أَلَماً شديداً ، أمر أن يقتصّ من كلٍّ من فعل به ذلك ؛ ألا ترى قوله : " لا يبق في البيت أحد إلا لُدَّ ، إلا العباس ، فإنه لم يشهدكم " فأوجب القصاص على كل من لدَّه من أهل البيت ، و من ساعدهم في ذلك ، و رآه ؛ لمخالفتهم نهيه عليه السلام . و قد جاء هذا المعنى في رواية ابن إسحاق عن الزهري عن عبد الله ابن كعب [5] : " أنهم لَدُّوا النبيَّ ﷺ في مرضه ، فلما أفاق قال لهم : لِمَ فعلتم ذلك ؟ قالوا : خشينا يا رسول الله [م/٢٨-ب] أن يكون بك ذات الجنب ، فقال : إن ذلك لداء ما كان الله ليقذفني به . لا يبق أحد في البيت إلا لُدَّ إلا عمِّي . فقد لُدَّت ميمونة و هي صائمة ، لقسم رسول الله ﷺ عقوبةً لهم بما صنعوا برسول الله ﷺ " [6].

و سيأتي هذا المعنى في " الديات " ، في " باب : إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقبه أو يقتص منهم كلهم " [7] ؟

و أجاب ابن العربي بجواب لطيف ، و هو : أنه إنما لدَّهم لئلا يأتوا [8] يوم القيامة

---

(1) رسم في ع : " الدغر " ، و ما أثبتُّه من م هوكذلك في اللسان " دغر " ١٣٩٨/٢ .

(2) انظر المرجع السابق .

(3) من قوله : " فإن قلت " إلى : " بما صنعوا برسول الله ﷺ " من ابن بطال ، ل ٨٤/ب .

(4) لفظة " لِمَ " ساقطة من ع .

(5) هو عبد الله بن كعب بن مالك ، الأنصاري ، المدني . ثقة ، يقال له رؤية ، تقدم .

(6) هذا الحديث ضعيف بهذا الإسناد لإرساله ، و لأن ابن إسحاق مدلّس و لم يصرِّح بالسماع .

و رواه الذهبي من طريق ابن إسحاق ، حدثني يعقوب بن عتبة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها بنحوه .

انظر السيرة النبوية للذهبي ص ٣٨١ .

و روى الحاكم – و صححه على شرط الشيخين و سكت عليه الذهبي – في المستدرك ٢٠٢/٤ من طريق معمر عن الزهري ، أخبرني عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أسماء بنت عُمَيْس رضي الله عنها بنحوه .

و له طرق أخرى ، انظرها في سنن النبي ﷺ و أيامه لابن سعد ٤٨٨/١ – ٤٨٩ .

(7) انظر التوضيح ، ل ٦٤٨ برقم ٢٧٧ .

(8) في م : " يأتون " .

و عليهم حقه فيدركهم خَطْب عظيم [١].

قلت : روى الحاكم[٢] في " مستدركه " - و قال : على شرط مسلم - : " ذات الجنب من الشيطان ، و ما كان الله ليسلطَّه عليَّ " [٣].

و أما ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : " مات عليه السلام من ذات الجنب " [٤] فخبر واهٍ .

و استنبط بعض العلماء من هذا الحديث أخذ عمر ﷺ قتل من تمالأ على قتل الغلام بصنعاء [٥].

و فيه بُعدٌ - كما قال القرطبي - إذ يمكن أن يقال : جاز ذلك فيما لا إراقة دم فيه لخفَّته في مقصود الشرع ، و لا يجوز ذلك في الدماء لحرمتها و عظم أمرها ، فلا يصح حمل أحدهما على الآخر . و إنما الذي يستنبط منه أن المجامع[٦] في الجناية ، المعين عليها - كالناظور الذي هو الطليعة - كالمباشر لها ، فيُقتَصُّ من الكل ، لكن فيما لا دم فيه ، على ما قرَّرناه [٧].
و قد نبَّه عليه السلام على هذا المعنى بقوله : " إلا العباس ؛ فإنه لم يشهدكم " ،كما سلف .

فإن قلت : عارض هذا قول عائشة رضي الله عنها :" كان عليه السلام لا ينتقم لنفسه " [٨].

و يجاب بأنه لا ينتقم لها باعتبار الأكثر من حاله ، أو أنها نسيت هذا الحديث .

---

(١) انظر عارضة الأحوذي ٨/٢٠٥ .

(٢) كلمة " الحاكم " ساقطة من ع .

(٣) رواه الحاكم - و صححه على شرط مسلم و سكت عليه الذهبي - في المستدرك ٤/٤٠٥ من طريق محمد بن إسحاق ثني محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً .

(٤) رواه أبو يعلى في ٨/٢٥٨؛ و الطبراني في الأوسط ٩/٦ ؛ و الحاكم - و قال : إسناده واهٍ . و قال الذهبي: لا يصح - في ٤/٤٠٥ ،كلهم من طريق ابن لهيعة ثني أبو الأسود عن عائشة رضي الله عنها . و عزاه الحافظ إلى أبي يعلى ، و قال : " هذا الحديث من منكرات ابن لهيعة " اهـ. المطالب العالية ٤/٢٥٦ .

(٥) ذكره ابن بطال عن بعض العلماء . انظر شرح ابن بطال ، ل ٨٤ /أ .

و أثر عمر ﷺ أخرجه البخاري ، في الديات ، باب إذا أصاب رجل من قوم ... إلخ ، ٦/ ٢٥٢٧ برقم ٦٥٠٠ .

(٦) في المفهم ٥/٦٠٢ : " الحاضر " ، بدل " المجامع " .

(٧) انظر المرجع السابق .

(٨) رواه البخاري في مواضع من صحيحه ، منها : كتاب الحدود ،باب إقامة الحدود و الانتقام لحرمات الله ٦/٢٤٩١ برقم ٦٤٠٤ ؛ و مسلم ، في الفضائل ، باب مباعدته ﷺ للآثام ...، ٤/١٨١٣ برقم ٢٣٢٧ .

و قيل : أرادت[1] : في المال ، و أنه [2] إذا أصيب في بدنه كان انتهاكاً لحرمة الله . ذكرها ابن التين .

فإن قلت : فلِمَ لَم يعفُ عنهم ؟

قيل : أراد أن يؤدِّبهم لئلا يعودوا إلى مثلها ، فيكون لهم أدباً و قصاصاً .

أو أنه فعل ذلك بهم لأنهم لدُّوه في مرض تحقق فيه الموت . و إذا تحقق العبد الموت كُرِه التداوي [3].

فصل

و فيه دليل أنه يُقْتَصُّ من اللَّطْمَة و نحوها [4] . وهو أحد قولي مالك [5]. قاله الداودي و زاد : أن قوله : " ... إلا العباس ، فإنه لم يشهدكم " فيه دليل أن العمَّ [6] يُقتَصُّ منه ؛ لأنه لو شهد لاقتصَّ منه .

فصل

و قوله: " قلت لسفيان [ع/٢١٥] : فإن معمراً يقول : أَعْلَقْتُ عليه ؟

قال : لم يحفظ[7] ، إنما قال : أَعْلَقْتُ عنه " : عن الخطابي : قال ابن الأعرابي : " يقال : أعلقت عن الصَّبي ، إذا عالجت منه العُذْرة ، و هي وجع الحلق - قال[8] - و أكثر المحدثين يروونه : أَعلقت عليه ، و الصواب ما حفظه سفيان " [9]. و قد سلف ذلك [10].

---

[1] كلمة : " و قيل أرادت " ساقطة من ع .

[2] كلمة " و أنه " ساقطة من ع .

[3] ذكره ابن العربي في عارضة الأحوذي ٢٠٥/٨ .

[4] قاله الخطابي - رحمه الله تعالى - في أعلام الحديث ٢٣٠٤/٤ .

[5] لم أقف على هذا القول عن الإمام مالك ، و قد ذكر عنه في " المدونة " و غيرها أن اللطمة و ما شابهها لا قصاص فيها لتعذر المماثلة في حال الضارب و المضروب . و هذا أيضاً قول الحنفية و الشافعية و متأخري الحنابلة .
و حكى الإمام ابن القيم عن الإمام أحمد أن اللطمة فيها قَوَد ، وبه قال ابن القيم ، و دلّل له ، و الله أعلم .
انظر : المدونة ٤٩٧/٤ ؛ الإشراف ١٨١/٢ ؛ المنتقى ١٢٨/٧ ؛ بدائع الصنائع ٢٩٩/٧ ؛ المغني مع الشرح الكبير ٤٢٨/٩ ؛ أعلام الموقعين لابن القيم ٣١٨/١ ؛ مغني المحتاج ٢٩/٤ .

[6] رسم في النسختين : " العمد " بدل " العم " . و هو تحريف ظاهر ، و الله أعلم .

[7] في ع : " نحفظ " ، و المثبت من الرواية .

[8] يعني الخطابي .

[9] انظر أعلام الحديث ٢١٢١/٣ - ٢١٢٢ .

[10] في ص ٥٣٥ .

و كذا قال ابن بطال – بعد أن ساق كلام ابن قتيبة في العذرة – : " الصواب : أعلقت عنه ؛ كذلك حكاه أهل اللغة ، و لم يعدُّوه إلا بعن " [(١)].

و قال الجوهري : " في الحديث (اللَّدُود أحبُّ إليَّ من الإعلاق) [(٢)] ، يقال : أعلقت المرأة ولدها من العذرة ، إذا رفعتها بيدها " [(٣)].

و " تَدْغَرْن " بالغين المعجمة و الدال المهملة ، كما سلف .

و عبار ة ابن التين : الدَّغْر – بغين ساكنة – : الدَّفع . يقول : لِمَ ترفعن ذلك بأصابعكنَّ [(٤)] فتؤلمنهم و تؤذينهم بذلك ؟ !

و قوله :" بهذا العِلاق " صوابه [(٥)] – كما قال الخطابي – بهذا الإعلاق ، مصدر أعلقت عنه [(٦)].

---

(١) شرح ابن بطال ، ل / ٨٤ – ب .

(٢) لم أقف عليه في موضع آخر ، و الله أعلم .

(٣) الصحاح " علق " ١٥٣٢/٤ .

(٤) في ع : " صبيانكن " .

(٥) كلمة " صوابه " ساقطة من م .

(٦) انظر أعلام الحديث ٢١٢٢/٣ .

بـــــاب

[٥٧١٤] ذكر فيه **حديث عائشة رضي الله عنها : " لمـــا ثقـــل رســـول الله ﷺ ، و[١] اشتدَّ مرضه[٢] ..." الحديث** [٣].

سلف في مرضه عليه السلام بطوله [٤].

كذا وقع هذا الحديث في الأصول : " باب " ، من غير أن[٥] يترجم له . و أما ابـــن بطال فأدخله في الباب قبله ، و قال : إن قال قائل : ما وجه ذكر حديث عائشة الذي في آخـر الباب في هذه الترجمة ، و ليس فيه ذكر اللدود المعقود له ؟

قال : قيل : يحتمل ذلك – و الله أعلم – أنه أراد أن ما فُعِل بالمريض مما أمر أن يفعـل به أنه لا يلزم فاعل ذلك به [٦] [م/٢٩- أ] لوم و لا قصاص ، حين لم يأمر بصبِّ الماء علـــى كل من حضره ، و أنه بخلاف ما أُولم به مما نهى عنه أن يُفْعَل به ؛ لأن ذلك من باب الجنايـــة عليه ، و فيه القصاص [٧].

باب العُذْرَة

[٥٧١٥] ذكر فيه **حديث أم قيس رضي الله عنها** المذكور قبلُ [٨] و قـــد عرفـــت ما فيه .

---

(١) الواو ساقطة من م .

(٢) كذا هنا :" مرضه " لكن في الرواية : " وجعه " .

(٣) و جاء فيه قوله ﷺ : " هَرِيقوا عليَّ سبع قِرَب ..." الحديث .

(٤) صحيح البخاري ،كتاب المغازي ، باب مرض النبي ﷺ و وفاته ٤/١٦١٤ برقم ١٤٨٧ .

(٥) في م : " من " .

(٦) كلمة " به " ليست في ع .

(٧) انظر شرح ابن بطال / ل ٨٤ / أ – ب .

(٨) في باب السعوط ، ص ٥٢٧ ، وباب اللَّدُود ، ص ٦١٠ .

باب دواء المبطون

[٥٧١٦] ذكر فيه **حديث محمد بن جعفر** [١] **عن شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل – و اسمه علي بن داود – عن أبي سعيد ﷺ قال : " جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : إن أخي استطلق بطنُه ، فقال : اسقه عسلاً ، فسقاه ، فقال : إني سقيته فلم يزده إلا استطلاقاً. فقال : صدق الله و كذب بطن أخيك "** .

زاد ابن بطال هنا : " اسقه[٢] عسلاً ، فسقاه عسلاً فبرئ " [٣] .

تابعه النَّضر [٤] **عن شعبة .**

و هذا الحديث سلف في باب " الدواء بالعسل " من حديث عَيّاش بن الوليد [٥] ثنا عبد الأعلى [٦] ثنا سعيد [٧] عن قتادة به . و قد أسلفناه عن مسلم هناك ، من حديث شعبة عن قتادة به ، أتم من هذا [٨].

و الاستطلاق : إصابة الإسهال .

و فيه أن ما جعل الله فيه الشفاء من الأدوية قد يتأخر تأثيره[٩] في العلّة حتى يتم أمره و تنقضي مدّته المكتوبة في أم الكتاب .

و قوله :" صدق الله و كذب بطن أخيك " يدل على أن الكلام لا يحمل على ظاهره و لو حمل على ظاهره لبرأ المريض عند أول شربه للعسل ، فلما لم يبرأ إلا بعد تكرُّر شربه له دلّ

---

[١] محمد بن جعفر : هو غندر ، ثقة إلا أن فيه غفلة ، تقدَّم .

[٢] رسم في النسختين : " و اسقه عسلاً " و الواو مقحمة هنا ، و لم ترد في ابن بطال ، و الله أعلم .

[٣] جملة : " زاد ابن بطال ..." إلخ ، لم ترد في م .

و الزيادة التي ذكرها ابن بطال في هذا الباب من شرحه ل/ ٨٤– ب ، وردت كذلك فيما تقدم من باب " الدواء بالعسل " ، ص ٥٠٣ .

[٤] النَّضْر : هو ابن شُمَيْل المازني ، ثقة ثبت ، تقدَّم .

[٥] هو عَيّاش بن الوليد الرَّقام ، القطان ، البصري ، أبو الوليد . ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٢٦ ، روى عنه البخاري و أبو داود ، و روى له النسائي بواسطة . انظر : الجرح ٦/٧ ؛ تهذيب الكمال ٥٦٢/٢٢ ؛ التقريب ٤٣٧ .

[٦] هو عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، البصري ، السَّامي – بالمهملة – أبو محمد . ثقة ، مات سنة ١٨٩، روى له الجماعة انظر : الجرح ٢٨/٦ ؛ السير ٢٤٢/٩ ؛ التقريب ٣٣١ .

[٧] هو سعيد بن أبي عروبة . ثقة حافظ ، كثير التدليس ، و قد اختلط ، و كان من أثبت الناس في قتادة ، تقدم .

[٨] انظر ص ٥١٣ .

[٩] في ع : " تأخيره " .

على أن الألفاظ مفتقرة إلى معرفة معانيها و ليست على ظواهرها [١]. و قد أسلفنا هذا أيضاً [٢].

و قال الخطابي : هذا الحديث مما يحسب كثير من الناس أنه مخالف لمذهب الطب ؛ و ذلك أن العسل مُسْهِل .

قلت[٣] : و قد أسلفنا الجواب عن ذلك واضحاً [٤].

قال الخطابي :وعندي أن من عرف شيئاً من الطب و معانيه،عرف صواب هذا التدبير ؛ و ذلك أن استطلاق بطن هذا الرجل من هَيْضَة حدثت له من الامتلاء و سوء الهضم [٥]، و الأطباء كلهم يأمرون صاحب الهَيْضَة بأن يَترك الطبيعةَ[٦] و سومَها لا يمسكها و ربما أُمِدَّت بقوة مسهلة ، حتى تستفرغ تلك الفضول . فإذا فرغت تلك الأوعية من تلك الفضول أمسكت من ذاتها ، و ربما عولجت بالأشياء القابضة و المقوِّية إذا خافوا سقوط القوى .

فخرج الأصل في هذا مستقيماً على مذهب الطب،حين [٧] أمر الشارع بأن تُمَدَّ الطبيعة بالعسل لتزداد استفراغاً ، حتى إذا فرغت تلك الفضول و تنقَّت منها ، وقفت و أمسكت .

وقديكون ذلك أيضاً من ناحية التبرك تصْديقاً بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿ فيه شِفَاءٌ للنَّاسِ ﴾ [٨]

و ما يصفه رسول الله ﷺ لشخص بعينه من الدواء فقد يكون ذلك بدعائه و بركته و لا يكون ذلك حكماً عاماً [٩].

و قال أبو عبد الملك : يجوز أن تكون شكوى أخيه من برد أو فصل بلغم . و تقدَّم ذكره [١٠] فلا عائد[١١] من إعادته .

---

[١] قاله ابن بطال في شرحه ل ٨٤/ب .

[٢] انظر ص ٥٠٦ .

[٣] في ع : " قال " .

[٤] في ص ٥٠٥ فما بعدها .

[٥] في ع : " الهم " .

[٦] في ع : " بترك الطبيعة " بدل " بأن يترك الطبيعة " ، و ما أثبتُّه من م هو الموافق لما في أعلام الحديث ٢/٢١١٠.

[٧] رسم في النسختين : " حتى " ، و المثبت من المرجع السابق .

[٨] سورة النحل ، الآية ٦٩ .

[٩] انظر أعلام الحديث ٣/٢١١٠ – ٢١١١ .

[١٠] في ص ٥٠٥ فما بعدها .

[١١] في ع : " عليك " .

بابٌ لا صَفَرَ . و هو داء يأخذ البطن

[٥٧١٧] ذكر فيه حديث ابن شهاب قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن و غيره أن أبا هريرة ﷺ قال : إن رسول الله ﷺ قال : " لا عدوى و لا صَفَرَ و لا هامَة فقال أعرابي : يا رسول الله ! فما بال إبلي تكون في الرَّمل كأنها الظِّباء ، فيأتي البعير الأجرب فيدخل بينها فيُجْرِبها ؟ فقال : فمن أعدى الأوَّل ؟ " .

و[1] رواه الزهري عن أبي سلمة ، و سِنان بن أبي سنان [2] .

الشرح

سلف الكلام على هذا الحديث [3].

و " الهامة " [4] ها هنا طائر كانوا يتشاءمون به ، و هي من طير الليل .

و قيل : البُومة -كما سلف[5] - و صوَّب الطبري أنه ذكر البوم [6].

و قيل : كانت العرب [م/٢٩ ــب] تزعم أن روح القتيل الذي لا يدرك بثأره تصير هامة فتقول : اسقوني اسقوني ، فإذا أُدرِك بثأره طارت .

و قيل : كانوا يزعمون [ع/٢١٦] أن عظام الميت – و قيل روحه – تصير هامة فتطير و يسمونه الصَّدَى ، فيرفرف [7] عند قبره حتى يثأر به . فنفاه الإسلام و نهاهم عنه .

قال الطبري : ذكر أبو عبيدة ، قال : سمعت يونس الجَرْمي [8] يسأل

---

[1] الواو لم ترد في الرواية ، و الله أعلم .

[2] هو سِنان بن أبي سنان الدِّيلي المدني ، ثقة ، مات سنة ١٠٥ ، روى له البخاري و مسلم و الترمذي و النسائي . انظر : تهذيب التهذيب ٢١٢ ؛ و التقريب ٢٥٦ .

[3] في باب الجذام ، ص ٥٩١ .

[4] شرح هذا الحديث إلى الفصل التالي نقله بتصرف من ابن بطال ، ل ٨٤/ب – ٨٥/أ .

[5] لم يذكر فيما سلف أنها البومة ، و إنما حكى عن القزاز أنها من طير الليل ، و الله أعلم . انظر ص ٤٠٢ .

[6] انظر تهذيب الآثار – مسند علي بن أبي طالب ﷺ – ص ٣٩ .

[7] كذا هنا : " يرفرف " ، لكن في المرجع السابق و كذا في شرح ابن بطال ، ل ٨٥/أ : " فيزقو " ، و الله أعلم .

[8] هو إمام النحو ، يونس بن حبيب ، أبو عبد الرحمن ، الضَّبِّيُّ مولاهم – و قيل مولى بني ليث بن بكر ، و قيل غير ذلك – البصري . أخذ عن أبي عمرو بن العلاء و غيره . و عنه أبو عبيدة و الفراء و سيبويه و آخرون . كان مرجع الأدباء و النحويين في عصره . له عدة تصانيف منها : كتاب " اللغات " و كتاب " النوادر " و غيرهما . مات سنة ثلاث

⇐

رُؤْبَة بن العجاج[1] عن الصَّفَر فقال : هي حَيَّة تكون في البطن تصيب الماشية و الناس ، و هي أعدى [2] من الجَرَب عند العرب .

و يقال : إن قوله : " لا صفر " إبطال ما كان أهل الجاهلية يفعلونه من تأخير المحرَّم إلى صفر في التحريم [3]. و قد روي عن مالك مثل هذا القول [4].

و صوَّب الطبري الأول [5].

و قال ابن وهب : و كان أهل الجاهلية يقولون : إن الصفار التي في الجوف تقتل صاحبها ، فردَّ ذلك [6] رسول الله ﷺ ، و قال : لا يموت أحد إلا بأجله . و قد فسَّر جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – مثله ، و هو راوي الحديث عن رسول الله ﷺ [7].

قال ابن قتيبة : و العدوى جنسان :

عدوى الجذام ، والطاعون .

فأما الأول فإن المجذوم تشتدُّ رائحته حتى يسقُم من أطال مجلسه معه و مؤاكلته ، و ربما جذمت امرأته بطول مضاجعتها له ، و ربما نزع [8]الولد في الكبر[9] إليه ، و كذا من كان به سِلٌّ ، و الأطباء يأمرون أن لا يجالَس المسلول و لا المجذوم ، و لا يريدون بذلك معنى العدوى ، وإنما يريدون بذلك تغيُّر الرائحة ، و أنها تسقم من أطال اشتمامها [10] ،

– أو اثنتين – و ثمانين و مائة . رحمه الله تعالى .

انظر : معجم الأدباء ٦٤/٢٠ ؛ وفيات الأعيان ٢٤٤/٧ ؛ السير ١٩١/٨ .

[1] رُؤْبَة بن العجاج : هو التميمي ، الراجز ، من أعراب البصرة . أخذ عنه النضر بن شُمَيْل و أبو عبيدة و غيرهما ، و كان رأساً في اللغة . مات سنة خمس و أربعين و مائة ، رحمه الله تعالى . انظر : معجم الأدباء ١٤٩/١١ ؛ وفيات الأعيان ٣٠٣/٢ ؛ السير ١٦٢/٦ .

[2] كلمة " أعدى " ساقطة من ع .

[3] حكاه أبو عبيد عن أبي عبيدة . انظر غريب الحديث ٢٥/١ .

[4] كما تقدم في ص ٦٠٥ .

[5] انظر تهذيب الآثار – مسند علي رضي الله عنه – ص ٣٨ .

[6] كلمة " ذلك " ساقطة من ع .

[7] رواية جابر ، و تفسيره لكلمة " صفر " بدواب البطن رواه مسلم من طريق أبي الزبير عنه ، في كتاب السلام ، باب لا عدوى ...، ١٧٤٥/٤ برقم ٢٢٢٢ .

[8] رسم في م : " تسرع " ، و في ع : " تسرع بأولاده " ، بدل " نزع أولاده " ، و المثبت من ابن بطال ، و يؤيده ما في مختلف الحديث لابن قتيبة ص ٦٩ ، و الله أعلم .

[9] كذا هنا – تبعاً لابن بطال – لكن في المرجع السابق : " الكثير " و الله أعلم .

[10] في ع : " أسقامها " .

و الأطباء أبعد الناس من الإيمان بيمن أو شؤم [١] .

و كذلك الجرب الرطب[٢] يكون بالبعير ، فإذا خالط الإبل و حاكها و آوى في مَباركها وصل إليها بالماء الذي يسيل منه نحو ما به ، فلهذا المعنى نهى الشارع أن يورد ممرض على مصح كراهة أن يخالط ذو العاهة الصحيح فيناله من حكته و دائه نحو ما به .

و قد ذهب قوم إلى أنه أراد بذلك أن [٣] لا يظن أن الذي نال إبله من ذي العاهة ، فيأثم [٤].

و الطاعون يأتي الكلام فيه [٥].

فصل

" الظِّباء " – بالمدّ – جمع ظَبْيٍ في الكثرة ، و كذلك ظُبِيٌّ كثُدِيٌّ ، وهو على فُعُول ، و في أقله أَظْبٍ ، كدَلْوٍ[٦] ، على زنة أَفْعُل ، أصله أَظْبُيٌ [٧].

---

[١] انظر مناسبة ذكر هذه الجملة هنا في مختلف الحديث لابن قتيبة ص ٦٩ .

[٢] في م : الرطبة " .

[٣] رسم في ع : " لمن " .

[٤] انظر كلام ابن قتيبة في مختلف الحديث له ص ٦٩ – ٧٠ .

[٥] في ص ٦٣١ فما بعدها .

[٦] قال الجوهري : " جمع الدلو في أقل العدد أَدْلٍ ، و هو أَفْعُل ، قلبت الواو ياءً ؛ لوقوعها طرفاً بعد ضمَّة . و الكثير دِلاَءٌ و دُلِيٌّ على فُعُول " اهـ . الصحاح " دلو " ٦/٢٣٣٩ .

[٧] انظر المرجع السابق " ظبى " ٦/٢٤١٧ .

باب ذات الجنب

[٥٧١٨] ذكر فيه **حديث أم قيس السالف**[١] ، **و في آخره : " فإن فيه سبعة أشفية منها ذات الجنب " . يريد الكُسْت ، يعني القُسْط ، قال : و هي لغة .**

[٥٧١٩] **و حديث حماد**[٢] **قال : قُرِئَ على أيوب** [٣] **من كتب أبي قِلابة**[٤] **– منه ما حدَّث به ، و منه ما قرئ عليه – و كان هذا في الكتاب : عن أنس : " أن أبا طلحة و أنس بن النضر كوياه ، و كواه أبو طلحة بيده " .**

قال الإسماعيلي : و كان هذا في الكتاب غير مسموع [٥].

و أما أبو نعيم فرواه عن أبي القاسم [٦] ثنا محمد بن حيان المازني[٧] ثنا محمد بن عبيد بن حساب [٨] ثنا حماد بن زيد ، قال : قرأ جرير بن حازم [٩] كتب أبي قلابة ، فقال أيوب : قد سمعته من أبي قلابة عن أنس .

قال البخاري :

[٥٧٢٠] **و قال عَبّاد بن منصور**[١٠] **عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس ﷺ قال :**

---

(١) في باب السعوط بالقسط الهندي و البحري ، ص ٥٢٧ .

(٢) هو حمّاد بن زيد ، ثقة ثبت فقيه ، تقدم .

(٣) هو أيوب بن أبي تميمة السختياني ، ثقة ثبت فقيه ، تقدَّم .

(٤) أبو قلابة : هو عبد الله بن زيد الجرمي ، ثقة فاضل كثير الإرسال ، تقدم .

(٥) حكاه الحافظ ابن حجر أيضاً عن الإسماعيلي . انظر الفتح ١٠/١٨٢ .

(٦) هو أبو القاسم الطبراني ، الحافظ ، صاحب المعاجم الثلاثة ، تقدَّم .

(٧) رسم في النسختين خطأً : " المازري " .

و هو محمد بن حيان ، المازني ، البصري ، من شيوخ الطبراني . وصفه الذهبي بالشيخ الصدوق المحدِّث ، و قال : بقي إلى بعد التسعين و مائتين . انظر : السير ١٣/٥٦٩ .

(٨) رسم في م : " محمد بن عسكر بن حسان " .

و هو محمد بن عبيد بن حساب ، الغُبَري ، البصري . ثقة ، مات سنة ٢٣٨ ، روى عنه مسلم و أبو داود ، و روى له النسائي بواسطة . انظر : الجرح ٨/١١ ؛ تهذيب الكمال ٢٦ / ٦٠ ؛ التقريب ٤٩٥ .

(٩) هو جرير بن حازم بن زيد ، الأزدي ، أبو النضر ، البصري ، والد وهب .ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف ، و له أوهام إذا حدَّث من حفظه ، مات سنة ١٧٠ بعدما اختلط لكنه لم يحدِّث في حال اختلاطه ، روى له الجماعة .

و قد سبق أيضا في ص ٥٥٨ .

(١٠) هو عَبّاد بن منصور الناجي ، صدوق رمي بالقدر ، و كان يدلس ، و تغيَّر بأَخَرَة ، تقدَّم .

" أذن رسول الله ﷺ لأهل بيت من الأنصار أن يرقوا من الحُمَة و الأُذُن " .

[٥٧٢١] قال أنس ﷺ : " كُوِيت من ذات الجنب ، و رسول الله ﷺ حيٌّ ، و شهدني أبو طلحة[١] و أنس بن النضر و زيد بن ثابت ، و أبو طلحة كوَّاني " .

و هو من أفراده[٢] .

قال الإسماعيلي : لم يذكر البخاري حديث عباد ؛ لأنه ليس من شرطه ، ولقد أخبرنيه الحسن [٣]، ثنا إبراهيم بن سعيد [٤]، ثنا ريحان _ هو ابن سعيد[٥]_ عن عباد ، عن أيوب ... الحديث[٦] .

و رواه أبو نعيم من حديث ابن ناجية[٧]، ثنا ابراهيم بن سعيد ، ثنا ريحان ... فذكره ، و قال : ذكره البخاري عن عبَّاد استشهاداً .

قوله : " والأُذُن " : [م/٣٠_ أ] : أي وجع الأذن .

و " الحُمَة ":سَمُّ كل شيء يلدغ . عن صاحب " العين" [٨] . و سلف مبسوطاً [٩].

و معنى " من الحمة " أي من لدغة ذي حُمَة كالعقرب و شبهها .

و فيه أن ذات الجنب تُداوى بالقُسط و بالكَيِّ أيضاً .

و فيه جواز الكيِّ و الاسترقاء ، و قد سلف ما للعلماء فيه [١٠].

---

(١) جملة " و شهدني أبو طلحة " ساقطة من ع .

(٢) جملة " و هو من أفراده " ليست في ع .

(٣) الحسن : هو ابن سفيان ، الحافظ ، صاحب المسند ، تقدَّم .

(٤) رسم في النسختين خطأً : " سعد " .

و هو إبراهيم بن سعيد الجوهري ، أبو إسحاق الطبري ، نزيل بغداد . ثقة حافظ تكُلِّم فيه بلا حجة ، مات في حدود الخمسين و مائتين ، روى عنه الجماعة سوى البخاري .انظر : الجرح ١٠٤/٢ ؛ تاريخ بغداد ٩٣/٦ ؛ تهذيب الكمال ٩٥/٢ ؛ التقريب ٨٩ .

(٥) رَيْحان بن سعيد بن المثنى السَّامي ، الناجي ، أبو عصمة البصري ، صدوق ربَّما أخطأ ، مات سنة ثلاث _ أو أربع — و مائتين ، روى له أبو داود و النسائي . انظر : الجرح ٥١٧/٣ ؛ تهذيب الكمال ٢٦٠/٩ ؛ التقريب ٢١٢ .

(٦) و أخرجه أيضاً أبو يعلى في ٢٠٢/٥ عن إبراهيم بن سعيد الجوهري به .

(٧) هو عبد الله بن محمد بن ناجية البربري ، ثم البغدادي . إمام حافظ ، له مسند كبير ، مات سنة ٣٠١ ، رحمه الله تعالى. انظر : تاريخ بغداد ١٠٤/١٠ ؛ السير ١٦٤/١٤ ؛ شذرات الذهب ٢٣٥/٢ .

(٨) انظر كتاب العين ٣١٣/٣ .

(٩) انظر ص ٥٧٤ .

(١٠) في باب الدواء بالعسل ، ص ٥٠٣ ، و باب من اكتوى أو كوى غيره ، ص ٥٦٠ .

باب حرق الحصير ليُسَدَّ به الدَّمُ

[٥٧٢٢] ذكر فيه حديث سهل بن سعد الساعدي : " لَمَّا كُسِرَت على رأس رسول الله ﷺ البَيْضَة و أُدْمِيَ وجهه..." الحديث [١] .

وقد سلف في " الجهاد " [٢].

و اعترض ابن التين على قوله : " حرق الحصير " ، و قال [٣] : صوابه إحراق ، أو تحريق ، فأما الحَرْق فهو حَرْق الشيء يؤذيه [٤] .

و " الرَّبَاعِيَّة " – في الحديث – مثل الثَّمَانية ، مخففة الياء : السن[٥] التي بين الثَّنِيَّة و النَّاب [٦].

و " المِجَنُّ " : التُّرس .

و " عَمَدَت " : بفتح الميم .

و قوله : " فرقأ الدمُ " : هو مهموز ، أي سكن و انقطع جريه . و قد سلف واضحاً في " باب الترس و المجنّ " من " الجهاد " .

قال المهلب [٧]: فيه أن قطع الدم بالرَّماد من المعلوم القديم المعمول به ، لا سيما[٨] إذا

---

[١] و تتمة الحديث : " و كسرت رَباعيَّته ، و كان عليٌّ يختلف بالماء في المجنِّ ، و جاءت فاطمة تغسل عن وجهه الدمّ فلما رأت فاطمة – عليها السلام – الدمَّ يزيد على الماء كثرة ، عَمَدت إلى حصير فأحرقتها و ألصقتها على جرح رسول الله ﷺ ، فرقأ الدم " .

[٢] صحيح البخاري ، كتاب الجهاد ، باب المِجَن ، و من يتترس بتُرس صاحبه ١٠٦٣/٣ برقم ٢٧٤٧ ، و باب لبس البيضة ١٠٦٦/٣ برقم ٢٧٥٤ ، و باب دواء الجروح بإحراق الحصير ١١٠٤/٣ برقم ٢٨٧٢ .

[٣] كلمة " قال " ساقطة من م .

[٤] و كذا قال ابن قرقول ، لكن ذكر أهل اللغة أن " حَرَق " و " أحرق " بمعنى واحد ، و الأخير للتكثير ، و الله أعلم . انظر : مطالع الأنوار ، ل ١٣٦؛ و تاج العروس ٦/ ٣١٣ ؛ و عمدة القارئ ٢١ / ٢٥٣ .

[٥] كلمة " السن " ساقطة من ع .

[٦] انظر الصحاح " ربع " ١٢١٤/٣ .

[٧] من قول المهلب إلى نهاية الباب من شرح ابن بطال ، ل ٨٥ أ .

[٨] كلمة " سيما " ساقطة من ع .

كان الحصير من دِيس السُّعْدَى [1] فهي معلومة بالقبض و طيب الرائحة ، و القبض يسدُّ أفواه الجراح ، و طيب الرائحة يذهب بزَهَم الدم . و[2] إذا غسل الدم بالماء – كما فعل أوَّلاً بجرح رسول الله ﷺ – فلتجمُّد الدم ببرد الماء ، إذا كان الجرح سهلاً غير غائر ، و أما إذا كان غائراً فلا تؤمَن فيه آفة الماء و ضرره .

و كان أبو الحسن بن[3] القابسي يقول : لودِدْنا أن نعلم ذلك الحصير ما كان [4] فنجعله دواءً لقطع الدم .

قال ابن بطال : و أهل الطب يزعمون أن كل حصير إذا أحرق يقطع رماده الدم ، بل الأرمدة كلها تفعل ذلك [ع/٢١٧] ؛ لأن الرماد من شأنه القبض . و قد ترجم الترمذي بحديث سهل بن سعد بهذا المعنى ، فقال : " باب التداوي بالرماد " [5]، و لم يقل : التداوي برماد الحصير .

---

[1] كذا هنا – تبعاً لابن بطال – : " السُّعْدَى " ،لكن في الفتح ١٨٤/١٠ ؛ و العمدة ٢٥٤/٢١ : " السُّعد " .
و لم أقف على نبات باسم " السعدى " . لكن " السُّعْد " نبت أسود طيب الريح ، و فيه منفعة عجيبة في القروح التي عسر اندمالها ، و الله أعلم . انظر : كتاب القانون ٣٧٨/١ ؛ تاج العروس ٣٧٧/٢ .

[2] الواو لا توجد في ع .

[3] كلمة " ابن " لم ترد في ع . و ما أثبتُّه من م هو الموافق لما في شرح ابن بطال ، ل ٨٥/ب ، و الله أعلم .

[4] زيد في ع : " كان فيه " ، ولفظة " فيه " لم ترد في م و لا في المرجع السابق ، و الله أعلم .

[5] سنن الترمذي ، كتاب الطب ، باب التداوي بالرماد ٤١١/٤ .

باب الحُمَّى من فَيْح جهنَّمَ

[٥٧٢٣] ذكر فيه **حديث ابن عمر – رضي الله عنهما – قال: قال رسول الله ﷺ : " الحُمَّى من فَيْح جهنم فأَطْفِئوها بالماء "** .

[قال نافع] [١] و كان [٢] **عبد الله يقول : اكشِف عنّا الرِّجْزَ .**

و أخرجه م ، س[٣] .

[٥٧٢٤] **و حديث أسماء – رضي الله عنها – أنها " كانت إذا أُتيَت بالمرأة قد حُمَّت تدعو لها ، أخذت الماء فصبَّته بينها و بين جيبها ، و قالت** [٤]**: كان عليه السلام يأمرنا أن نَبْرُدَها بالماء "** .

و أخرجه م ، ت ، س ، ق [٥] .

[٥٧٢٥] و[٦] **حديث عائشة – رضي الله عنها – مرفوعاً : " الحُمَّى من فَيْح جهنم فأَبْرِدُوها بالماء "** .

[٥٧٦٢] و روى [٧] **حديث رافع بن خديج ﷺ عن النبي ﷺ مثله ، و قال : " من فَوْح جَهنَّمَ "** .

و قد فسرَّت أسماء [٨] بأن إبراد الحمى صبُّ الماء على جسد المحموم . و قد تختلف أحوال المحمومين : فمنهم من يصلح أن يبرد بصبِّ الماء عليه ، و آخر يصلح أن يبرد

---

[١] ما بين المعقوفين من الرواية .

[٢] في م : " فما كان " .

[٣] جملة : " و أخرجه م ، س " ليست في ع .

و الحديث أخرجه مسلم ، في السلام ، باب لكل داء دواء و استحباب التداوي ١٧٣١/٤ برقم ٢٢٠٩ ؛ و النسائي في الطب من الكبرى ، باب الحر من فَوْر جهنم ٣٧٩/٤ .

[٤] في ع : " قال " .

[٥] جملة : " و أخرجه ..." إلخ ، لم ترد في ع .

و الحديث أخرجه مسلم ، في السلام باب لكل داء دواء ... ، ١٧٣٢/٤ برقم ٢٢١١ ؛ و الترمذي ، في الطب باب ما جاء في تبريد الحمى بالماء ٤٠٤/٤ ؛ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب تبريد الحمى بالماء ٣٧٩/٤ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب الحمى من فيح جهنم ...، ٢٧٢/٢ .

[٦] وقع في ع : " من " بدل " و " .

[٧] كلمة " روى " ليست في م .

[٨] من قوله : " و قد فسرَّت أسماء " إلى الفصل التالي من ابن بطال ، ل ٨٥/ب – ٨٦ /أ .

بشرب الماء .

و زعم بعض العلماء أن بعض الحُمَّيات هي التي يجب[1] إبرادها بالماء ، و هي التي عنى الشارع ، و هي الحارة التي يكون أصلها من الحَرِّ ، و الحديث يراد به الخصوص ؛ و استدل على ذلك بالحديث : " الحُمَّى من فَيْح جهنم " ، و الفيح عند العرب سطوع الحر . عن صاحب " العين " [2].

يقال : فاحت القِدْر : غلت [3].

و في كتاب " الأفعال " : فاحت النارُ و الحرُّ فَيْحاً : انتشرا [4].

و استدل بقوله عليه السلام : " فأطفئوها بالماء " ، و : " أبردوها بالماء[5] " ، قال : و دلَّ ذلك [6] أنه عليه السلام لم[7] يأمر بإبراد الحُمَّيات الباردة التي يكون أصلها البرد ، و إنما أمر بإبراد الحُمَّيات الحارة التي يكون أصلها الحرّ .

فصل

و " الفَوْح " و " الفَيْح " لغتان ؛ يقال : فاحت ريح المسك تفيح و تفوح فَيْحاً و فَوْحاً و فُؤوحاً . قاله الجوهري ، قال : " و لا يقال : فاحت ريح خبيثة " [8].

فصل

و قولها : " نَبْرُدها " : هو ثلاثي ، من بَرُد ، يتعدَّى و لا يتعدَّى ؛ تقول بَرُدَ[9] [م/٣٠-ب] الماء ، و بردته أنا . قال الجوهري : " و لا يقال : أبردته ، إلا في لغة رديئة " [10].

---

[1] كلمة " يجب " ساقطة من م .

[2] انظر كتاب العين ٣٠٧/٣ .

[3] انظر تهذيب اللغة ٢٦٢/٥ .

[4] انظر كتاب الأفعال لابن القوطية ، ص ٢٩٣ .

[5] كلمة : " بالماء " ساقطة من ع .

[6] وقع في ع : " قال ذلك كله " ، و في م : " و ذلك كله " ، و لا يستقيم بهما المعنى . و المثبت من ابن بطال .

[7] رسم في م : " لمّا " .

[8] الصحاح " فوح " ٣٩٣/١ .

[9] رسم في ع : " بردت " .

[10] الصحاح " برد " ٤٤٥/٢ .

فصـــل

ينعطف على ما مضى

قال الخطابي : غلط في هذا الحديث بعض من ينتسب إلى العلم ، فانغمس في الماء لمّا أصابته الحمى ، فاحتقنت [1] الحرارة في باطن بدنه [2] فأصابته علّة صعبة كاد أن يهلك ، فلما خرج من علته قال قولاً فاحشاً لا يحسن ذكره ؛ و ذلك لجهله بمعنى الحديث .

و تبريد[3] الحُمَّيات الصفراوية بسقي[4] الماء الصادق البرد ، و وضع أطراف المحموم فيه أنفع العلاج و أسرعه إلى إطفاء نارها . و إنما أمر بإطفاء الحُمَّى و تبريدها[5] بالماء على هذا الوجه ، دون الانغماس فيه و غطّ الرأس فيه . و حديث أسماء كَسَبَه هذا المعنى .

و روي :" فأبردوها بماء زمزم " [6] ، و هذا من ناحية البركة .

و بلغني عن ابن [7] الأنباري : أن معنى "فأبردوها بالماء " : أي تصدَّقوا بالماء عن المريض يشفه الله ؛ لِمَا روي : أن " أفضل الصدقة سقي الماء " [8].

---

[1] رسم في النسختين : " فاختفت " ، والمثبت من أعلام الحديث ٢١٢٤/٣ .

[2] رسم في النسختين : " دمه " ، و المثبت من المرجع السابق .

[3] وقع في النسختين : " تدبير " ، و المثبت من المرجع السابق .

[4] في م : " و سقي " .

[5] في ع : " تدبيرها " .

[6] أخرجه البخاري من طريق همام عن أبي جَمْرَة الضُّبَعي عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً ، لكن فيه : " فأبردوها بالماء ، أو قال : بماء زمزم ، شكَّ هَمّام " . كتاب بدء الخلق ، باب صفة النار و أنها مخلوقة ١١٩٠/٣ برقم ٣٠٨٨ .

[7] كلمة " ابن " غير موجودة في المطبوع من أعلام الحديث ٢١٢٦/٣ .

و ابن الأنباري : هو الإمام الحافظ ، اللغوي ، ذو الفنون ، أبو بكر ، محمد بن القاسم بن محمد ، ابن الأنباري ، المقرئ النحوي . ولد سنة إحدى – أو اثنتين – و سبعين و مائتين ، و أقبل على طلب العلم منذ الصغر بعناية والده ، و سمع من خلق كثير ، و صنَّف تصانيف كثيرة ، منها : كتاب " غريب الحديث " و كتاب " الوقف و الابتداء " ، و كتاب " الأضداد " و غيرها . مات سنة ٣٢٨ ، رحمه الله تعالى .

انظر : تاريخ بغداد ١٨١/٣ ؛ معجم الأدباء ٣٠٦/١٨ ؛ السير ٢٧٤/١٥ .

[8] أعلام الحديث ٢١٢٤/٣ – ٢١٢٦ .

و الحديث أخرجه الإمام أحمد في ٢٨٥/٥ ، ٧/٦ ؛ و ابن ماجه ، في الأدب ، باب فضل صدقة الماء ٣١٢/٢ ؛ و أبو داود ، في الزكاة ، باب فضل سقي الماء ١٢٩/٢ ؛ و النسائي ، في الوصايا ، باب الصدقة عن الميت ٢٥٤/٦ ؛ و ابن خزيمة في صحيحه ١٢٣/٤ ؛ و ابن حبان – الإحسان ١٣٦/٨ – و الحاكم – و صححه على شرط الشيخين ، و تعقبه الذهبي بأنه منقطع – في المستدرك ٤١٤/١ ، من طرق عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن عن سعد بن عبادة قال : قلت : يا رسول الله ! أي الصدقة أفضل ؟ قال سقي الماء " . هذا لفظ ابن ماجه .

و رجاله ثقات لكنه منقطع بين الحسن و سعيد و بين سعد بن عبادة ﷺ ، و الله أعلم .

باب من خرج من أرض لا تلايمه

[٥٧٢٧] ذكر فيه حديث أنس ﷺ في العُرَنيين . و قد سلف [١].

باب ما يُذْكَر في الطاعون

[٥٧٢٨] ذكر فيه حديث إبراهيم بن سعد [٢] قال : سمعت أسامة بن زيد يحدِّث سعداً عن النبي ﷺ أنه عليه السلام قال :" إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها ، و إذا وقع بأرض و أنتم بها فلا تخرجوا منها " .

[٥٧٢٩] و ذكر فيه أيضاً حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – ، و فيه خروج عمر ﷺ إلى سَرْغ [٣] و أن الوباء وقع بالشام ... إلى أن حضر عبد الرحمن بن عوف – و كان متغيِّباً في بعض حاجته – فقال : " إن عندي من هذا علماً : سمعت رسول الله ﷺ يقول " إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ، و إذا وقع بأرض و أنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه . قال : فحمد الله عمر ثم انصرف " .

و أخرجه م ، د ، س [٤].

---

[١] في باب الدواء بأبوال الإبل ، ص ٥١٤ .

[٢] هو إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص ، الزهري ، المدني . ثقة ، من الثالثة ، مات بعد المائة ، روى له البخاري و مسلم و النسائي و ابن ماجه . انظر : الجرح ٢/١٠١ ؛ السير ٤/٣٥٠ ؛ التقريب ٨٩ .

[٣] سَرْغ : مدينة بالشام ، افتتحها أبو عبيدة بن الجراح ﷺ ، و كانت هي و اليرموك و الجابية و الرَّمادة متصلة ، تقع على ثلاث عشرة مرحلة من المدينة المنورة .

و قيل : هي قرية بتبوك ، من طريق الشام ، و الله أعلم .

انظر : معجم ما استعجم ٢/٧٣٥ ؛ معجم البلدان ٣/٢١١ ؛ النهاية ٢/ ٣٦١ .

[٤] جملة : " و أخرجه ..." إلخ ، لم ترد في ع .

و الحديث أخرجه مسلم ، في السلام ، باب الطاعون و الطيرة ...، ٤/١٧٤٠ برقم ٢٢١٩ ؛ و أبو داود ، في الجنائز ، باب الخروج من الطاعون ٣/١٨٦ ؛ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب الخروج من الأرض التي لا تلايمه ٤/٣٦٢ .

[٥٧٣٠] ثم ذكره مختصراً . و ذكره في " ترك الحيل " [١].

[٥٧٣١] و حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً: **" لا يدخل المدينة دَجّال ولا الطاعون ".**

سلف في " الحج " [٢].

[٥٧٣٢] و حديث أنس ﷺ : **" الطاعون شهادة لكل مسلم ".**

سلف[٣] في " الجهاد " .

[٥٧٣٣] و حديث أبي هريرة ﷺ : **" المبطون شهيد ، و المطعون شهيد " .**

و سلف في " الصلاة " ، و " الجهاد " . و أخرجه ت ، س [٤].

ثم قال :

---

(١) جملة : " و ذكره في ترك الحيل " لم ترد في ع .

و الحديث في صحيح البخاري ،كتاب الحيل ، باب ما يكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون ٢٥٥٧/٦ برقم ٦٥٧٢ .

(٢) جملة : " سلف في الحج " لم ترد في ع .

و الحديث في صحيح البخاري ، كتاب الحج ، باب لا يدخل الدجال المدينة ٦٦٤/٢ برقم ١٧٨١ .

(٣) وقع في النسختين : " سلفا " ، و السالف في كتاب الجهاد إنما هو حديث أنس ﷺ فقط ، باب الشهادة سبع سوى القتل ١٠٤١/٣ برقم ٢٦٧٥ .

(٤) جملة : " سلف ..." إلخ ، لم ترد في ع .

و الحديث في صحيح البخاري ، كتاب الجماعة و الإمامة ، باب فضل التهجير إلى الظهر ٢٣٣/١ برقم ٦٢٤ ، و في باب الصف الأول ٢٥٣/١ برقم ٦٨٨ ، و في كتاب الجهاد ، باب الشهادة سبع سوى القتل ١٠٤١/٣ برقم ٢٦٧٤ و أخرجه الترمذي ، في الجنائز ، باب ما جاء في الشهداء من هم ٣٧٧/٣ ؛ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب في الطاعون ٣٦٢/٤ .

قلت : و أخرجه أيضاً مسلم ، في الإمارة ، باب بيان الشهداء ١٥٢١/٣ برقم ١٩١٤ .

باب أجر الصابر في الطاعون

[٥٧٣٤] ذكر فيه حديث عائشة – رضي الله عنها – : " **أنها سألت النبي ﷺ عن الطاعون ، فأخبرها أنه كان عذاباً يبعثه الله على من يشاء ، فجعله الله رحمة للمؤمنين ، فليس من عبد يقع الطاعون** [1] **فيمكث في بلده صابراً ، يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر الشهيد** " .

رواه عن إسحاق[2] ثنا حَبّان [3] ثنا داود بن أبي الفُرات [4] ثنا عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يَعْمَرَ[5] عن عائشة رضي الله عنها .

و سلف في " التفسير " ، و في " ذكر بني إسرائيل " ، و يأتي في " القدر " . و رواه س أيضاً [6] .

و قال[7] في آخره : " **تابعه النضر عن داود** " ، يريد بذلك ما أخرجه هو في " القدر" عن إسحاق بن إبراهيم عن النضر بن الشُّمَيْل [8] عن داود به . و يأتي ، و فيه بعدَ " صابراً " : " محتسباً " [9].

---

[1] رسم في ع : " بالطاعون " .

[2] إسحاق : هو ابن إبراهيم ، المشهور بابن راهويه ، ثقة حافظ مجتهد ، تقدَّم .

[3] هو حَبّان – بفتح المهملة ، و تشديد الموحدة – ابن هلال ، الباهلي ، أبو حبيب ، البصري . ثقة ثبت ، مات سنة ٢١٦ ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ٣/ ٢٩٧ ؛ السير ١٠/٢٣٩ ؛ التقريب ١٤٩ .

[4] هو داود بن أبي الفُرات – و اسمه عمرو بن الفرات – الكِنْدي ، أبو عمرو ، المروزي . ثقة ، مات سنة ١٦٧ ، روى له البخاري و الترمذي و النسائي و ابن ماجه . انظر : الجرح ٤١٩/٨ ؛ تهذيب الكمال ٤٣٧/٨ ؛ التقريب ١٩٩ .

[5] هو يحيى بن يَعْمَرَ ، البصري ، نزيل مرو وقاضيها . ثقة فصيح ، و كان يرسل ، من الثالثة ، مات قبل المائة – و قيل بعدها – روى له الجماعة . انظر : الجرح ١٩٦/٩ ؛ ثقات ابن حبان ٥٢٣/٥ ؛ السير ٦٨/٤ ؛ التقريب ٥٩٨.

[6] من قوله : " و سلف " إلى : "و رواه السير أيضاً " لم يرد في ع .
و الحديث لم أجده في كتاب التفسير من صحيح البخاري ، و أخرجه في أحاديث الأنبياء ١٢٨١/٣ برقم ٣٢٨٧ ، و في القدر ، باب ﴿ قُلْ لن يُصِيبَنا إلاّ ما كَتَبَ اللهُ لَنا ﴾ سورة التوبة ، الآية ٥١ ، ٢٤٤١/٦ برقم ٦٢٤٥ .
و أخرجه أيضاً النسائي في الطب من الكبرى ، باب ثواب الصابر في الطاعون ٣٦٢/٤ .

[7] يعني البخاري .

[8] هو المازني ، ثقة ثبت ، تقدم .

[9] جملة : " و يأتي ..." إلخ ، لم ترد في ع .

فصل

هذه الخَرْجَة من عمر ﷺ سنة سبع عشرة . ذكر خليفة بن خيّاط أن خروج عمر إلى الشام هذه المرَّة كان في السنة المذكورة ، يتفقّد فيها أحوال الرعيَّة و أمراءهم . و كان قد خرج قبل ذلك سنة ست عشرة لّما حاصر أبو عبيدة ﷺ بيت المقدس ، فقال أهله: يكون الصلح على يد عمر ، فخرج لذلك [1].

فصل

" سَرْغ " – بسين مهملة مفتوحة ، ثم راء مهملة أيضاً ساكنة ، ثم غين معجمة – مدينة بالشام – كما قاله [م/٣١-أ] أبو عبيد[2] البكري – افتتحها أبو عبيدة . هي و اليرموك و الجابية و الرَّمادة متصلة [3].

و قال الحازمي : هي أول الحجاز و آخر الشام بين المُغِيثَة[4] و تبوك [5] من منازل حاجّ الشام [6]. [ع/٢١٨]

و عبارة ابن التين : إنه موضع بأدنى الشام إلى الحجاز .

قال أبو عمر : " قيل : إنه وادٍ بتبوك ، و قيل بقرب تبوك " [7].

قال صاحب : " المطالع " : و عن ابن وضّاح بتحريك الراء . و هو من المدينة على ثلاثة [8] عشرة مرحلة .

---

[1] انظر تاريخ خليفة بن خياط ، ص ٧٣ – ٧٤ .

[2] في م : " عبيدة " .

و هو العلامة المتفنن ، أبو عبيد ، عبد الله بن عبد العزيز بن محمد ، البَكْرِي ، نزيل قرطبة . كان رأساً في اللغة و أيام الناس ، من تصانيفه : " معجم ما استعجم من أسماء البلاد و المواضع " ، مات سنة ٤٨٧ ، رحمه الله تعالى .

انظر : الصلة ٢٧٧/١ ؛ السير ٣٥/١٩ ؛ الأعلام ٩٨/٤ .

[3] انظر معجم ما استعجم ٧٣٥/٢ .

[4] المُغِيثَة : منزل بعد القادسية نحو مكة ، كانت مدينة ، و خربت الآن . انظر معجم البلدان ١٦٢/٥ .

[5] تبوك : موضع بين وادي القُرَى و الشام ، تقع في شمال غرب الجزيرة ، و هي إحدى إمارات المملكة العربية السعودية في الوقت الحالي . انظر : معجم البلدان ١٤/٢ ؛ و المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية لحمد الجاسر ٢٤٩/١ .

[6] حكاه ياقوت الحموي أيضاً عن الحازمي . انظر معجم البلدان ٢١٢/٣ .

[7] التمهيد ٢١٠/٦ .

[8] كذا في النسختين : " ثلاثة " ، و الجادة : " ثلاث " ، كما في الفتح ١٩٥/١٠ .

و قال ابن مَكّي[1] : الصواب بسكون الراء [2].

فصـــل
في فوائد حديث عمر رضي الله عنه

فيه[3] المشاورة فيما ليس فيه نصٌّ .

و دليل على أن الاختلاف لا يوجب حكماً ، و إنما يوجب النظر ، و أن الإجماع هو الذي يوجب الحكم و العمل .

و فيه إثبات المناظرة و المجادلة عند الخلاف في النوازل و الأحكام .

و فيه الانقياد لحديث رسول الله ﷺ .

و فيه أن الحديث يسمى علماً ، و يطلق ذلك عليه .

و فيه أن الخلق يجرون في قَدَر الله و علمه ، و أن أحداً منهم لا يخرج عن حكمه و إرادته .

و فيه أن العالم قد يوجد عند من هو دونه في العلم ما لا يوجد[4] عنده ؛ لأن عمر فوق عبد الرحمن في العلم و الفقه و الدُّنوِّ من الشارع ، و قد وجد عنده في هذا الباب ما لم يكن عند عمر . و قد جهل محمد بن سيرين رجوع عمر من الطاعون و لم يعرفه ، و قال : إنما رجع لأنه أُخبر أن الصائفة[5] لا تخرج العامَ [6].

و فيه أن الحاكم لا ينفِّذ قضاءً و لا يفصل حكماً إلا من مشورة من يحضره من علماء موضعه . و بهذا كان يكتب عمر رضي الله عنه إلى القُضاة : و[7] أنه لم يبلغ من علم عالم أن يجتزئ به حتى يجمع بين علمه و علم غيره ، و يتمثَّل :

---

(1) ابن مكي : هو عمر بن خلف بن مَكّي ، أبو حفص ، الصقلي ، النحوي . إمام لغوي ، و محدِّث ، له كتاب " تثقيف اللسان و تلقيح الجنان " ، مات سنة ٥٠١ ، رحمه الله تعالى .
انظر : إنباه الرواة ٣٢٩/٢ ؛ بغية الوعاة ٢١٨/٢ ؛ الأعلام ٤٦/٥ .

(2) مطالع الأنوار ، ل ٤٩٠ ، و قد ذكر القاضي عياض أيضاً قول ابن وضاح و قول ابن مكي في المشارق ٢٣٣/٢ . وانظر كلام ابن مكي في تثقيف اللسان ص ٢٥٢ .

(3) لفظة " فيه " ساقطة من ع .

(4) رسم في م : " يجد " في الموضعين .

(5) الصائفة : الغزوة في الصيف . انظر اللسان " صيف " ٢٥٣٨/٤ .

(6) رواه عن ابن سيرين ابن أبي شيبة في المصنف ٤٢/١٣ ، و إسناده صحيح .

(7) الواو لم ترد في م .

خليليَّ ليس الرأي في صدر واحدٍ أشيرا عليَّ اليوم ما تريانِ [1]

و ذكر سيف[2] عن سهل بن يوسف بن سهل بن مالك الأنصاري [3] عن أبيه عن عبيد بن صخر بن لوذان الأنصاري [4] : " بعث رسول الله ﷺ معاذاً معلماً لأهل اليمن و حَضْرَ موت [5] ، فقال : " إنك تقدم على قوم أهل كتاب ، و أنهم يسألونك ..." الحديث و فيه : " و لا تقضينَّ إلا بعلم ، و إن أشكل عليك أمر فَسَل و استشر ؛ فإن المستشير مُعان و المستشار مؤتَمَن ، و إن التبس[6] عليك فقف حتى يتبيَّن لك أو تكتب إليَّ ، و لا تصرمنَّ قضاءً فيما لم تجده في كتاب الله أو سنتي إلا عن مَلأ " [7].

و فيه دليل عظيم على ما كان عليه القوم من الإنصاف في العلم و الانقياد إليه .

و فيه استعمال خبر الواحد و قبوله[8] و إيجاب العمل به ، و هو أصح و أقوى ما يُروى من جهة الأثر في خبر الواحد ؛ لأن ذلك كان بمحضر[9] الصحابة في أمر قد أشكل عليهم ، فلم يقولوا لعبد الرحمن : أنت واحد فلا يجب قبوله ، إنما يجب قبول خبر الكافة [10] .

قال أبو عمر : ما أعظم ضلال من قاله ! و الله تعالى يقول : ﴿ إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ

---

(1) رواه سيف بن عمر عن عبد الله بن المستورد عن ابن سيرين ،كما ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٨/ ٣٧٠ . و إسناده ضعيف ؛ لأن سيف بن عمر ضعيف الحديث – التقريب ٢٦٢ – ، كما أنه منقطع بين ابن سيرين و بين عمر رضي الله عنه . و الذي يدل على ضعف هذا الأثر عن عمر أيضاً أن الشعر في ديوان ابن الدُّمَيْنَة ص ١٦٩ . و ابن دمينة هذا هو عبد الله بن عبيد الله ، مات سنة ١٣٠. انظر الأعلام ١٠٢/٤.

(2) هو سيف بن عمر ، التميمي ، و يقال الضَّبي ، الكوفي ، صاحب " كتاب الردة و الفتوح " . ضعفه ابن معين . و قال أبو حاتم : متروك الحديث . و قال ابن حبان : يروي الموضوعات ، اتُّهِم بالزندقة . و قال عنه الحافظ ابن حجر : ضعيف الحديث ، عمدة في التاريخ ، أفحش ابن حبان القول فيه ، مات زمن الرشيد . روى له الترمذي انظر : تاريخ ابن معين ٢/ ٢٥ ؛ الجرح ٤/ ٢٧٨ ؛ المجروحين ٣٤٥/١ ؛ تهذيب التهذيب ٢٥٩/٤ ؛ التقريب ٢٦٢ .

(3) سهل بن يوسف بن سهل بن مالك ، الأنصاري : لم أقف له و لا لأبيه على ترجمة ، و أفاد ابن عبد البر بأن سهل بن يوسف و أباه مجهولان ، و الله أعلم . انظر : الاستيعاب ٦٦٦/٢ – ٦٦٧ ؛

(4) هو عبيد بن صخر بن لوذان ، الأنصاري . روي أنه كان ممن بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن . و قال ابن السكن : " يقال له صحبة ، و لم يصح إسناد حديثه . انظر : الاستيعاب ١٠١٧/٣ ؛ أسد الغابة ٥٤٢/٣ ؛ الإصابة ٢٠٥/٤ .

(5) حَضْرَموت : ناحية واسعة باليمن ، في شرقي عدن بقرب البحر . انظر : معجم ما استعجم ٤٥٥/١ ؛ معجم البلدان ٢٧٠/٢ .

(6) في ع : " ألبس " .

(7) ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٣٧٠/٨ ، و إسناده ضعيف لضعف سيف بن عمر ، و لجهالة سهل بن يوسف بن سهل و أبيه ، و الله أعلم .

(8) كلمة : " و قبوله " ليست في ع .

(9) في ع : "بمحضر من الصحابة " .

(10) في م : " الكافر " .

فَتَبَيَّنُوا ﴾ [١] فلو كان العدل ، إذا جاء بنبإ يُتَثَبَّت في خبره و لم يُنَفَّذ ، لاستوى الفاسق و العدل و هذا خلاف القرآن العظيم ؛ قال تعالى : ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴾ [٢] .

و قد قال القاضي أبو بكر [٣]: أجمعوا الصحابة[٤] على تقديم خبر الواحد على قياس الأصول [٥] ، و ما نحن فيه ظاهر[٦] .

قال ابن التين : و إنما رجع عمر إلى رأي المَشْيَخَة لأنه ترجَّح عنده على رأي من خالفهم ممن أمرهم [٧] بالدخول ؛ لأنه جمعٌ بين الحزم و الأخذ بالحَذَر .

و أما ما يروى من ندَمه على الرجوع فلا يصح عنه شيء من ذلك [٨] ؛ و كيف يندم و قد ظهر له الحق بحديث ابن عوف ؟! [٩]

فصل [١٠]

قال ابن عبد البر : و قد روي عن ابن مسعود ﷺ أنه قال : " الطاعون فتنة على المقيم و على الفارّ ؛ فأما الفار فيقول : فررت و نجوت ، و أما المقيم فيقول : أقمت فمُتُّ [١١] ، و كذبا [١٢] ؛ فرَّ من لم يجئ أجله ، و أقام من جاء أجله " [١٣].

---

[١] سورة الحجرات ، الآية ٦.

[٢] سورة ص ، الآية ٢٨ .

و من بداية الفصل إلى نهاية الآية نقله بتصرف من التمهيد ٣٦٨/٨ – ٣٧١ .

[٣] القاضي أبو بكر : لم أتبينه ، هل هو القاضي أبو بكر الباقلاني ، أم القاضي أبو بكر ابن العربي ، أم القاضي أبو بكر البيضاوي الشافعي ، أم غيرهم ، و الله أعلم .

[٤] كذا في م : " أجمعوا " . و هذه الكلمة لم ترد في ع ، و الله أعلم .

[٥] حكى أبو الخطاب الكلوذاني أيضاً إجماع الصحابة على تُقديم خبر الواحد على القياس ، لكن حُكِي عن الإمام مالك و أصحابه تقديم القياس . انظر : التمهيد في أصول الفقه لأبي الخطاب الكلوذاني الحنبلي ٩٤/٣ – ٩٥ ، و راجع أيضاً المحصول في علم أصول الفقه للرازي ج٢ ، ق ١ ، ص ٦٢١ ؛ و نهاية السُّول للبيضاوي ١٦٣/٣ – ١٦٥ .

[٦] كلمة " و ما نحن فيه ظاهر " ساقطة من م .

[٧] وقع في ع : " عن أمره " .

[٨] روى ابن أبي شيبة في ٤١/١٣ ؛ و ابن عبد البر في التمهيد ٢١٢/٦ – ٢١٣ عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : " جئت عمر حين قدم من الشام ، فوجدته قائلاً في خِبائه ، فانتظرته في الخباء ، فسمعته حين تضوَّر من نومه و هو يقول : اللهم اغفر لي رجوعي من سَرْغ . يعني حين رجع من أجل الوباء " . عزاه الحافظ ابن حجر إلى ابن أبي شيبة ، و جوَّد إسناده ، في الفتح ١٩٧/١٠ – ١٩٨ ، و الله أعلم .

[٩] انظر الإجابة على ذلك في المرجع السابق .

[١٠] هذا الفصل نقله بتصرف من التمهيد ٢١٣/٦ – ٢١٦ .

[١١] في ع : " أقمت " .

[١٢] رسم في النسختين : " كذا " ، و المثبت من التمهيد ٣٧٢/٨ .

[١٣] المرجع السابق .

و قال الأصمعي : هرب بعض البصريين من الطاعون ، فركب حماراً ، وسار هارباً نحو سفوان[1] [م/٣١-ب] فسمع حادياً يحدو خلفه :

لن[2] يُسبَق اللهُ على حمار و لا على ذي منعة[3] طيّار

أو[4] يأتي الحتف[5] على مقدار قد يصبح اللهُ أمام[6] الساري

فرجع .

و قال المدائني[7] : و يقال : إنه قلَّ ما فرَّ أحد من الطاعون فسلم من الموت .

قال أبو عمر : و لم يبلغني أن أحداً من حَمَلَة العلم فرَّ من الطاعون إلا ما ذكر المدائني أن علي بن زيد بن جُدْعان هرب منه ، فطعن ، فمات بالسيّالة[8] .

قال : و هرب عمرو بن عبيد[9] و رِباط بن محمد بن رباط[10] إلى الرباطية[11] ، فقال إبراهيم بن علي الفُقَيمي[12]:

و لّما استفزَّ الموت كلَّ مكذب صبرتُ و لم يصبر رباط و لا عمرو[13]

---

[1] سَفَوان : موضع على أربعة أميال من البصرة . انظر معجم ما استعجم ٢/٤٧٠ .

[2] رسم في النسختين : " ليس " ، و المثبت من التمهيد ٦/٢١٤ ، كما في عيون الأخبار لابن قتيبة ١/١٤٤ .

[3] كذا في م : " منعة " و كذا في المفهم ٥/٦١٩ — نقلاً عن ابن عبد البر — لكن في التمهيد ٦/٢١٤ : " ميعة " ، و كذا في عيون ١الأخبار ١/١٤٤ ، فالله أعلم .

و مِيعَة جري الفرس : أوله و أنشطه . اللسان " ميع " ٦/٤٣٠٩ .

[4] في المفهم : " إذ " ، و هو الأنسب بالسياق — على ما يبدو لي — و الله أعلم .

[5] كلمة " الحتف " ساقطة من ع .

[6] رسم في ع : " الإمام " .

[7] هو علي بن محمد بن عبد الله ، أبو الحسن ، المدائني . سكن المدائن ثم نزل بغداد ، كان عالماً بالفتوح و الشعر و أخبار الناس صدوقاً في ذلك . من تصانيفه : " تاريخ الخلفاء " ، و " أخبار قريش " و غيرهما ، مات سنة ٢٢٤ رحمه الله تعالى . انظر : تاريخ بغداد ١٢/٥٤ ؛ معجم الأدباء ١٤/١٢٤ ؛ السير ١٠/٤٠٠ .

[8] السيّالة : قرية بينها و بين المدينة تسعة و عشرون ميلاً ، و هي الطريق منها إلى مكة . انظر معجم ما استعجم ٢/٢٦٩ ؛ و معجم البلدان ٣/٢٩٢ .

[9] عمرو بن عبيد : المشهور بهذا الاسم هو عمرو بن عبيد بن باب ، أبو عثمان ، البصري ، الزاهد ، المعتزلي . كان من رؤوس المعتزلة ، من كتبه : كتاب " العدل " و " الرد على القدرية " و غيرهما ، مات سنة ثلاث — و قيل أربع — و أربعين و مائة ، روى له أبو داود في كتاب القدر ، و ابن ماجه في التفسير .

انظر : تاريخ بغداد ١٢/١٦٦ ؛ وفيات الأعيان ٣/٤٦٠ ؛ السير ٦/١٠٤ ؛ التقريب ٤٢٤ .

[10] رباط بن محمد بن رباط : لم أقف على ترجمته ، و الله أعلم .

[11] لم أقف على تعيين موقعها ، و الله أعلم .

[12] كذا هنا : " الفقيمي " ، لكن في المطبوع من التمهيد ٦/٢١٥ : " القَعْنَبي " ، و لم أقف على ترجمته ، و الله أعلم .

[13] جملة : " و لم يصبر رباط و لا عمرو " وقعت في ع متأخرة عن هذا الموضع .

قال الأصمعي : و لمّا وقع طاعون الجارف[1] بالبصرة لم يدفن بها الموتى ، فجاءت السِّباع على ريحها ، و خلت سِكَّة بني جرير [2] فلم يبق فيها إلا جارية ، فسمعت صوت الذئب في سكتهم ، فأنشأت تقول :

ألا أيها الذئب المنادي بِسَحْرَة   إليَّ أنبئك الذي قد بدا ليا

بدا لي أني قد نُعيت و إنني   بقيَّة قوم ورَّثوني البواكيا

و إني بلا شكٍّ سأتبع من مضى   و يتبعني من بعدُ ما كان باقيا

قال المدائني : و لما وقع الطاعون بمصر في ولاية عبد العزيز بن مروان [3] خرج هارباً فنزل قرية من قرى الصعيد يقال لها سُكَر [4] ، فقدم عليه - حين نزلها - رسول لعبد الملك ، فقال له عبد العزيز : ما اسمك ؟ قال : طالب بن مُدْرِك . فقال : أوه ! ما أراني راجعاً إلى الفُسْطاط [5] ، فمات في تلك القرية [6].

و روى سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما - في قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إلى الذين خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِم وَ هُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ ﴾ [7] قال : كانوا أربعين ألفاً خرجوا فراراً من الطاعون فماتوا فدعا الله نبيٌّ من الأنبياء أن يحييهم حتى يعبدوه ، فأحياهم الله تعالى [8].

و هذا النبي حِزْقيل ، فيما قاله ابن قتيبة في " معارفه " [9].

---

(1) كذا هنا : " طاعون الجارف " ، و في التمهيد ٦/٢١٥ : " الطاعون الجارف " .
و الطاعون الجارف وقع بالبصرة سنة تسع و ستين ، و قيل قبلها ، و سمِّي بذلك لأنه كان ذريعاً ، جرف الناس كجرف السيل . انظر : تاريخ خليفة بن خياط ص ٢٦٥ ؛ النهاية ١/٢٦٢ ؛ البداية و النهاية ٨/٢٦٢ .

(2) بنو جرير : بطن من دارم بن مالك بن حنظلة ، من العدنانية . انظر : جمهرة أنساب العرب ص ٣٢٩ ؛ نهاية الأَرَب في معرفة أنساب العرب للقلقشندي ص ١٩٧ ؛ معجم قبائل العرب لعمر رضا كحالة ١/١٨٥ .

(3) هو عبد العزيز بن مروان بن الحكم ، أبو الأصبغ المدني ، أمير مصر ، والد عمر بن عبد العزيز . كان ولي العهد لعبد الملك ، و استقل بإمارة مصر أكثر من عشرين سنة ، مات بعد سنة ثمانين ، روى له أبو داود ، رحمه الله تعالى .
انظر : الطبقات الكبرى ٥/٢٣٦ ؛ طبقات خليفة بن خياط ص ٢٤٠ ؛ السير ٤/٢٤٩ ؛ التقريب٣٥٩ .

(4) سُكَر - على وزن زُفَر - موضع بشرقية صعيد بمصر . انظر معجم البلدان ٣/٢٣٠ .

(5) الفُسْطاط : مدينة بمصر بناها عمرو بن العاص ﷺ . انظر المرجع السابق ٤/٢٦١ فما بعدها .

(6) كذا هنا : أنه مات بسكر ، لكن قال ياقوت : إن المشهور في الأخبار أنه مات بحلوان ، فالله أعلم .
انظر : المرجع السابق ٣/٢٣٠ .

(7) سورة البقرة ، الآية ٢٤٣ .

(8) رواه ابن جرير في تفسيره ٢/٥٨٦ ؛ و ابن عبد البر في التمهيد ٦/٢١٣ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً ، و إسناده حسن .

(9) انظر المعارف لابن قتيبة ص ٥١ .

فصـــل

في الفرار منه

في مسند أحمد من[1] حديث جابر ﷺ رفعه : " الفار من الطاعون كالفار من الزَّحْف و الصابر فيه كالصابر في الزحف " . و في رواية له : " و من صبر كان له أجر شهيد " . [ع/٢١٩] و رواه ابن خزيمة باللفظين في كتاب " التوكل " [2].

وقيل لُمطَرِّف [3] ما تقول في الفرار من الطاعون ؟ قال : هو القدر [4] ، يخافونه و ليس منه بدٌّ .

فصـــل

روي عن مالك أنه سئل قول عمر ﷺ : " لَبيتٌ برُكْبَة أحبُّ إليّ من عشرة أبيات بالشام " ؟ فقال : إنما قال ذلك حين وقع الوباء بالشام .

و " ركبة " : وادٍ من أودية الطائف[5]. يريد لطول الأعمار و البقاء ، و لشدة الوباء بالشام .

و قال ابن وضاح : رُكْبَة موضع بين مكة و الطائف في طريق العراق [6].

---

[1] حرف " من " لم يرد في م .

[2] رواه باللفظ الأول الإمام أحمد في ٣٢٤/٣ ؛ و عبد بن حميد في المنتخب ٥٩/٢ من طريق سعيد بن أبي أيوب .
و رواه باللفظ الثاني الإمام أحمد في ٣٥٢/٣ ، ٣٦٠ ؛ و البزار - كشف الأستار ٣٩٥/٣ - و الطبراني في الأوسط ٣٥٢/٣ ، من طريق بكر بن مضر ، كلاهما عن عمرو بن جابر الحضرمي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعاً . و إسناده ضعيف ؛ لأن مداره على عمرو بن جابر الحضرمي ، و هو ضعيف - التقريب ٤١٩ - لكن له شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً بنحوه ، أخرجه أحمد في ٨٢/٦ ، ١٤٥ ، ٢٥٥ و أبو يعلى ٣٧٩/٧ . و عزاه الحافظ إلى أحمد و ابن خزيمة ، و حسَّن إسناده . انظر الفتح ١٩٨/١٠ .

[3] هومُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير ، أبو عبد الله ، الحَرَشي ، البصري . ثقة عابد فاضل ، مات سنة ٩٥، روى له الجماعة . انظر : الحلية ١٩٨/٢ ؛ السير ١٨٧/٤ ؛ التقريب ٥٣٤ .

[4] في ع : " من القدر " ، و حرف " من " لم يرد في م ، و لا في التمهيد ٢١٣/٦ حيث رواه ابن عبد البر بإسناده عن مطرف ، رحمه الله تعالى .

[5] ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٢١٠ - ٢١١ .
و أثر عمر ﷺ رواه الإمام مالك عنه بلاغاً ، ثم قال الإمام مالك : " يريد لطول الأعمار ..." إلخ . الموطأ ، كتاب الجامع ، باب ما جاء في الطاعون ٨٩٧/٢ .

[6] حكاه ابن عبد البر عن ابن وضاح . و قيل في تحديد موقعها غير ذلك ، و الله أعلم .
انظر : الاستذكار ٧٨/٢٦ ؛ معجم ما استعجم ٦٦٩/١ ؛ معجم البلدان ٦٣/٣ .

فصل

قال الطبري[1] : في حديث سعد [2] الدلالة على أن على المرء توَقّي المكاره قبل نزولها ، و تجنُّب المخوِّفات قبل هجومها ، و أن عليه الصبر و ترك الجزع بعد نزولها ؛ وذلك أنه عليه السلام نهى من لم يكن في أرض الوباء عَن دخولها إذا وقع فيها ، ونهى من هو فيها عن الخروج منها بعد وقوعه فيها ، فراراً منه ، فكذلك الواجب أن يكون حكم كلِّ متَّقٍ من الأمور غوائلها ، سبيله[3] في ذلك سبيل الطاعون . و هذا المعنى نظير قوله عليه السلام : " لا تتمنَّوْا لقاء[4] العدوِّ و اسألوا الله العافية ، و إذا لقيتموهم فاصبروا " [5].

فإن قلت : فشعبة روى عن يزيد بن أبي زياد[6] عن سليمان بن عمرو بن الأحوص[7] أن أبا موسى ﷺ بعث بنيه إلى الأعراب من الطاعون [8] .

و روى شعبة أيضاً عن قيس بن مسلم[9] عن طارق بن شهاب[10] عن أبي موسى الأشعري ﷺ : أن عمر كتب إلى أبي عبيدة [م/٣٢-أ] - في الطاعون الذي وقع بالشام -

---

[1] وقع في ع : " و للطبري " .
و من قول الطبري إلى : " فدعا بهذا " نقله بتصرف من شرح ابن بطال ، ل ٨٦/ أ — ٨٧ / أ .

[2] كذا وقع هنا - تبعاً لابن بطال - : " حديث سعد " لكنه حديث أسامة بن زيد ، حدث به سعداً . و الله أعلم .

[3] رسم في ع : " سبيل " .

[4] كلمة " لقاء " ساقطة من ع .

[5] أخرجه من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما مرفوعاً : البخاري في كتاب الجهاد ، باب كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار أخَّر القتال حتى تزول الشمس ١٠٨٣/٣ برقم ٢٨٠٤ ؛ و مسلم في كتاب الجهاد ، باب كراهية تمني لقاء العدو ١٣٦٢/٣ برقم ١٧٤٢.

[6] هو يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم ، ضعيف ، كبر فتغيَّر و صار يتلقَّن ، تقدَّم .

[7] هو سليمان بن عمرو بن الأحوص ، الجُشَمي ، الكوفي . مقبول ، من الثالثة ، روى له الأربعة . انظر : الجرح ١٣٢/٤ ؛ ثقات ابن حبان ٣١٤/٤ ؛ تهذيب الكمال ٤٩/١٢ ؛ التقريب ٢٥٣ .

[8] إسناده ضعيف ؛ لضعف يزيد بن أبي زياد ، لكن روى الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٠٥/٤ ؛ و الهيثم بن كليب الشاشي في مسنده ٩٣/٢ ، بسند رجاله ثقات ، عن أبي موسى ﷺ ما يدلُّ على أنه كان يجيز الخروج من الطاعون . و كذا ذكر القاضي عياض أبا موسى الأشعري ﷺ فيمن روي أنهم خرجوا من أرض الطاعون فالله أعلم . انظر : إكمال لمعلم ١٣٣/٧ ؛ و صحيح مسلم بشرح النووي ٢٠٦/١٤ .

[9] هو قيس بن مسلم ، الجَدَلي ، أبو عمرو ، الكوفي . ثقة رمي بالإرجاء ، مات سنة ١٢٠ ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ١٠٣/٧ ؛ تهذيب الكمال ٨١/٢٤ ؛ التقريب ٤٥٨ .

[10] هو طارق بن شهاب بن عبد شمس ، البَجَلي ، الأحْمَسي ، أبو عبد الله ، الكوفي . قال أبو داود : رأى النبي ﷺ و لم يسمع منه . مات سنة اثنتين — أو ثلاث — و ثمانين ، روى له الجماعة . انظر : الطبقات الكبرى ٦٦/٦ ؛ الاستيعاب ٧٥٥/٢ ؛ التقريب ٢٨١ ؛ الإصابة ٢٨١/٣ .

" إنه عرضت لي حاجة لا غناء بي عنك فيها ، فإذا أتاك كتابي ليلاً فلا تصبح حتى تَرِد إليَّ ، و إن أتاك نهاراً فلا تُمْسِ حتى ترِد إليَّ .

فلما قرأ أبو عبيدة الكتاب قال : عرفت حاجة أمير المؤمنين ، أراد أن يستبقي من ليس بباق . ثم كتب إليه : إني قد عرفت حاجتك ، فحللني من عزمتك يا أمير المؤمنين ؛ فإني في جند[1] المسلمين و لن أرغب بنفسي عنهم .

فلما قرأ عمر الكتاب بكى ، فقيل له : توفِّي أبو عبيدة ؟ قال : [لا] [2] .

و كان قد كتب إليه عمر: أن الأُرْدُن [3] أرض غَمِقَة [4] و أن الجابية [5] أرض نَزِهَة [6] فأظهِر بالمسلمين إلى الجابية . فلما قرأ أبو عبيدة الكتاب قال : هذا نسمع فيه لأمير المؤمنين ونطيعه . فأراد ليركب بالناس،فوجد وَخْزَة، فطعن ، وتوفي أبوعبيدة وانكشف الطاعون " [7].

و روى شعبة أيضاً أنه سأل الأشعث [8] : هل فرَّ أبوك من الطاعون ؟

قال : كان إذا اشتد الطاعون فرَّ هو و الأسود بن هلال [9].

و روى شعبة أيضاً عن الحكم [10] أن مسروقاً كان يفرُّ من الطاعون .

قيل : قد خالف هؤلاء من القدوة مثلهم ، و إذا اختُلِف في أمر كان أولى بالحق من

---

(1) في م : " حتف " .

(2) ما بين المعقوفين من ابن بطال ، ل ٨٦ /ب .

(3) الأُرْدُن : قال البكري : نهر بأعلى الشام ، و هو نهر طبرية .
و قال ياقوت : هي أحد أجناد الشام الخمسة ، و هي كورة واسعة ...فوصفها .
انظر : معجم ما استعجم ١٣٧/١ ؛ معجم البلدان ١٤٧/١ .

(4) أرض غَمِقَة : أي قريبة من المياه و الخُضَر . و الغَمَق : فساد الريح و خمومها من كثرة الأنداء ، فيحصل منها الوباء النهاية ٣٨٨/٣ .

(5) الجابية : قرية من أعمال دمشق من ناحية الجولان ، و فيها خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطبته المشهورة .
انظر معجم البلدان ٩١/٢ .

(6) نَزِهَة : أي بعيدة من الوباء . النهاية ٤٣/٥ .

(7) رواه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٠٥/٤ ؛ و الهيثم بن كليب الشاشي في مسنده ٩٣/٢ ، من طريق شعبة .
و رواه الحاكم ، مختصراً ، في المستدرك ٢٦٣/٣ – و صححه الذهبي على شرط الشيخين – من طريق أيوب بن عائذ الطائي ، كلاهما عن قيس بن مسلم به نحوه .

(8) الأشعث : هو الأشعث بن أبي الشعثاء : سليم بن الأسود بن حنظلة ، المحاربي ، الكوفي . روى عن أبيه و الأسود بن هلال و غيرهما . و عنه شعبة و آخرون . ثقة ، مات سنة ١٢٥ ، روى له الجماعة .
انظر : الجرح ٢٧٠/٢ ؛ تهذيب الكمال ٢٧١/٣ ؛ التقريب ١١٣ .

(9) هو الأسود بن هلال ، أبو سلاّم ، المحاربي ، الكوفي . مخضرم ثقة جليل ، مات سنة ٨٤ ، روى له البخاري و مسلم و أبو داود و النسائي . انظر : الجرح ٢٩٢/٢ ؛ السير ٢٥٧/٤ ؛ التقريب ١١١ .

(10) الحكم : هو ابن عتيبة ، ثقة ثبت فقيه ، ربما دلّس ، تقدّم .

كان موافقاً أمرَ رسول الله ﷺ .

روى شعبة أيضاً عن يزيد بن خُمَيْر [1] عن شُرَحْبِيل بن شُفْعَة [2] قال : وقع الطاعون فقال عمرو بن العاص : إنه رِجْز ؛ فتفرَّقوا عنه . فبلغ ذلك شرحبيل بن حَسَنَة ، فقال : " صحبت [3] رسول الله ﷺ ، و عمرو أضلُّ من بعير أهله ، إنه دعوة نبيكم ،ورحمة ربِّكم ، وموت الصالحين قبلكم ؛ فاجتمِعوا له، و لا تفرَّقوا عنه . فبلغ ذلك عمراً، فقال : صدق " [4].

و روى أيوب [5] عن أبي قلابة عن عمرو بن العاص قال : تفرَّقوا عن هذا الرِّجْز في الشِّعاب و الأودية و رؤوس الجبال ، فقال معاذ : بل هو شهادة ، ورحمة ، و دعوة نبيِّكم ؛ اللهم أعط معاذاً و أهله نصيبهم من رحمتك ، فطُعِن في كفِّه .

قال أبو قلابة : قد عرفت الشهادة ، و الرحمة ، و لم أعرف ما دعوة نبيكم ، فسألت عنها ، فقيل : دعا عليه السلام أن يجعل فناء أمَّته[6] بالطَّعْن و الطاعون ، حين [7] دعا أن لا [8] يجعل بأس أمته بينهم ، فمُنِعَها ، فدعا بهذا [9].

---

[1] هو يزيد بن خُمَيْر بن يزيد ، الرَّحَبي ، أبو عمر ، الحِمْصي . صدوق ، من الخامسة ، روى له البخاري في الأدب المفرد و الباقون . انظر : الجرح ٢٥٨/٩ ؛ تهذيب الكمال ١١٦/٣٢ ؛ التقريب ٦٠٠ .

[2] هو شُرَحْبِيل بن شُفْعَة ، الشامي ، أبو يزيد . صدوق ، من الثالثة ، روى له ابن ماجه .
انظر : الجرح ٣٣٩/٤ ؛ تهذيب الكمال ٤٢٣/١٢ ؛ التقريب ٢٦٥ .

[3] وقع في النسختين : " سمعت " ، و المثبت من ابن بطال ، ل ٨٦ /ب ،كما في الرواية .

[4] أخرجه الإمام أحمد في ١٩٦/٤ ؛ و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٠٥/٤ ؛ و ابن حبان – الإحسان ٢١٥/٧ – و الطبراني في الكبير ٣٦٥/٧ ، كلهم من طريق شعبة به ، و إسناده حسن .

[5] هو أيوب السختياني ، ثقة ثبت ، تقدم .

[6] في ع : " أمتي " .

[7] رسم في النسختين : " حتى " ، و المثبت من ابن بطال ، ل ٨٧ / أ .

[8] حرف " لا " ساقط من ع .

[9] من قوله : " قال الطبري " إلى : " فدعا بهذا " من ابن بطال ، ل ٨٦أ – ٨٧ب ، كما أسلفت .
و الحديث أخرجه الإمام أحمد في ٢٤٨/٥ من طريق أيوب به نحوه ، و إسناده ضعيف ؛ قال الهيثمي – عند ذكر هذا الحديث : " أبو قلابة لم يدرك معاذاً " اهـ .بمجمع الزوائد ٣١١/٢ .
و حديث معاذ ﷺ : " إنه رحمة ربكم ..." رواه الإمام أحمد أيضاً في ٢٤٠/٥ من طريق أبي منيب الأحدب قال : " خطب معاذ ﷺ بالشام ، فذكر الطاعون ، فقال : إنها دعوة نبيكم ، و رحمة ربكم ، و موت الصالحين قبلكم ..." الحديث . و أفاد الهيثمي – في الموضع السابق – بأن رجاله ثقات ، و إسناده متصل .
و أما دعاء النبي ﷺ أن يجعل فناء أمته بالطعن و الطاعون ، فقد رواه الإمام أحمد في ٤٣٧/٣ ، ٢٣٨/٤ ؛ و ابن أبي عاصم في الآحاد و المثاني ٤/ ٤٥٠ ؛ و ابن قانع في معجم الصحابة ٢/ ٢٤١ ؛ و الطبراني في الكبير ٢٢/ ٣١٤ ؛ و الحاكم في المستدرك – و صححه و سكت عليه الذهبي – ٩٣/٢ من طريق عبد الواحد بن زياد عن عاصم الأحول عن كريب بن الحارث بن ابي موسى عن أبي بردة بن قيس ، أخي أبي موسى الأشعري رضي الله عنهما

كذا هو بلفظ " و الطاعون " ، و الصحيح – كما نبَّه عليه القرطبي – أنه " بأو " [1] ، أن لا يجمع ذلك عليهم [2].

و أما الطبري فصححهما ؛ بيانه : أن مراده بأمته المذكورين في الحديث إنما هم أصحابه ؛ لأنه عليه السلام دعا لجميع أمته أن لا يهلكهم بسَنَة عامَّة ، و أن لا يسلِّط عليهم أعداءهم [3] ، فأجيب إلى ذلك ؛ فلا تذهب بَيْضَتُهم [4] و لا معظمهم بموت عام ، و لا بعدوٍّ على مقتضى هذا الدعاء – أن يكون ما تأولناه [5] – و الدعاء المذكور في حديث أبي قلابة يقتضي أن يفنى جميعهم بالقتل و الموت العام ؛ فتعيَّن أن يصرف الأول إلى أصحابه ؛ لأنهم هم الذين اختار الله لهم [6] الشهادة بالقتل في سبيله [و بالطاعون] [7] الذي وقع في زمنهم ،

مرفوعاً بنحوه .

و أما دعاؤه عليه الصلاة و السلام أن لا يجعل بأس أمته بينهم فمنعها : فقد أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٦/ ٦٤ ؛ و الإمام أحمد في ٥/ ٢٤٠ ؛ و ابن ماجه ، في الفتن ، باب ما يكون من الفتن ٢/ ٣٦٨ ؛ و ابن خزيمة في صحيحه ٢/ ٢٢٥ ؛ و الطبراني في الكبير ٢٠ / ١٤٨ ، كلهم من طريق الأعمش عن رجاء الأنصاري عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن معاذ بن جبل ﷺ مرفوعاً : " سألت الله عز و جل ثلاثاً فأعطاني اثنتين ، و منعني واحدة : سألته أن لا يهلك أمتي غرقاً فأعطانيها ، و سألته أن لا يظهر عليهم عدواً ليس منهم فأعطانيها ، و سألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فردها عليَّ " . اللفظ لأحمد ، و إسناده لا بأس به ؛ لأن رجاء الأنصاري صدوق . التقريب٢٠٨.

و قد تابع عبد الله بن شداد كل من عبد الرحمن بن أبي ليلى عند أحمد في ٥/ ٢٤٧ ، و المقدام بن معدي كرب عند الطبراني في الكبير ٢٠/ ٤٤، و في مسند الشاميين ٢/ ١٧٢، كلاهما عن معاذ ﷺ مرفوعاً بنحوه .

و له شواهد ، منها : سعد بن أبي وقاص ﷺ عند الإمام أحمد في ١٨٢/١ ؛ و مسلم ، في الفتن ، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض ٢٢١٦/٤ برقم ٢٨٩٠ ، عن سعد بن أبي وقاص ﷺ مرفوعاً بنحوه .

[1] كذا عزا هذا القول إلى القرطبي ، لكنه حكاه عن بعض أصحابه – و هو قول القاضي عياض – ثم صحح القرطبي الروايتين ، و ذكر الكلام التالي الذي حكاه ابن الملقن عن الطبري ، و الله أعلم .
انظر المفهم ٦١٢/٥ ، و راجع أيضاً إكمال المعلم ١٣٣/٧ .

[2] زيد هنا في م : " عليهم أعداءهم ، فأجيب إلى ذلك " ، و الظاهر أنه مقحم هنا بانتقال النظر ، و الله أعلم .

[3] لعله يشير إلى ما جاء في حديث معاذ السابق . و جاء نحوه في حديث ثوبان ﷺ مرفوعاً ضمن حديث جاء فيه : " و إني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسَنَة عامة ، و أن لا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيحَ بَيْضَتَهم ..." الحديث . أخرجه الإمام أحمد في ٢٧٨/٥، ٢٨٤ ؛ و مسلم ، في الفتن ، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض ٢٢١٥/٤ برقم ٢٨٨٩ ؛ و الترمذي – و قال : حسن غريب صحيح – في الفتن ، باب ما جاء في سؤال النبي ﷺ ثلاثاً في أمته ٢٧٢/٤ .

[4] بَيْضَتهم : أي مجتمعهم و موضع سلطانهم . و بيضة الدار : وسطها و معظمها . النهاية ١٧٢/١ .

[5] جملة " أن يكون ما تأولناه " لم ترد في المفهم ٦١٢/٥ .

[6] في المرجع السابق : " لمعظمهم " .

[7] ما بين المعقوفين من المرجع السابق .

فهلك به بقيَّتهم . فعلى هذا فقد جمع الله لهم الأمرين ؛ فتبقى الواو على أصلها من(1) الجمـع ، أو تحمل على التنويعية (2) و التقسيمية (3).

وسئلت عائشة -رضي الله عنها- عن الفرار منه فقالت: "هو كالفرار من الزحف " (4). و قد أسلفناه مرفوعاً (5).

و سئل الثوري عن الرجل يخرج أيام الوباء بغير تجارة معروفة ؟

قال : لم تكونوا لتفعلوا ذلك ، و(6) لا أحب ذلك .

فإن قلت : الأجل لا بدَّ من استيفائه ، فما حكمة النهي عن الدخول و عن الخروج ؟

قلت : حذاراً أن يظن أن الهلاك كان من أجل القدوم ، و النَّجاء من الفرار ، كما سلف ، و هو نظير الدُّنوِّ من المجذوم و الفرار منه ، مع الإعلام بأن لا عدوى و لا طِيَرَة (7).

و قال بعض العلماء (8) - فيما حكاه ابن الجوزي - : إنما نهى عن الخروج لأن الأصِحّاء إذا خرجوا هلكت المرضى ، فلا يبقى من يقوم بحالهم ، فخروجهم لا يقطع بنجاتهم ، و هو قاطع بهلاك من بقي ، و المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدُّ بعضه بعضاً (9). [م/٣٢-ب]

و أكثر أهل العلم على منع القدوم عليه و منع الخروج ، فراراً منه .

و في قوله : " فراراً منه " جواز الخروج منه ، لا على سبيل الفرار منه ، و كذا الداخل كما نبَّه عليه بعض العلماء (10).

و قال عروة بن رُوَيْم (11) : بلغنا أن عمر ﷺ كتب إلى عامله بالشام : إذا سمعتَ بالطاعون قد وقع عندكم ، فاكتب إليَّ أخرج إليه (12). [ع/ ٢١٩]

فرع : سئل مالك عن البلد يقع فيه الموت و الأمراض ، هل يكره الخروج إليه ؟

---

(1) في م : " في " ، و ما أثبتُّه من ع هو الموافق لما في المفهم ٥/ ٦١٢ .

(2) يعني حرف " أو " ، كما هو مصرَّح به في المرجع السابق .

(3) رسم في النسختين : " التميمية " غير منقوط فيهما ، و المثبت من المرجع السابق .

(4) ذكره ابن بطال ، ل ٨٧ /أ ، و لم أقف عليه موصولاً ، و الله أعلم .

(5) من حديث جابر ﷺ في ص ٦٣٨ .

(6) كلمة : " لتفعلوا ذلك ، و " موضعها بياض في ع .

(7) من قوله : " و سئلت عائشة " إلى : " و لا طيرة " من ابن بطال ، ل ٨٧ /أ .

(8) في ع : " الناس " .

(9) انظر كشف المشكل من حديث الصحيحين ٢١٨/١ .

(10) انظر : شرح معاني الآثار ٣١٠/٤ ؛ الاستذكار ٧٦/٢٦ ؛ شرح السنة ٢٥٦/٥ .

(11) عروة بن رويم : صدوق يرسل كثيراً ، تقدَّم .

(12) رواه ابن عبد البر في التمهيد ٢١٢/٦- ٢١٣ ، و إسناده إلى عروة حسن لكنه منقطع بينه و بين عمر ﷺ .

فقال : ما أرى بأساً ، خرج أو أقام .

قيل : فهذا يشبه ما جاء به الحديث من الطاعون ؟ قال : نعم [١].

فصل [٢]

حديث أنس ﷺ السالف في العرنيين [٣] لمّا استوخموا المدينة أمرهم أن يخرجوا منها حجة لمن أجاز الفرار من أرض الوباء و الطاعون ، لكن ليس كما توهَّم ؛ و ذلك أن القوم شكوا إلى رسول الله ﷺ أنهم كانوا أهل ضَرع ، و لم تلائمهم المدينة ، فاستوخموها لمفارقتهم هواء بلادهم ، فهم الذين استوخموا المدينة خاصة ، دون سائر الناس فأمرهم عليه السلام بالخروج منها .

و في هذا من الفقه أن من قدم إلى بلدة و لم يوافقه هواؤها ، أنه مباح له الخروج منها ، و التماس أفضل هواءً [٤]منها ، و ليس ذلك بفرار من الطاعون ، و إنما الفرار منه إذا عمَّ الموت في البلدة الساكنين فيها ، و الطارِّئين [٥] عليها . و في ذلك جاء النهي .

فائدة : نقل ابن الصلاح في بعض مجامعه عن الزهري : أن من قدم أرضاً فأخذ من ترابها فجعله في مائها ثم شرب عوفي من وبائها [٦].

فصل [٧]

قوله : " فإذا وقع بأرض و أنتم بها فلا تخْرجوا فراراً منه " دليل أنه يجوز الخروج منها ، لا على قصد الفرار منه – كما سلف أيضاً – إذا اعتقد أن ما أصابه لم يكن ليخطئه. و كذلك حكم الداخل أيضاً ، إذا أيقن أن دخوله لا يجلب إليه قدراً لم يكن قدَّره الله عليه فمباح له الدخول . و قد روي عن عروة بن رويم – كما سلف[٨] – أن عمر كتب إلى عامله بالشام : إذا سمعتَ بالطاعون وقع عندكم فاكتب إليَّ أخرج إليه .

---

[١] ذكره عن الإمام مالك ابن أبي زيد في جامعه ، ص ٢٤٣ ؛ و انظره أيضاً في المفهم ٥/٦١٤ .

[٢] من بداية الفصل إلى : " و في ذلك جاء النهي " نقله من ابن بطال ، ل ٨٧/ أ .

[٣] سبق حديث العرنيين في باب " التداوي بأبوال الإبل " ص ٥١٤ .

[٤] كلمة " هواءً " ليست في ع .

[٥] رسم في ع : " الطاعون " بدل " الطارئين " .

[٦] هذه الفائدة لم ترد في ع .

[٧] هذا الفصل نقله من ابن بطال ، ل ٨٧/ أ .

[٨] في ص ٦٤٣ .

و روى القاسم [١] عن عبد الله بن عمر أن عمر قال : " اللهمَّ اغفر لي رجوعي من سرغ " [٢].

فصل [٣]

حديث عائشة – رضي الله عنها – يفسر قوله عليه السلام : " الطاعون شهادة " و : " المطعون شهيد " ؛ فبيَّن أنه الصابر عليه ، المحتسب أجرَه على الله ، العالم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله عليه . و لذلك تمنَّى معاذ أن يموت فيه ؛ لعله إن مات فيه[٤] فهو شهيد . و أما من جزع من [٥] الطاعون و كرهه و فرَّ منه ، فليس بداخل في معنى الحديث .

فصل

سلف أن " الوباء " يُمَدُّ و يقصر [٦] ، و الثاني عليه الجماعة .

و هو مرض عام يفضي إلى الموت غالباً [٧].

و عند الأطباء : هو آفة تعرض للهواء [٨] فتفسد بفساده الأمزجة [٩].

و قال أبو زيد : أرض وَبِئة : إذا كثر مرضها [١٠].

و قال صاحب " الجامع " : الوَبَأ – على فَعَل – [١١]الطاعون .

و قيل : كل مرض عام وبأ .

قال ابن دَرَسْتَوَيه[١٢] : و العامة لا تهمزه ، و إن كان ترك الهمز

---

[١] هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق . ثقة ، أحد الفقهاء بالمدينة ، تقدم .

[٢] سبق تخريجه في ص ٦٣٥ .

[٣] هذا الفصل ذكره ابن بطال ، ل ٨٧ / أ .

[٤] كلمة : " فيه " لم ترد في ع .

[٥] حرف " من " ساقط من ع .

[٦] انظر ص ٤٨٦ .

[٧] قال ابن الأثير : الوباء : الطاعون ، و المرض العام .

و قال ابن منظور : الوباء الطاعون ، و قيل : هو كل مرض عام . انظر : النهاية ١٤٤/٥ ؛ اللسان " وبأ " ٤٧٥١/٦

[٨] في ع : " هو فساد الهواء " بدل : " هو آفة تعرض للهواء " .

[٩] انظر النهاية ١٢٧/٣ .

[١٠] في الصحاح : " أرض موبوءة : إذا كثر مرضها ، و كذا وَبِئة و وَبيئة " اهـ " وبأ " ٧٩/١ .

[١١] وقع في م : " و الطاعون " بزيادة الواو .

[١٢] ابن دَرَسْتَوَيه : هو الإمام العلامة ، عبد الله بن جعفر بن درستويه ، أبو محمد ،الفارسي ، النحوي ، تلميذ المبرِّد . ولد سنة ٢٥٨ ، و كان من كبار المحدثين ، بارعاً في اللغة . صنَّف تصانيف كثيرة ، منها : " تصحيح الفصيح " – و هو شرح لفصيح ثعلب – و كتاب " المذكر و المؤنث " و غيرهما ، مات سنة ٣٤٧ ، رحمه الله تعالى .

جائزاً [١].

و " الشأم " بهمزة ساكنة ، و يجوز تخفيفه بحذفها ،كرأس ، وشبهه .

و فيه لغة ثالثة : الشآم - بالمد [٢]- و أُنْكِرَت . تُذكَّر و تؤنَّث [٣].

و قوله : " ادعُ لي[٤] من كان هاهنا من مَشْيَخَة قريش من مُهَاجِرة الفتح " : قال الداودي : فيه دليل أن الفتح فتح مكة ؛ لأن أبا سفيان و من أسلم معه من مهاجرة الفتح [٥].

وقوله:" إني مُصَبِّح على ظَهْر " : أي سفر؛ قال الجوهري: " الظهر : طريق البر " [٦].

و في حديث ابن شهاب عن سالم أن عمر ﷺ إنما رجع بالناس لحديث عبد الرحمن بن عوف [٧] ، فلعل معنى قوله : " إني مُصَبِّح على ظهر " على معنى الارتياء و الاستخارة ، ثم عزم لحديث عبد الرحمن [٨].

و قوله : " نعم ، نَفِرُّ من قَدَر الله إلى قدرْ الله " : يريد أن القدر بالموت لا بدَّ أن يدركنا فنفرُّ من قدر يقع في أنفسنا منه شيء إلى قدر لا يقع في أنفسنا [م / ٣٣- أ] منه شيء

و قوله: له عُدْوَتان " : شاطئان [٩] و حافتان . و هي بضم العين و كسرها ، و قرئ بهما في قوله تعالى : ﴿ إذْ أَنْتُمْ بِالعُدْوَة الدُّنيَا ﴾ [١٠] .

و قال أبو عمرو : العدوة - بالضم و الكسر - : المكان المرتفع [١١].

انظر : تاريخ بغداد ٤٢٨/٩ ؛ وفيات الأعيان ٤٤/٣ ؛ السير ٥٣١/١٥ .

(١) و أفاد بأن الأصل فيه الهمز . انظر تصحيح الفصيح ٣٥٨/١ .

(٢) قال ابن فارس : " الشأم و الشآم .

و قال البكري : الشأم مهموز الألف ، و قد لا يهمز .

و ذكر ياقوت : الشأْم ، و الشأَم ، و الشام ، و الشآم ، في الشعر القديم ، و الله أعلم . انظر : معجم مقاييس اللغة ٢٣٩/٣ ؛ معجم ما استعجم ٧٧٣/٢ ؛ معجم البلدان ٣١٢/٣ ؛ و راجع أيضاً اللسان " شأم " ٢١٧٧/٤

(٣) انظر الصحاح " شأم " ١٩٥٧/٥ .

(٤) كلمة " لي "ساقطة من ع .

(٥) قول الداودي هذا ليس في ع .

(٦) الصحاح " ظهر " ٧٣٠/٢ .

(٧) رواه الإمام مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ، في الموطأ ،كتاب الجامع ، ما جاء في الطاعون ٨٩٧/٢ . وإسناده منقطع بين سالم وبين عمر وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما.انظر : التمهيد٦٥/١٠ ؛ الفتح ١٩٧/١٠

(٨) انظر : المنتقى ٢٠٠/٧ ؛ و راجع أيضاً الفتح ١٩٧/١٠ .

(٩) في م : " شاطئين " .

(١٠) سورة الأنفال ، الآية ٤٢ .

و القراءتان من القراءات السبع . انظر : تفسير الطبري ١٠/١٠ ؛ النشر في القراءات العشر ٢٧٦/٢ .

(١١) حكاه عن أبي عمرو الجوهري في الصحاح " عدو " ٢٤٢١/٦ .

و قوله : " إحداهما خَصِبَة " : قال ابن التين : ضبط بفتح الخاء و كسر الصاد في بعض الكتب ، وفي بعضها بالسكون [١].

و في الصحاح : الخِصْب - بالكسر - : نقيض الجَدْب . يقال : بلد خِصْب . و جَدْب - بفتح الجيم و سكون الدال - ضدّ الخِصْب [٢].

فصل

و قوله قبلُ : " لقيه أمراء الأجناد : أبو عبيدة و أصحابه " : قال كَرَاع : كان الشام على خمسة أجناد : الأردن ، وحِمْص ، و دمشق ، و فلسطين ، و قِنْسرِين ، على كل ناحية أمير ، و لم يمت عمر ﷺ حتى جمع الشام كله لمعاوية [٣].

فصل

و قوله :" فقال عمر - لمّا قال أبو عبيدة : أفراراً من قدر الله ؟! - لو غيرك قالها يا أبا عبيدة ! [نعم] [٤] نفرُّ من قدر الله إلى قدر الله " : فيه[٥] قولان :

الأول : لعاقبته .

الثاني : هلاّ تركت هذه الكلمة لمن قَلَّ فهمه [٦].

و روى ابن جرير أن عمر قال لأبي عبيدة في هذا الحديث [٧] : " أَشَككتَ ؟

فقال : يا أمير المؤمنين ! أَشاكّاً كان يعقوب عليه السلام حيث قال لبنيه: ﴿ لا تَدْخُلُوا مِنْ بابٍ واحِدٍ ﴾ [٨] ؟

---

[١] وردت هذه الكلمة في هذا الحديث في موضعين ، و ضبطت في الموضع الأول من النسخة اليونينية بفتح الخاء و كسر الصاد ، و في الموضع الثاني بفتح الخاء و سكون الصاد . و وردت عند الحافظ ابن حجر " خصيبة " على وزن " عظيمة " ، ثم ذكر قول ابن التين ، و الله أعلم . انظر : النسخة اليونينية ٧/ ١٦٩ ؛ و الفتح ١٠/١٩٦ .

[٢] انظر الصحاح : " خصب " ١/١٢٠ ، و " جدب " ١/٩٧ .

[٣] و كذا قال خليفة بن خياط أيضاً و ابن عبد البر ان عمر ﷺ جمع الشام لمعاوية و أقرّه عثمان ، لكن قال الذهبي : المحفوظ أن الذي أفرد معاوية بالشام هو عثمان - رضي الله عنهما - و الله أعلم .

انظر : تاريخ خليفة ص ١٥٥ ، ١٧٨ ؛ التمهيد ٨/٣٦٦ - ٣٦٧ ؛ السير ٣/١٣٢ ، ١٣٣ .

[٤] ما بين المعقوفين من الرواية .

[٥] كلمة " فيه " ساقطة من ع .

[٦] انظر صحيح مسلم بشرح النووي ١٤/٢١٠ - ٢١١ .

[٧] من قوله : " و روى ابن جرير " إلى : " هذا الحديث " ساقط من م .

[٨] سورة يوسف ، الآية ٦٧ .

فقال عمر : و الله لأدخلنَّها .

فقال أبو عبيدة : و الله لا تدخلها . فردَّه " [١].

فصـــل

قوله : " لا يدخل المدينة المَسيح و لا الطاعون " : فيه [٢] فضل ظاهر للمدينة .

قلت : و سبب عدم الدخول أنه في الأصل رِجْز و عذاب ، و إن كان شهادة ، فببركة مجاورته عليه السلام بها دفع عنهم أمله، وقد دعا بنقل الحُمَّى عنها إلى الجُحْفَة -كما سلف[٣] - و هي طهور . و سيأتي [٤] أن الحَرَق و الغَرَق شهادة [٥] ، وقد استعاذ عليه السلام منهما [٦].

و أما قول عائشة رضي الله عنها : " قدمنا المدينة و هي وَبِئة " [٧] فلعله كان قبل استيطان المدينة[٨] ، أو المراد به الوَخَم .

و قد ورد أن الطاعون لا يدخل مكة أيضاً ، و إسناده ضعيف [٩].

---

[١] لم أقف على إسناده ، و هو يعارض حديث الباب ، و الله أعلم .

[٢] كلمة " فيه " ساقطة من ع .

[٣] في كتاب المرضى ، باب عيادة النساء للرجال ، ص ٤٣٧ .

[٤] كذا قال : " و سيأتي أن الحرق و الغرق شهادة " ، و لا أدري أين يأتي ذلك ، و قد سبقت مظانه في صحيح البخاري انظر تخريج حديث أبي هريرة ﷺ : " المبطون شهيد و المطعون شهيد " في ص ٦٢٩ – ٦٣٠ .

[٥] جاء نحو ذلك في حديث جابر بن عتيك ﷺ مرفوعاً : " الشهادة سبع سوى القتل : " و فيه : " والغَرِق شهيد ... و الحَرِق شهيد ..." الحديث . أخرجه الإمام مالك في الموطأ ،كتاب الجنائز ، باب النهي عن البكاء على الميت ٢٣٣/١ – ٢٣٤ ، و من طريق مالك أخرجه كل من : أحمد في ٤٤٦/٥ ؛ و أبي داود ، في الجنائز ، باب في فضل من مات في الطاعون ١٨٨/٣ ؛ و النسائي ، في الجنائز ، باب النهي عن البكاء على الميت ١٣/٤ ؛ و ابن حبان – الإحسان ٤٦١/٧ ؛ و الحاكم في المستدرك – و صححه و سكت عليه الذهبي – ٣٥٢/١ .

[٦] جاء ذلك في الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد في ٤٢٧/٣ ؛ و أبو داود ، في الوتر ، باب الاستعاذة ٩٢/٢ ؛ و النسائي ، في الاستعاذة، باب الاستعاذة من التردِّي و الهدم ٢٨٢/٨عن أبي اليَسَر ﷺ مرفوعاً ، و إسناده حسن

[٧] أخرجه البخاري في كتاب فضائل المدينة ،باب كراهية النبي ﷺ أن تعرى المدينة ٦٦٧/٢ برقم ١٧٩٠ ؛ و مسلم – و اللفظ له – في كتاب الحج ، باب الترغيب في سكنى المدينة ١٠٠٣/٢ برقم ١٣٧٦ .

[٨] كذا هنا : " استيطان المدينة " ، و لعله : " قبل استيطانهم المدينة " ، و الله أعلم .

و هناك أوجه أخرى للجمع بين الحديثين ، منها : أن الوباء غير الطاعون ؛ فالطاعون أعم من الوباء ، و الله أعلم . انظر الفتح ١٩١/١٠ ، ٢٠١ .

[٩] روى الإمام أحمد في ٤٨٣/٢ ؛ و البخاري في تاريخه ١٨٠/٦ ؛ و عمر بن شَبَّة في " كتاب مكة " – على ما قاله الحافظ في الفتح ٢٠٢/١٠ – عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : " المدينة و مكة محفوفتان بالملائكة ، على كل نَقَب منها ملك ، لا يدخلها الدجال و لا الطاعون " .

و في " المعارف " لابن قتيبة أنه لم يقع بالمدينة و لا بمكة طاعون قط [(١)].

قلت : أما المدينة فنعم ، و أما مكة فدخلها سنة تسع و أربعين و سبع مائة [(٢)].

و " المَسِيح " : بالحاء المهملة ، و روي بالمعجمة [(٣)]. و ضبطه ابن التين بكسر الميم و تشديد السين [(٤)] ، ثم قال : و قيل : المَسِيح .

قال الحربي [(٥)]: سمِّي بذلك لأن فردة [(٦)] عينه ممسوحة عن أن يبصر بها . [ع/٢٢١]

و قال ابن الأعرابي : المسيح : الأعور ، و به سمِّي[(٧)] الدجال [(٨)].

و قال ابن فارس : هو الذي أحد شِقَّي وجهه ممسوح لا عين له و لا حاجب . قال : و بذلك سمي دجّالاً [(٩)] ؛ لأنه ممسوح العين .

فصل

الطاعون : الموت الشامل .

و عبارة الداودي : إنه حبَّة تنبت في الأرفاغ ، و كلّ ما انثنى من الإنسان .

قال الهيثمي : " رواه أحمد و رجاله ثقات " اهـ. مجمع الزوائد ٣٠٩/٣ ؛ و انظر أيضاً الفتح ٢٠٢/١٠ .

(١) انظر المعارف ص ٦٠٢ .

(٢) انظر تعقيب الحافظ ابن حجر – رحمه الله تعالى – على هذا القول في الفتح ٢٠٢/١٠ .

(٣) ذكر ابن ماكولا عن شيخه الصوري أنه قال : " و يقال فيه بالخاء المعجمة " . لكن أنكر ابن العربي الرواية بالمعجمة إنكاراً شديداً . و كذا أفاد ابن حجر بأن هذه الرواية مصحفة ، و الله أعلم . انظر : الإكمال لابن ماكولا ٢٤٦/٧ ؛ و راجع أيضاً القبس شرح الموطأ لابن العربي ١١٠٦/٣ ؛ و الفتح ٣٧١/٢ ، ١٠١/١٣ .

(٤) هذا القول حكاه ابن الأثير عن أبي الهيثم ، و ضعَّفه . انظر : النهاية ٣٢٧/٤ . و راجع أيضاً المراجع السابقة .

(٥) هو الإمام ، إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم ، أبو إسحاق ، الحربي ، الحافظ . ولد سنة ١٩٨، و أقبل على طلب العلم منذ الصغر ، و سمع من خلق كثير ، وحدَّث عنه أيضاً خلق كثير . و كان إماماً في العلم زاهداً ، عارفاً بالفقه و الأحكام ، جمّاعة للغة . من مصنفاته : " غريب الحديث " – مطبوع ناقصاً – و مات سنة ٢٨٥ رحمه الله تعالى انظر : تاريخ بغداد ٢٧/٦ ؛ معجم الأدباء ١١٢/١ ؛ السير ٣٥٦/١٣ .

(٦) في م : " فرد " .

و الظاهر أن " فردة " بمعنى إحدى ؛ فلعل أصل العبارة : " فردة عينيه " . و قد حكى ابن الجوزي هذا القول عن الحربي ، إلا أنه قال : " إحدى عينيه " ، و الله أعلم . انظر كشف المشكل من حديث الصحيحين ٤٩٢/٢ .

(٧) كلمة " سمِّي " ساقطة من ع .

(٨) انظر تهذيب اللغة ٣٤٨/٤ .

(٩) كذا وقع في النسختين : " دجالاً " و لا يخفى ما فيه . و عبارة ابن فارس : " الدجال مسيحاً " . كما في معجم مقاييس اللغة ٣٢٢/٥ ؛ و مجمل اللغة ٨٣٠/٣ .

باب الرُّقى بالقرآن و[1] المُعَوِّذات

[٥٧٣٥] ذكر فيه حديث عائشة – رضي الله عنها – : " أنه عليه السلام كان يَنْفِث على نفسه – في المرض الذي مات فيه – بالمُعَوِّذات ، فلمّا ثقُل كنت أنفث عليه بهنّ و أمسح بيد نفسه لبركتها " .

فسألت الزهري : كيف ينفِث ؟ فقال : كان ينفث على يديه ، ثم يمسح بهما على وجهه .

الشرح

هذا الحديث كرَّره في " الطب " ، و سلف في " فضائل القرآن " و " المغازي " . زاد خَلَف [2] : و في " الأدب " [3]. و أخرجه م، د ، س ، ق [4].

في [5] الاسترقاء بالمعوِّذات استعاذة بالله من شرِّ كل ما خلق ، و من شر النفّاثات في السِّحْر ، و من شر الحاسد ، و من شر الشيطان و وسوسته . و هذه جوامع من الدعاء ، تعمُّ أكثر[6] المكروهات ، و لذلك كان عليه السلام يسترقي بها .

و هذا الحديث أصل أن لا يُسْتَرقَى إلا بكتاب الله و أسمائه و صفاته . و قد روى مالك في " الموطأ " : " أن الصديق دخل على عائشة – رضي الله عنها – و هي تشتكي ، و يهودية

---

(١) كلمة " القرآن و " ساقطة من ع .

(٢) هو الإمام الحافظ الناقد ، خلف بن محمد بن علي ، الواسطي ، صاحب كتاب " أطراف الصحيحين " . مات بعيد سنة أربعمائة ، رحمه الله تعالى . انظر : ذكر أخبار أصبهان ٣١٠/١ ؛ تاريخ بغداد ٣٣٤/٨ ؛ السير ٢٦٠/١٧ .

(٣) هذا الحديث أخرجه البخاري في هذا الباب ، و في باب النفث في الرقية ص ٦٧٤ ، و في باب المرأة ترقي الرجل ص ٦٩٧ . و أخرجه أيضاً في فضائل القرآن ، باب فضل المعوِّذات ١٩١٦/٤ برقم ٤٧٢٨ ، ٤٧٢٩ ، و قبله في باب المغازي ، باب مرض النبي ﷺ و وفاته ١٦١٤/٤ برقم ٤١٧٥ . و لم أجده في كتاب الأدب ، بل هو في كتاب الدعوات ، باب التعوُّذ و القراءة عند النوم ٢٣٢٩/٥ برقم ٥٩٦٠ .

(٤) من قوله : " هذا الحديث ..." إلخ ، ليست في ع .

و الحديث أخرجه مسلم ،في السلام ، باب رقية المريض بالمعوذات ١٧٢٣/٤ برقم ٢١٩٢ ؛ و أبو داود ، في الأدب باب ما يقال عند النوم ٣١٣/٤ ؛ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب قراءة المريض على نفسه ٣٦٧/٤ ، و في عمل اليوم و الليلة ، باب ذكر ما كان النبي ﷺ يقرأ على نفسه إذا اشتكى ٢٥٠/٦ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب النفث في الرقية ٢٨٥/٢ .

(٥) حرف " في " لم يرد في م ، و ورد في ع ، و في شرح ابن بطال ، ل ٨٧/ ب .

و من قوله : " في الاسترقاء بالمعوذات " إلى : " أمر الناس في القديم – دون رواية ابن حبان الآتية – نقله بتصرف من المرجع السابق .

(٦) في م : " أكثرها " .

تَرْقيها ، فقال [م/٣٣-ب] أبو بكر ﷺ : ارقيها بكتاب الله "[1] يعني بالتوراة و الإنجيل ؛ لأن ذلك كلام الله الذي فيه الشفاء . و ذكره ابن حبان في " صحيحه " مرفوعاً : " أنــــه عليــه السلام دخل ..." الحديث [2].

قال ابن حبان : قوله : " عالجيها بكتاب الله : أي بما يبيحه كتـــاب الله ؛ لأن القــوم كانوا يرقون في الجاهليه بأشياء [3] فيها شرك ، فزجرهم بهذه اللفظة عن ا لرُّقى إلا بما يبيحــه كتاب الله " [4].

و قد روي عن مالك جواز رقية اليهودي و النصراني للمسلم إذا رقى بكتـــاب الله - و هو قول الشافعي[5] - و عنه أنه كره رُقى أهل الكتاب ، وقال : لا أحبه . و ذلــك - و الله أعلم - لأنه لا يدرى هل يرقون بكتاب الله أو الرقى المكروهة التي تضاهي السِّحْر [6].

و روى ابن وهب عن مالك أنه سئل عن المرأة التي تَرْقي بالحديدة و الملح ، و عن الذي يكتب الكتاب[7] للإنسان ليعلّقه عليه من الوجع ، و يعقد في الخيط الذي يربط به الكتاب سبع عُقَد ، و الذي يكتب خاتم سليمان في الكتاب ، فكرهه كلَّه ، و قال : لم يكن ذلك أمر الناس في القديم [8].

و في " جامع " الشيخ أبي محمد [9] أن مالكاً كره ذلك [10] ، و أن ابن وهب أجـــازه

---

(1) رواه الإمام مالك في الموطأ ، كتاب العين ، باب التعوُّذ و الرقية في المرض ٩٤٣/٢ ؛ و البيهقي في الســـنن الكـــبرى كتاب الضحايا ، باب إباحة الرقى بكتاب الله عز وجل ٣٤٩/٩ ، من طريق يحيى بن سعيد عن عمرة عـــن عائشـــة رضي الله عنها ، و إسناده صحيح ، و قد سبق في ص ٥٦٥ .

(2) أخرجه ابن حبان - الإحسان ٤٦٤/١٣ - من طريق محمد بن عبد الله بن الزبير أبي محمد الزبيري ، حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها . و رجاله ثقات إلا أن أبا أحمد الزبيري قد يخطـــئ في حديـــث سفيان الثوري - التقريب ٤٨٧ - فالله أعلم .

(3) رسم في م : " بأسماء " .

(4) الإحسان ٤٦٤/١٣ .

(5) جوَّز الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - رقية أهل الكتاب إذا رقوا بكتاب الله تعالى . انظر الأم ٢٢٨/٨ .

(6) انظر : المنتقى ٢٦١/٧ ؛ إكمال المعلم ٩٨/٧ .

(7) كلمة " الكتاب " ساقطة من ع .

(8) انظر رواية ابن وهب عن مالك في كتاب الجامع لابن أبي زيد ص ٢٣٦ ، ٢٣٨ ؛ و الاستذكار ٣٤/٢٧ .

(9) هو الإمام العلامة القدوة الفقيه ، عالم المغرب ، أبو محمد ، عبد الله بن أبي زيد ، القيرواني ، المالكي ، و يقال له مالك الصغير . تفقه بعلماء قيروان ، و سمع منه خلق كثير ، و له تصانيف كثيرة في الفقه و غيره ، منها : كتاب " الرسالة " و كتاب " الجامع في السنن و الآداب و المغازي و التاريخ " ، مات سنة ٣٨٦ - على ما قاله القـــاضي عيـــاض - رحمه الله تعالى . انظر : طبقات الفقهاء للشيرازي ص ١٣٥ ؛ ترتيب المدارك ٤٨٨/٤ ؛ السير ١٠/١٧.

(10) يعني رقية أهل الكتاب .

و احتجَّ بفعل أبي بكر السالف [١].

فصـــل

هذا الحديث ذكره البخاري في " باب النفث ..." الآتي قريباً[٢] ، بلفـــظ : " كـــان [رسول الله ﷺ] [٣] إذا أَوَى إلى فراشـــه نفـــث في كفَّيـــه ب﴿ قُـــل هـــو اللهُ أَحَـــدٌ ﴾ و بالمعوِّذتين جميعاً ، ثم يمسح بهما وجهه و ما بلغت يداه من جسده ، فلما اشتكى كان يـأمرني أن أفعل ذلك به " .

و روى الترمذي – و قال : حسن – عن أبي سعيد ﷺ : " كان عليه السلام يتعوَّذ من الجانّ و عين الإنسان ، فلما نزلت المعوذتان أخذ بهما و ترك ما سواهما " [٤].

فصـــل

" ينفث " – بكسر الفاء و ضمها – قال أبو عبيد : هو شبيه بالنفخ . و أما التَّفْل فـلابُدَّ فيه شيء من الريق [٥].

و قيل : يكون فيه شيء أقل من التَّفْل [٦].

فصـــل

فيه إثبات الرُّقى – كما ذكرناه – و الرد على من أنكر ذلك من الإسلاميين [٧].

و[٨] هو دال على الرقية [٩] في صحة الجسم .

---

[١] انظر كتاب الجامع ص ٢٣٩ .

[٢] من حديث عائشة ، رضي الله عنها ، في ص ٦٧٤ .

[٣] ما بين المعقوفين من الرواية .

[٤] أخرجه الترمذي – و قال : حسن غريب – في الطب ، باب ما جاء في الرقية بالمعوذتين ٣٩٥/٤ من طريق القاسم بـن مالك المزني . و أخرجه أيضاًابن ماجه ، في الطب ، باب من استرقى من العين ٢٧٩/٢ ؛ و النسائي ، في الاســـتعاذة باب الاستعاذة من عين الجان ٢٧١/٨ ، من طريق عباد بن العوام ، كلاهما عن سعيد بن إياس الجُرَيْري عن أبي نضـرة عن أبي سعيد ﷺ مرفوعاً .

[٥] انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢٩٨/١ .

[٦] انظر : الصحاح " نفث " ٢٩٥/١ ؛ و النهاية ٨٨/٥ .

[٧] انظر التمهيد ١٢٩/٨ .

[٨] في ع : " فصل" بدل " و " .

[٩] كذا وقع هنا : " على الرقية " و لعله : " على تأثير الرقية " ، أو نحو ذلك ، و الله أعلم .

فائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة ، أو الهواء ، أو النَّفَس المباشر لتلك الرقية و الذكر.

و قد يكون على وجه التفاؤل بزوال الألم عن المريض و انفصاله عنه ، كما ينفصل ذلك النفث عن الراقي [١].

فصل

و فيه إباحة النفث في الرُّقى . وقد روى الثوري عن الأعمش عن إبراهيم[٢] قال : " إذا رقيت بآيِّ القرآن فلا تنفِث " [٣].

و قال الأسود : أكره النفث . و كان لا يرى بالنفخ بأساً [٤].

و كرهه أيضاً عكرمة و الحكم و[٥] حمّاد [٦].

و أظن حجة من كرهه ظاهر قوله تعالى : ﴿ و مِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي العُقَدِ ﴾ [٧] ، و ذلك نفث السِّحر ، و السحر محرَّم .

و ما جاء عن الشارع أولى ، و فيه الخير و البركة [٨].

و فيه أيضاً المسح باليد عند الرُّقْيَة ، و في معناه المسح باليد على كلّ[٩] ما ترجى بركته و شفاؤه و خيره ، مثل المسح على رأس اليتيم و شبهه .

و فيه التبرك بالصالحين و أيمانهم ، كما فعلت عائشة رضي الله عنها بيده اليمنى دون الشمال [١٠].

---

[١] أفاده القاضي عياض في إكمال المعلم ١٠١/٧ ؛ و انظر أيضاً صحيح مسلم بشرح النووي ١٨٢/١٤ .

[٢] إبراهيم : هو النخعي .

[٣] ذكره ابن عبد البر في التمهيد ١٣٣/٨. و إسناده صحيح .

و روى ابن أبي شيبة – في ٤٢/٨ – عن أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : " كانوا يرقون ، و يكرهون النفث في الرقى " . و إسناده صحيح .

[٤] حكاه ابن عبد البر– في التمهيد ١٣٣/٨– عن جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن الأسود بن يزيد . و رجاله ثقات .

[٥] رسم في م : " بن " بدل " و " .

[٦] رواه ابن أبي شيبة في ٤٢/٨ – ٤٣ بإسنادين صحيحين عن عكرمة و الحكم بن عتيبة و حمّاد بن أبي سليمان .

[٧] سورة الفلق ، الآية ٤.

[٨] قاله ابن عبد البر في التمهيد ١٣٣/٨ .

[٩] كلمة " كل " ليست في م .

[١٠] قال ابن عبد البر : " و فيه التبرك بأيمان الصالحين ..." إلخ .التمهيد ١٢٩/٨ .

فصـــل

قيل : و فيه أن أقلّ الجمع اثنان ؛ لقوله : " بالمعوِّذات " ، و هما معوِّذتـــــان . و هـــو عجيب . و أغرب من ذلك أنه من باب التغليب ، و معهما ﴿ قُـــلْ هـــو اللهُ أَحَـــدٌ ﴾ [(١)] ، و غلب [(٢)] ، و قد سلف [(٣)].

---

(١) سورة الإخلاص ، الآية ١.

و الذي استغربه ابن الملقن – رحمه الله تعالى – هنا حكاه هو نفسه في باب الوفاة النبوية من كتاب المغـــازي ، عـــن الداودي ، و رجحَّه الحافظ ابن حجر ، و الله أعلم . انظر : التوضيح ل /٤٥٤ برقم ٢٧٦٨؛ و الفتـــح ٢٠٥/١٠ ؛ و راجع أيضاً شرح الكرماني ١٩/٢١ ؛ و العمدة ٢٦٢/٢١ .

(٢) كذا في النسختين : " و غلب " !

(٣) انظر التوضيح ، ل / ٤٥٤ برقم ٢٧٦٨ .

باب الرُّقَى بفاتحة الكتاب
و يُذْكَر عن ابن عباس عن النبي ﷺ

[٥٧٣٦] ثم ساق بإسناده حديث أبي سعيد الخدري ﷺ السالف في " الإجارة " ، و " فضائل القرآن " [١].

ذكره هنا من حديث غندر[٢] عن شعبة عن أبي بِشْر[٣] عن أبي المتوكل[٤] عنه . و إليه الإشارة بقوله هناك [٥] : " و قال شعبة : ثنا أبو بشر ، سمعت أبا المتوكل بهذا " . و كان ساقه أولاً من حديث أبي عَوانة[٦] عن أبي بشر .

و أبو بشر : اسمه جعفر .

و أبو المتوكل : الناجي : علي بن داود .[م/٣٤ – أ]

و الناجي أيضاً : أبو الصديق بكر بن عمرو ، و يقال ابن قيس [٧]، جميعاً يرويان عن أبي سعيد : سعد بن مالك ، متفق عليهما .

و حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – كذا ذكره بلفظ " يُذْكَر " ، و هو[٨] صيغة

---

[١] كلمة " فضائل القرآن " ليست في ع .

و الحديث أخرجه البخاري في كتاب الإجارة ، باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب ٢/٧٩٥ – ٧٩٦ برقم ٢١٥٦ ، و في فضائل القرآن ، باب فضل فاتحة الكتاب ٤/١٩١٤ برقم ٤٧٢١ عن أبي سعيد الخدري ﷺ : " أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حَيٍّ من أحياء العرب ، فلم يَقْروهم ، فبينما هم كذلك إذ لُدغ سيِّدُ أولئك ، فقالوا : هل معكم من دواء أو راقٍ ؟ فقالوا : إنكم لم تَقرونا ، و لا نفعل حتى تجعلوا لنا جُعْلاً . فجعلوا لهم قَطيعاً من الشاء . فجعل يقرا بأم القرآن ، و يجمع بزاقَه و يتفل ، فبرأ ، فأتوا بالشاء فقالوا : لا نأخذه حتى نسأل رسول الله ﷺ ، فسألوه ، فضحك و قال : و ما أدراك أنها رقية ؟ خذوها ، و اضربوا لي بسهم " .

[٢] غندر : هو محمد بن جعفر ، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة ، تقدم .

[٣] أبو بِشْر : هو جعفر بن إياس بن أبي وَحْشِيَّة ، اليَشْكُري ، أبو بشر ، الواسطي ، بصري الأصل . ثقة ، من أثبت الناس في سعيد بن جبير ، و ضعفه شعبة في حبيب بن أبي سالم و في مجاهد ، مات سنة خمس – و قيل ست – و عشرين و مائة ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ٢/٤٧٣ ؛ تهذيب الكمال ٥/١ ؛ التقريب ١٣٩ .

[٤] أبو المتوكل : هو علي بن داود ، الناجي ، ثقة ، تقدم .

[٥] يعني في فضائل القرآن .

[٦] أبو عَوانة : هو وَضّاح اليَشْكُري ، ثقة ثبت ، تقدم .

[٧] هو بكر بن عمرو ، أبو الصديق ، الناجي بصري ، ثقة ، مات سنة ثمانٍ و مائة ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ٢/٣٩٠ ؛ تهذيب الكمال ٤/٢٢٣ ؛ التقريب ١٢٧ .

[٨] كلمة " و هو " لم ترد من م .

التمريض ، و قد ساقه بعدُ في باب " الشروط في الرقية " [١] ، كما ستعلمه .

و هو رادٌّ [٢] على من يقول ان مثل هذه صيغة التمريض ، فهذا ممـا ذكـره بصيغـة التمريض و هو عنده مسند صحيح . و قـد سـبق نظـيره في " الصـلاة " مـن حديـث أبي موسى ﷺ [٣].

أما فقه الباب : فهو ظاهر في[٤] جواز الرقى بالفاتحة[٥] . و يُردُّ به ما روى شعبة عـن الرُّكَيْن[٦] قال : سمعت القاسم بن حسان [٧] يحدث [عن] [٨] عبد الرحمن بن حَرْمَلَة[٩] عـن ابن مسعود أنه : " أنه عليه السلام كان يكره الرقى إلا بالمُعَوِّذات " [١٠] و هو حديث لا يجـوز

---

[١] ساقه البخاري في الباب المذكور – و هو الباب التالي – مسنداً . انظر ص ٦٥٩ .

[٢] جاء هنا في حاشية ع : " أجاب عنه و عن الأول و غيرهما شيخنا العراقي في (النكت) ، و هذا الذي قالـه شـيخنا أصله لشيخه مُغُلطاي ، و الله أعلم . " اهـ. وانظر : التقييد و الإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح للعراقـي ص ٣٤ – ٣٥ ؛ و " النكت على كتاب ابن الصلاح " للحافظ ابن حجر ٣٢٤/١ فما بعدها ؛ و الفتح ٢٠٨/١٠.

[٣] صحيح البخاري ، كتاب الصلاة ، باب ذكر العشاء و العَتَمَة ، و من رآه واسعاً ٢٠٦/١ .

[٤] رسم في ع : " مثل " بدل " في " .

[٥] من قوله : " فهو ظاهر في الرقى " إلى : " و قد سلف هذا المعنى في الإجارة " من ابن بطال ، ل ٨٨/ أ .

[٦] رسم في النسختين خطأً – تبعاً لابن بطال – : " الركي " .

و هو رُكَيْن بن الربيع بن عَمِيلَة ، الفَزَاري ، أبو الربيع ، الكوفي . ثقة ، مات سنة ١٣١ ، روى لـه البخـاري في الأدب المفرد ، و الباقون . انظر : الجرح ٥١٣/٣ ؛ تهذيب الكمال ٢٢٤/٩ ؛ التقريب ٢١٠ .

[٧] هو القاسم بـن حسـان ، العـامري ، الكـوفي . مقبـول ، مـن الثالثـة ، روى لـه أبـو داود و النسـائي . انظر : الجرح ١٠٨/٧ ؛ ثقات ابن حبان ٣٣٥/٧ ؛ تهذيب الكمال ٣٤١/٢٣ ؛ التقريب ٤٤٩ .

[٨] ما بين المعقوفين لم يرد في النسختين – تبعاً لابن بطال – ، و أثبتُّه من مصادر تخريج الحديث ، و الله أعلم .

[٩] هو عبد الرحمن بن حرملة ، الكوفي . روى ابن أخيه القاسم عنه عن ابن مسعود ﷺ هذا الحديث . قال عنه ابـن المديني : لا أعلم روي عنه شيء إلا من هذا الطريق ، و لا نعرفه من أصحاب عبد الله .

و قال البخاري : " لم يصح حديثه .

و قال أبو حاتم : ليس بحديثه بأس ، و إنما روى حديثاً واحداً ما يمكن أن يعتـبر بـه ، و لم أسمـع أحـداً ينكـره و يطعن عليه .

و ذكره ابن حبان في الثقات .

و قال عنه الحافظ : مقبول . من الثالثة ، روى له أبو داود و النسائي . انظر : العلل لعلـي بـن المديـني ص ٩٨ ؛ التاريخ الكبير ٢٧٠/٥ ؛ الجرح ٢٢٢/٥ ؛ الثقات ١٠٢/٥ ؛ تهذيب الكمال ٦٢/١٧ ؛ التقريب ٣٣٩ .

[١٠] أخرجه أحمد في ٣٨٠/١ ، ٣٩٧ ، ٤٣٩ ؛ و أبو داود ، في اللباس ، بـاب مـا جـاء في خـاتم الذهـب ٨٩/٤ و النسائي في الزينة ، باب الخضاب بالصفرة ١٤١/٨ ؛ و ابن حبان – الإحسان ٤٩٥/١٢ – و الحاكم في المسـتدرك – و صححه و سكت عليه الذهبي – ١٩٥/٤ ، كلهم من طريق الركين به مرفوعاً : " كان رسول الله ﷺ يكـره عشر خلال " و جاء فيه : " و الرقى إلا بالمعوِّذات " .

الاحتجاج بمثله ، كما نبَّه عليه الطبري ؛ إذ فيه من لا يعرف [١] . ثم لو صحَّ لكان إما غلطاً ، أو منسوخاً بقوله عليه السلام فيه : " و ما أدراك أنها رقية " ؟ فأثبت أنها رقية بقوله هذا .

و قال : " اضربوا لي معكم بسهم " - قيل : أراد التبرك به ، و كذا في شحم العَنْبَر [٢] - و إذا جازت الرقية بالمعوذتين - و هما سورتان من القرآن - كانت الرقية بسائر القرآن مثلهما في الجواز ؛ إذ كلُّه قرآن .

و قال المهلب : في ﴿ الحمد لله ﴾ [٣] من [٤] معنى الرقى شبيه بمعنى ما [٥] في المعوذات منه ، و هو قوله : ﴿ و إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [٦] ؛ و الاستعانة به - تعالى - في ذلك دعاء في كشف الضرِّ و سؤال الفَرَج . و قد سلف هذا المعنى في " الإجارة " [٧].

فائـــدة [ع/٢٢٢] :قوله:"لم يَقْرُوهم ":هو ثلاثي ؛ قَرَيْت الضيف : أكرمته قِرًى [٨] مثل : قَلَيْته قِلًى و قِلاءً [٩] ، و قَراءً أيضاً ؛ إذا كسرت قصرت ، و إذا فتحت مددت [١٠].

و " القَطِيع " : الطائفة من الغنم ، كما قاله ابن فارس [١١].

و قال الجوهري : " هي الطائفة من البقر و الغنم . و الجمع أقاطيع ، على غير قياس

---

[١] و كذا قال ابن المديني قبله : " هذا حديث كوفي ، و في بعض إسناده من لا يعرف في هذا الطريق ، رواه الركين ..." إلخ . العلل ص ٩٨ .

و قال العقيلي - في ترجمة عبد الرحمن بن حرملة - : " بعض الألفاظ التي في هذا الحديث يروى بغير هذا الإسناد ، و فيه ألفاظ ليس لها أصل " اهـ الضعفاء الكبير ٣٢٩/٢ .

و ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال ، و قال : إنه حديث منكر . ٥٥٦/٢ ، فالله أعلم .

[٢] هذه الجملة المعترضة لم ترد في ع ، و لا في ابن بطال ، فالله أعلم .

و حديث أكله ﷺ من لحم العَنْبَر رواه البخاري عن جابر ﷺ ، في كتاب المغازي ، باب غزوة سيف البحر ... ، ٥٨٦/٤ برقم ٤١٠٤ .

و العَنْبَر : هي سمكة بحرية كبيرة ، يُتَّخذ من جلدها التِّراس . و يقال للتُّرس : عنبر . النهاية ٣٠٦/٣ .

[٣] رسم في النسختين : " الحديث " ، و المثبت من شرح ابن بطال ، ل ٨٨ / أ .

[٤] حرف " من " لم يرد في ع .

[٥] كذا رسم في النسختين : " بمعنى ما " ، و كلمة " معنى " ليست في ابن بطال . و كأنها مقحمة هنا ، و الله أعلم

[٦] سورة الفاتحة ، الآية ٥.

[٧] انظر التوضيح ، ل ٥٧٧/ برقم ٢٧٦٦

[٨] كلمة " قِرًى " ساقطة من ع .

[٩] وقع في م : " و قريت أيضاً " بدل " و قلاءً "

و جاء في حاشية ع : " هذا فيه خبط في النسخة ، و الذي يريد أن يقوله : مثل قليته قِلًى و قَلاءً أيضاً ، و قَراءً أيضاً ثم يقول : إذا ... إلى آخره " اهـ .

[١٠] انظر الصحاح " قرى " ٢٤٦١/٦ .

[١١] انظر مجمل اللغة ٧٥٨/٣ .

كأنهم جمعوا اقْطيعاً . و [قد] [١] قالوا : أقطاع ، مثل شريف و أشراف " [٢].

و قوله : " من الشاء " : هو جمع الكثرة للشاة . و أصل الشاة : شاهة [٣] ؛ لأن جمعها شِيَاهٌ و تصغيرها شُوَيْهَة . و جمعها شِيَاهٌ – بالهاء – في [أدنى] [٤]العدد ؛ تقول : ثلاث شياه إلى العشر [٥] فإذا جاوزت فبالتاء [٦] ، فإذا كثرت قلت : هذه شاء[٧] كثيرة .

و جمع الشاء[٨] – و هو ممدود – شَوِيٌّ [٩] ؛ لأن أصل جمع [١٠] شاة شِياهٌ ، فأبدلوا الهاء همزة كما أبدلوها في ماء [١١].

" البُصَاق " : بالصاد ، و السين ، و الزاي ، كصراط ، و صَقْر [١٢].

و " يَتْفل " : بضم الفاء و كسرها . و هو شبيه بالبزاق ، و هو أقل منه . و أوّله البَصْق ثم التفل ، ثم النَّفْث ، ثم النَّفْخ ،ذكره في " الصحاح " [١٣].

و قوله في الباب بعده : " لديغ أو سليم " : من باب التفاؤل ، كقولهم للقفْر[١٤] مَفازة و قيل : أُسْلِم [١٥] لِمَا به . ذكره في " الصحاح " ، و الخطابي ، و الله أعلم .

---

[١] ما بين المعقوفين ساقط من النسختين – كما نبّه عليه في حاشية ع – و أثبتُّه من الصحاح " قطع " ١٢٦٨/٣ .

[٢] زيد في المرجع السابق : " و قد قالوا : قُطْعان " اهـ .

[٣] رسم في النسختين : " شوهة " ، و المثبت من الصحاح " شوه " ٢٢٣٨/٦ ، كما نبه عليه في حاشية ع .

[٤] ما بين المعقوفين من المرجع السابق .

[٥] رسم في م : " العشرين " .

[٦] في ع : " فبالهاء " .

[٧] في ع : " شياء " .

[٨] كلمة " و جمع الشاء " ساقطة من ع .

[٩] رسم في النسختين " شوا " ، و المثبت من الصحاح " شوه " ٦/ ٢٢٣٨ .

[١٠] كلمة " جمع " لم ترد في ع .

[١١] قوله : " لأن أصل ..." إلخ لم يرد في المرجع السابق . و هذا الكلام فيه شيء من الغموض ، يوضّحه ما جاء في اللسان :" الشاة : أصلها شاهة ... و قيل في الجمع شِياهٌ ، كما قالوا : ماءٌ و الأصل ماهَة و ماءة ، و جمعوها مياها " اهـ . " شوه " ٢٣٦٦/٤ .

و جاء فيه أيضاً : " و منهم من يقول : هذه ماةٌ ، مقصورة ، و ماء كثير ، على قياس شاةٌ و شاءٌ . و قال أبو منصور أصل الماء ماهٌ ، فثقلت الهاء مع الساكن قبلها فقلَبوا الهاء مَدَّة ، فقالوا ماء ... " إلخ . " موه " ٤٣٠٢/٦ .

[١٢] انظر الصحاح " بزق " ، و " بسق " ١٤٥٠/٤ ، و " صقر " ٢/ ٧١٥ ، و " صرط " ١١٣٩/٣ .

[١٣] في مادة " تفل " ١٦٤٤/٤ .

[١٤] رسم في م " القفار " .

[١٥] رسم هنا :" سلم " ، و المثبت من أعلام الحديث ٢١٣٤/٣ ؛ و الصحاح " سلم " ١٩٥٢/٥ .

و معنى قوله : " أسلم لما به " أي ترك ، للإياس من برئه . أفاده الخطابي في الموضع نفسه ، و الله أعلم .

باب الشرط في الرقية بقطيع من الغنم

[٥٧٣٧] حدثني سِيدان بن مُضارِب أبو محمد الباهلي [١] ثنا أبو معشر يوسف بن يزيد البَرَّاء [٢] حدثني عبيد الله بن الأَخْنَس أبو مالك [٣] عن ابن أبي مُلَيْكَة عن ابن عباس – رضي الله عنهما –:" أن نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ مرُّوا بماء فيهم لَدِيغ – أو سَلِيم – فعرض لهم رجل من أهل الماء ، فقال : هل فيكم مِن راقٍ ..." الحديث .

و سِيدان هذا : بكسر السين ، ثم مثنّاة تحت ، ثم دال ، ثم نون . بصري ، من أفراده ، مات سنة أربع و عشرين و مائتين ، ثقة .

و أبو معشر البَرّاء ،كان يَبْرِي العود ، العَطّار ، بصري ، أخرجا له .

و انفرد م بأبي العالية البرّاء ، كان يبري النَّبْل ، و اسمه [٤] زياد بن فيروز ، و قيل كلثوم و قيل أُذَيْنَة ، مولى قريش ، بصري أيضاً ، تابعي [٥].

وابن أبي مُلَيْكَة : اسمه عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة : زهير بن عبد الله بن جُدْعان ابن عمرو بن كعب بن سعد بن تَيْم بن مُرَّة بن كعب بن لؤي ، أبو بكر – و قيل أبو محمد ، أخو أبي بكر – مات سنة [م/٣٤-ب] سبع عشرة و مائة ، المكفوف [٦] التَّيمي ، مؤذّن ابن الزبير و قاضيه . روى عن عائشة و ابن عباس رضي الله عنهم . و عنه أيوب و الليث .

---

[١] هو سِيدان بن مُضَارب ، أبو محمد ، الباهلي . صدوق ، مات سنة أربع و عشرين و مائتين ، روى عنه البخاري هذا الحديث الواحد فقط . انظر : الجرح ٣٢٧/٤ ؛ تهذيب التهذيب ٢٥٨/٤ ؛ التقريب ٢٦٢ .

[٢] هو يوسف بن يزيد ، أبو معشر ، البرّاء ، البصري ، العطّار . صدوق ربما أخطأ ، من السادسة ، روى له البخاري ثلاثة أحاديث ، و مسلم . انظر : من كلام يحيى بن معين في الرجال ، رواية أبي خالد الدقاق ، ص ٢٨ ؛ الجرح ٢٤٣/٩ ؛ تهذيب التهذيب ٣٧٨/١١ ؛ التقريب ٦١٢ ؛ هدي الساري ٤٧٨ .

[٣] هو عبيد الله بن الأخنس ، النخعي ، أبو مالك ، الخَزّاز . ثقة ، من السابعة ، روى له الجماعة .
انظر : الجرح ٣٠٧/٥ ؛ ثقات ابن حبان ١٤٧/٧ ؛ تهذيب التهذيب ١/٧ ؛ الفتح ٢٠٩/١٠ ؛ التقريب ٣٦٩ .

[٤] كلمة " و اسمه " ساقطة من ع .

[٥] كذا قال – رحمه الله تعالى – : " و انفرد مسلم بأبي العالية البراء ..." إلخ . لكن لم ينفرد بأبي العالية هذا مسلم بل روى له أيضاً البخاري و النسائي . و هوثقة ، مات سنة تسعين .
انظر : تهذيب الكمال ١١/٣٤ ؛ الكاشف ٤٣٨/٢ ؛ التقريب ٦٥٣ .

[٦] كذا قال : " المكفوف " ، و لم أر فيما اطلعت عليه – من وصفه بالمكفوف ، بل وصفه بعضهم بالأحول .
انظر – مثلاً – التاريخ الكبير ١٣٧/٥ ؛ تهذيب الكمال ٢٥٦/١٥ ؛ السير ٨٩/٥ .

قال : بعثني ابن الزبير على قضاء الطائف ، فكنت أسأل ابن عباس [1].

و قوله : " لَدِيغ ، أو سَليم " : سلف بيانه [2].

و قوله : " إن أحقَّ ما أخذتم عليه أجراً كتابُ الله " : فيه حجة على أبي حنيفة في منعه أخذ الأجرة على تعليمه [3].

---

[1] رواه ابن سعد في طبقاته ٤٧٢/٥ من طريق أيوب عن ابن أبي مليكة بنحوه ، و ذكره الذهبي في تاريخ الإسلام ، حوادث سنة ١٠١ – ١٢٠ ، ص ٤٠٢ .

[2] قريباً في ص ٦٥٨ .

[3] ردَّ العيني على ابن الملقن – رحمهما الله تعالى – رداً قاسياً ، خلاصته : أن هذا الحديث إنما أفاد جواز أخذ الأجرة على الرقية بالفاتحة أو غيرها من القرآن ، و الإمام أبو حنيفة لا يمنع هذا ، و إنما يمنع أخذ الأجرة على تعليم القرآن . و الفرق بين الأمرين بيِّن ، و الله أعلم . انظر : العمدة ٢٦٤/٢١ ؛ و راجع أيضاً : شرح معاني الآثار ١٢٧/٤ ؛ و صحيح مسلم بشرح النووي ١٨٨/١٤ .

باب رقية العين

[٥٧٣٨] ذكر فيه حديث عائشة – رضي الله عنها – قالت : " أمرني رسول الله ﷺ – أو أمر – أن يُسْترقَى من العين " .

[٥٧٣٩] و حديث أم سلمة – رضي الله عنها – : " أنه عليه السلام رأى في بيتها جارية في وجهها سَفْعَة ، فقال : استرقوا لها ، فإن بها النظرة " .

الشرح

شيخ البخاري في الأول محمد بن كبير ، و هو بالباء الموحَّدة بعد الكاف [١].

و سفيان بعده هو الثوري .

و أخرجه م، س، ق[٢] .

وروى البخاري [٣] عن محمد بن خالد [٤] ثنا محمد بن وهب بن عطية الدمشقي [٥]

---

(١) جاء هنا في حاشية ع : " هذا تصحيف من المؤلف لا من الناسخ . و محمد بن كثير بالمثلَّثة بلا خلاف . و هو سبق قلم من المؤلف ، بل ليس في الكتب الستة راوٍ اسمه محمد بن كبير – بالموحَّدة – و الله أعلم . " اهـ.

و هو كما قال ، و قد نبَّه عليه أيضاً العيني في العمدة ٢٦٥/٢١ .

و محمد بن كثير هذا هو العبدي ، أبو عبد الله ، البصري . ضعفه ابن قانع ، قال ابن معين : ليس بثقة . و قال أبو حاتم صدوق . و قال أحمد ثقة ، و قال ابن حجر – في التقريب – : ثقة لم يصب من ضعفه . مات سنة ٢٢٣ ، و له تسعون سنة ، روى عنه البخاري و أبو داود ، و روى له الباقون بواسطة .

انظر : الجرح ٧٠/٨ تهذيب التهذيب ٣٧١/٩ ؛ التقريب ٥٠٤ ؛ هدي الساري ٤٦٤ .

(٢) جملة : " و سفيان بعده ..." إلخ ، لم ترد في ع .

و الحديث أخرجه مسلم ، في السلام ، باب استحباب الرقية من العين ١٧٢٥/٤ برقم ٢١٩٥ ؛ و النسائي ، في الطب من الكبرى ، باب رقية العين ٣٦٥/٤ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب من استرقى من العين ٢٧٩/٢

(٣) وقع هنا : " النسائي " بدل " البخاري " ، و هو سبق قلم ظاهر ، كما يدل عليه كلام ابن الملقن التالي .

(٤) هو الإمام الحافظ ، محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد ، أبو عبد الله ، الذُّهْلي ، النيسابوري . ثقة حافظ جليل مات سنة ٢٥٨ – على الصحيح – و له ست و ثمانون سنة ، روى عنه الجماعة سوى مسلم .

انظر : الجرح ١٢٥/٨ ؛ تهذيب الكمال ٦١٧/٢٦ ؛ التقريب ٥١٢ .

(٥) هو محمد بن وهب بن سعيد بن عطية – و قيل بحذف سعيد – السُّلَمي ، أبو عبد الله ، الدمشقي . صدوق ، أدركه البخاري ، من العاشرة ، روى له البخاري حديثاً – أو حديثين – و روى له أيضاً ابن ماجه .

انظر : الجرح ١١٤/٨ ؛ تهذيب الكمال ٢٦/ ٥٩٩ ؛ تهذيب التهذيب ٤٤٦/٩ ؛ التقريب ٥١٢ ؛

⇐

ثنا محمد بن حرب [١] ثنا محمد بن الوليد الزُّبَيْدي [٢] أنا الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب ابنة أبي سلمة عن أم سلمة به . ثم قال : " تابعه عبد الله بن سالم [٣] عن الزبيدي .

و قال عُقَيْل [٤] عن الزهري : أخبرني عروة عن النبي ﷺ " .

و شيخ البخاري فيه : محمد بن خالد ، هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذُّهْلي ، كما صرَّح به أبو مسعود[٥] و الجَيّاني ، و قال : حدّث أبو محمد بن الجارود بحديث أم سلمة هذا عن محمد بن يحيى الذهلي عن محمد بن وهب بن عطية [٦]. و ليس له[٧] عنده غيره [٨].

و قد اجتمع في هذا الحديث لطيفة عزيزة ، و هي : سبعة كل واحد منهم اسمه محمد : الفرَبْري [٩] عن البخاري عن شيخه ، آخرهم الزهري ، و هو محمد بن شهاب .

وعبد الله بن سالم : هو أبو يوسف الأشعري ، حِمْصِيٌّ ، مات سنة تسع و أربعين[١٠].

الفتح ١٠ / ٢١٢ .

[١] هو محمد بن حرب الخولاني ، ثقة ، تقدم .

[٢] محمد بن الوليد الزُّبَيْدي : ثقة ، تقدم .

[٣] هو عبد الله بن سالم ، الأشعري ، أبو يوسف ، الحمصي . ثقة ، رمي بالنصب ، مات سنة ١٧٩ ، روى له البخاري حديثاً واحداً في المزارعة ، و علّق له غيرَه – على ما قاله الحافظ ابن حجر – و روى له أيضاً أبو داود و النسائي . انظر : الجرح ٧٦/٥ ؛ تهذيب الكمال ٥٤٩/١٤ ؛ التقريب ٣٠٤ ؛ هدي الساري ص ٤٣٣ .

[٤] هو عُقَيْل بن خالد بن عَقِيل ، أبو خالد . ثقة ، ثبت ، تقدَّم .

[٥] أبو مسعود : هو الحافظ المجوِّد البارع إبراهيم بن محمد بن عبيد ، الدمشقي ، صاحب كتاب " أطراف الصحيحين " . رحل في طلب العلم إلى بلدان كثيرة ، و كان له عناية بالصحيحين . مات سنة أربعمائة – أو بعدها بسنة – رحمه الله تعالى . انظر : تاريخ بغداد ١٧٢/٦ ؛ السير ٢٢٧/١٧ ؛ الرسالة المستطرفة ، ص ١٦٧

[٦] انظر : الفتح ١٠/ ٢١٢ .

[٧] يعني لمحمد بن وهب ، كما تقدم في ترجمته .

[٨] جملة : " و ليس له عنده غيره " لم ترد في ع .

[٩] هو المحدث الثقة العالم ، أبو عبد الله ، محمد بن يوسف بن مَطَر ، الفرَبْري – بكسر الفاء و بفتحها – راوي " الجامع الصحيح " عن الإمام البخاري . مات سنة ٣٢٠ ، رحمه الله تعالى .
انظر : الأنساب ٢٦٠/٩ ؛ وفيات الأعيان ٢٩٠/٤ ؛ السير ١٠/١٥ .

[١٠] كذا وقع هنا : " أربعين " و لم أر من ذكر وفاته في هذا التاريخ ، بل ذكروا أنه توفي سنة تسع و سبعين و مائة – كما تقدم – والذي مات في التاريخ المذكور هو شيخه محمد بن الوليد الزبيدي .
و جاء هنا في حاشية ع : " كذا في (الكاشف) و(التذهيب) و كذا في (الكمال) : و سبعين . غير أن في النسخة التي راجعتها : تسعين . و هي سقيمة ، و الله أعلم . " اهـ.
و قال محقق تهذيب الكمال : " جاء في حواشي النسخ من تعقيبات المؤلف على صاحب (الكمال) قوله : كان فيه : (و تسعين) و هو وهم " إهـ.

و مائة ، انفرد به البخاري [1].

فصل

و " السّفْعَة " - بفتح السين و ضمها - شحوب في[2] سواد في[3] الوجه .

و في " البارع " : هو سواد الخدّين من المرأة الشاحبة .

و قال الأصمعي : هي حمرة يعلوها السواد .

و قيل : علامة من الشيطان .

و قيل : ضربة و أخذة منه ؛ من قوله تعالى : ﴿ لَنَسْفَعًا بِالنّاصِيَة ﴾ [4] .

سفعت بالناصية و سفعته : لطمته . و سفعته بالعصا : ضربته . و أصل السَّفْع الأخذ بالناصية ، ثم استعمل في غيرها .

و قيل في قوله تعالى : ﴿ لَنَسْفَعًا بِالنّاصِيَة ﴾ : لنأخذنّ بها .

و قيل : لنسوِّدَنَّ وجهه و لنـزْرِقَنَّ[5] عينيه حتى تكون علامة له ، فاكتفى بالناصية عن ذكر الوجه .

و قيل : لنذِلّنه [6].

و عبارة ابن بطال : " السَّفْعَة : سواد و شحوب في الوجه .

و امرأة سفعاء الخَدَّين .

و السُّفْع : الأثافي [7] ؛ لسوادها . من كتاب العين " [8].

---

[1] جاء هنا في حاشية ع : " إنما أخرج له أبو داود، النسائي ، و لم يخرج له البخاري في الأصول . و لعله أراد انفراد البخاري به في المتابعات عن مسلم ، و الله أعلم .

و قد راجعت نسخة عندي من (الكمال) فوجدته قال فيها : روى له البخاري ، و أبو داود ، و النسائي . و هذا فيه نظر ، و الظاهر أنه قلّده " اهـ.

قلت : له حديث واحد في أصول البخاري ، في كتاب المزارعة ، باب ما يحذر من عقوبة الاشتغال بآلة الزرع ٢/ ٨١٧ ، برقم ٢١٩٦ ، و لم يذكر البخاري في الباب غيره ، و الله أعلم . انظر الفتح ٥/٧ .

[2] كذا وقع هنا :" في " لكن في مشارق الأنوار ٢/٢٢٦ :" و " بدل " في " ، و الله أعلم .

[3] حرف " في " ساقط من ع .

[4] سورة العلق ، الآية ١٥ . وانظر النهاية ٢/٣٧٥ .

[5] في ع : " لترقن " .

[6] من أول الفصل إلى : " و قيل : لنذلنه " ذكره بنحوه القاضي عياض في المشارق ٢/٢٢٦ .

[7] الأثافي : جمع الأُثْفِيَة ، و هي الحجر الذي توضع عليه القِدْر . اللسان " أثف " ١/٢٧ .

[8] شرح ابن بطال ، ل ٨٨/ ب . وانظر أيضاً كتاب العين ١/ ٣٤٠ .

و في " الصحاح " : السُّفْعَة في الوجه : " سواد في خَدَّي المرأة الشاحبة " ، و ضبطه بضم السين . قال : " و به سَفْعَة من الشيطان : أي مَسٌّ منه " ، و ضبطه بفتح السين (1).

و قال الخطابي : " أصل السَّفْع : الأخذ بالناصية ؛ يريد أن بها مسّاً من الجن ، و أخذاً منها بالناصية " (2).

و قال ابن الجوزي : عن ابن ناصر عن الخطيب التِّبْرِيزي (3) قال : قال أبو العلاء المَعَرِّي (4) : هو بفتح السين أجود ، و قد تضم سينها ؛ من قولهم : رجل أسفع : أي لونه أسود .

و قال أبو عبيد : أي أن الشيطان أصابها . و أصل (5) السَّفْع : الأخذ بالناصية [ع/٢٢٣] ثم ذكر الآية (6).

و قال غيره : السفعة : الصُّفْرَة و تغيُّر . و كل أصفر أسفع (7).

فصل

و قوله : " فإن بها النَّظْرَة ": أي أصابتها عين، يقال : رجل منظور : إذا أصابته العين (8).

و قال صاحب " المطالع " : بفتح النون و سكون الظاء ، أي عين من نظر الجِنِّ (9) .

قال الخطابي : و عيون الجن أنفذ من الأَسِنَّة . و لمّا مات سعد ، سُمِع قائل من الجن

---

(1) انظر الصحاح " سفع " ١٢٣٠/٣ .

(2) أعلام الحديث ٢١٢٩/٣ .

(3) الخطيب التِّبْرِيزي : هو إمام اللغة ، يحيى بن علي بن محمد ، أبو زكريا ، الشيباني ، الخطيب ،التبريزي ، أحد الأعلام . أخذ الأدب عن أبي العلاء المعري و غيره ، و سمع أبا بكر الخطيب و آخرين . و أخذ عنه ابن ناصر و الجواليقي و آخرون . من تصانيفه : " شرح الحماسة " ، و " ديوان المتنبي " و غيرهما ، مات سنة ٥٠٢ ، رحمه الله تعالى . انظر : الأنساب ٢١/٣ ؛ معجم الأدباء ٢٥/٢٠ ؛ السير ١٩ / ٢٦٩ .

(4) هو الشيخ العلامة ، شيخ الأدب ، أحمد بن عبد الله بن سلمان ، أبو العلاء ، المَعَرِّي ، الأعمى ، اللغوي ، الشاعر ، صاحب التصانيف . ولد سنة ٣٦٣ ، و مات سنة ٤٤٩ ، و قد اتُّهِم في دينه . من تصانيفه : " سقط الزند " ، و " لزوم ما لا يلزم " و غيرهما . انظر : تاريخ بغداد ٢٤٠/٤ ؛ معجم الأدباء ١٠٧/٣ ؛ السير ٢٣/١٨ .

(5) رسم في ع : " قيل " .

(6) يعني قوله تعالى : ﴿ كَلاَّ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ ﴾ سورة العلق ، الآية ١٥ . وانظر غريب الحديث ١٨٩/٣ ، ١٠٦/٤ ، ١٠٧ .

(7) انظر كشف المشكل من حديث الصحيحين ٤٢٠/٤ .

(8) انظر كشف المشكل ٤٢١/٤ .

(9) المطالع ، ل ٣٠٨ ، و قد ذكره أيضاً القاضي عياض في المشارق ١١/٢ .

قال الخطابي : و عيون الجن أنفذ من الأَسِنَّة . و لمّا مات سعد ، سُمِع قائل من الجـــنّ يقول :

نحن قتلنا سيِّد الخزرج سعد بن عبادة   و رميناه بسهمين [١] فلم نخطِ فؤاده

قال : فتأوله بعضهم : أي أصبناه بعين [٢].

فصـــل [٣]

و الرقية من العين و النظرة [م/٣٥ – أ] و غير ذلك باسم الله تعالى و كتابه مرجـــوٌّ بركتها لأمر الشارع به، و قد أَمر باغتسال العائن و صبِّ ذلك الماء على المعين،كما سلف [٤].
روى مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه قال:"رأى عامربن ربيعة سهل ابن حُنَيْف يغتسل ، فقال : ما رأيت كاليوم و لا جِلْدَ مُخْبَأَة [٥] ، فلُبِطَ سهل – قلت [٦]: قال أبو زيد : رجل مَلْبُوط ، و قد لُبِط لَبْطاً ، و هو سعال أو زكام [٧]– فـــأخبر رســـول الله ﷺ بمرضه ، فقال : هل تتهمون له أحداً ؟ قالوا : نتَّهم عامر بن ربيعة ، فدعا رسول الله ﷺ عـامراً فتغيَّظ عليه و قال : عَلامَ يقتل أحدكم أخاه ؟ ألاّ برَّكت ، اغتسل له . فغسل عامر وجهـه [٨] و مرفقيه و رُكْبتيه ، و أطراف رجليه ، و داخلة إزاره في قَدَح ، ثم صُبَّ عليه . فراح ســـهل مع الناس ، ليس به بأس " [٩].

---

[١] في م : " بسهم " . و ما أثبته من ع هو الموافق لما في غريب الحديث للخطابي ٣٢٤/٢ .

[٢] هذا الخبر رواه الخطابي في الموضع السابق ؛ و رواه أيضاً ابن سعد في طبقاته ٦١٧/٣ ؛ و الحاكم في المستدرك ٣٥٣/٣ بإسناد صحيح عن ابن سيرين بنحوه ، و الله أعلم .

[٣] هذا الفصل نقله من ابن بطال ، ل / ٨٨ أ – ب .

[٤] في ص ٥٦٧ – ٥٦٩ .

[٥] كلمة " و لا جلد مُخْبَأة " ساقطة من م .

[٦] كلمة " قلت " لم ترد في ع .

[٧] الجملة المعترضة : " قلت : قال أبو زيد ... " إلخ ، ذكره ابن بطال ، ل / ٨٨ – ب .
و قال أبو عبيد : لبط به : أي صُرِع ، يقال : لُبِط بالرجل يُلْبَط لَبْطاً : إذا سقط .
انظر : غريب الحديث لأبي عبيد ١١٢/٢ ؛ النهاية ٢٢٦/٤ .
و يقال أيضاً : لَبِط الرجل لَبْطاً : أصابه سعال و زكام . انظر اللسان " لبط " ٣٩٨٨/٥ .

[٨] زيد في الموطأ – بعد " وجهه " – : " و يديه " . كتاب العين ، باب الوضوء من العين ٩٣٩/٢ .

[٩] المرجع السابق .

فحسا منه[1] حسوات . و قال الزهري : هي السُّنة " [2].

فيه [3] من الفقه أنه[4] إذا عُرِف العائن أنه يُقضى عليه بالوضوء ؛ لأمر الشارع بذلك و أنها نُشْرة ينتفع بها .

و في قوله : " ألاّ برَّكتَ " : أن من رأى شيئاً فأعجبه ، فقال : " تبارك الله أحسن الخالقين ، و برَّكَ فيه ، فإنه لا تضرُّه العين ، و هي رقية منه .

فصل

قوله : " استرقوا لها " : هو أمر بالرقية .

و هو ساكن الراء ، أصله : " اسْتَرْقِيُوا " فاستُثْقِلت ضمة الياء ؛ فحذفت ، فاجتمع ساكنان : الواو و الياء ، فحذفت الياء ؛ لاجتماعهما ، ثم ضُمَّت القاف ؛ لضم[5] الواو .

فصل [6]

الرُّقى المكروهة أمور مشتبهة مركَّبة من حقٍّ و باطل ، من ذكر الشياطين [7] و الاستعانة بهم و التعوُّذ بمردتهم . و إلى هذا ينحو من يرقى الحيَّة، و يستخرج السمَّ من بدن [8] الملسوع . و يقال : إن الحية لِما بينها و بين الإنسان من العداوة الظاهرة ، تُؤالِف الشياطينَ [9] ؛ إذ هي أعداء لبني آدم ، فإذا عُزم على الحية بأسماء الشياطين أجابت و خرجت من مكانها . و كذلك اللديغ إذا رُقِي بتلك الأسماء سالت سمومها و جرت من مواضعها من بدن الإنسان . و لذلك كُرِه من الرُّقَى ما لم يكن بذكر الله و أسمائه[10] و بكتابه الذي يُعْرَف بيانُه ليكون بريئاً من

---

(1) كلمة " منه " ساقطة من ع .

(2) رواه عبد الرزاق في مصنفه ١١ / ١٥ عن معمر عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، و ذكره من هذا الوجه ابن عبد البر في التمهيد ٦/ ٢٣٥ ، و قد سبق في ص ٥٦٨ .

(3) كلمة فيه " ساقطة من ع . و رسم في م : " فسَّره " بدل " فيه " ، و المثبت من ابن بطال ، ل ٨٨ / أ — ب .

(4) كلمة " أنه " ساقطة من ع .

(5) رسم في ع : " لتصبح " .

(6) هذا الفصل ذكره الإمام الخطابي – رحمه الله تعالى – في أعلام الحديث ٢١٣١/٣ — ٢١٣٢ .

(7) في ع : " الشيطان " .

(8) كلمة " بدن " ساقطة من م .

(9) من قوله : " و يقال " إلى " الشياطين " ساقط من ع .

(10) رسم في النسختين : " واسطة " بدل " و أسمائه " ، و المثبت من أعلام الحديث ٢١٣١/٣ .

كُرِه من الرُّقَى ما لم يكن بذكر الله و أسمائه[1] و بكتابه الذي يُعْرَف بيانُه ليكون بريئاً من شَوْب الشرك .

و الفرق بين هذه الرقية و المنهيِّ عنها من رقية المُعْزِمين الذين يدَّعون تسخير الجنِّ أن الأولى هي الطب الروحاني [2] و عليه الصالحون ، فلمّا عُدِموا فزع الناس [3]إلى الطب الجسماني .

---

[1] رسم في النسختين : " واسطة " بدل " و أسمائه " ، و المثبت من أعلام الحديث ٣/٢١٣١ .

[2] رسم في النسختين " الريحاني " ، و المثبت من المرجع السابق .

[3] في ع : الشيطان .

باب العين حق

[٥٧٤٠] ذكر فيه حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال : " العين حقٌّ . و نهى عن الوَشْم " .

و يأتي في " اللباس " . و أخرجه م، و د، بدون " الوشم " [(١)].

الشرح

معناه : الإصابة بها حق ، و لها تأثير في النفوس ، إبطالاً لمن زعم من الطبائعين أنه لا شيء إلا ما يدركه الحواس الخمس ، و ما عداها فلا حقيقة له [(٢)].

قوله : " و نهى عن الوَشْم " : هو بالشين المعجمة ، مصدر وَشَمَ : إذا غرز بإبرة ثم ذرَّ[(٣)] عليها النَّئور [(٤)] ، و هو النِّيْلَج[(٥)] . و الأَشْم أيضاً : الوشم [(٦)].

فائدة : روى مالك عن حُمَيْد بن قيس[(٧)] أنه عليه السلام قال لحاضنة ابني جعفر : " ما لي أراهما ضارعين ؟ فقالت : يا رسول الله ! تسرع إليهما العين .

فقال عليه السلام : استرقوا لهما ؛ فلو شيء سبق القَدَر لسبقته العين " [(٨)].

قال أبو عبد الملك : و اختلف المتأخرون : هل يقضى على العائن بالوضوء أم لا ؟

و الصواب : نعم ؛ لأنه عليه السلام أمر عامر بن ربيعة أن يغتسل لسهل ، فاغتسل [(٩)].

---

(١) جملة : " و يأتي في اللباس ... " إلخ " لم ترد في ع .

و الحديث أخرجه البخاري في كتاب اللباس ، باب الواشمة ٢٢١٩/٥ برقم ٥٦٠٠ ؛ و مسلم في السلام ، باب الطب و المرض و الرقى ١٧١٩/٤ برقم ٢١٨٧ ؛ و أبو داود في الطب ، باب العين حقٌّ ٩/٤ .

(٢) قاله الإمام الخطابي في أعلام الحديث ٢١٣١/٣ .

(٣) رسم في م : " كرر " بدل " ذرَّ " .

(٤) النَّئور : دخان الشحم . انظر اللسان " وشم " ٤٨٤٥/٦ .

(٥) كذا في الصحاح ٢٠٥٢/٥ : " النِّيلَج " ، لكن في اللسان ٦/ ٤٥٩٤ : " النِّينَلَج " ، و في تاج العروس :" النِّيْلَنْج – بكسر أوله ، و سكون التحتية و النون الثانية ، و فتح اللام – ... و هو دخان الشحم ، يُعالَجُ به الوشم ليخضَرَّ ... و هو معرَّب نَيْلك " اهـ ١٠٩/٢ .

(٦) قاله الجوهري في الصحاح " وشم " ٢٠٥٢/٥ .

(٧) هو حُمَيْد بن قيس ، المكي ، الأعرج ، أبو صفوان ، القارئ . ثقة ، مات سنة ١٣٠ – و قيل بعدها– روى له الجماعة . انظر : تاريخ ابن معين ١٣٨/٢ ؛ الجرح ٢٢٧/٣ ؛ تهذيب الكمال ٣٨٤/٧ ؛ التقريب ١٨٢ .

(٨) الموطأ ، كتاب العين ، باب الرقية من العين ٩٣٩/٢ .

و هو معضل بهذا الإسناد . و قد سبق تخريجه من حديث أسماء بنت عُمَيْس رضي الله عنها في ص ٥٦٤ .

(٩) سبق الكلام على هذه المسألة في ص ٥٦٨ .

باب رُقْيَة الحــيَّة و العقــرب

[٥٧٤١] ذكر فيه حديث عبد الرحمن بن الأسود[١] عن أبيـــه قـــال : ســألت عائشـــة – رضي الله عنهما – عن الرُّقْيَة من الحُمَة ، فقالت : " رخَّص رسول الله ﷺ في الرقية مـــن كلِّ ذي حُمَة " .

هذا الحديث أخرجه م ، س [٢].

و قد سلف الكلام على " الحُمَة " في " باب من اكتوى " واضحاً [٣].

وهذا الحديث يبيِّن [٤] ما روي عن علي وابن مسعود – رضي الله عنهما – أنهما قالا : " الرُّقَى و التَّمائم و التِّوَلَة شرك " [٥] أن المراد بذلك رقى الجاهليـــــة ، و مـــا [م/٣٥–ب]

---

[١] هو عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد بن قيس ، النَّخَعي . ثقة ، مات ســنة تســع و تســعين ، روى لــه الجماعــة . انظر : الجرح ٢٠٩/٥ ؛ تهذيب الكمال ٥٣٠/١٦ ؛ السير ١١/٥ ؛ التقريب ٣٣٦ .

[٢] جملة " هذا الحديث ..." إلخ ، لم ترد في ع .

و الحديث أخرجه مسلم ، في السلام ، باب استحباب الرقية من العين ...، ١٧٢٤/٤ برقم ٢١٩٣ ؛ و النســائي ، في الطب من الكبرى ، باب رقية العقرب ٣٦٦/٤ .

[٣] انظر ص ٥٧٤ .

[٤] من قوله : " و هذا الحديث " إلى الباب التالي ذكره ابن بطال ، ل / ٨٨ – ب .

[٥] حديث علي رضي الله عنه لم أقف عليه .

أما حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقد رواه أحمد في ٣٨١/١ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، بـــاب تعليـــق التمـــائم ٢٨٥/٢ ؛ و أبو داود في الطب ، باب في تعليق التمائم ٩/٤ ، من طريق الأعمش عن عمرو بن مُرَّة عن يحـــيى بـــن الجزار عن ابن أخي زينب – و عند ابن ماجه : ابن أخت زينب – امرأة عبد الله بن مسعود عن عبد الله بن مســـعود رضي الله عنه مرفوعاً ، ضمن حديث طويل فيه قصة .

و رواه الحاكم من الطريق المذكورة ، في المستدرك ٤١٧/٤ – ٤١٨ و صححه على شرط الشيخين و سكت عليـــه الذهبي – إلا أنه وقع عنده : " عن يحيى بن الجزار عن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زينب " .

و رواه ابن حبان – الإحسان ٤٥٦/١٣ – من طريق فضيل بن عمرو عن يحيى بن الجزار عن ابـــن مســـعود رضي الله عنه مرفوعاً .

و إسناده منقطع بين يحيى بن الجزار و بين ابن مسعود .

و رواه الحاكم – و سكت عليه هو و الذهبي – في ٢١٦/٤ – ٢١٧ من طريق أم ناجية عن زينب عن ابن مســـعود رضي الله عنه مرفوعاً .

كما رواه الطبراني في الأوسط ٢/ ١١٩ ؛ و الحاكم — و صححه و سكت عليه الذهبي ، في المســـتدرك ٤/ ٢١٧ ، من طريق المنهال بن عمرو عن قيس بن السكن الأسدي ، قال : دخل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه علـــى امـــرأة ...، فذكر نحوه مرفوعاً .

⇐

يضاهي السحر من الرقى المكروهة .

روى ابن وهب [١] عن يونس بن يزيد[٢] عن ابن شهاب قال : بلغني عن رجال من أهل العلم أنهم كانوا يقولون : " إنه عليه السلام نهى عن الرقى حين [٣] قدم المدينة " وكان الرقى في ذلك الزمن فيها كثير من كلام الشرك ، فلما قدم المدينة لُدِغ رجل من أصحابه ، فقالوا : يا رسول الله ! قد كان آل حزم يرقون من الحُمَة ، فلمّا نهيتَ عن الرقى تركوها . فقال عليه السلام : " ادعوا لي عِمَارة [٤] - و كان قد شهد بدراً - فقال : اعرض عليَّ رُقْيَتك فعرضها عليه ، فلم ير بها بأساً ، و أذن له فيها " [٥].

ورواه أيضاً عبد الله بن الإمام أحمد في كتاب السنة ١/٣٦٥ من طريق المنهال عن سيرين أم أبي عبيدة عن عبد الله ؛ و الطبراني في الكبير ٩/١٩٣ من طريق المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه موقوفاً عليه ، و فيه انقطاع بين أبي عبيدة و بين أبيه ، و الله أعلم .

و التِّوَلَة : ما يحبِّب المرأة إلى زوجها ، من السحر و غيره . النهاية ١/٢٠٠ .

[١] هو عبد الله بن وهب المصري . ثقة حافظ ، تقدَّم .

[٢] هو يونس بن يزيد الأَيْلي . ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً ، و في غير الزهري خطأ ، تقدَّم .

[٣] رسم في النسختين - تبعاً لابن بطال - : " حتى " بدل " حين " ، و المثبت من " الجامع في الحديث " لابن وهب ٢/٧٧٨ .

[٤] هو عِمَارة بن حزم رضي الله عنه ، كما هو مصرَّح به في المرجع السابق .

[٥] رواه ابن وهب به في جامعه ٢/ ٧٧٨ ؛ و رواه أيضاً عبد الرزاق في المصنف ١١/١٦ عن معمر عن الزهري بنحوه و رواه البخاري في التاريخ الصغير من طريق الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري بنحوه مختصراً . و هذا أيضاً مرسل .

و لم أقف عليه مسنداً بهذا اللفظ ، و قد سبق بمعناه من حديث جابر و من حديث عوف بن مالك - رضي الله عنهما - مرفوعين في ص ٥٦٦ .

باب رقية النبي ﷺ

ذكر فيه خمسة أحاديث :

[٥٧٤٢] أحدها : **حديث عبد العزيز [١] قال : دخلت مع ثابت [٢] على أنس بن مالك ﷺ ، فقال ثابت : يا أبا حمزة ، اشتكيتُ . فقال أنس : " ألا أرقيك برقية رسول الله ﷺ ؟ قال : بلى . قال : اللهم [٣] ربَّ الناس ، مذهب البأس ، اشف أنت الشاف ، لا شافي إلا أنت ، شفاءً لا يغادر سقماً " .**

و أخرجه : د ، ت ، س في " عمل اليوم و الليلة " [٤] .

[٥٧٤٣] ثانيها : **حديث مسلم [٥] عن مسروق عن عائشة – رضي الله عنها – : " أنه عليه السلام كان يعوِّذ بعض أهله ، يمسح بيده اليمنى ، و يقول : اللهم ربَّ الناس أذهب البأس ،واشفه و أنت الشاف ، لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاءً لا يغادر سقماً " .**

قال سفيان[٦] : حدثت به منصوراً [٧] [فحدثني] [٨] عن إبراهيم [٩] عن مسروق عن عائشة نحوه .

و سلف في " باب دعاء العائد للمريض " [١٠] .

---

[١] عبد العزيز : هو ابن صهيب البناني البصري . ثقة ، مات سنة ثلاثين و مائة ، روى له الجماعة .
انظر : الجرح ٥/ ٣٨٤ ؛ تهذيب الكمال ١٨/ ١٤٧ ؛ التقريب ٣٥٧ .

[٢] هو ثابت بن أسلم البناني ، ثقة عابد ، تقدم .

[٣] كلمة " اللهم " ساقطة من ع .

[٤] جملة : " و أخرجه ..." إلخ ، ليست في ع .
و الحديث أخرجه أبو داود ، في الطب ، باب كيف الرقى ؟ ٤/ ١١ ؛ و الترمذي ، في الجنائز ، باب ما جاء في تعوذ المريض ٣/ ٣٠٣ ؛ و النسائي ، في عمل اليوم و الليلة من السنن الكبرى ، باب ذكر رقية رسول الله ﷺ ٦/ ٢٥٣ .

[٥] هو مسلم بن صُبَيْح ، أبو الضحى ، ثقة فاضل ، تقدم .

[٦] سفيان : هو الثوري

[٧] منصور : هو ابن المعتمر ، ثقة ثبت تقدم .

[٨] ما بين المعقوفين ساقط من جميع النسخ ، و أثبته من صحيح البخاري .

[٩] إبراهيم : هو النخعي الفقيه ، ثقة تقدم .

[١٠] جملة : " و سلف ذلك ..." ليست في ع .

⇐

و ترجم عليه [٢٢٤ / ع] بعدُ :" باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى " [١] .

[٥٧٤٤] ثالثها : **حديثها أيضاً :" أنه عليه السلام كان يرقي ،يقول : أذهب[٢] البأس ربَّ الناس ، بيدك الشفاء ، لا كاشف له إلا أنت "** .

و هو من أفراده [٣] .

[٥٧٤٥] رابعها : **حديثها أيضاً : أنه عليه السلام كان يقول للمريض : " بسم الله تربةُ أرضنا و ريقة بعضنا ، يُشفَى سقيمنا ، بإذن ربنا "** .

[٥٧٤٦] خامسها : **عنها ، بلفظ :" كان يقول في الرقية : تربة أرضنا ..."** إلى آخره ، بزيادة " **بإذن ربنا** " [٤] .

أخرجهما من طريق عمرة [٥] عنها .

و قد أخرجه م ، د ، س ، ق [٦] .

و في هذه الأحاديث بيان واضح [٧] على جواز الرقية بكل ما كان دعاءً للعليل بالشفاء و ذلك أنه عليه السلام كان إذا عاد مريضاً قال ما سلف ، و ذلك كانت رقيته التي يرقي بها أهل العلل .

و إذا كان ذلك دعاءً و مسألة للعليل بالشفاء ، فمثله كل ما يرقى به ذو علة من رقية ، إذا كان دعاءً لله و مسألة من الراقي ربه للعليل الشفاءَ في أنه لا بأس به .

و الحديث في الباب المذكور من كتاب المرضى ، ص ٤٧٨ .

[١] في ص ٦٧٩ .

[٢] كذا وقع في النسختين : " أذهب " ، لكن في النسخ المطبوعة من الصحيح بلفظ : " امسح " . انظر – مثلاً – النسخة اليونينية من صحيح البخاري ، ٧ / ١٧٢ ؛ و الفتح ١٠ / ٢١٧ .

[٣] جملة : " و هو من أفراده " ليست في ع .

[٤] قوله : " بزيادة (بإذن ربنا) يفيد أن هذه الكلمة لم ترد في الرواية الأولى ، لكنها وردت في النسخة التي ضبطها الدكتور مصطفى البغا ٥/ ٢١٦٨ ، و في الفتح ١٠ / ٢١٧ ، و العمدة ٢١/ ٢٦٩ . و هي كذلك في النسخة اليونينية ٧/ ١٧٢ لكن عليها علامة الزيادة ، و لم ترد أيضاً في إرشاد الساري ٨/ ٣٩٣ ، فالله أعلم .

[٥] عمرة : هي عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد الأنصارية ، المدنية . ثقة ، ماتت قبل المائة ، و قيل بعدها ، روى لها الجماعة . انظر : معرفة الثقات ٢/ ٤٥٦ ؛ الثقات ٥/ ٢٨٨ ؛ تهذيب الكمال ٣٥/ ٢٤١ ؛ التقريب ٧٥٠ .

[٦] قوله : " أخرجهما ... " إلخ لم يرد في ع .

و الحديث أخرجه مسلم ، في السلام ، باب استحباب الرقية من العين ... ، ٤/ ١٧٢٤ برقم ٢١٩٤ ؛ و أبو داود ، في الطب ، باب كيف الرقى ؟ ٤/ ١٣ ؛ و النسائي ، في عمل اليوم و الليلة من السنن الكبرى ، باب ذكر رقية رسول الله ﷺ ٦/ ٢٥٣ ؛ و ابن ماجه ، في الطب ، باب ما عوَّذ به النبي ﷺ ٢/ ٢٨١ .

[٧] من قوله : " و في هذه الأحاديث بيان .." إلى الباب التالي من ابن بطال ، ل ٨٩ / أ .

و ذكر عبد الرزاق [1] عن معمر قال : " الرقية التي رقى بها جبريل رسول الله ﷺ : باسم الله أرقيك ، و الله يشفيك ، من كل شيء يؤذيك ، و من كل عين و حاسد ، و باسم الله أرقيك " .

و معنى مسحه موضع الوجع بيده في الرقية - و الله أعلم - تفاؤلاً بذهاب الوجع ، لمسحه بالرقى .

[1] وقع في النسختين خطأً - تبعاً لابن بطال - : " عبد الرحمن " .

و الحديث رواه عبد الرزاق في مصنفه ١١/ ١٨ عن معمر باللفظ المذكور هنا .

و روى ابن ماجه ، في الطب ، باب ما عوَّذ به النبي ﷺ و ما عُوِّذ به ٢/ ٢٨١ ؛ و الترمذي - و قال : حسن صحيح - في الجنائز ، باب ما جاء في تعوذ المريض ٣/ ٣٠٣ ؛ من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه نحوه .

باب النَّفْث في الرُّقْيَة

ذكر فيه أحاديث :

[٥٧٤٧] أحدها : **حديث أبي قتادة الحارث بن رِبْعِي ﷺ : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " الرُّؤيا من الله و الحُلْم من الشيطان ، فإذا رأى أحدكم شيئاً يكرهه فلينْفِث – حين يستيقظ – ثلاث مرات و يتعوَّذ من شرِّها ، فإنها لا تضرُّه " .**

و قال أبو سلمة [١]: **و إن كنت لأرى الرؤيا أثقلَ عليَّ من الجبل ، فما هو إلا أن سمعت هذا الحديث ، فما أباليها .**

و سيأتي في " كتاب التعبير " . و أخرجه م ٤ ، قال ت : حسن صحيح [٢].

[٥٧٤٧] ثانيها – **حديث عائشة رضي الله عنها : " كان عليه السلام إذا أوى إلى فراشه نَفَث في كَفَّيْه ..." الحديث .**

و قد سلف في " باب [٣] المغازي " و[٤] في " باب الرقى بالقرآن " [٥]. و في آخره : " قال يونس [٦] : كنت أرى ابن شهاب يصنع ذلك إذا أتى إلى [٧] فراشه "

و ترجم له فيما سيأتي [٨] : " باب المرأة تَرْقِي الرجلَ " .

---

(١) هو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف .

(٢) جملة : " و سيأتي في كتاب التعبير ..." إلخ ، لم ترد في ع .

و الحديث أخرجه البخاري في كتاب التعبير ، باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة و أربعين جزءاً من النبوة ٢٥٦٣/٦ برقم ٦٥٨٣ ؛ و مسلم ، في الرؤيا ، ١٧٧٢/٤ برقم ٢٢٦١ ؛ و ابن ماجه ، في الرؤيا ، باب من رأى رؤيا يكرهها ٢٥٧/٢ ؛ و أبو داود ،في الأدب ، باب ما جاء في الؤيا ٣٠٥/٤ ؛ و الترمذي في الرؤيا ، باب إذا رأى في المنام ما يكره ما يصنع ٥٣٥/٤ ؛ و النسائي في عمل اليوم و الليلة من الكبرى ، باب ما يقول إذا رأى في منامه ما يكره ٢٢٣/٦ .

(٣) كذا وقع هنا : " باب المغازي " ! و الحديث في كتاب المغازي ، باب مرض النبي ﷺ و وفاته ١٦١٤/٤ برقم ٤١٥٧ .

(٤) كلمة " باب المغازي ، و " لم ترد في ع .

(٥) انظر ص ٦٥٠ ، ٦٥٢ .

(٦) هو يونس بن يزيد الأيلي .

(٧) رسم في النسختين : " على " ، و المثبت من الرواية .

(٨) في ص ٦٧٩ .

و أخرجه م أيضاً [1].

[٥٧٤٩] **ثالثها : حديث أبي سعيد** ﷺ في الرقى بفاتحة الكتاب ، و قد سلف قريباً [2].

أخرجه هنا من حديث أبي عَوَانة – و هو[3] الوَضّاح [4]– عن أبي بشر – و هو جعفر [5]– عن أبي المتوكِّل – و سلف قريباً اسمه [6]– عنه .

و قوله فيه : " فانطلق يمشي ما به قَلَبَة " : هو بفتح اللام ، أي أَلَمٌ و عِلَّة [7]. و أصله من [م /٣٦ – أ] القُلاب – بضم القاف – و هو داء يأخذ البعير فيشتكي منه قلبه فيموت من يومه .

و قيل : معناه : ما بِهِ داءٌ يُقَلِّب له [8].

و في هذه الأحاديث البيان[9] أن التَّفْل على العليل ، إذا رقي أو دعي له بالشفاء ، جائز و الردُّ على من لم يُجزِ ذلك . و به قال جماعة من الصحابة[10] و غيرهم .

و أنكر قوم من أهل العلم النفث و التفل في الرقى ، و أجازوا النفخ فيها ، كما أسلفناه عنهم في " باب الرقى بالقرآن " [11]. و ما فعله الشارع هو المُتَّبَع ، و قد روت عائشة

---

(١) جملة " و أخرجه ..." إلخ ، لم ترد في ع .

و الحديث أخرجه مسلم ، في السلام ، باب رقية المريض بالمعوِّذات ، و النفث ٤/١٧٢٣ برقم ٢١٩٢ .

(٢) في ص ٦٥٥ .

و لفظه هنا : " أن رَهْطاً من أصحاب رسول الله ﷺ انطلقوا في سَفرة سافروها حتى نزلوا في حيٍّ من أحياء العرب ، فاستضافوهم فأبوا أن يُضَيِّفُوهم . فلُدِغ سيِّدُ ذلك الحيِّ " و جاء فيه " فجعل يتفل و يقرأ : ﴿ الحمدُ لله رَبِّ العالمين ﴾ حتى لَكَأنما نشطَ من عِقال ؛ فانطلق يمشي ما به قَلَبَة ... " الحديث .

(٣) كلمة " و هو " لم ترد في ع .

(٤) هو الوَضّاح اليَشْكُرِي ، أبو عَوَانة ، ثقة ثبت ، تقدَّم .

(٥) هو جعفر بن إياس ، أبو بشر ، ثقة ، تقدَّم .

(٦) هو علي بن داود ، و يقال ابن دؤاد ، أبو المتوكل الناجي ، ثقة ، تقدَّم .

(٧) رسم في م : " ألمروعة " .

(٨) القول الأول حكاه الجوهري عن الفراء ، و الثاني حكاه عن ابن الأعرابي ، و نحوه قال الإمام الخطابي ، و الله أعلم انظر : الصحاح " قلب " ١/ ٢٠٥ ؛ و أعلام الحديث ٢/١١٢٠؛ النهاية ٤/٩٦ .

(٩) من قوله : " و في هذه الأحاديث البيان " إلى الفصل التالي من ابن بطال ، ل ٨٩ / ب .

(١٠) كلمة " من الصحابة " ساقطة من م .

(١١) سلف ذلك في باب الرقى بالقرآن و المعوِّذات ، ص ٦٥٣ .

رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ : " أن ريق ابن آدم شفاء " [١] ، قالت : " كان إذا اشتكى الإنسان ، قال عليه السلام بريقه هكذا في الأرض ، و قال : تُرْبَةُ أرضنا ، بِرِيقَة بعضنا ، يشفى سقيمنا بإذن ربنا " [٢].

فصل

قوله : " فكأنما نُشِط من عِقال " : قال صاحب " الأفعال " : يقال : أَنْشَطت العقدَةَ : حللتها . و نَشَطْتها بأُنشوطة ، و هي حديدة يُعقَد بها [٣].

قلت : فعلى هذا صوابه : " أُنْشِطَ " كما نبَّه عليه ابن التين أيضاً ، ثم نقل ما ذكرناه عن الجوهري و ابن فارس و " الغريبيْن " . وذكره الجوهري بلفظ " أُنْشِط " وكذا الهروي [٤].

و قوله في أوله : " فَأَبَوْا أن يُضَيِّفُوهم " : قال ابن التين : ضبط في بعض الكتب بفتح الياء ، ثلاثي ، و ليس هو في اللغة كذلك " ؛ يقال : أَضَفْت الرجلَ و ضَيَّفْته : إذا أنزلته ضيفاً و منه قوله تعالى : ﴿ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُما ﴾ [٥] .

و ضِفْت الرجل ضيافة : إذا نزلت عليه ضيفاً ، و كذلك تَضَيَّفْته [٦].

فصل

و " الرَّهْط " : ما دون العشرة من الرجال لا تكون فيهم امرأة . و ليس له [٧] واحد من لفظه ، مثل ذَوْدٍ [٨] ، و الجمع أَرْهُط و أرهاط [٩].

---

[١] لم أقف عليه ، لكن أفاد العجلوني – رحمه الله تعالى – بأن " ريق المؤمن شفاء " ليس بحديث ، و الله أعلم . انظر كشف الخفاء ١/٥٢٥ .

[٢] أخرجه البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها ، و قد سبق في الباب الماضي ، ص ٦٧٢ .

[٣] حكاه ابن بطال عن صاحب الأفعال ، ل ٨٩/ ب . وانظر كتاب الأفعال لابن القوطية ص ١١٢ .

[٤] انظر : الصحاح " نشط " ٣/١١٦٤ ؛ و مجمل اللغة ٤/٨٦٧ ؛ و الغريبين ، ل / ٣٠٥ .

[٥] سورة الكهف ، الآية ٧٧ .

[٦] انظر الصحاح " ضيف " ٤/١٣٩٢ .

[٧] رسم في ع : " لهم " .

[٨] الذَّوْد من الإبل : ما بين الثلاث إلى العشر . و هي مؤنثة ، لا واحد لها من لفظها . والكثير أذواد . الصحاح " ذود " ٢/٤٧١ .

[٩] زيد في المرجع السابق : " و أراهط " . " رهط " ٣/١١٢٨ .

فصـــل

قوله : " فقال الذي رقى : لا تفعلوا " كذا هنا ، و قال[1] قريباً : " فقالوا : لا نـــأخذه حتى نسأل " ، و لا تخالف بينهما ؛ فقد يقولون ذلك ثم يقوله هو ، أو في أحدهما [2] وَهَم [3]. قاله ابن التين .

فصـــل

فيه هبة المُشاع ؛ لقوله ﷺ : " اضربوا لي معكم بسهم " [4].

فصـــل

قوله في الحديث الأول : " الرؤيا من الله " يريد الرؤيا الصالحة التي لا تخليط [5] فيها من الشيطان ، و لا أمور فاحشة .

و " الحُلُم " – بضم الحاء و اللام ، و بسكونها [6] أيضاً – : ما يراه النائم . تقول منه : حَلَمَ – بالفتح – و احتلم .

و الحِلْم – بالكسر – : الصَّفح .

و الحَلَم – بالتحريك [7] – : أن يفسد الإهاب في الغَمل [8].

و هذا من الشيطان ، يهوِّل و يخلِّط ﴿ لِيَحْزُنَ الذينَ آمَنُوا و لَيْـــسَ بِضَـــارِّهِمْ شـــيئًا

---

[1] جاء في حاشية ع : " فيما مضى " .
و الرواية المذكورة سبقت في باب الرُّقى بفاتحة الكتاب ، ص ٦٥٥ .

[2] رسم في م : " أحدهم " .

[3] كذا رسم هنا : " وهم " . و أخشى أن تكون هذه الكلمة محرَّفة من " أبهم " ، أي أبهم المانع من أكلـــها في إحـــدى الروايتين ، كما قال الحافظ ابن حجر ، و الله أعلم . انظر الفتح ٥٣٤/٤ .

[4] سبق ذكر مذاهب أهل العلم في هذه المسالة في كتاب الأشربة ، باب شوب اللبن بالماء ، ص ٣١٩ .

[5] في م : " يختلط " .

[6] في ع : " بسكونهما "

[7] كلمة " بالتحريك " ساقطة من ع .

[8] انظر الصحاح " حلم " ١٩٠٣/٥ .
و " الغَمل " : أن يُلَفَّ الإهاب و يُدْفن ليسترخي و يسهل نتف شعره أو صوفه ، فإن غفل عنه ساعة فسد .
انظر : المرجع السابق " غمل " ١٧٨٥/٥ ؛ و اللسان ٣٣٠١/٥ .

إلاّ بإذْنِ اللهِ ﴾ [1] .

و قوله : " فما أُباليها " : أي فما أكترث عليها .

و قوله : " فَلْيَنْفِثْ " : أي عن يساره ثلاثاً [2] ،كمــا جــاء في موضــع آخــر [3] ، و الله أعلم .

---

(1) سورة المجادلة ، الآية ١٠ .

(2) في ع : "قلنا " بدل " ثلاثاً " .

(3) جاء ذلك في رواية هذا الحديث في كتاب التعبير .

باب مسح الراقي الوجعَ بيده اليُمنى

[٥٧٥٠] ذكر فيه **حديث عائشة – رضي الله عنها** – السالف قريباً [١].
و فيه التبرك باليمنى ، لفضلها على اليسرى .
و فيه معنى الفأل .

باب المرأة تَرقِي الرجل [٢]

[٥٧٥١] ذكر فيه **حديث عائشة – رضي الله عنها** – السالف قريباً [٣] : أنه عليه السلام كان يَنفِث على نفسه في مرضه .

---

[١] في باب رقية النبي ﷺ : " كان النبي ﷺ يعوِّذ بعضهم ، يمسحه بيمينه ..." الحديث ، ص ٦٧١ .
[٢] هذا الباب ساقط من ع .
[٣] في باب الرقى بالقرآن و المعوِّذات ، ص ٦٥٠ .

باب مـــن لم يَرْقِ

[٥٧٥٢] ذكر فيه حديث ابن عباس – رضي الله عنهما – الســـالف في " **الذيـــن لا يتطيَّرون و لا يسترقون و على ربهم يتوكلون** " [١].

و في إسناده حُصَين بن [ع/ ٢٢٥] نُمَيْر[٢] . و هو واسطي انفرد به خ .

باب الطِّيَـــرة

[٥٧٥٣] ذكر فيه حديث ابن عمر – رضي الله عنهما – مرفوعـــاً : " **لا عـــدوى و لا طِيَرَة ، و الشُّؤْم في ثلاث**[٣] **: في المرأة ، و الدار ، و الدابة** " .

سلف في " النكاح " ، و يأتي [٤].

[٥٧٥٤] و حديث أبي هريرة ﷺ [٥] مرفوعاً : " **لا طِيَرَة ، و خيرها الفأل . قالوا : و ما الفأل ؟ قال : الكلمة الصالحة** [٦] **يسمعها أحدكم** " .

و أخرجه م أيضاً [٧].

---

[١] في باب من اكتوى أو كوى غيره ، و فضل من لم يكتوِ ، ص ٥٦٠ .

[٢] هو حُصَيْن بن نُمَيْر ، الواسطي ، أبو مِحْصَن ، الضرير ، كوفي الأصل . لا بأس به ، رمي بـــالنصب ، مـــن الثامنـــة أخرجه له البخاري هذا الحديث الواحد تابعه عليه عنده هشيم و محمد بن الفضـــل ، و روى لـــه أيضـــاً أبـــو داود و الترمذي و النسائي . انظر : الجرح ١٩٧/٣ ؛ تهذيب الكمال ٥٤٦/٦ ؛ هدي الساري ٤١٨ ؛ التقريب ١٧١

[٣] في ع : " ثلاثة " . و الرواية على ما أثبتُّه من م .

[٤] جملة " سلف في النكاح ... " لم ترد في ع .

و الحديث أخرجه البخاري في النكاح ، باب ما يُتّقى من شؤم المرأة ١٩٥٩/٥ برقم ٤٨٠٥ – ٤٨٠٦ ، و يـــأتي في باب " لا عدوى " ص ٧٤٢ .

[٥] وقع في م خطأً : " ابن عمر " بدل " أبي هريرة " .

[٦] في م : " كلمة صالحة " ، و الرواية على ما أثبتُّه من ع . و في ابن بطال ، ل٨٩/أ أيضـــاً بالتنكـــير ، كمـــا في م ، و الله أعلم .

[٧] جملة : " و أخرجه م أيضاً " لم ترد في ع .

و الحديث أخرجه مسلم ، في السلام ، باب الطيرة و الفأل ... ، ١٧٤٥/٤ برقم ٢٢٢٣ .

باب الفــأل

[٥٧٥٥] ذكر فيه **حديث أبي هريرة ﷺ أيضاً** ، و قال : " **الكلمة الصالحة** " [(١)].

[٥٧٥٦] و **حديث أنس ﷺ مرفوعاً : " لا عدوى و لا طِيَرَة ، و يعجبـني الفـأل الصالح : الكلمة الحسنة** " .

و أخرجه د، ت ، و قال : حسن صحيح [(٢)].

قال الخطابي [(٣)]: الفرق بين الفأل [م/٣٦ – ب] و الطيرة أن الفأل مأخوذ من طريق حسن الظن بالله تعالى ، و الطيرة إنما هي من طريق [(٤)] الاتِّكال على شيء سواه .

و قال الأصمعي[(٥)] : سألت ابن عون [(٦)] عن الفأل فقال : هو أن يكون مريضاً فيسمع يا سالم ، أو يكون باغياً [(٧)] فيسمع : يا واجد [(٨)].

قلت : و كان عليه السلام يسأل عن اسم الأرض و الجبل و الإنسان ، فإن كان حسناً سُرَّ به و استبشر ، و إن كان سيِّئاً ساءه ذلك ، كما سأعقد[(٩)] له فصلاً .

و زعم بعض المعتزلة أن قوله : " لا طِيَرَة " يعارض قولـه : " الشـؤم في ثـلاث " ، و هو تَعَسُّفٌ و بُعدٌ عن العلم ؛ فحديث الطيرة مخصوص بحديث الشـؤم ، فكأنـه قـال : لا طيرة إلا في هذه الثلاثة ، لمن التزم الطيرة ؛ يوضِّحه حديث زهير بن معاوية [(١٠)] عن عتبة بن

---

(١) هذا يعني أن الرواية في الباب السابق بالتنكير : " كلمة صالحة " ، و قد أسلفت هناك أن الرواية بالتعريف ، و الله أعلم

(٢) جملة " و أخرجه د... " إلخ ، لم ترد في ع .

و الحديث أخرجه أبو داود ، في الطب ، باب في الطيرة ١٨/٤ ؛ و الترمذي ، في السير ، باب ما جـاء في الطـيرة ١٦١/٤ .

(٣) من قوله : " قال الخطابي " إلى الفصل التالي نقله بتصرف يسير من ابن بطال ، ل ٨٩ /ب – ٩٠ / أ .

(٤) في م : " بطريق " .

(٥) من قول الأصمعي إلى الفصل التالي ذكره ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث ١/ ١٠٨ – ١٠٩ .

(٦) ابن عون : هو عبد الله بن عون ، أبو عون البصري . ثقة ثبت فاضل ، تقدَّم .

(٧) رسم في ع : " غائباً " .

(٨) انظر غريب الحديث للخطابي ١٨٣/١ .

(٩) في م : " سأعيد " . و الفصل المذكور في ص ٦٩٠ .

(١٠) هو زهير بن معاوية بن حُدَيْج ، أبو خيثمة ، الجُعْفي ، الكوفي ، نزيل الجزيرة . ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسـحاق بأَخَرَة ، مات سنة اثنتين – أو ثلاث ، أو أربع – و سبعين و مائة ، و كان مولده سنة مائة ، روى له الجماعة .

انظر : الجرح ٥٨٨/٣ ؛ تهذيب الكمال ٤٢٠/٩ ؛ التقريب ٢١٨ .

حميد [1] عن عبيد الله[2] بن أبي بكر أنه سمع أنساً يقول : قال رسول الله ﷺ : " لا طيرة ، و الطيرة على من تطيَّر ، و إن تكن [3] في شيء ففي الدار و المرأة و الفَرَس " . أخرجه ابن حبان في " صحيحه " [4].

و في " مسند أبي الدرداء " لإبراهيم بن محمد بن عبيد[5] : " شؤم الفَرَس أن لا يُحْمَل عليها في سبيل الله " [6] ، و قد سلف [7].

فبان بهذا الحديث أن الطيرة إنما تلزم من تطيَّر بها ، و أنها في بعض الأشياء دون بعض ؛ و ذلك أن أهل الجاهلية كانوا يقولون : الطيرة في هذه الثلاثة ، فنهاهم عليه السلام عن الطيرة فلم ينتهوا ، فبقيت في الثلاثة التي كانوا يلتزمون التطيُّر فيها . و مثله قوله تعالى : ﴿ إنّا تَطَيَّرْنا بِكُم ﴾ ، ﴿ قالوا طائِرُكُمْ مَعَكُم ﴾ [8] : أي حظكم من الخير و الشؤم معكم ، ليس هو من شؤمنا .

---

[1] هو عُتْبة بن حميد ، الضبي ، أبو معاذ – أو أبو معاوية –البصري . صدوق له أوهام ، من السادسة ، روى له أبو داود و الترمذي و ابن ماجه . انظر : الجرح ٣٧٠/٦ ؛ تهذيب الكمال ٣٠٥/١٩ ؛ التقريب ٣٨٠ .

[2] وقع هنا خطأً : " عبد الله " .

و هو عبيد الله بن أبي بكر بن أنس بن مالك ، أبو معاذ . ثقة ، من الرابعة ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ٣٠٩/٥ ؛ تهذيب الكمال ١٥/١٩ ؛ التقريب ٣٧٠ .

[3] وقع في النسختين : " كان " ، و المثبت من الرواية .

[4] أخرجه ابن حبان – الإحسان ٣٩٢/١٣ – و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣١٤/٤ ؛ و الطبري في مسند علي بن أبي طالب من تهذيب الآثار ص ٢٢ ، من طريق زهير به . و إسناده حسن .

و له شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أخرجه أحمد في ١٨٠/١ ؛ و أبو داود ، في الطب ، باب في الطيرة ١٩/٤ ؛ و أبو يعلى ١٠٦/٢ ؛ و الطبري في مسند علي بن أبي طالب ص ٢٢ ؛ و الطحاوي في شرح المعاني ٣١٣/٤ و ابن حبان – الإحسان ٤٩٧/١٣ ، و إسناده حسن .

[5] إبراهيم بن محمد بن عبيد : لم أتأكد منه ، و هناك اثنان من حفاظ الحديث بهذا الاسم :

أحدهما : إبراهيم بن محمد بن عبيد ، أبو مسعود الدمشقي . و هذا تقدَّم .

و الثاني : إبراهيم بن محمد بن عبيد ، أبو إسحاق ، الشهرزوري ، الإمام الحافظ الثبت . جمع و صنَّف ، و كان حيّاً إلى سنة نيِّف و عشرين و ثلاثمائة . انظر : تاريخ دمشق ١٩٨/٧ ؛ السير ٢٤٩/١٥ .

[6] روى عبد الرزاق عن معمر نحوه . انظر المصنف ١٠/ ٤١١ .

[7] في كتاب الجهاد ، باب ما يذكر من شؤم الفرس . انظر التوضيح ٢٧٦٧ ، ل /٤٠ .

[8] سورة يس ، الآية ١٨.

و كذلك قوله عليه السلام في الدار : " اتركوها ذميمة " [1] فإنما قال ذلك لقوم علم منهم أن الطيرة و التشاؤم غلب عليهم و ثبت في نفوسهم ؛ لأن إزاحة ما ثبت في النفس عسير و قد قال عليه السلام : " ثلاثة لا يسلم منهنَّ أحد : الطِيَرَة و الظن و الحسد . فإذا تطيَّرتَ فلا ترجع ، و إذا حسدت فلا تبغِ ، و إذا ظننت فلا تحقّق " [2]. و في " علل الدارقطني " من حديث أبي ذر ﷺ مرفوعاً : " من خرج من بيته ثم رجع من الطيرة رجع كافراً " ، و قال : الأشبه وقفه [3].

و ليس في قوله ﷺ: " دعوها ذميمة " أمر منه بالتطير ؛ كيف و قد قال : " لا طير "

---

[1] رواه البخاري في الأدب المفرد- و قال : في إسناده نظر - ص ٣١٦ برقم ٩١٨ ؛ و أبو داود ، في الطب ، باب في الطيرة ٤/٢٠ ؛ و الطبري في مسند علي بن أبي طالب من تهذيب الآثار ، ص ٢٥ ؛ و البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب القسامة ، باب العيافة و الطيرة و الطرق ١٤٠/٨؛ و الضياء في المختارة ٤ / ٣٦٤ ، عن عكرمة بن عمّار عن إسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن أنس ﷺ قال : قال رجل : " يا رسول الله ! إنّا كنا في دار كثير فيها عددنا ، و كثير فيها أموالنا ، فتحوَّلنا إلى دار أخرى ، فقلّ فيها عددنا ، و قلّت فيها أموالنا ، فقال رسول الله ﷺ : ذروها ذميمة " . اللفظ لأبي داود .

و إسناده صحيح ؛ عكرمة بن عمار وثقه غير واحد من الأئمة إلا في يحيى بن أبي كثير ، فإن في روايته عنه اضطراباً . انظر : تهذيب التهذيب ٢٣٣/٧ ؛ تحرير التقريب ٣١/٣- ٣٢ .

و له شواهد ، منها : ما رواه عبد الرزاق في مصنفه ٤١١/١٠ عن عبد الله بن شدّاد مرفوعاً ، و إسناده إلى عبد الله صحيح لكنه مرسل .

و ما رواه الإمام مالك عن يحيى بن سعيد نحوه مرفوعاً ، في الموطأ كتاب الاستئذان ، باب ما يُتّقى من الشؤم ٩٧٢/٢ و هو معضل ، لكن قال ابن عبد البر : " و هذا محفوظ من وجوه..." فذكرها . التمهيد ٦٨/٢٤ ، و الله أعلم .

[2] سبق تخريجه من حديث إسماعيل بن أمية مرفوعاً في ص ٥٧٨ .

[3] رواه الدارقطني من طريق ليث بن أبي سليم عن إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي عن أبيه عن أبي ذر ﷺ مرفوعاً ، ثم قال : " يرويه ليث بن أبي سليم ، و اختلف عنه : فقال ابن فضيل : عن ليث عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر ﷺ موقوفاً عليه .

و رفعه شبابة عن مغيرة بن مسلم عن ليث و الأشبه الموقوف " اهـ . العلل ٢٧٣/٦ – ٢٧٤ .

قلت : إسناده ضعيف ؛ لأن مداره على ليث بن أبي سليم ، و هو صدوق اختلط جداً ، و لم يتميز حديثه فترك كما تقدم ، لكن له شواهد ، منها : حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعاً : " من ردّته الطيرة من حاجة فقد أشرك ، قالوا : يا رسول الله ! ما كفارة ذلك ؟ قال : أن يقول أحدهم : اللهم لا خير إلا خيرك ، و لا طير إلا طيرك و لا إله غيرك " . رواه عبد الله بن وهب في جامعه ٧٤٥/٢ ؛ و أحمد في مسنده ٢٢٠/٢ .

و إسناده حسن ؛ لأن فيه ابن لهيعة ، و هو صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، لكن رواية عبد الله بن المبارك و عبد الله بن وهب عنه أعدل من رواية غيرهما عنه – كما سبق في ترجمته – و الله أعلم .

و انظر سائر شواهده في الموضع السابق من جامع ابن وهب ؛ و راجع أيضاً السلسلة الصحيحة ٣/ ٣٣ - ٣٥ .

و إنما أمرهم بالتحول عنها لِما قد جعل الله في غرائز الناس من [1] استثقال ما نـــالهم[2] فيـــه الشر - و إن كان لا سبب له في ذلك - و حبٍّ من جرى لهم الخـــير علـــى يديـــه ، و إن لم يُردهم به .

و كان الشارع ﷺ يستحب الاسم الحسن [3] و الفأل الصالح . و قد جعل الله تعالى في فطرة الناس محبة [4] الكلمة الحسنة و الفأل الصالح ، و الأنسَ به ، كما جعل فيهم الارتيـــاح للبشرى و المنظر الأنيق . و قد يمرُّ الرجل بالماء الصافي فيعجبه ، وهولا يشربه ، و بالروضـــة المتنوِّرة فتسرُّه ، و هي لا تنفعه . و في بعض الحديث أنه عليه السلام كان يعجبه الأُتْـــرُجُّ [5] و الفاغية [6] ، و هي نَوْر الحناء . و هذا مثل إعجابه بالاسم الحسن و الفأل الحسن . و علـــى حسب هذا كانت كراهيته للاسم القبيح ، كبني النار ، و بني حَزن ، وشبهه .

و قد كان كثير من أهل الجاهلية لا يرون الطيرة شيئاً ، و يمدحون من كـــذَّب بهـــا . قال المُرَقِّش[7] :

---

[1] في ع : " حتى " بدل " من " .

[2] في ع : " نالوهم " .

[3] كان رسول الله ﷺ إذا سمع الاسم القبيح حوَّله إلى ما هو أحسن منه . و الأخبار الواردة في هذا الشان كثيرة ، و قـد عقد الإمام البخاري في كتاب الأدب من صحيحه باباً بعنوان : " تحويل الاسم إلى اسم أحسن منـــه " ٥/٢٢٨٩ ؛ وانظر سنن النبي ﷺ و أيامه لابن سعد٢/٣٥ ، حيث عقد باباً " في الأسماء التي كرهها النبي ﷺ " ، و راجـع أيضاً الفتح ١٠/٥٩١ .

[4] كلمة " محبة " ساقطة من م .

[5] روى الفسوي في المعرفة و التاريخ ٢/٣٥٧ ؛ و ابن حبان في المجروحين ٣/١٤٨ ؛ و الطبراني في الكبـــير ٢٢/٣٣٩ ٣٤٠ ؛ و ابن الجوزي في الموضوعات ٣/٩ عن أبي كبشة الأنماري رضي الله عنه قال : " كان النبي ﷺ يعجبه النظـــر إلى الأُتْرُجِّ " . و إسناده ضعيف ؛ لأن فيه أبا سفيان الأنماري ، قال عنه ابن حبان - في الموضع الســـابق - : " يـــروي الطامات من الروايات ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد " اهـــ. و قال عنه أبو حاتم : مجهول . الجرح ٩/٣٨١ .

[6] روى الإمام أحمد - في المسند ٣/ ١٥٣- عن أنس رضي الله عنه قال : " أن رسول الله كانت تعجبه الفاغية " .
و رواه الطبراني بنحوه في المعجم الكبير ١ / ٢٥٤ ، كلاهما من طريق عبد الحميد بن قدامة عن أنـــس ، و ذكـــره العقيلي في ٣/ ٤٧ في ترجمة عبد الحميد بن قدامة ، و نقل عن البخاري قوله " لا يتابع عليه " . و انظر أيضاً اللســان ٣/١٩٧ ،و قال الإمام ابن القيم - فيما حكاه عنه المناوي :" الله أعلم بهذا الحديث " . فيض القدير ٥/٨٣ .
و الفاغية : هي نَوْر الحناء . و قيل : نور الرَّيْحان . و قيل : نور كل نَبْت من أنوار الصحراء التي لا تُزْرَع .
و قيل : فاغية كل نبت : نَوْره . قاله ابن الأثير في النهاية ٣/٤٦١ .

[7] هناك شاعران من شعراء الجاهلية بهذا الاسم : أحدهما المرقش الأكبر ، و الثاني المرقش الأصغر ، و لعل المـــراد هنـــا المرقش الأصغر ؛ لأنه أشعرهما و أطولهما عمراً ، كما قاله المرزباني في معجم الشعراء ص ٢٠١ .
و هو عمرو بن حرملة بن سعد - و قيل في اسمه غير ذلك - المشهور بالمُرَقِّش الأصغر . شاعر جاهلي من أهل نَجْد ، عمُّ طَرَفة بن العبد . انظر : المرجع السابق ؛ و جمهرة أنساب العرب ص ١١٢ ؛ و الأعلام ٣/١٦ .

و لقد غدوتُ و كنت لا أغدو على واقٍ و حاتم [1]
فإذا الأشــائم كا الأيا مِنِ و الأيامن كالأشائم

كذا عزاه ابن بطال إلى المرقش [2] ، و عزاها غيره إلى خُزَز بن لَــوْذان [3] ، فلعلّــه هو [4] ، و أوله :

لا يقعدنَّك عن بغا ءِ الخيرِ تَقعاد التَّمائم

و بعد البيتين :

و كذاك لا خير و لا شرٌّ على أحد بدائم
قد خُطَّ ذاك في كتا بِ الأوَلِيّات القدائم

و قال عكرمة : " كنت عند ابن عباس – رضي الله عنهما – فمرَّ طائر يصيح ، فقــال رجل من القوم: خيرٌ خيرٌ،فقال ابن عباس : [م / ٣٧ – أ] ما عند هــذا لا خيرولا شرٌّ " [5].

فصــل

قال ابن الأثير : الطِيَرَة : بكسر الطاء و فتح الياء ، و قد تُسَــكَّن . و هــي التشــاؤم بالشيء . و هو مصدر تَطَيَّر ؛ يقال : [6] تطير طِيَرَة ، وتخَيَّر خِيَرَة . و لم يجئ مــن المصــادر هكذا غير هذين .

و أصل التطيُّر – فيما يقال – : هو التطير بالسَّــوانِح و البَــوَارح [7] ، مــن الطــير و الظِّبَاء و غيرهما . و كان ذلك يصدُّهم عن مقاصدهم .

---

(1) الواق : هو الصُرْد . و الحاتم : الغراب . انظر كتاب الحيوان للجاحظ ٤٣٧/٣ .

(2) انظر شرح ابن بطال ، ل ٩٠/ب .

(3) هو خُزَز بن لَوْذان ، السدوسي ، من شعراء الجاهلية . انظر : البيان و التبيين ١٩٧/٣ ؛ و المؤتلف و المختلف في أسماء الشعراء للآمدي ص ١٠٢ .

(4) هذه الأبيات عزاها الجاحظ و ابن قتيبة إلى المرقش . و عزاها الآمدي و الزمخشري إلى خزز بن لوذان ، فــالله أعلــم . انظر : كتاب الحيوان ٤٤٩/٣ ؛ و عيون الأخبار ١٤٥/١ ؛ و المؤتلــف و المختلــف ص ١٠٢ ؛ و ربيــع الأبــرار للزمخشري ٤٤١/٣ – ٤٤٢ ؛ و راجع أيضاً اللسان " حتم " ٧٧١/٢ .

(5) حكاه ابن قتيبة أيضاً — في عيون الأخبار ٤٦/١ — عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ، و لم أقف على كامل إسناده ، و الله أعلم .

(6) كلمة " تطيَّر ، يقال " ساقطة من ع .

(7) السوانح جمع سانح ، و معناه هنا : ما مرَّ بين يديك من جهة يسارك إلى يمينك ، من الطير و الوحــش . و العــرب كانت تتيمن به . و البارح خلاف السانح . انظر اللسان " برح " ٢٤٦/١ .

و منه الحديث : " الطِّيَرَة شرك و ما مِنّا إلا ، و لكن الله يُذْهِبه بالتوكل " [(١)] ، كذا جاء مقطوعاً و لم يذكر المستثنى ، فحذف اختصاراً و اعتماداً على فهم السامع . و هذا كالحديث الآخر : " ما فينا [(٢)] إلا من همَّ أو لَمَّ إلا يحيى بن زكريا " [(٣)] فأظهر المستثنى .

و قيل [(٤)]: إن قوله : " و ما مِنّا إلا " من قول ابن مسعود ، أدرجه في الحديث [(٥)].

و إنما جعلها من الشرك لأنهم كانوا يعتقدون أن التطير يجلب لهم نفعاً ، أو يدفع عنهم ضرّاً – إذا عملوا بموجبه – فكأنهم أشركوه مع الله في ذلك .

و قوله : " و لكن الله يذهبه بالتوكل " : معناه : إذا خطر له عارض التطيُّر فتوكَّل على الله و سلَّم إليه ، و لم يعمل بذلك الخاطر لم يؤاخذ به [(٦)].

فصل

قوله هنا : " الشؤم في ثلاث " و في رواية : " إن كان الشؤم في شيء " [(٧)] ففي كذا ، مع قوله : " لا طيرة " : قال ابن الجوزي : غلَّطت عائشة – رضي الله عنها – على [(٨)] من

---

(١) رواه الطيالسي في مسنده ص ٤٧ ؛ و ابن أبي شيبة في ٩/٣٩ ؛ و أحمد ١/٣٨٩ ، ٤٣٨ ، ٤٤٠ ؛ و البخاري في الأدب المفرد ص ٣١٣ ؛ و أبو داود ، في الطب ، باب في الطيرة ٤/١٨ ؛ و الترمذي – و قال : حسن صحيح – في السير ، باب ما جاء في الطيرة ٤/١٦٠ – ١٦١ ؛ و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣١٢ ؛ و ابن حبان – الإحسان ١٣/ ٤٩١ ؛ و الحاكم – و صححه – في المستدرك ١/١٨ و البيهقي في شعب الإيمان ٢/٦١ – ٦٢ ، كلهم من طريق سلمة بن كُهَيْل عن عيسى بن عاصم الأسدي عن زِرّ بن حُبَيْش عن ابن مسعود ﷺ مرفوعاً .

(٢) جاء هنا في حاشية ع : " ما منّا إلا من عصى أو هَمَّ بمعصية إلا يحيى ، ضعيف معروف الضعف " اهـ .

(٣) لم أقف عليه بهذا اللفظ ، لكن أخرج الإمام أحمد في ١/٢٥٤ ، ٢٩٢ ، ٢٩٥ ، ٣٠١ ، ٣٢٠ ؛ و أبو يعلى ٤/٤١٨ و الطبراني في الكبير ١٢/٢١٦ ، كلهم من طريق علي بن زيد عن يوسف بن مِهران عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً : " ما أحد من بني آدم إلا و قد أخطأ ، أو هَمَّ بخطيئة ، ليس يحيى بن زكريا " .

و إسناده ضعيف ؛ لأن علي بن زيد بن جدعان ضعيف – كما تقدم في ترجمته – وشيخه يوسف بن مهران قال عنه الحافظ : " لم يرو عنه إلا ابن جدعان ، و هو ليِّن الحديث " اهـ التقريب ٦١٢ ، و الله أعلم .

(٤) جاء في حاشية ع : " هو من قول ابن مسعود بلا شك " اهـ .

(٥) هذا القول رواه الترمذي في سننه ٤/١٦١ عن الإمام البخاري عن سليمان بن حرب . و حكاه أيضاً البيهقي في الشعب ٢/ ٦٢ عن الإمام أحمد ، و الله أعلم .

(٦) نقله بتصرف يسير من النهاية ٢ / ١٥٢ .

(٧) هذه رواية لحديث ابن عمر – رضي الله عنهما – في كتاب النكاح .

(٨) كذا في النسختين : " غلَّطت ... على " ، و في المطبوع من كشف المشكل : " غلَّطت ... من " ، و كلاهما محتمل لما رواه الإمام أحمد – و اللفظ له – في ٦/٢٤٠ ؛ و الطبري في مسند علي بن أبي طالب ﷺ من تهذيب الآثار ، ص ١٧ ؛ و الحاكم – و صححه ، و سكت عليه الذهبي – في المستدرك ٢/٤٧٩ ، من طريق قتادة عن أبي حسان

⇐

روى هذا الحديث ، و قالت : إنما [قال] [١] : كان أهل [ع/٢٢٦] الجاهلية يقولون : الطِيَرَة في كذا و كذا . و هو ردٌّ لصريح خبر[٢] رواه ثقات .

و الصحيح أن المعنى : إن خيف من شيء أن يكون سبباً لما يُخاف شره و يُتَشاءم به فهذه الأشياء ، لا على السبيل[٣] الذي يظنه أهل الجاهلية من الطيرة و العدوى [٤].

و قال الخطابي : لمّا كان الإنسان لا يستغني عن هذه الأشياء الثلاثة[٥] ، و كنّ لا يسلمن[٦] من عارض مكروه ، فأضيف إليها الشؤم إضافة محلٍّ .

فصل

"الشؤم " : مهموز ، نقيض اليُمْن ، تقول : ما أشأم الرجلَ !

قال الجوهري : " و العامة تقول: ما أيشمه " ! [٧]

و سمِّي كل محذور و مكروه مشئوماً .

و مَشْأمة و الشُّؤمَى : الجهة اليسرى [٨].

و ﴿ أَصْحابُ المَشْأَمَة ﴾ [٩] : الذين سلك بهم طريق النار ؛ لأنها عن الشمال .

و قيل : لأنهم مشائم على أنفسهم .

و قيل : لأنهم أخذوا كتابهم بشمالهم [١٠].

الأعرج قال : دخل رجلان من بني عامر على عائشة ، فأخبراها أن أبا هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي ﷺ أنه قال : " الطيرة من الدار و المرأة و الفرس ، فغضبت ، فطارت شِقّة منه في السماء و شقة في الأرض ، و قالت : و الذي أنزل الفرقان على محمد ما قالها رسول الله ﷺ قطُّ ، إنما قال : كان أهل الجاهلية يتطيَّرون من ذلك " .

[١] ما بين المعقوفين من المرجع السابق .

[٢] كلمة " خبر " ساقطة من ع .

[٣] في م : " سبيل " .

[٤] انظر كشف المشكل من حديث الصحيحين ٢/٢٦٨ .

[٥] أي في غالب أحواله ، كما هو مصرَّح به في أعلام الحديث ٢/ ١٣٧٩ .

[٦] كذا في ع ، و في م : " و لكن لا يسلمن " ، و لعل الصواب : " و كان لا يسلم " ؛ يبيِّنه ما في المرجع السابق : " و كان لا يخلو — يعني الإنسان — من عارض مكروه في زمانه و دهره ، أضيف اليمن و الشؤم إليها إضافة مكان و محلٍّ " اهـ .

[٧] رسم في النسختين : " أشأمه " ، و المثبت من الصحاح " شأم " ٥/١٩٥٧ .

[٨] أفاده ابن التين . انظر العمدة ٢١/٢٧٣ .

[٩] سورة الواقعة ، الآية ٩ .

[١٠] حكى الماوردي نحو القوا الأول عن السدي . و الثاني حكاه عن الحسن . و الثالث عن زيد بن أسلم .

⇐

فصـــل

نقل ابن التين عن معمر أنه سمع من يقول : " شؤم المــــرأة أن لا تلــد ، و الدابــة إذا لم يغز عليها ، و الدار جار السوء " [1]. قال : إنه[2] حسن ؛ لأنه عليه السلام نفـــى الشـــؤم و الطيرة ، فقال : " لا شؤم و لا طيرة " [3].

قال : و قيل : لم يسمع الراوي الحديث ، و أوله : " إن الجاهلية تقـــول : الشـــؤم في ثلاث ..." فحكى ما سمع [4].

و قيل : يكون الشؤم[5] لقوم دون قوم [6].

فصـــل

" الفأل " مهموز ، و جمعه : فُؤول [7].

قال الخطابي : " و إنما صار [8] خيرَ أنواع هذا الباب لأن مصدره عن نطـــق و[9]بيــان فكأنه خبر[10] جاءك عن غيب .

و أما سُنوح الطير و بروحها فليس فيه شيء من هذا المعنى ، و إنما هو تكلُّـــف مــن المتطيِّر ، و تعاطٍ لما لا أصل له في نوع علم و بيان ؛إذ ليس للطير و البهائم نطـــق و لا تميـيز فيستدل بنطقها على مضمون معانيه ، و طلب العلم من غير مظانِّه جهل ، فلذلـــك تركـت الطيرة و استؤنس بالفأل " [11].

انظر : النكت و العيون للماوردي ١٦٥/٤ ؛ و راجع أيضاً الجامع لأحكام القرآن ١٩٨/١٧ .

[1] رواه عبد الرزاق في مصنفه ٤١١/١٠ عن معمر .

[2] في ع : " أثر " ، بدل : " إنه " .

[3] لم أقف عليه بهذا اللفظ ، و الله أعلم .

[4] هو قول عائشة رضي الله عنهما – كما سبق – و انظر أيضاً الفتح ٧٢/٦ .

[5] من قوله : " في ثلاث " إلى : " يكون الشؤم " ساقط من م .

[6] حكاه الحافظ – في الفتح ٧٤/٦ – عن ابن عبد البر . وانظر الاستذكار ٢٣١/٢٧ .

[7] انظر اللسان " فأل " ٣٣٣٥/٥ .

[8] يعني الفأل ، كما هو مصرَّح به في أعلام الحديث ٢١٣٦/٣ .

[9] حرف الواو ساقط من ع .

[10] كذا هنا : " خبر " ، و في المطبوع من المرجع السابق : " خير " ، و الله أعلم .

[11] أعلام الحديث ٢١٣٦/٣ .

و معنى سنوحها و بروحها : أن الأول ما ولاّك ميامِنَه ؛ و ذلك إذا مرَّ من[1] مياسرك إلى ميامنك . والعرب تتيمن به ،وتتشاءم بالبارح[2] ؛ لأنه لا يمكنك أن ترميه حتى تنحرف إليه و في المَثَل : من لي بالسانح بعد البارح ؟ [3].

فصل

حكى ابن العربي في تأويل قوله ﷺ : " لا طيرة " قولين :

هل معناه الإخبار عمّا تعتقده الجاهلية ؟

أو الإخبار عن حكم الله الثابت في الثلاثة بأن الشؤم فيها عادة أجراها الله ، و قضاء أنفذه ، يوجده حيث شاء فيها متى شاء ؟

قال[4] : و الأول ساقط ؛ لأن الشارع لم يُبعَث ليخبر عن[5] الناس ما كانوا يعتقدونه ، إنما بعث ليعلمهم ما يلزمهم أن يعلموه و يعتقدوه [6].

---

[1] في ع : " فى " .

[2] رسم في النسختين " السارح " . و المثبت من الصحاح " برح " ٣٥٦/١ ، و " سنح " ٣٧٦/١ .

[3] انظر المرجع السابق .

[4] كلمة " قال " ليست في ع .

[5] في ع : " على " .

[6] انظر عارضة الأحوذي ٢٦٤/١٠ .

فصــل

سلف الوعد به [1]

روى الترمذي – صحيحاً – عن أنس ﷺ [م/٣٧-ب] : " أنه عليه السلام كـــان إذا خرج لحاجته يعجبه أن تسمع : يا نَجِيح ، يا راشد " [2]. و هذا من التفاؤل .

و لأبي داود عن بريدة ﷺ : " أنه عليه السلام كان لا يتطيَّر من شيء ، و كـــان إذا بعث عاملاً[3] سأل عن اسمه ، فإذا أعجبه اسمه فرح به [و رؤي بِشْر ذلك في وجهـــه] [4] ، و إن كره اسمه رؤي كراهية ذلك في وجهه . و إذا دخل قرية سأل عن اسمها ، فـــإن أعجبـــه فرح به ، و رؤي بشر ذلك في وجهه ، و إن كره اسمها رؤي كراهية ذلك في وجهه " [5].

و في رواية : " من عرض له من هذه الطيرة شيء فليقل : اللهم لا طـــير إلا طـــيرك ، و لا خير إلا خيرك ، و لا إله غيرك ، و لا حول و لا قوة إلا بالله " [6].

وروى قاسم بن أَصْبَغ : أن [7] بريدة لَمّا رآه رسول الله ﷺ ،و هو قاصد المدينة ، قـال :

---

[1] في ص ٦٨١ .

[2] رواه الترمذي – و قال حسن غريب صحيح – في السير ، باب ما جاء في الطيرة ١٦١/٤ ؛ و الطحاوي في شـــرح مشكل الآثار ١٠٣/٥ ، من طريق محمد بن رافع عن أبي عامر العقدي عن حماد بن سلمة عن حميد عن أنس .
و قال ابن عبد البر في الاستذكار ٢٣٤/٢٧ : " و قد روى حماد بن سلمة عن حميد الطويل عن بكر بن عبد الله المُزَني قال ..." فذكر نحوه .
و قال الحافظ ابن حجر معقباً على تصحيح الترمذي لهذا الحديث : " بل هو معلول ؛ ذكر الحاكم في ترجمة محمد بـــن رافع من تاريخ نيسابور أنه سأل محمد بن إسماعيل عنه ، فقال : وجدت له علة ؛ حميد عن بكر بن عبد الله المـــزني . يعني أنه مرسل و انقلب ... " إلخ . النكت الظراف على الأطراف ا/ ١٨١ – ١٨٢ .

[3] في النسختين : " غلاماً " ، و المثبت من سنن أبي داود ، كما نبّه عليه في حاشية ع ، و الله أعلم .

[4] ما بين المعقوفين من سنن أبي داود .

[5] رواه أبو داود ، في الطب ، باب في الطيرة ١٩/٤ ؛ و رواه أيضاً أحمد في ٣٤٧/٥ ؛ و النسائي في السير من الكـبرى ، باب المسألة عن اسم الأرض ٢٥٤/٥ ؛ و البيهقي في الشعب ٦٣/٢ ، من طريق هشام عن قتادة عن ابن بريدة عـــن أبيه ، و رجاله ثقات ، لكن فيه عنعنة قتادة ، و قد قال الإمام البخاري : " لا يعرف سماع قتادة من ابن بريدة " اهـــ التاريخ الكبير ١٢/٤ ؛ و انظر أيضاً تهذيب التهذيب ٣١٨/٨ .

[6] ذكره بلفظه الزمخشري في ربيع الأبرار ٤٣٦/٣ عن سليمان بن بريدة عن أبيه .
و رواه البزار – كشف الأستار ٤٠١/٣ – من طريق الحسن بن أبي جعفر عن محمد بن جحادة عن علقمة بن مرثـــد عن سليمان به مرفوعاً . و إسناده ضعيف ؛ لأن فيه الحسن بن أبي جعفر ، و هو ضعيف الحديث . التقريب ١٩٥ .

[7] حرف " أن " ساقط من ع .

" ما اسمك ؟ قال : بريدة . قال : فالتفت إلى أبي بكر،و قال : برد أمرنا و صلح.[ثم قال] [١] : ممن ؟ قال : من أسلم[٢] . فقال لأبي بكر : سلمنا .

ثم قال : ممن ؟ قال : من بني سهم[٣] فقال : خرج[٤] سهمنا " [٥].

و روى ابن صاعد[٦] في " مناسكه " عن أبي حَدْرَد[٧] أن رسول الله ﷺ قال : يوم الحُدَيْبِيَة[٨] : " من يسوق إبلنا ؟ فقال رجل : أنا . فقال : ما اسمك ؟ قال : فُلان . قال :

---

[١] ما بين المعقوفين من الرواية .

[٢] أسلم : قبيلة مشهورة من قبائل العرب ، ينسبون إلى أسلم بن أَفْصَى بن عامر بن قَمَعَة بن إلياس بن مُضَر . انظر جمهرة قبائل العرب ، ص ٢٤٠ .

[٣] بنو سهم : بطن من أسلم ، ينسبون إلى سهم بن مازن بن الحارث بن سلامان بن أسلم . انظر : المرجع السابق ؛ و اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير ٢/١٥٩ .

[٤] في م : " أخرج " .

[٥] رواه ابن عدي في الكامل ١/٤٠١ ؛ و أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ٤/٥٦ ؛ و ابن عبد البر - من طريق قاسم بن أصبغ - في الاستذكار ٢٧/٢٣٥ ، كلهم من طريق الحسن بن حُرَيْث عن أوس بن عبد الله بن بريدة عن الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه . و إسناده ضعيف ؛ لأن أوس بن عبد الله بن بريدة ضعيف .
انظر : التاريخ الكبير ٢/١٧ ؛ الضعفاء و المتروكين للنسائي ، الترجمة ٥٩ ؛ بيان الوهم و الإيهام ٤/٤٠٨ — ٤٠٩ ؛ اللسان ١/٤٧٠ .

و قد روى ابن عبد البر - في الموضع نفسه - عن الحسن بن حريث أن أوساً كان يحدث به بعد ذلك عن أخيه سهل فسأله الحسن بن حريث عن ذلك ، فقال : إنه عن أخيه سهل . فإن كان ذلك كذلك فإسناده ساقط ؛ لأن سهل بن عبد الله بن بريدة اتهمه الحاكم بالوضع ، و قال عنه ابن حبان : منكر الحديث ، يروي عن أبيه ما لا أصل له ، و الله أعلم . انظر : المجروحين لابن حبان ٢/٣٤٨ ؛ و اللسان ٣/١٢٠ .

و الحديث رواه أيضاً البزار — كشف الأستار ٢/٣٠٢ - من وجه آخر عن بريدة بنحوه . و إسناده ضعيف جداً ؛ لأن فيه عبد العزيز بن عمران ، و هو متروك . انظر التقريب ٣٥٨ ؛ و راجع أيضاً مجمع الزوائد ٦/٥٥ .

[٦] ابن صاعد : هو الإمام الحافظ المجوِّد ، محدث العراق ، عالم بالعلل و الرجال ، يحيى بن محمد بن صاعد ، مولى الخليفة أبي جعفر المنصور . ولد سنة ٢٢٨ ، و أقبل على طلب العلم من صغره ، و سمع من خلق كثير ،و حدَّث عنه جماعات . له تصانيف في السنن و ترتيبها على الأحكام ، مات سنة ٣١٨ ، رحمه الله تعالى .
انظر : تاريخ بغداد ١٤/٢٣١ ؛ السير ١٤/٥٠١ ؛ شذرات الذهب ٢/٢٨٠ .

[٧] هو أبو حَدْرَد : الأسلمي ، المدني ، قيل اسمه عبد ، و قيل عبيد ، و قيل سلامة بن عمير . صحابي ، و يقال هو والد عبد الله بن أبي حدرد الصحابي ، و الله أعلم . انظر : الاستيعاب ٤/١٦٣٠ ؛ الإصابة٧/٤١-٤٢ ؛ تهذيب التهذيب ١٢/٧٢ ؛ التقريب ٦٣٢ .

[٨] الحُدَيْبِيَة : اسم قرية تقع غرب مكة بعضها في الحِلِّ و بعضها في الحرم ، و تعرف اليوم باسم الشُّمَيْسي ، و كان بها بيعة الرضوان المشهورة ، سنة ست من الهجرة . انظر : السيرة النبوية لابن هشام٣/٣٢١ ؛ معجم البلدان٢/٢٢٩ معجم معالم الحجاز لعاتق بن غيث البَلادي ٣/٢٤٧ .

اجلس . فقام آخر ، فقال : ما اسمك ؟ قال : ناجية . قال : سقها " [1].

و فيه عن يعيش الغفاري قال : " دعا رسول الله ﷺ يوماً بناقة ، فقال : من يحلبها ؟ فقام رجل ، فقال : ما اسمك ؟ قال : مُرَّة . قال : اقعد .

ثم قام آخر ، فقال : ما اسمك : قال : حمزة[2] ، قال : اقعد . فقام يعيش ، فقال : ما اسمك ؟ قال : يعيش ، فقال : احلبها " [3].

و لابن عدي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً : " إذا تطيَّرتم فامضوا و على الله فتوكّلوا " [4].

و عند الزمخشري[5] : " ليس منا من تطيَّر أو تُطُيِّر له ، أو تكهَّن أو تُكُهِّن له " [6].

و في رواية عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً : " ... و يعجبني الفأل الصالح . قالوا : و ما الفأل

---

[1] رواه البخاري في الأدب المفرد، ص ٢٨٣ ؛ و الطبراني في الكبير ٣٥٣/٢٢ ؛ و الحاكم – و صححه و سكت عليه الذهبي – في المستدرك ٢٧٦/٤ من طريق حَمَل بن بشير بن أبي حدرد عن عمه عن أبي حدرد رضي الله عنه مرفوعاً فإن كان الراوي المبهم هنا هو عبد الله بن أبي حدرد – كما أشار إليه الحافظ في تهذيب التهذيب ٧٢/١٢ – فالإسناد لا بأس به ؛ لأن حمل بن بشير مقبول – التقريب ١٨١– و الله أعلم .

[2] من معاني الحَمْزَة : الحامض . انظر اللسان " حمز " ٩٩٤/١ .

[3] رواه ابن قانع في معجم الصحابة ٢٣٩/٣ ؛ و الطبراني في الكبير ٧١٠/٢٢ من طريق سعيد بن أبي مريم .
و ابن عبد البر في الاستذكار ٢٣٣/٢٧ من طريق ابن وهب ، كلاهما عن ابن لَهيعة عن الحارث بن يزيد عن عبد الرحمن بن جبير بن نُفَيْر عن يعيش الغفاري رضي الله عنه .
قال الهيثمي : " رواه الطبراني ، و إسناده حسن " اهـ . مجمع الزوائد ٤٧/٨ .
و رواه الإمام مالك في الموطا ، كتاب الاستئذان ، باب ما يكره من الأسماء ٩٧٣/٢ عن يحيى بن سعيد مرفوعاً .
و هذا مرسل أو معضل ، و الله أعلم .

[4] رواه ابن عدي في الكامل ١٦٢٣/٤ عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً . و إسناده ضعيف ؛ لأن فيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار المؤذن ، و هو ضعيف – التقريب ٣٤١ – و الله أعلم .

[5] هو العلامة ، محمود بن عمر بن محمد ، أبو القاسم ، الزَّمَخْشَري ، الخوارزمي ، المعتزلي . جاور بمكة ، و تخرَّج به أئمة ، و كان رأساً في العربية و البلاغة . من تصانيفه المطبوعة : التفسير المسمي ب"الكشاف عن حقائق التنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التأويل " ، و كتاب " ربيع الأبرار " . مات سنة ٥٣٨ ، رحمه الله تعالى .
انظر : الأنساب٢٩٧/٦ ؛ وفيات الأعيان ١٦٨/٥ ؛ السير ١٥١/٢٠ .

[6] ذكره الزمخشري في ربيع الأبرار ٤٣٦/٣ ؛ و رواه البزار – كشف الأستار ٣٩٩/٣ – و الطبراني في الأوسط ٣٠١/٤ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً . و إسناده ضعيف ؛ لأن فيه زَمعة بن صالح ، و هو ضعيف . التقريب ٢١٧ .
و رواه البزار – كشف الأستار ٣٩٩/٣ – و الطبراني في الكبير ١٦٢/١٨ ، من طريق الحسن عن عمران بن حصين رضي الله عنه مرفوعاً ، و فيه انقطاع بين الحسن و بين عمران بن حصين رضي الله عنه . تهذيب التهذيب ٢٣٤/٢ .
و يبدو لي أن الحديث بطريقيه حسن لغيره ، و الله أعلم .

الصالح ؟ قال : الكلمة الطيبة " [1].

و عن أبي هريرة ﷺ : " سمع النبي ﷺ كلمة فأعجبته فقال : أخذنا فألك من فيك " [2].

و قال عروة بن عامر [3] : ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ ، فقال : " أحسنها الفأل و لا تردُّ مسلماً ، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل : اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ، و لا يدفع السيِّئات إلا أنت ، و لا حول و لا قوَّة إلا بالله " [4].

و عن قَبيصَة [5] مرفوعاً : " العِيافة و الطِّيَرَة و الطَّرْق من الجِبْت " [6].

---

[1] هذه رواية لحديث أنس ﷺ في كتاب النكاح من صحيح البخاري .

[2] أخرجه أحمد في ٣٨٨/٢ من طريق عفان ؛ و أبو داود في الطب ، باب ما جاء في الطيرة ١٨/٤ من طريق موسى بن إسماعيل . و ابن السني في عمل اليوم و الليلة ، ص ١٠٦ من طريق العباس بن الوليد ؛ و أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ٤ /٧٧ من طريق عبد الأعلى بن حماد ، أربعتهم عن وهيب عن سهيل عن رجل عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً
و رواه أبو الشيخ في المرجع نفسه ٧٥/٤ ، ٧٦ من طريق العباس بن الوليد ، و من طريق مؤمَّل ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ٦٢/٢ ، من طريق سهل — قال البيهقي : أظنه ابن بكار — ثلاثتهم عن وهيب عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً .
و صححه الشيخ الألباني — رحمه الله تعالى — في السلسلة الصحيحة ٣٦٢/٢ ؛ بناءً على أن الراوي المبهم في بعض الطرق هو أبو صالح ، لكني أخشى أن يكون بعض الرواة المتأخرين قد سلكوا فيه الجادة ، حيث قالوا : عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ؛ لشهرة هذا الإسناد . و يؤيد ذلك أن الرواية التي أبهم فيها الراوي أقوى من تلك التي سمي فيها .
أضف إلى ذلك أن روايته بالوجهين عن العباس بن الوليد النَّرْسِي يقوي هذا الاحتمال ، و الله أعلم

[3] هو عروة بن عامر ، المكي . مختلف في صحبته ، و ذكره ابن حبان في ثقات التابعين ، و ذكره ابن حجر في القسم الأول من حرف العين في الإصابة . له هذا الحديث الواحد عن النبي ﷺ ، روى له الأربعة .
انظر : الجرح ٣٩٦/٦ ؛ الثقات ١٩٥/٥ ؛ أسد الغابة ٥٢٥/٣ ؛ الإصابة ٢٣٧/٤ ؛ التقريب ٣٨٩ .

[4] رواه ابن أبي شيبة في ٣٩/٩ ؛ و أبو داود ، في الطب ، باب في الطيرة ١٨/٤ ؛ و ابن السني في عمل اليوم و الليلة ص ١٠٧ ؛ و البيهقي في شعب الإيمان ٦٣/٢ ، كلهم من طريق حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن عامر مرفوعاً .
و رجاله ثقات إلا أن حبيب بن أبي ثابت مدلّس – التقريب ١٥٠ – و قد عنعن ، كما أن عروة بن عامر مختلف في صحبته ، و الله أعلم .

[5] هو قَبِيصَة بن المُخارِق بن عبد الله ، الهلالي . صحابي سكن البصرة . انظر : الاستيعاب ١٢٧٣/٣ ؛ أسد الغابة ٨٣/٤ التقريب ٤٥٣ .

[6] زيدت في ع بعد الحديث كلمة لم أستطع قراءتها ، و عليها علامة التمريض ، و الله أعلم .
و الحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤٠٣/١٠ ؛ و ابن أبي شيبة ٤٢/٩ ؛ و أحمد ٣٧٧/٣ ؛ و أبو داود ، في الطب باب في الخط و زجر الطير١٦/٤ ؛ و النسائي ، في التفسير من الكبرى ، تفسير سورة النساء ٣٢٤/٦ ؛ و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣١٢/٤ ؛ و ابن حبان – الإحسان ٥٠٢/١٣ – و الطبراني في الكبير ٣٦٩/١٨ كلهم من طريق حيّان بن العلاء ثنا قَطَن بن قَبيصَة عن أبيه مرفوعاً . و إسناده لا بأس به ؛ لأن حيان بن العلاء مقبول – التقريب١٨٥ – و الله أعلم .

⇐

فصل

أخذ مالك بظاهر قوله ﷺ : " الشؤم في ثلاث " ، و حمله على ظاهره [١].

قال القرطبي : و لا يُظنُّ بمن قال هذا القول أن الذي رُخِّص فيه من الطيرة بهذه الثلاثة الأشياء هو على نحو ما كانت الجاهلية تعتقد فيها ؛ فإن ذلك خطأ ، و إنما يعني بذلك أن هذه الأشياء[٢] أكثر ما يتشاءم الناس بها لملازمتهم إياها ، و لذلك خصَّها بالذكر – و قد سلف ذلك – [٣] ، و قد يصح حمله على أعمَّ من ذلك ، فيدخل فيه الدكان و الفندق و الحارة[٤] و غيرها . فمن وقع في نفسه شيء من ذلك فقد أباح له الشرع أن يتركه و يستبدل به غيره مما تطيب به نفسه . و لم يلزمه الشرع أن يقيم في موضع يكرهه ، أو امرأة يكرهها ، بل قد فسح[٥] له في ترك ذلك كله ، لكن مع اعتقاد أن الله هو الفعّال لما يريد [٦].

و أنشد المُبَرِّد[٧] في " كامله " :

لا يعلم المرء ليلاً ما يُصَبِّحه

إلا كواذب مما[٨] يخبر [به] [٩] الفأل [ع/٢٢٧]

و العِيافة : زجر الطير و التفاؤل بأسمائها و أصواتها و ممرِّها . النهاية ٣/٣٣٠ .

و الطَّرْق : هو الضرب بالحصاة الذي كانت تفعله النساء . و قيل هو الخط في الرمل ، و الله أعلم .

انظر المرجع السابق ٣/١٢١ .

و الجِبت : هو اسم لكل معظَّم بعبادة من دون الله ، حجراً كان أو إنساناً أو شيطاناً . هذا اختيار الطبري .

و قيل إنه الساحر . و قيل هو الكاهن . و قيل غير ذلك ، و الله أعلم .

انظر : جامع البيان ٥/١٣٣ ؛ و مفردات القرآن للراغب الأصفهاني ، ص ٨٣ .

(١) حكاه عن الإمام مالك – رحمه الله تعالى – أيضاً المازري في المعلم ٣/١٠٤ .

(٢) من قوله : " هو على نحو " إلى : " هذه الأشياء " ساقط من ع .

(٣) انظر ص ٦٨٢ ، ٦٨٧ .

(٤) في ع : " الجارية " بدل " الحارة " .

(٥) في م : " فتح الله " ، و المثبت من ع ، و هو الموافق لما في المفهم ٥/٦٢٩ .

(٦) انظر المرجع السابق ٥/٦٢٩ — ٦٣٠ .

(٧) هو إمام النحو ، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر ، أبو العباس ، المبرد ، الأزدي ، البصري ، النحوي ، الأخباري صاحب كتاب " الكامل " في الأدب . كان إماماً علاّمة جميلاً فصيحاً ، صاحب النوادر و الطُّرَف . مات سنة ٢٨٦ رحمه الله تعالى . انظر : تاريخ بغداد ٣/٣٨٠ ؛ معجم الأدباء ١٩/١١١ ؛ السير ١٣/٥٧٦ .

(٨) في م : " ما " بدل " مما " ، و ما أثبتُّه من ع هو الموافق لما في الكامل ١/٣٢٣ .

(٩) ما بين المعقوفين من المرجع السابق .

و الفأل و الزجر و الكُهّان كلُّهم

مضللون و دون الغيب أقفال

و قال ضابئ بن الحارث البُرْجُمي[1] هذه الأبيات :

و ما عاجلات الطير تدني من ال

فتى نجاحاً و لا عن رَيْثهنَّ يَخِيب

و ربَّ أمور لا تَضيرك ضَيْرَةً

و للقلب من مخشاهُنَّ وَجيب [م/٣٨-أ]

و لا خير فيمن لا يوطِّن نفسه

على نائبات الدهر حين تنوب[2]

و للبيد بن ربيعة [3] :

لَعَمْرُك ما تدري الطوارق بالحصى

و لا زاجرات الطير ما الله صانع

فَسَلُهنَّ إن أحدثن علماً

متى الفتى يذوق المنايا أم متى الغيب[4] واقع

و رأى أعرابي في دهليز عبيد الله بن زياد[5] صورة أسد و كلب و كبش ، فقال : أسد

---

[1] هو ضابئ بن الحارث ، البُرْجُمي ، التميمي . شاعر خبيث اللسان ، كثير الشر ، عُرف في الجاهلية و أدرك الإسلام ، و عاش بالمدينة إلى أيام عثمان بن عفان رضي الله عنه . و سجنه عثمان لجناية ارتكبها ، و لم يزل في السجن إلى أن مات . انظر طبقات فحول الشعراء لمحمد بن عبد السلام الجُمَحي ١٧٢/١ ؛ الشعر و الشعراء لابن قتيبة ٣٥٠/١ ؛ الإصابة ٣ /٢٧٦ ؛ الأعلام ٢١٢/٣ .

[2] انظر هذه الأبيات مشروحة في الكامل ٣٢٠/١ .

[3] هو لبيد بن ربيعة بن مالك ، أبو عقيل ، العامري . أحد الشعراء الفرسان الأشراف في الجاهلية ، من أهل نجد . أدرك الإسلام ، و وفد على النبي ﷺ فأسلم و حسن إسلامه ، و ترك الشعر . و عمِّر دهراً ، حتى مات بالكوفة سنة إحدى و أربعين ، و قيل في تاريخ وفاته غير ذلك ، و الله أعلم .
انظر : الشعر و الشعراء ٢٧٤/١ ؛ الاستيعاب ١٣٣٥/٣ ؛ أسد الغابة ٢١٤/٤ ؛ الإصابة ٤/٦ .

[4] كذا ضبط في م : " غيب " ، لكن في شرح ديوان لبيد ، ص ١٧٢ : " غيث " ، و الله أعلم .

[5] هو أمير العراق ، عبيد الله بن زياد بن أبيه ، أبو حفص . ولي البصرة سنة خمس و خمسين ، و له اثنتان و عشرون سنة و ولي خراسان أيضاً . وصف بأنه كان جميل الصورة ، قبيح السريرة ، و أبغضه المسلمون لِمَا فعل بالحسين بن علي – رضي الله عنهما – قُتِل يوم عاشوراء سنة سبع و ستين .
انظر : التاريخ الكبير ٣٨١/٥ ؛ السير ٥٤٥/٣ ؛ شذرات الذهب ٧٤/١ .

كالح ، و كلب نابح ، و كبش ناطح ؛ فقال : أما و الله لا يُتَمَتَّع بهذه الدار أبداً . فما لبث عبيد الله إلا أياماً حتى قتل [(١)].

و تفاءل هشام بن عبد الملك[(٢)] بنصر بن سيّار[(٣)] فقلّده خراسان ، فكان بها عشرة أحوال [(٤)].

و لمّا سار عامر بن إسماعيل[(٥)] صاحب السَّفّاح [(٦)] في طلب مروان بن محمد[(٧)] ، اعترضه بالفَيُّوم [(٨)] ناس ، فسأل رجلاً عن اسمه ، فقال : منصور بن سعد ، من[(٩)] سعد العشيرة[(١٠)] ، فتبسَّم ، تفاؤلاً به ، فظفر بمروان في تلك الليلة [(١١)].

---

(١) ذكره الزمخشري في ربيع الأبرار ٤٣٨/٣ .

(٢) هو هشام بن عبد الملك بن مروان ، أبو الوليد ، القرشي ، الخليفة الأموي . استُخْلِف سنة خمس و مائة ، و كان عاقلاً حازماً سائساً ، حريصاً جمّاعاً للمال ، مات سنة ١٢٥؛ رحمه الله تعالى .
انظر : تاريخ الطبري٢٠٠/٧ فما بعدها ؛ السير ٣٥١/٥ ؛ شذرات الذهب ١٦٣/١ .

(٣) في م : " سنان " بدل " سيار " .
و هو الأمير ، نصر بن سيار ، أبو الليث ، المروزي ، صاحب خراسان . كان على إمارة خراسان لمدة عشر سنين و كان من رجال الدهر سؤدداً و كفاءة ، مات سنة ١٣١ ، رحمه الله تعالى .
انظر : المعارف ، ص ٤٠٩ ؛ وفيات الأعيان ١٥٠/٣ ؛ السير ٤٦٣/٥ .

(٤) ذكره الزمخشري ربيع الأبرار ٤٣٩/٣ .

(٥) هو عامر بن إسماعيل ، الحارثي ، المُسْلي ، صاحب السفاح ، و أحد قوّاد بني العباس . مات سنة ١٥٧ ، رحمه الله تعالى . انظر الكامل في التاريخ لابن الأثير ٣٣١/٤ ، ٣٣٢ ، ١٧/٥ ، ٤١ .

(٦) السَّفّاح : هو عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس ، أبو العباس ، أول خلفاء بني العباس . بويع بالخلافة في الثالث من ربيع الأول سنة ١٣٢، و مات في ذي الحجة سنة ١٣٦ ، رحمه الله تعالى .
انظر : تاريخ الطبري ٤٢١/٧ فما بعدها ؛ تاريخ بغداد ٣٥/١٠ ؛ السير ٧٧/٦ .

(٧) هو مروان بن محمد بن عبد الملك بن مروان ، أبو عبد الملك ، الخليفة الأموي ، يعرف بمروان الحمار ، و بمروان الجَعْدي ، آخر خلفاء بني أمية . كان بطلاً شجاعاً داهية رزيناً . ولد سنة اثنتين و سبعين ، و بويع بالخلافة سنة ١٢٧ و قتل سنة ١٣٢ ، رحمه الله تعالى .
انظر : تاريخ خليفة بن خياط ، ص ٤٠٣ ؛ تاريخ الطبري ٣١١/٧ ، ٤٣٧ ؛ السير ٧٤/٦ .

(٨) الفَيُّوم : ولاية بغرب مصر ، بينها و بين الفسطاط أربعة أيام . انظر معجم البلدان٢٨٦/٤ .

(٩) في م : " بن " .

(١٠) سعد العشيرة : هو ابن مالك بن عُلَة بن جَلْد بن مالك – و هو مَذْحَج – ينسب إليه بنو سعد العشيرة ، من القحطانية انظر : جمهرة أنساب العرب ، ص ٤١٣ ؛ و نهاية الأرب ، ص ٢٩٠ .

(١١) انظر ربيع الأبرار ٤٤٠/٣ .

و تفاءل المأمون[١] بنصر بن بسّام [٢] ، فكان ذلك سبب مكانته عنده [٣].

و قال بعضهم : خرجت في بُغاء ناقة لي ضلّت ، فسمعت قائلاً يقول :

و لئن بعثت لنا البُغاة فما البغاة بواجدينا

فلم أتطيَّر منه و مضيت ، فلقيني رجل قبيح الصورة ، به ما شئت من عاهة ، فما ثناني ذلك و تقدَّمت ، فلاحت لي أَكَمَة فسمعت منها :

و الشرُّ يلقى مطالعُ الأَكَم

فلم أكترث له ، فلما علوتها وجدت ناقتي تفاجت للوِلادة ، فنتجتها ، وعدت إلى أهلي مع ولدها [٤].

و قال بشير [٥] غلام حرب الراوَنْدي [٦] للمنصور [٧] يوم قتل أبي مسلم [٨] : يا أمير المؤمنين ! رأيت اليوم ثلاثة أشياء تطيَّرت لأبي مسلم منها .

قال : و ما ذاك ؟

قال : ركب فوقعت قلنسوة عن رأسه ، و كبا به [٩] فرسه .

و سمعته[١٠] يقول : إني مقتول ، و إنما أخادع نفسي ، فإذا رجل ينادي في الصحراء

---

[١] هو الخليفة العباسي ، المأمون بن هارون الرشيد . ولد سنة ١٧٠ ، و بويع بالخلافة ١٩٨ ، و كان عالماً فصيحاً ، و محاسنه كثيرة ، مات سنة ٢١٨ ، رحمه الله تعالى .

انظر : المعارف ، ص ٣٨٧ ؛ تاريخ بغداد ١٨٣/١٠ ؛ السير ٢٧٢/١٠ .

[٢] هو نصر بن منصور بن بسام ، كان من رجال الدولة العباسية . انظر تاريخ الطبري ٢٠/٩ .

[٣] انظر ربيع الأبرار ٤٤٠/٣ .

[٤] هذه القصة رواها ابن قتيبة بإسناده عن سعيد بن سلم بن قتيبة عن أبيه ، و نسب الشعر إلى لبيد . و ذكرها أيضاً الزمخشري . انظر عيون الأخبار لابن قتيبة ١٤٥/١ ؛ و ربيع الأبرار ٤٤٢/٣ .

[٥] بشير غلام حرب الراوندي لم أقف له على ترجمة ، و الله أعلم .

[٦] هو حرب بن عبد الله ، البلخي ، الراوندي . كان من أكابر قواد المنصور العباسي ، كان على شرطة بغداد ، ثم شرطة الموصل ، و سيَّره المنصور لقتال الترك ، فاستشهد سنة سبع و أربعين و مائة ، رحمه الله تعالى .

انظر : تاريخ الطبري ٧/٨ ؛ الكامل في التاريخ ٢٠/٥، ٢٢ ، ٢٥ ؛ الأعلام ١٧٢/٢ .

[٧] هو عبد الله بن محمد بن علي ، أبو جعفر المنصور ، الخليفة العباسي ، تقدم .

[٨] هو عبد الرحمن بن مسلم ، أبو مسلم ، الخراساني ، و يقال عبد الرحمن بن عثمان بن يسار ، هازم جيوش الدولة الأموية ، و القائم بإنشاء الدولة العباسية . ولد سنة مائة ، و قتله أبو جعفر المنصور سنة سبع و ثلاثين و مائة – و قيل سنة ست و ثلاثين ، و قيل سنة أربعين – رحمه الله تعالى .

انظر : تاريخ الطبري ٤٧٩/٧ ؛ تاريخ بغداد ٢٠٧/١٠ ؛ وفيات الأعيان ١٤٥/٣ ؛ السير ٤٨/٦ .

[٩] كلمة " به " ليست في ع .

[١٠] في ع : " سعت " .

لآخر : اليوم آخر الأجلين بيني و بينك .

فقال المنصور : الله أكبر ، ذهب أجله ، وانقطع من الدنيا أثره . فكان كذلك [١] .

ألا أيها الغادي على ذمِّ[٢] طائر ليلزمه جرماً و ليس له جرم [٣]

و ما لغراب البَيْن[٤] بالبين خبرة و لا لغراب البين بالملتقى علم

و خرج النابغة الذّبياني [٥] – و اسمه زياد – مع زَبّان بن يسار الفَزَاري [٦] للغزو ، فلما أراد الرحل نظر إلى جرادة سقطت عليه ، فقال : جرادة تَجْرُد [٧] و ذات لونين ، غيري من خرج [في هذا الوقت] [٨] ، فلم يلتفت زبان إلى طِيَرَته ، فسار ، فرجع غانماً فقال زبان :

تخبَّر طيرَه فيها زيادٌ لتخبره و ما فيها خبير

أقام كأن لقمان[٩] بن عاد أشار له بحكمته مُشير

تعلَّم أنه[١٠] لا طير إلا على متطيِّر و هو الثُّبُور[١١]

بلى! شيء يوافق بعض شيء أحايينا و باطله كثير[١٢]

---

[١] هذا الخبر ذكره الزمخشري في ربيع الأبرار ٣/ ٤٤٣ .

[٢] في م : " أم " ، و لم أتمكن من قراءتها في ع ، و المثبت من المرجع السابق .

[٣] رسم في ع في الموضعين : " حزم " بالمهملة .

[٤] غراب البين : هو الأبقع . انظر اللسان " بين " ٤٠٤/١ .

[٥] نابغة الذّبياني : هو زياد بن معاوية بن ضباب ،الذبياني ، المُضَري ، أبو أمامة . شاعر جاهلي ، من أهل الحجاز ، له ديوان شعر مطبوع . انظر : طبقات فحول الشعراء ١٥/١ ؛ الشعر و الشعراء ١٥٧/١ .

[٦] هو زَبّان بن سيار بن عمرو ، الفَزَاري . شاعر جاهلي ، كان بينه و بين نابغة مودّة .
انظر : طبقات فحول الشعراء ١١٢/١ ؛ الشعر و الشعراء ١٦٧/١ .

[٧] رسم في النسختين : " تجردت " ، و المثبت من كتاب الحيوان ٤٤٧/٣ ؛ و ربيع الأبرار ٤٤٣/٣ .

[٨] ما بين المعقوفتين من المرجعين السابقين ، لكن في كتاب الحيوان :" في هذا الوجه " ، و الله أعلم .

[٩] في ع : " لعمر " بدل " لقمان " .

[١٠] في م : " أني " .

[١١] في ع : " البتور .

[١٢] انظر كتاب الحيوان ٤٤٥/٣ ، ٥ / ٥٥٥ ؛ و ربيع الأبرار ٤٤٣/٣ – ٤٤٤ .

باب لا هـــامة

[٥٧٥٧] ذكر فيه حديث أبي حَصِين – و هو بفتح الحاء ، عثمان بن عـــاصم[١] – عن أبي صالح – و هو ذكوان[٢] – عن أبي هريرة – عبد الله ، أو عبد الرحمـــن[٣] – رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : " لا عدوى و لا طِيَرَة و لا هامة و لا صَفَرَ " .

و هو من أفراده [٤].

هذا الباب أسقطه ابن بطال و غيره من هنا ، و كأنه لتقدُّمه .

ثم ترجم البخاري أيضاً – بعدُ بأبواب[٥] – بعد قوله : " باب الدواء بالعجوة للسِّـحْر " " باب لا هامة " [٦]، ثم ساق الحديث السالف من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريـــرة رضي الله عنه مرفوعاً كما سلف ، ثم قال : " و عن أبي سلمة سمع أبا هريرة بعدُ يقول : قال النـــبي ﷺ : (لا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ) و أنكر أبو هريرة الحديث الأول . قلنا : ألم تحدِّث أنه قـــال : (لا عدوى و لا طِيَرَة) ؟ فرَطَن بالحَبَشِيَّة . قال أبو سلمة : فما رأيته نسي حديثاً غيرَه " .

قلت : و لا أدري ما وجه تكرار الترجمة بعينها ؟

و ترجم عليه[٧] أيضاً : " باب لا عدوى " [م/٣٨- ب] كما ستعلمه [٨].

و قد سلف تفسير الحديث في " باب لا صَفَرَ " [٩].

و قد [١٠] زعم بعض البدعيين [١١] أن قوله : " لا عدوى " يعارض قوله : " لا يـــورد

---

[١] عثمان بن عاصم أبو حَصِين : ثقة ثبت ، تقدَّم .

[٢] هو ذكوان أبو صالح السَّمان ، ثقة ثبت ، تقدَّم .

[٣] اختلف في اسم أبي هريرة رضي الله عنه ، فقيل : عبد الرحمن بن صخر ، و قيل عبد الله بن عائذ ، و قيل غـــير ذلـــك ، و الله أعلم . انظر : الاستيعاب ١٧٦٨/٤ ؛ التقريب ٦٨٠ .

[٤] جملة : " و هو من أفراده " لم ترد في ع .

[٥] كلمة " بعد بأبواب " لم ترد في ع .

[٦] انظر ص ٧٤٢ .

[٧] كلمة " عليه " ساقطة من ع .

[٨] في ص ٧٤٢ .

[٩] انظر ص ٦١٩ .

[١٠] حرف " قد " لم يرد في ع .

[١١] هو النظام المعتزلي ، كما سبق في باب الجذام ، ص ٥٩٨ – ٥٩٩ .

⇐

ممرض على مصح "[1] ، كما يعارض : " فِرَّ من المجذوم " و قد سلف في " باب الجذام " و غيره وجه الجمع[2].

قال الطبري : و ليس في قوله : " لا عدوى " خلاف لقوله : " لا يورد ممرض على مُصِحٌّ " ؛ و ذلك[3] أن قوله : " لا عدوى " إعلام منه أمتَّه أن لا يكون لذلك حقيقة . وقوله:" لا يوردن ..." نهي منه الممرضَ أن يورد ماشيته المرضى على ماشية أخيه الصحاح[4] ؛ لئلا يتوهمَّ المُصِحُّ - إن مرضت ماشيته الصحيحة - أن مرضها حدث من أجل ورود المرضى عليها ، فيكون داخلاً بتوهُّمه ذلك في تصحيح ما قد أبطله الشارع من أمر العدوى[5].

و " المُمْرِض " : ذو الماشية المريضة .

و " المُصِحُّ " : ذو الماشية الصحيحة .

و قد تأوله يحيى بن يحيى الأندلسي تأويلاً آخر ، قال : لا يحلُّ من أصابه الجذام مَحَلَّة الأَصِحّاء فيؤذيهم برائحته ، و إن كان لا يعدو ، و الأنفس تكره ذلك ، قال : وكذلك الرجل يكون به المرض لا ينبغي له أن يحل محلَّ الأصِحاء ، إلا أن لا يجد عنها[6] غنىً فيرد .

و قد أسلفنا الكلام عنه في الماء[7].

و قوله : " فرَطَنَ بالحَبَشِيَّة " : أي رطن بها[8] . و الرِّطانة : التكلُّم بالعَجَمِيَّة، و قد تراطنا .

و قوله : " بالحَبَشِيَّة " : بيان ما نطق به ؛ لأن رَطَن : تكلَّم بالعجمية[9]. و لعله أبان

و من قوله : " و قد زعم " إلى قوله : " إلا أن لا يجد عنها غنىً فيرد " نقله من ابن بطال ، ل ٩٣ / ب .

[1] رواية البخاري : " لا يوردنَّ " بالنهي ، كما سبق ، و هذه الرواية : " لا يوردُ " - بالنفي - عند مسلم في كتاب السلام ، باب لا عدوى ....، ١٧٤٣/٤ ، برقم ٢٢٢١ .

[2] انظر ص ٥٩٨ فما بعدها .

[3] في م : " كذلك " .

[4] رسم في النسختين : " الصحيح " ، و المثبت من تهذيب الآثار - مسند عل بن أبي طالب رضي الله عنه - ص ٣٤ .

[5] انظر المرجع السابق ص ٣٣ - ٣٤ .

[6] كذا هنا " عنها " ، و الجادة " عنه " ؛ لأن الضمير يعود على " محل " ، و الله أعلم .

[7] يعني عن يحيى بن يحيى ، و قد سلف ذلك في باب الجذام ، ص٦٠٥ - ٦٠٦ .

[8] وقع في ع : " لم يكلم به " ، بدل : " رطن بها " . و لا يبعد أن يكون صواب العبارة : " تكلم بها " .

[9] كلمة " العجمية " عليها علامة التمريض في نسخة م ، و جاء في حاشيتها ما يفيد بأن أصلها : " بالأعجمية " .
قلت : إن كان يعني أنه تكلم بكلام غير فصيح لا يعرفه الجمهور ، فصوابه " بالأعجمية " .
و إن كان يعني أنه تكلم بكلام غير عربي فصوابه " بالعَجَمية " ، و الله أعلم . انظر اللسان " عجم " ٢٨٢٥/٤ .
و قال الجوهري : " الرطانة : الكلام بالأعجمية " اهـ . الصحاح " عجم " ٢١٢٤/٥ .

⇐

جنس العجمية [1] ؛ لأنه يحتمل أن يتكلم بالفارسية ، أو غيرها من الأعاجم [2].

و " رَطَنَ " : بفتح الطاء ، على وزن ضَرَبَ .

و قول أبي سلمة : " فما رأيته نسي حديثاً غيرَه " : لعله كان سمع هذا الحديث قبل أن يسمع من رسول الله ﷺ : " مَن يبسط رداءه ثم ضمَّه إليه عند فراغي من مقالتي ، لم ينس شيئاً سمعه من مقالتي " [3].

و قيل : يريد من مقالتي تلك الذي [4] قال اليوم .

و قيل : يحتمل أن يكون حديثه الآخر ناسخاً للأول ، فسكت عن المنسوخ .

و قيل : يريد بقوله [5].

و قال ابن الأثير : " الرطانة و التراطن : كلام لا يفهمه الجمهور ، و إنما هو مواضعة بين اثنين أو جماعة ، و العرب تخصُّ بها غالباً كلام العجم " اهـ . النهاية ٢/٢٣٣ .

و من قوله : " و قد تراطنا " إلى : " بالعجمية " ساقط من ع .

(١) في م : " الأعجمية " .

(٢) كذا وقع هنا : " من الأعاجم " ، و لعله " من لغات الأعاجم " أو " من كلام الأعاجم " ، أو نحو ذلك .
كما أن " الأعاجم " جمع أعجمي ، و العَجَم جمع عَجَمي ؛ فعليه يكون الصواب : " العجم " ، و الله أعلم .
و انظر اللسان " عجم " ٤/٢٨٢٥ .

(٣) رواه البخاري في مواضع من صحيحه ، منها : كتاب الاعتصام بالسنة ، باب الحجة على من قال أن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة ٦/٢٦٧٧ برقم ٦٩٢١ ؛ و مسلم في فضائل الصحابة ، باب فضائل أبي هريرة رضي الله عنه ٤/١٩٣٩ برقم ٢٤٩٢ ، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً .

(٤) كذا وقع هنا : " الذي " ، و الظاهر أنه من عمل النساخ ، و أن صوابها : " التي " ، و الله أعلم .

(٥) كذا وقعت هذه الجملة هنا ناقصة في نسخة ع ، و لم ترد في م .
و قد ذكر أهل العلم أوجهاً لسكوت أبي هريرة رضي الله عنه . انظر – مثلاً – : المفهم ٥/٦٢٥ ٦٢٦ ؛ الفتح ١٠/٢٥٣

باب الكهـــانـــة

ذكر فيه ثلاثة أحاديث :

[٥٧٥٨- ٥٧٦٠] أحدها : **حديث أبي هريرة ﷺ من طريقين : " أنه عليه الســـلام قضى في امرأتين من هُذَيْل اقتتلتا ..." الحديث** . و في آخره: " **إنمـــا هـــذا مـــن إخـــوان الكُهّان** " [١].

و هو من أفراده في الأول[٢] .

و الثاني يأتي في " الديات " [٣].

و أخرجه فيه [٤] م ، س [٥] قريباً [٦].

في آخر الثاني : " **عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب :" أنه عليه السلام قضـــى في الجنين ..."** .

فهذا مرسل . و أخرجه كذلك ن [٧] . و أسنده الإسماعيلي من طريق ابـــن المســـيب

---

(١) روى البخاري أولا من طريق عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن أبي سلمـــة عـــن أبي هريرة : " أن رسول الله ﷺ قضى في امرأتين من هذيل اقتتَلَتا ، فرمت إحداهما الأخرى بحَجَر ، فأصاب بطنها و هي حامل ، فقتلت ولدهـــا الذي في بطنها ، فاختصموا إلى النبي ﷺ ، فقضى أن دية ما في بطنها غُرَّةٌ عبدٌ أو أَمَةٌ . فقال وليُّ المرأة التي غُرِمتْ كيف أَغْرَم يا رسول الله من لا شرب و لا أكل ، و لا نطق و لا استهلّ ، فمثل ذلك يُطَلُّ . فقال النبي ﷺ : إنما هذا من إخوان الكهان " .

ثم رواه من طريق مالك عن ابن شهاب به مختصراً .

ثم ساقه عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ .

(٢) كذا قال : " و هو من أفراده في الأول " ، و لعله يعني أن البخاري تفرَّد بروايته من طريق عبد الرحمن بن خالد عـــن ابن شهاب ، و إلا فإن الحديث قد أخرجه مسلم ، و النسائي من طريق يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب و أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ بنحوه .

أخرجه مسلم في كتاب القسامة و المحاربين و الديات ، باب دية الجنين ... ، ١٣٠٩/٣ برقم ١٦٨١ ؛ و النسائي ، في القسامة و القَوَد و الديات ، باب دية الجنين ٤٨/٨ ، و الله أعلم .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الديات ، باب جنين المرأة ٢٥٣١/٦ برقم ٦٥٠٨ .

(٤) رسم في م : " معه " بدل " فيه " ، و المثبت من تحفة الأشراف ٤٤/١١ .

(٥) كما سبق .

(٦) كذا وردت هذه اللفظة في م : " قريباً " و لم يظهر لي وجهها ، و الله أعلم .

(٧) أخرجه النسائي في ٤٩/٨ من طريق مالك عن ابن شهاب عن سعيد مرسلاً – كما عند البخاري – و قد أخرجه قبلُ

⇐

و أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ ، و قال : أسنده ابن أبي ذئب و يونس[١] ، و أرسله مالك و فُلَيْح [٢].

[٥٧٦١] ثانيها : **حديث أبي مسعود : عقبة بن عمرو ﷺ قال : " نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب و مهر البَغِيِّ [ع/٢٢٨]و حُلْوان الكاهن "** .

و قد سلف في " البيوع " و " الإجارة " و " الطلاق " .

و أخرجه م ، ٤ [٣].

[٥٧٦١] ثالثها : **حديث عائشة – رضي الله عنها – قالت : " سأل رسولَ الله ﷺ ناس عن الكُهّان ، فقال : ليس بشيء ..." الحديث**[٤] . و في آخره : **" قال عليٌّ[٥] : قال عبد الرزاق : مرسَلٌ : (الكلمة من الحق) ثم بلغني أنه أسنده بعدُ "** .

و يأتي في " الأدب " ، و " التوحيد " .

و أخرجه م أيضاً [٦].

من طريق يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة و سعيد عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً بنحوه ، كما تقدم ، و الله أعلم

[١] هو يونس بن يزيد الأيلي . ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً ، تقدَّم .

[٢] فُلَيْح : هو فُلَيْح بن سليمان بن أبي المغيرة ، الخزاعي – أو الأسلمي – أبو يحيى ، المدني ، و يقال : فليح لقب ، و اسمه عبد الملك . صدوق كثير الخطأ ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ٨٤/٧ ؛ تهذيب الكمال ٣١٧/٢٣ ؛ هدي الساري ٤٥٧ ؛ التقريب ٤٤٨ .

و من قوله : " و هو من أفراده " إلى : " فُلَيْح " لم يرد في ع .

[٣] من قوله : " في البيوع " إلى : " ٤ " ليس في ع .

و الحديث أخرجه البخاري في كتاب البيوع ، باب ثمن الكلب ٧٧٩/٢ برقم ٢١٢٢ ، و في الإجارة ، باب كسب البَغِيِّ و الإماء ٧٩٧/٢ برقم ٢١٦٢ ؛ و في الطلاق ، باب مهر البغي ، و النكاح الفاسد ٢٠٤٥/٥ برقم ٥٠٣١ ؛ و مسلم ، في المساقاة ، باب تحريم ثمن الكلب و حلوان الكاهن ١١٩٨/٣ برقم ١٥٦٧ ؛ و ابن ماجه في التجارات ، باب النهي عن ثمن الكلب ... ، ٩/٢ ؛ و أبو داود في البيوع ، باب كسب الإماء ٢٦٧/٣ ، و باب في أثمان الكلاب ٢٧٩/٣ ؛ و الترمذي في النكاح ، باب في كراهية مهر البغي ٤٣٩/٣ ، وفي البيوع ، باب ما جاء في ثمن الكلب٥٧٥/٣، و في الطب ، باب ما جاء في أجر الكاهن ٤٠٢/٤ ؛ و النسائي في الصيد و الذبائح ، باب النهي عن ثمن الكلب ١٨٩/٧ ، و في البيوع ، باب بيع الكلب ٣٠٩/٧

[٤] و لفظه : " سأل رسولَ الله ﷺ ناس عن الكهان فقال : ليس بشيء . فقالوا : يا رسول الله ! إنهم يحدِّثوننا أحياناً بشيء فيكون حقّاً ، فقال رسول الله ﷺ : تلك الكلمة من الحق يَخطفها الجِنيُّ فيقرُّها في أُذُن وَلِيِّه ، فيخلطون معها مائة كَذبة " .

[٥] هو علي ابن المديني . انظر الفتح ٢٣١/١٠ .

[٦] من قوله : " و يأتي " إلى : " م أيضاً " لم يرد في ع .

و الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأدب ، باب قول الرجل لشيء : ليس بشيء ... ، ٢٢٤٩/٥ برقم ٥٨٥٩ ، و في التوحيد ، باب قراءة الفاجر و المنافق ... ، ٢٧٤٨/٦ برقم ٧١٢٢ ؛ و مسلم في كتاب السلام ، باب تحريم

⇐

و في هذه الأحاديث ذمُّ الكهّان [1] ، و ذمُّ من تشبَّه بهم في ألفاظهم ؛ لأنه عليه السلام كره قول وليِّ المرأة لما أشبه سجع الكهان الذي يستعملونه في الباطل و دفع الحق ؛ ألا ترى أنه أتى بسجعه محتجّاً على الشارع في دفع شيء قد أوجبه[2] عليه ، فاستحقَّ بذلك غاية الذمِّ و شدَّة العقوبة في الدنيا و الآخرة ، غير أنه عليه السلام جَبَله الله على الصَّفح عن الجاهلين و ترك الانتقام لنفسه ؛ فلم يعاقبه [3] في اعتراضه عليه ، كما لم[4] يعاقب الذي قال له[5] : " إنك لم تعدل منذ اليوم " [6] ، و لم يعاقب[7] موالي بَرِيرَة[8] في اشتراطهم ما يخالف كتاب الله [9]، و أنفذ حكم الله في كلِّ ذلك .

فإن قلت : فالسجع كلُّه مكروه ؟

قلت : لا ، قد وقع في كلام الرسول ﷺ حيث يقول : " [يقول] [10]العبد : مالي مالي ، و مالَكَ من مالِك إلاّ ما أكلتَ فأفنيت ، أو لبستَ فأبليت ، أو أعطيت فأمضيت[11] " نبَّه عليه ابن النحَّاس .

الكهانة و إتيان الكاهن ٤/١٧٥٠ برقم ٢٢٢٨ .

[1] من قوله : " و في هذه الأحاديث ذم الكهان " إلى الفصل التالي نقله من ابن بطال ، ل ٩٠ / ب .

[2] في م : " أوجب " .

[3] في م : " يعاديه " .

[4] حرف " لم " ساقط من ع .

[5] لفظة " له " ساقطة من م .

[6] هذه الكلمة قالها ذو الخُوَيْصِرَة التميمي للنبي ﷺ ، كما جاء في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الذي رواه البخاري في مواضع من صحيحه ، منها : كتاب الأدب ، باب ما جاء في قول الرجل : ويلك ٥/٢٢٨١ برقم ٥٨١١ ؛ و مسلم في كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج ٢/٧٤٠ برقم ١٠٦٣ .

[7] في م : " يعاقبهم " .

[8] هي بريرة مولاة عائشة – رضي الله عنهما – و في شأنها قال رسول الله ﷺ : " الولاء لمن أعتق " ، عاشت إلى زمن يزيد بن معاوية . انظر : الإصابة ٨/ ٢٩ ؛ تهذيب التهذيب ١٢ / ٤٣٢ .

[9] يشير إلى ما جاء في حديث عائشة – رضي الله عنها – الذي أخرجه البخاري في من مواضع من صحيحه ، منها كتاب الشروط ، باب الشروط في الولاء ٢/٩٧٣ برقم ٢٥٧٩ ومسلم في العتق ، باب بيان أن الولاء لمن أعتق ٢/١١٤١ برقم ١٥٠٤ .

[10] ما بين المعقوفين من الرواية .

[11] في م " فأبقيت " و ما أثبته من ع هو الموافق لما في الرواية .

والحديث أخرجه الإمام أحمد ٤/٢٤،٢٦ ؛ و مسلم في صحيحه ، كتاب الزهد ٤/٢٢٧٣ برقم ٢٩٥٨ ، والترمذي – وقال : حسن صحيح – في التفسير ، باب " تفسير سورة ﴿ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ ﴾ ٥/٤١٦ ؛ والنسائي في الوصايا ، باب الكراهية في تأخير الوصية ٦/٢٣٨ ، وابن حبان – الإحسان ٢/٤٣ – والحاكم – و صححه – في المستدرك ٢/٥٣٤ ، من حديث مطرف بن عبد الله بن الشِّخِّير عن أبيه مرفوعاً .

فصل

قوله : " فرمت إحداهما الأخرى [م / ٣٩- أ] بحجر ، فأصاب [1] بطنها ، وهي حامل ، فقتلت ولدها ، فقضى فيه بالغُرَّة [2] " : فصَّلت المالكية ، فقالوا : إذا ضربها في بطنها و خرج الجنين بعدُ حيّاً ثم مات بعد أن استهلَّ ، فعليه القَوَد عند ابن القاسم ، خلافاً لأشهب .

و إن ضربها في ظهرها فعليه القود عند ابن القاسم [3].

و إن ضرب رأسها ، فخلاف بين ابن أبي زيد و أبي موسى بن مناس [4] ؛ فألحقه الأول بالرجل و اليد ، و ألحقه الثاني بالبطن و الظهر [5].

فصل

قوله : " فقتلت جنينها [6] الذي في بطنها " ، و قال بعدُ : " فطرحت جنينها " : يريد ميتاً ، كما فسَّره في (م).

فصل

قال كافة العلماء بالغُرَّة [7] ، و خالف فيه قوم ، فقالوا : لا شيء فيه . حكاه في "المعونة " [8] و هو منابذ للنصِّ ؛ فلا يلتفت إليه .

---

(1) في م " فأصابت " .

(2) ذكر الحديث بمعناه ، لا بلفظ الصحيح ، و الله أعلم .

(3) انظر : المدونة ٤٨٣/٤ ؛ و المنتقى ١٨١/٧ – ١٨٢ .

(4) أبو موسى بن مناس : هو من كبراء فقهاء إفريقية و نبهائها ، و له كلام كثير و تفسير لمسائل المدونة مسطَّرة ، و قد سمع من البوني ، رحمهما الله تعالى . انظر : ترتيب المدارك ٦٢٤/٤ .

(5) لم أجد من حكى هذا القول عن أبي موسى بن مناس ، لكن حكاه أحمد الدردير ، و الشيخ محمد عليش عن ابن شاس فالله أعلم . انظر : حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير ٢٦٩/٤ ؛ و شرح منح الجليل على مختصر الخليل لمحمد عليش ١٠١/٩ .

(6) كذا وقع هنا : " جنينها " ، لكن في الرواية : " ولدها " .

(7) قال ابن عبد البر : " هذا ما لم يختلف فيه أحد علمته " اهـ . الاستذكار ٧٧/٢٥ .

(8) انظر المعونة ١٣٥٧/٣ .

فصـــل

الغُرَّة : الخيار ، فعبَّر عن الجسم كله بها [١].

قال مالك : الحُمْران أحبُّ إليَّ من السودان - يريد البيض - فإن لم يكن في البلد فالسُّود [٢]. قاله الأَبْهَري [٣].

و قال أبو عمرو بن العلاء : لا يؤخَذ إلا من البيض ؛ لقوله : " غُرَّة " ، و إلا لقال : عبد أو وليدة [٤].

فصـــل

قال مالك عن ربيعة : تقوَّم بخمسين ديناراً ، أو ستمائة درهم [٥].

قال أشهب : و لا يؤخَذ من أهل الإبل غيرها ، كالدِّيَة . و هي خمس فرائض : بنت مَخاض ، و بنت لَبُون ، و ابن لبون ، و حِقَّة ، و جَذَعَة [٦].

و في " المدوَّنة " : لا تؤخذ الإبل [٧].

و قال ابن القاسم : تؤخذ من أهل الإبل ، و العين من أهله [٨].

و قال أشهب : كل جنس عليهم كسبهم .

و قال عيسى: القاتل مخيَّر بين إعطاء غُرَّة ، قيمتها ماسلف ، أو يعطي الدراهم أو الدنانير [٩] .

---

(١) قال الجوهري : الأَغَرُّ : الأبيض . و غُرَّة كلِّ شيء : أوله و أكرمه .
و الغرَّة : العبد أو الأمة . ثم ذكر هذا الحديث ، و قال : " كأنه عبَّر بالجسم كله عن الغـرَّة " اهـ . الصحاح " غرر " ٧٦٧/٢ – ٧٦٨ .

(٢) انظر : المدونة ٤٨٤/٤ ؛ و المنتقى ٨٠/٧ .

(٣) هو الإمام العلامة ، القاضي ، المحدِّث ، شيخ المالكية ، أبو بكر ، محمد بن عبد الله بن محمد ، التميمي ، الأبهري المالكي ، نزيل بغداد و عالمها . ولد في حدود سنة تسعين و مائتين ، و مات سنة خمس و سبعين و ثلاثمائة ، رحمه الله تعالى . تقدم في ص ٣٢٢ .

(٤) حكاه عنه القاضي عياض في المشارق ١٣١/٢ ؛ و القرطبي في المفهم ٦١/٥ .

(٥) رواه مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، في الموطأ ، كتاب العقول ، باب عقل الجنين ٨٥٦/٢ .

(٦) حكاه عن أشهب الباجي في المنتقى ٨١/٧ .

(٧) انظر المدونة ٤/ ٤٨٤ – ٤٨٥ .

(٨) كذا حكى هذا القول عن ابن القاسم ، و حكاه الباجي أيضاً عن ابن أبي زيد عن ابن القاسم ، لكن قوله في المدونة ما تقدَّم ، و الله أعلم . وانظر المنتقى ٨١/٧ .

(٩) انظر قول أشهب و عيسى في المرجع السابق .

و نقل ابن شعبان [١] في " زاهيه " عن بعض أصحابهم أن الغُرَّة أيضاً الخيل [٢].

فصل

قوله : " غُرَّة عبد أو أَمَة " : يروى بالتنوين و الإضافة ، و عزي الأول إلى سائر رواة " الموطأة " [٣] .

و رواية " غرة عبد أو وليدة " يحتمل - كما قال ابن التين - أن يكون شكّاً من الراوي ، لكن مالك قال : " أو[٤] وليدة " ، قال : و هذا المعوَّل عليه .

زاد الشعبي : أو مائة و عشرين من الشاء [٥].

و قال مرَّة : قيمتها مائة من الغنم [٦].

زاد طاووس : أو فَرَس [٧]. و هو يؤيد ما سلف .

و جاء : " أو فرس أو بغل " [٨] . قال البيهقي[٩] : و هي زيادة غير محفوظة ،و إن أخذ

---

[١] هو العلامة ، محمد بن القاسم بن شعبان ، أبو إسحاق ، المصري ، شيخ المالكية في عصره . له تصانيف بديعة ، منها : " الزاهي " في الفقه ، وكتاب " أحكام القرآن " و غيرهما ، مات سنة ٣٥٥ ، رحمه الله تعالى .
انظر : ترتيب المدارك ٢٩٣/٣ ؛ الأنساب ١٠٠/١٠ ؛ السير ١٦/ ٧٨ .

[٢] لم أقف على هذا القول عن فقهاء المالكية ، لكن قال طاووس و غيره نحوذلك ، كما سيأتي ، و الله أعلم .

[٣] كذا وقع هنا : " و عزي الأول إلى سائر رواة الموطأ " ؛ لكن في الموطأ برواية يحيى الليثي ٨٨٥/٢ ، و برواية محمد بن الحسن ص ٢٩٧ بالتنوين ، و لم أر من عزا الروايتين إلى الموطأ ، و الله أعلم .
و ذكر القاضي عياض - رحمه الله تعالى - أنه ضبط الرواية بالتنوين عن غير واحد ، و أن أكثر المحدثين يروونه على الإضافة . قال : " و الأول أصوب ؛ لأنه تبيين للغرة ما هي " اهـ . المشارق ١٣١/٢ ، و الله أعلم .

[٤] في ع : " و " و ما أثبتُّه من نسخة م هو الموافق لما في المنتقى ٨٠/٧ ؛ و راجع أيضاً المفهم ٦١/٥ .

[٥] لم أقف عليه عن الشعبي ، لكن ذكر ابن المنذر عن الشعبي أنه قال : إن الغرة مائة من الإبل . انظر الإشراف ٢٠٥/٢

[٦] لم أقف عليه ، و الله أعلم .

[٧] رواه عبد الرزاق في المصنف ٥٧/١٠ عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه ، و إسناده صحيح .
و رواه عبد الرزاق أيضاً في ٥٩/١٠ بالإسناد السابق عن طاووس مرفوعاً ، وهذا مرسل ، و الله أعلم .

[٨] رواه أبو داود في كتاب الديات، باب دية الجنين ١٩٣/٤ ؛ و ابن حبان – الإحسان ٣٨٠/١٣ – من طريق عيسى بن يونس عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً ، و قال أبو داود عقبه : " روى هذا الحديث حماد بن سلمة و خالد بن عبد الله عن محمد بن عمرو ، و لم يذكرا : أو فرس أو بغل " .
و قال الخطابي : " يقال : إن عيسى بن يونس قد وهم فيه ، و هو يغلط أحياناً فيما يرويه ، إلا أنه قد روي عن طاووس و مجاهد و عروة بن الزبير أنهم قالوا : الغرة عبد أو أمة أو فرس . و يشبه أن يكون الأصل عندهم حديث أبي هريرة ، و الله أعلم .
و أما البغل فأمره عجيب ، و يحتمل أن تكون هذه الزيادة إنما جاءت من قِبَل بعض الرواة على سبيل القيمة ، إذا عدمت الغرة من الرقاب ، و الله أعلم " اهـ . معالم السنن ٣٦/٤ .

[٩] هو الحافظ ، العلامة ، الثبت ، الفقيه ، أحمد بن الحسين بن علي ، أبو بكر الخراساني ، البيهقي . ولد سنة ٣٨٤ ،
⇐

بها بعض السلف [١].

وقال ابن القطان[٢] : صحيحة ؛ لضعف الاعتلال [٣].

قلت : و أخرجها ابن حبان في " صحيحه " من حديث محمد بن عمرو [٤] عن أبي سلمة عن أبي هريرة ﷺ [٥].

فصل

و قوله : " فقال وليُّ المرأة التي غَرِمَت : كيف أَغْرَم يا رسول الله ، من لا شرب و لا أكل ..." إلى آخره : يريد : من لم يشرب و لم يأكل ، مثل قوله تعالى : ﴿ فَلاَ صَدَّقَ وَ لا صَلَّى ﴾ [٦] .

فصل

هذا دليل على أن الجانية[٧] غَرِمَت الديةَ وحدَها . قال ابن التين : و هو مشهور مذهب مالك .

و عنه أنها على العاقلة ؛ لأنها دية [٨]. و به قال الشافعي [٩] ؛ و حجته رواية البخاري :

و سمع من خلق ، و بورك في علمه ، و صنف تصانيف نافعة ، منها : " السنن الكبرى " و " معرفة السنن و الآثار " ، و " دلائل النبوَّة " ، و " شعب الإيمان " و غيرها ، مات سنة ٤٥٨ ، رحمه الله تعالى .
انظر : الأنساب ٣٨١/٢ ؛ وفيات الأعيان ٧٥/١ ؛ السير ١٦٣/١٨ .

[١] انظر : معرفة السنن و الآثار للبيهقي ٢٥١/٦ ؛ و السنن الكبرى ، كتاب الديات ، باب من قال في الغرة عبد أو أمة أو فرس ...، ٨/ ١١٥ .

[٢] هو الشيخ الإمام العلامة الحافظ الناقد ، القاضي ، علي بن محمد بن عبد الملك ، أبو الحسن ، الفاسي ، المالكي المعروف بابن القطان ، تقدم .

[٣] و اعتلالها هو انفراد عيسى بن يونس به ،كما ذكره ابن القطان في بيان الوهم و الإيهام ٤٥٨/٥ .

[٤] هو محمد بن عمرو بن علقمة ، صدوق له أوهام ، تقدَّم .

[٥] من قوله : " و جاء : أو فرس " إلى نهاية الفصل لم يرد في ع .

[٦] سورة القيامة ، الآية ٣١ .

[٧] رسم في ع :" على الجارية " بدل " على أن الجانية " .

[٨] لم يحك ابن عبد البر و الباجي عن الإمام مالك غير القول الأول . و الثاني حكاه الباجي عن أشهب ، و الله أعلم .
انظر : الاستذكار ٢٥/ ٧٨ – ٧٩ ؛ و المنتقى ٨٢/٧ ؛ و راجع أيضاً المدونة ٤٨٢/٤ .

[٩] و هو أيضاً قول الأحناف . و للحنابلة تفصيل في هذه المسألة ، و الله أعلم . انظر : الأم ١١٧/٦ ؛ و الحاوي ٢٢٢/١٦ ؛ و الهداية ١٨٩/٤ ؛ و انظر قول الحنابلة في المغني مع الشرح الكبير ٥٤٤/٩ .

" فقال الذي قُضِيَ عليه : كيف أغرَم ..." و الذي قضي عليه [١] رجل من العَصَبَة .

فصــــل

و قوله : " يُطَلّ " : روي بالموَحَّدة ، و بالمثنّاة تحت : أي يُهدَر و لا تكون فيه ديـــة . قال الخطابي : و الذي سمعت الأول [٢].

قال صاحب " الأفعال " : طَلّ الدمُ و طُلّ : إذا هُدِر ؛ قال الشاعر :

و ما مات منا ميِّت في فراشه　　　و لا طُلّ منا حيث كان قتيل

و قد قيل : أُطِلّ[٣] الدمُ : بمعنى طُلّ ، و لم يعرفه الأصمعي [٤].

قال أبو زيد : طُلّ دمُه فهو مطلول ، و أُطِلّ دمُه و طَلّـــه الله ، و أَطَلّـــه [٥]. قـــال : و لا يقال : طَلّ - بالفتح - و أبو عبيدة و الكِسائي يقولانه [٦].

و قال أبو عبيدة : فيه ثلاث لغات : طَلّ دمُه ، و طُلّ دمُه ، و أُطِلّ دمُه [٧].

و قال ابن دُرَيْد [٨]: أهل الحديث يقولونه بالباء ، و هـــو تصحيـــف ، و إنمـــا هـــو بالياء [٩].

فصــــل

معنى " استهَلّ " : صاح عند الولادة ، و هو البكاء .

---

[١] من : " كيف أغرم " إلى : " قضي عليه " ساقط من م .

[٢] قال الخطابي في غريب الحديث :" عامة المحدثين يقولون : (بَطَل) من البطلان ، و رواه بعضهم : (يُطَلّ) أي يُـهدَر . و هو جيِّد في هذا الموضع " اهــ ٢٥١/٣ ؛ و راجع أيضاً : مشارق الأنوار ٨١/١ .

[٣] في ع : " طل " .

[٤] من قوله : " قال صاحب الأفعال " إلى : " الأصمعي " ذكره ابن بطال ، ل ٩١ / أ .
وانظر كتاب الأفعال لابن القوطية ص ١١٦ ؛ و راجع أيضاً جمهرة اللغة لابن دريد ١٠٨/١ .

[٥] من قوله : " قال أبو زيد " إلى : " و أطلّه " ساقط من ع .

[٦] انظر الصحاح " طلل " ١٧٥٢/٥ .

[٧] انظر غريب الحديث لأبي عبيد ١٦٧/٢ .

[٨] هو العلامة ، شيخ الأدب ، محمد بن الحسن بن دريد ، أبو بكر ، الأزدي ، البصري ، كان آية من الآيـات في قـوة الحفظ . من تصانيفه : " جمهرة اللغة " ، مات سنة ٣٢١ ، رحمه الله تعالى .
انظر : تاريخ بغداد ١٩٥/٢ ؛ معجم الأدباء ١٢٧/١٨ ؛ السير ٩٦/١٥ .

[٩] حكاه ابن بطال عن ابن دريد في شرحه ل ٩١ / أ ، و لم أجده في المطبوع من جمهرة اللغة ، و الله أعلم .

فصل

قد أسلفنا [(١)] أنه عليه السلام لم يعبه لأجل السَّجْع ، إنما كره [(٢)] سجعه بالباطل ؛ لأن الكُهّان يموِّهون أباطيلهم بالأسجاع ، فيُظَنّ أن تحتها حقّاً ، و إلا [م/٣٩ – ب] فقد قال عليه السلام : " قضاء الله أحقُّ ، و شرط الله أوثق ، و إنما الولاء لمن أعتق " [(٣)] ، و سلف غيره أيضاً .

فصل

و اختلف فيمن يرث الجنين : فقال مالك : هي موروثة على فرائض الله [(٤)].

و قال أيضاً : هو كبُضْعَةٍ من أمِّه ، ترثه وحدها [(٥)].

و قال أيضاً : هو بين أبويه : الثلثان للأب ، و للأم الثلث [(٦)]. و به قال أبو حنيفة و الشافعي [(٧)].

و أيهما خلا به فهو له . كذا في ابن التين ، و إنما يخلو به الأب إذا ماتت المرأة من الضرب ، ثم خرج الجنين ميتاً ، على قول أشهب[(٨)] و الشافعي [(٩)].

---

(١) في ص ٧٠٤ .

(٢) في م : " ذكره " .

(٣) أخرجه من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً : البخاري في كتاب الشروط ، باب الشروط في الولاء ٩٧٢/٢ برقم ٢٥٧٩ ؛ و مسلم في العتق ، باب إنما الولاء لمن أعتق ١١٤٢/٢ برقم ١٥٠٤

(٤) انظر المدونة ٤٨٢/٤ .

(٥) ذكر الدردير ، و الشيخ عليش أن الإمام مالك كان يقول بهذا القول أولاً ثم رجع إلى القول الأول ، فالله أعلم . انظر : منح الجليل ١٠٢/٩ ؛ و حاشية الدسوقي ٢٧٠/٤ .

(٦) قال الباجي :" قال ابن هرمز : هي – يعني الغرة – للأبوين ، فإن لم يكن إلا أحدهما فهي له " . ثم أفاد الباجي بأن الإمام مالك قال بذلك مرَّة ثم رجع إلى القول الأول ، و الله أعلم . انظر المنتقى ٨٠/٧ .

(٧) قال الأحناف و الشافعية – و هو الراجح عند المالكية – : إن الغرة موروثة على فرائض الله ، أي أن الجنين يورث كما لو خرج حياً ثم مات . و به قال أيضاً الحنابلة . انظر الأم ١١٦/٦ ؛ الإشراف ٢٠٩/٢ ؛ شرح معاني الآثار ٢٠٦/٣ ؛ الحاوي ١٦ /٢١٤ ؛ الاستذكار ٢٥/ ٨٨ – ٨٩ ؛ المغني مع الشرح الكبير ٥٤٣/٩ .

(٨) رسم في م : " أشبه " بدل " أشهب " .

(٩) قال الإمام الشافعي و أشهب : إن ماتت الأم من الضرب ثم خرج الجنين ميتاً ففيه الغرة . انظر : الأم ١١٦/٦ ؛ المنتقى ٨١/٧ ؛ روضة الطالبين ٣٦٧/٩ .

و قد سبق عن الإمام الشافعي : أن الغرة موروثة كما لو خرج الجنين حياً ثم مات ؛ فعلى ذلك يكون قوله :" و أيهما خلا به فهو له " من تمام القول الثالث عن الإمام مالك – كما حكاه عنه الباجي – و الله أعلم .

و أما ابن القاسم فيقول : لا شيء فيه ؛ لأنه مات بموت أمه [(١)].
و تخلو به الأم إذا مات الأب قبل أن تطرحه . كذا فيه [(٢)] أيضاً .

فصل

و احتجاج العلماء بهذا الحديث ، و هو[(٣)] قضية في عين معلوم شخصها فَعدُّوها ، وهو كرجم ماعز ، لمَّا عُلِم سببها[(٤)] ، فالعلم [ع /٢٢٩] بالسبب كالتعليل ، يُرَدُّ إليه ما شابهه . و هذا فعل من يقول بالقياس - في الأحكام - على العلل ، و هو كثير .

فصل

استدلَّ أبو سعيد القزوي[(٥)] بهذا الحديث على صِحَّة قول مالك أن الرجل والمرأة سواء في عُقل الجِراح حتى تبلغ دية جرح المرأة ثلث دية الرجل ، فيكون حينئذ للمرأة نصف ما للرجل [(٦)] ؛ و وجهه أنه عليه السلام قضى في الجنين بغُرَّة عبد أو أَمَة ، و لم يفصِّل بين الذكر و الأنثى ؛ لأنه قليل من الدية ، و كذا ما حلَّ محلَّه في كونه قليلاً دون الثلث ، فالذكر و الأنثى فيه سواء ، فإذا بلغ الثلث صار كثيراً ؛ لقوله ﷺ : " الثلث و الثلث كثير " [(٧)] .
و ليس ظاهراً لِما استدلَّ له .

فصل

النهي عن ثمن الكلب عندنا على العموم .

---

(١) هذا القول عزاه الباجي إلى مالك و جمهور أصحابه . و به قال أيضاً الأحناف . انظر : المدونة ٤٨٢/٤ ؛ المنتقى ٨١/٧ ؛ بدائع الصنائع ٣٢٦/٧ .

(٢) يعني في شرح ابن التين .

(٣) زيد في م : " و هو سببها ..." ، و يبدو أن كلمة " سببها " مقحمة هنا ،و الله أعلم .

(٤) كلمة " سببها " لم ترد هنا في نسخة م ، و لعلها كتبت في الموضع السابق سهواً ، و الله أعلم .

(٥) كذا رسم في م " القزوي " – و هو غير منقوط فيها – ، و في م : "الهروي" ، و لعله : القزويني .
و هو أحمد بن محمد بن زيد ، أبو سعيد ، القزويني ، المالكي . تفقه بالأبهري ، و هو من كبار أصحابه . صنف في المذهب و الخلاف ، و كان زاهداً عالماً بالحديث ، له كتاب " المعتمد في الخلاف " نحو مائة جزء ، و هو من أهذب كتب المالكية ، و له أيضاً كتاب " الإلحاف في مسائل الخلاف " ، توفي سنة نيِّف و تسعين و ثلاثمائة ، رحمه الله تعالى
انظر : طبقات الفقهاء ص ١٤٢ ؛ ترتيب المدارك ٦٠٤/٤ ؛ الديباج المذهب ٣٥ ؛ شجرة النور الزكية ص ١٠٢ .

(٦) انظر الموطأ ، كتاب العقول ، باب عقل المرأة ٨٥٤/٢ .

(٧) سبق من حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ مرفوعاً في كتاب المرضى ، باب وضع اليد على المريض ، ص ٤٤٩ .

و قال ابن التين : قيل : هو على كلب الدُّور ، و قيل على العموم [1].

و " البَغِيُّ ":الزانية . سمّي ما يعطى لها مهراً،من كونه قوبل بالوطء ، و إلا فلا مهر لها

و " حُلْوان الكاهن " : ما يعطاه على كهانته . و قام الإجماع [2] على تحريمه [3] ؛ لأنهم يأخذون أجرة ما لا يصلح فيه أخذ عوض، و هو الكذب الذي يخلطونه مع ما يسرقه الجِنِيُّ [4] فيفسدون تلك الكلمة من الصدق بمائة كذبة أو أكثر – كما جاء في بعض الروايات[5] – فلا ينبغي[6] أن يُلْتَفت إليهم ؛ و لهذا قال عليه السلام : " ليسوا بشيء " [7].

و قد جاء فيمن أتى الكاهن [8] آثار شديدة : فروينا من حديث أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ قال : " من أتى كاهناً فصدَّقه بما يقول فقد برئ من محمد ﷺ " .

و أخرجه ابن جرير بلفظ : " فقد كفر " بدل " برئ " [9].

---

[1] اختلف أهل العلم في بيع الكلاب : فأجاز الأحناف بيع الكلب الذي ينتفع به . و منعه الشافعية و الحنابلة . و اختلف فيه المالكية ، و الله أعلم . انظر : شرح معاني الآثار ٥١/٤ ؛ المغني مع الشرح ٣٠٠/٤ ؛ المجموع ٢٢٧/٩ ؛ القوانين الفقهية لابن جزي ص ٢٥١ ؛ حاشية الدسوقي ١١/٣ .

[2] من قوله : " و قام الإجماع " إلى نهاية الفصل نقله من ابن بطال ، ل ٩٠ / ب – ٩١ / أ .

[3] نقل النووي حكاية الإجماع على تحريم حلوان الكاهن عن البغوي و القاضي عياض أيضاً ، و الله أعلم . انظر صحيح مسلم بشرح النووي ٢٣١/١٠ .

[4] في ع : " الجن " .

[5] هذه الرواية في كتاب الأدب ، من صحيح البخاري .

[6] رسم في ع : " فلم ينتبه " – غير مضبوط – بدل " فلا ينبغي " .

[7] هذه الرواية أيضاً في كتاب الأدب من البخاري .

[8] في م : " الكهان " .

[9] أخرجه أحمد في ٤٠٨/٢ ، ٤٧٦ ؛ و الدارمي في سننه ، كتاب الطهارة ، باب من أتى امرأة في دبرها ٢٥٧/١ و البخاري في التاريخ الكبير ١٧/٣ ؛ و ابن ماجه في كتاب الطهارة ، باب ما جاء في النهي عن إتيان الحائض ١١٧/١؛ و أبو داود في الطب ، باب في الكاهن ٣٧٠/٤ ؛ و الترمذي ، في الطهارة ، باب كراهية إتيان الكاهن ... ٢٤٢/١ – ٢٤٣ ؛ و النسائي في كتاب عشرة النساء من الكبرى ، باب ذكر اختلاف الناقلين في ذلك – يعني إتيان النساء في أدبارهن – ٣٢٣/٥ ؛ و الطبري – كما في ابن بطال ، ل ٩١/ أ – ؛ و الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٤٥ ؛ و العقيلي في الضعفاء ٣١٨/١ ، من طرق عن حماد بن سلمة عن حكيم الأثرم عن أبي تميمة الهُجَيْمي عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً بألفاظ مختلفة .

و قال البخاري عقبه " هذا حديث لا يتابع عليه – يعني حكيماً – و لا يعرف لأبي تميمة سماع من أبي هريرة " و قال الترمذي بعده : " لا نعرف هذا الحديث إلا من حكيم الأثرم عن أبي تميمة الهجيمي عن أبي هريرة ... و ضعَّف محمد هذا الحديث من قبل إسناده " اهـ .

قلت : رواه الإمام أحمد في ٤٢٩/٢ من طريق خلاس ؛ و الحاكم – و صححه على شرط الشيخين و سكت عليه الذهبي – في المستدرك ٨/١ من طريق خلاس و محمد بن سيرين عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً بنحوه .

و روى أيضاً بإسناده من حديث عمر ﷺ : أنه عليه السلام قال : " من أتى عَرَّافاً لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ، و لم ينظر الله إليه أربعين ليلة " [١].

فصل

قوله عليه السلام : " تلك الكلمة من الحقِّ يخطِفها الجِنيُّ " : بيَّنه في الخبر الآخر : " إذا قضى الله الأمر تكلَّم به حَمَلَة العرش ، فيسمعه الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم إلى[٢] الملائكة ، فتسترق الجِنَّة السمع ، بعضهم فوق بعض ، فيُقْذَفُون بالشُّهُب ، فربما ألقى الأعلى الكلمة إلى من دونه قبل أن يصيبه الشّهاب ، فيلقيها الجنيِّ إلى الكاهن فيخلط معها مائة كِذبة أو [٣] أكثر " [٤] كما ذكرنا [٥] .

و قوله : " فيُقِرُّها في أُذُن ولِّيه " : ضبط بضم الياء وكسر القاف ، على أنه رباعيٌّ ، مِن أَقرَّ [٦] ، قال ابن التين :و كذا قرأناه .

قال الجوهري : قَرَرْتُ على رأسه دَلْوًا من ماء : أي صببته .

قال : و قَرَّ الحديثَ في أذنه يَقُرُّه ، كأنه صبَّه فيها [٧].

و قال ابن الأعرابي : القَرُّ : ترديدك الكلام في أذن الأبكم حتى يفهمه [٨].

---

[١] قوله ﷺ : " و لم ينظر الله إليه أربعين ليلة " لم يرد في م .

و الحديث أخرجه الطبري – على ما في شرح ابن بطال ، ل ٩٠/ب – من طريق سليمان بن بلال ؛ و الطبراني في الأوسط ٧٦/٩ من طريق أبي بكر بن نافع ، كلاهما عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن عمر بن الخطاب ﷺ مرفوعاً ، و رجال الطبري ثقات .

و روى أحمد في ٦٨/٤ ؛ و مسلم ، في السلام ، باب تحريم الكهانة و إتيان الكاهن ١٧٥١/٤ من طريق يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ مرفوعاً نحوه ، دون قوله : " و لم ينظر الله إليه أربعين ليلة " .

[٢] كذا وقع في النسختين : " إلى " و لعله " من " ، و الله أعلم .

[٣] في ع : " و " بدل " أو " .

[٤] هذا الحديث أصله عند البخاري من حديث أبي هريرة ﷺ في كتاب التفسير ، تفسير سورة الحجر ١٧٣٦/٤ برقم ٤٤٢٤ ، و تفسير سورة سبأ ١٨٠٤/٤ برقم ٤٥٢٢ . و عند مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ، في كتاب السلام ، باب تحريم الكهانة و إتيان الكهان ١٧٥٠/٤ برقم ٢٢٢٩ .

[٥] جملة " كما ذكرنا " لم ترد في ع .

[٦] قال القاضي عياض : " ضبطها الأصيلي بضم القاف . و عند غيره : يُقِرُّها ، بكسر القاف و ضم الياء .

و صوَّب بعضهم الأول ، و كلاهما صواب ، على اختلاف التفسير في معناه " اهـ المشارق ١٧٧/٢ .

[٧] انظر الصحاح " قرر " ٧٩٠/٢ .

[٨] حكاه عن ابن الأعرابي الأزهري في تهذيب اللغة ٢٧٦/٨ .

قال : و من رواه " كَقَرِّ الدَّجاجة " [1]: أراد صوتها إذا قطعته ؛ يقال : قَرَّت الدجاجةُ تَقِرُّ قَرّاً و قَريراً . فإن ردَّدته قلت : قد قَرْقَرَت[2] قَرْقَرَةً .

---

[1] ضبطت هذه الكلمة في رواية هذا الحديث في كتاب لأدب : " قَرِّ الدجاجة " . و في التوحيد : " كَقَرْقَرَة الدجاجة " . و اختلف رواة الصحيح في ضبطها في الموضع الأخير : فضبطها أبو ذر و ابن عساكر : " الزجاجة " بالزاي . و ضبطها الباقون بالدال ، و الله أعلم . انظر : مشارق الأنوار ١/٢٥٤ ؛ و النسخة اليونينية ٩/١٩٨ .

[2] رسم في النسختين : " قرت " بدل " قرقرت " ، و المثبت من المشارق ٢/١٧٧ ؛ و النهاية ٤/٣٩ .

باب السِّحر

و قول الله تعالى : ﴿ وَ لكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴾ إلى قوله: ﴿ مِنْ خَلاَقٍ ﴾ [1] . و قوله تعالى : ﴿وَلاَ يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴾ [2] . و قوله : ﴿ أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وَ أَنْتُمْ تُبْصِرُونَ ﴾ [3] . و قوله : ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِم أَنَّها تَسْعَى ﴾ [4]. و قوله : ﴿ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي العُقَدِ ﴾ [5] .

و النفاثات : السواحر .

و قوله [6] : ﴿ تُسْحَرُونَ ﴾ [7] : تُعَمُّون .

قلت : و حكى الثعلبي [8] : ﴿ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ ﴾ : تُخْدَعون و تُصْرَفون عن توحيده و طاعته [9].

و قال ابن عَطِيَّة [10] : السحر هنا مستعار ، و هو تشبيه لما وقع منهم من التخليط ، و وضع الأقوال و الأفعال غير[11] مواضعها ، كما[12] يقع من المسحور ، عبَّر عنه بذلك .

---

(1) سورة البقرة ، الآية ١٠٢ .

(2) سورة طه ، الآية ٦٩ .

(3) سورة الأنبياء ، الآية ٣ .

(4) سورة طه ، الآية ٦٩ .

(5) سورة الفلق ، الآية ٤ .

(6) كلمة " و قوله " ليست في ع ، و لا في الرواية ، و الله أعلم .

(7) سورة المؤمنون ، الآية ٨٩ .

(8) الثعلبي : هو الإمام الحافظ العلامة ، المفسِّر ، أحمد بن محمد بن إبراهيم ، أبو إسحاق ، النيسابوري ، الثعلبي . كان من أوعية العلم ، من مصنفاته :" الكشف و البيان في تفسير القرآن " و غيره ، مات سنة ٤٢٧ ، رحمه الله تعالى .
انظر : معجم الأدباء ٣٦/٥ ؛ السير ٤٣٥/١٧ ؛ طبقات المفسرين للداودي ٦٥/١ .

(9) الكشف و البيان ، ل ١٧/ إ-ب ، برقم ٤٢٠ ، التفسير ، قسم المخطوطات بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى .

(10) هو الإمام العلامة ، المفسِّر ، عبد الحق بن أبي بكر بن غالب بن عطية ، أبو محمد ، الغرناطي . ولد سنة ٤٨٠ و أقبل على طلب العلم منذ صغره حتى صار إماماً في الفقه و التفسير و اللغة . من مصنفاته تفسير : " المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز " ، مات سنة ٥٤١ ، رحمه الله تعالى .
انظر : الصلة ٣٨٦/٢ ؛ السير ٥٨٧/١٩ ؛ طبقات المفسرين للداودي ٢٦٠/١ .

(11) رسم في النسختين : " عن " بدل " غير " و المثبت من المحرر الوجيز ٣٩١/١٠ .

(12) رسم في النسختين : " ما " ، و المثبت من الفتح ٢٣٦/١٠ ؛ و العمدة ٢٧٩/٢١ .

و قال فرقة : ﴿ تُسْحَرُون ﴾ : تمنعون [١].

[٥٧٦٣] ثم ساق حديث **عيسى بن يونس** [٢] **عن هشام** [٣] **عن أبيه عن عائشة – رضي الله عنها – قالت: " سَحَرَ رسولَ الله ﷺ رجل من بني زُرَيْق ..." الحديث بطوله** [٤].

ثم قال : " **تابعه أبو أسامة** [٥] **و أبو ضَمْرَة** [٦] **و ابن أبي الزِّناد**[٧] **عن هشام** .

و قال الليث [٨]**: و ابن عيينة عن هشام** [٩] **: (في مُشْطٍ و مُشَاقَة) .**

و يقال [١٠] **: المُشَاطَة : ما يخرج من الشَّعر إذا مُشِط .**

و المُشَاقة : من مُشَاقة الكَتان " .

و ذكر الدارقطني في " علله " من هذه المتابعات متابعة الليث و ابن عيينة و أبي أسامة و أبي ضَمْرَة [١١].

---

[١] انظر المحرر الوجيز ٣٩١/١٠ .

[٢] هو عيسى بن يونس بن أبي إسحاق ، السَّبيعي ، الكوفي ، نزيل الشام . ثقة مأمون ، مات سنة سبع و ثمانين – و قيل إحدى و تسعين – و مائة ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ٢٩١/٦ ؛ السير ٤٨٩/٨ ؛ التقريب ٤٤١ .

[٣] هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة فقيه ربما دلَّس ، تقدَّم .

[٤] و لفظه : " سحر رسولَ الله ﷺ رجلٌ من بني زُرَيْق يقال له لَبيد بن الأعصم ، حتى كان رسول الله ﷺ يُخيَّل إليه أنه كان يفعل الشيء ، و ما فعله . حتى إذا كان ذاتَ يوم – أو ذاتَ ليلةٍ – و هو عندي ، لكنَّه دعا و دعا ثم قال : يا عائشة ! أَشَعَرْتِ أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه ؟ أتاني رجلان ، فقعد أحدهما عند رأسي ، و الآخر عند رجلَيَّ ، فقال أحدهما لصاحبه : ما وجَعُ الرجلِ ؟ فقال : مَطْبُوب . قال : من طَبَّه ؟ قال : لبيد بن الأعصم . قال في أيِّ شيء ؟ قال : في مُشْطٍ و مُشَاطَةٍ ، و جُفِّ طَلْع نخلةٍ ذكر . قال : و أين هو ؟ قال : في بئر ذَرْوان . فأتاها رسول الله ﷺ في ناس من أصحابه . فجاء فقال : يا عائشة ! كأنَّ ماءَ ها نُقاعة الحناء ، و كأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين . قلت : يا رسول الله أفلا استخرجتَه ؟ قال : قد عافاني الله فكرهت أن أُثوِّر على الناس فيه شرّاً فأمر بها فدُفِنَت " .

[٥] أبو أسامة : هو حماد بن أسامة ، ثقة ثبت ربما دلَّس ،و كان بأَخَرَة يحدث من كتب غيره ، تقدَّم .

[٦] أبو ضمرة : هو أنس بن عياض الليثي ، ثقة ، تقدَّم .

[٧] هو عبد الرحمن بن أبي الزِّناد : عبد الله بن ذكوان ، المدني ، القرشي مولاهم . صدوق تغيَّر حفظه لما قدم بغداد ، و كان فقيهاً . مات سنة ١٧٤ ، روى له البخاري في التعايق ، و احتج به الباقون .
انظر : الجرح ٥/ ٢٥٢ ؛ تهذيب الكمال ٩٥/١٧ ؛ التقريب ٣٤٠ .

[٨] هو الليث بن سعد الإمام ، تقدَّم .

[٩] من قوله : " عن هشام ، و قال " إلى : " عن هشام " ساقط من م .

[١٠] في م : " فيقال " ، بدل " و يقال " ، و الواو ليست في ع ،كما أنها غير موجودة أيضاً عند بعض رواة الصحيح ، و الله أعلم . انظر النسخة اليونينية ١٧٧/٧ .

[١١] لم يتيسر لي الاطلاع على مسند عائشة رضي الله عنها في المطبوع من كتاب " العلل " لنقصه ، و الله أعلم .

و أسند البخاري متابعة أبي أسامة قريباً في " باب السحر " أيضاً [١] عن عبيد بن إسماعيل[٢] عنه .

و أبي ضَمْرَة عن إبراهيم بن المنذر[٣] عنه .

و ابنِ عيينة عن عبد الله بن محمد[٤] عنه .

و الحديث سلف في " الجهاد " [٥] مع الجواب عن اعتراض الملحدين عليه .

ثم السحر له حقيقة عندنا و عند مالك و أبي حنيفة [٦] . و قد يمرض من يُفْعل به و يموت ، و يتغيَّر عن طبعه ،خلافاً لمن نفاه ، وقال : إنه تخييل و شَعْوَذَة [٧]. و الحجة عليه هذه الآية ؛ لأنه جعلهم كفرة بتعليمه ، فثبت أن له حقيقة [٨] .

---

[١] انظر ص ٧٣٤ .

[٢] هو عبيد بن إسماعيل ، القرشي ، الهَبَّاري ، و يقال اسمه عبيد الله . ثقة ، مات سنة ٢٥٠ ، روى عنه البخاري .
انظر : الجرح ٤٠٢/٥ ؛ تهذيب الكمال ١٨٦/١٩ ؛ التقريب ٣٧٦ .

[٣] رسم في النسختين : " المثنى " بدل " المنذر " .
و هو إبراهيم بن المنذر بن عبد الله ، الأسدي ، الحِزامي . صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن ، مات سنة ٢٣٦ روى عنه البخاري و ابن ماجه ، و روى له الترمذي و النسائي بواسطة .
انظر : الجرح ١٣٩/٢ ؛ تهذيب الكمال ٢٠٧/٢ ؛ هدي الساري ٤٠٨ ؛ التقريب ٩٤ .
و متابعة أبي ضمرة هذه وصلها البخاري في الدعوات ، باب تكرار الدعاء ٢٣٤٧/٥ برقم ٦٠٢٨ .

[٤] هو عبد الله بن محمد بن عبد الله ، الجُعْفي ، أبو جعفر ، البخاري ، المعروف بالمُسْنَدِي ، عرف بذلك لأنه كان يطلب المسنَدات ، و يرغب عن المراسيل و المقاطيع . ثقة حافظ ، مات سنة ٢٢٩ ، روى عنه البخاري ، و روى له الترمذي بواسطة . انظر : الجرح ١٦٢/٥ ؛ تهذيب الكمال ٥٩/١٦ ؛ السير ٦٥٨/١٠ ؛ التقريب ٣٢١ .
و متابعة ابن عيينة هذه أخرجها البخاري في باب " هل يستخرج السحر ؟ " ، ص ٧٢٨ .

[٥] كذا قال – تبعاً لابن بطال – : " في كتاب الجهاد " ، بل هو في كتاب الجزية ، باب هل يعفى عن الذمي إذا سَحَرَ ؟ ١١٥٩/٣ برقم ٣٠٠٤ . وانظر التوضيح ، ل ١٣٧ برقم ٢٧٦٧ .
و من قوله : " سلف في الجهاد " إلى :" تُنْكَل و لا تُقْتَل " نقله بتصرف من ابن بطال ، ل ٩١ / ب .

[٦] و كذا عند الحنابلة . انظر : المهذّب ٢١٥/٥ ؛ المعلم ٩٣/٣ ؛ عارضة الأحوذي ٢٤٦/٦ ؛ المغني مع الشرح ١١٣/١٠ ؛ عمدة القارئ ٢٧٧/٢١ ؛ حاشية ابن عابدين ٤٤/١ ، ٢٤١/٤ .

[٧] ذهب عامة المعتزلة و أبو جعفر الاستراباذي من الشافعية ، و الجصاص من الحنفية إلى أن السحر لا حقيقة له و إنما هو تخييل و تمويه و إيهام لكون الشيء على غير ما هو به ، و أنه ضرب من الخِفّة و الشعوذة .
انظر : متشابه القرآن للجبائي ١٠١/١ – ١٠٢ ؛ تفسير آيات الأحكام للجصاص ٤١/١ فما بعدها ؛ المهذّب ٥/ ٢١٥ ؛ التفسير الكبير للرازي ٢٢٢/٣ فما بعدها ؛ الجامع لأحكام القرآن ٤٦/٢ .

[٨] في شرح ابن بطال : " لو لم يكن له حقيقة لم يمكن تعليمه ، و لا أخبر تعالى أنهم يعلّمونه الناس " .
و يبدو لي أن في هذا الاستدلال نظراً ؛ إذ السحر يحتاج إلى تعليم و تعلم ، سواء كان له حقيقة ، أو كان عبارة عن تمويه و تخييل و شعوذة ، كما لا يخفى ، و الله أعلم .

فإذا تاب [1] قُبلَت توبته عندنا [2] خلافاً لمالك [3] ، قال : و لا يستتاب ، و إن قال : تبت فلا تُقْبَل منه ؛ لأنه مستسرٌّ ، فلم تقبل كالزِّنديق .

و لأن علمه به و فعله له كفر ، عملاً بالآية السالفة : ﴿ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ [4] : أي بتعلُّمه، و الآلام الحاصلة بفعل الله ، و اعتقادُ أنه مِن فعلِه ،و أنه قادر عليه كفر [5].

و بقول مالك قال أحمد [6] .

و روي قتله عن[7] عمر و عثمان و ابن عمر و حذيفة و حفصة و أبي موسى ، و قيس ابن سعد [8] و عن سبعة من التابعين [9].

و قال الشافعي : لا يُقْتَل إلا أن يَقتُل بسحره .

و روي عنه أيضاً أنه يسأل عن سحره ، فإن كان كفراً استتيب منه [10].

---

(1) في ع : " قتل بسحره " بدل " تاب " .

(2) يعني عند الشافعية . انظر صحيح مسلم بشرح النووي ١٤/١٧٦ .

(3) اسم " مالك " ساقط من ع .

(4) سورة البقرة ، الآية ١٠٢ .

(5) من قوله : " أي بتعلمه " إلى : " قادر عليه كفر " ليس في ع .
وانظر : المعلم ٣/٩٤ ؛ و المفهم ٥/ ٥٧٤ .

(6) قال الحنابلة : إن الساحر يكفر بتعلُّمه السحر ، و بفعله . و روي عن الإمام أحمد ما يدل على أنه لا يكفر .
و هناك روايتان عن الإمام أحمد في استتابة الساحر : الأولى أنه لا يستتاب ، و الثانية أنه يستتاب ، و الله أعلم .
انظر المغني مع الشرح الكبير ١٠/ ١١٤ – ١١٦

(7) حرف " عن " ساقط من ع .

(8) *تخريج الآثار :*
- **أثر عمر ، و كذا أثر عثمان و ابن عمر و حفصة – رضي الله عنهم –** رواهما عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٧٩ – ١٨٠ ؛ و ابن أبي شيبة ١٠/١٣٦ ؛ و البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب القسامة ، باب تكفير الساحر و قتله إن كان ما يسحر به كلام كفر صريح ٨/١٣٦ ، و إسناد كل منهما صحيح .
- **و أثر قيس بن سعد** ﷺ رواه عنه عبد الرزاق ١٠/١٨٣ ؛ و ابن أبي شيبة ١٠/١٣٥ ، و إسناده صحيح .
- **و أثر حذيفة و أبي موسى** – رضي الله عنهما – لم أقف عليهما ، و الله أعلم .

(9) رواه ابن أبي شيبة عن الحسن و عمر بن عبد العزيز و سنان بن سلمة و سعيد بن المسيب .
و حكاه ابن حزم عن سالم بن عبد الله بن عمر و خالد بن المهاجر ، و عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب . و هؤلاء السبعة كلهم من التابعين ، و الله أعلم . انظر : المصنف ١٠/١٣٥ – ١٣٦ ؛ المحلى ١١/٣٩ .
و هو أيضاً قول الإمام أبي حنيفة و أبي يوسف ، رحمهما الله تعالى .
انظر : الإشراف ٢/٤٠٧ – و أحكام القرآن للجصاص ١/٥٠ – ٥١ ؛ و حاشية ابن عابدين ٤/٢٤٠ – ٢٤١ .

(10) الساحر لا يكفر ، و لا يُقْتَل بفعله السحرَ عند الشافعية ، لكنه يُسأل : فإن كان في سحره ما يوجب كفره ، كُفر و استتيب ، فإن لم يتب قتل ؛ لاعتقاده لا لسحره . و كذا إن أقرَّ بأن سحره مما يقتل غالباً قُتل ، و إلا لا ، و الله أعلم ⇐

و عن مالك : فإن جاء الساحر أو الزنديق تائباً قبل أن يُشهَد عليهما بذلك ، قبلت توبتهما [١] . و الحجة لذلك قوله تعالى : ﴿ فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُم لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنا ﴾ [٢] فدلَّ على نفعه قبله ؛ فكذا هذان .

و قال مالك في المرأة تعقد زوجها عن نفسها أو عن غيرها : تُنْكَل و لا تُقْتل [٣].

و قرأ الحسن و ابن عباس : ﴿ وَ ما أُنْزِلَ على المَلِكَيْنِ ﴾ [٤] - بكسر اللام[٥]- و الحديث يدلُّ على أنهما من الملائكة [٦] .

و أبعدَ مَن قال : إن " ما " في ﴿ وَ ما أُنْزِلَ ﴾ نافية [٧] ، و هو مذهب علي [ع/٢٣٠] ابن سليمان [٨] ، وقال: المعنى : و ما أُنزِل السحر على الملكين ، و يكون ﴿ وَ ما يُعَلِّمانِ مِنْ أَحَدٍ ﴾ أن يعلما [٩] و لم يُنْزَل عليهما . و لا يصح - كما قاله الزَّجاج[١٠] -

---

انظر : الحاوي ٣٥١/١٦ فما بعدها ؛ و راجع أيضاً الأم ٣٦٢/٨ ؛ و معرفة السنن و الآثار ٢٧٦/٦ ؛ و السنن الكبرى ، كتاب القسامة ، باب من لا يكون سحره كفراً و لم يَقتل به أحداً لم يُقتل ٨/ ١٣٧ .

[١] ذكره القرطبي في تفسيره ، الجامع لأحكام القرآن ٤٩/٢ .

[٢] سورة غافر ، الآية ٨٥ .

[٣] انظر الاستذكار ٢٤٤/٢٥ .

[٤] سورة البقرة ، الآية ١٠٢ .

[٥] هي قراءة شاذة نسبها ابن جني إلى ابن عباس و الحسن و الضحاك و ابن أَبْزَى .
و قيل : إن المراد بالمِلِكين داود و سليمان عليهما السلام .
انظر المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات لابن جني ١٠٠/١ .

[٦] سيأتي فيما يلي الحديث المشار إليه هنا ، إن شاء الله تعالى .

[٧] اختلفت أقوال المفسرين في إعراب " ما " في هذه الآية :
فروى الطبري عن ابن عباس و الربيع بن أنس ما يدل على أنها نافية .
و روى عن ابن عباس أيضاً و عن قتادة و السدي ما يدل على أنها موصولة في محل النصب عطفاً على " السِّحْرَ "
و قيل : إنها معطوفة على ﴿ ما تتلو ﴾ ، و الله أعلم .
انظر : جامع البيان ١/ ٤٥٢ - ٤٥٥ ؛ المحرر الوجيز ٤١٦/١-٤١٧ ؛ الجامع لأحكام القرآن ٥٠/٢ - ٥١ .

[٨] هو العلامة النحوي ، علي بن سليمان ، أبو الحسن ، البغدادي ، الملقَّب بالأَخْفَش ، و هو الأخفش الصغير . لازم ثعلباً و المبرد ، و برع في العربية ، و مات سنة خمس عشرة - أو ست عشرة - و ثلاثمائة ، رحمه الله تعالى .
انظر : تاريخ بغداد ٤٣٣/١١ ؛ معجم الأدباء ٢٤٦/١٣ ؛ السير ٤٨٠/١٤ .

[٩] كذا وقع هنا : " و يكون ﴿ و ما يُعلِّمان مِنْ أحدٍ ﴾ أن يُعلما " ، و لعل في العبارة شيئاً ، و الله أعلم .

[١٠] الزَّجاج : هو الإمام النحوي ، إبراهيم بن محمد بن السَّري ، أبو إسحاق ، الزَّجاج ، البغدادي . لزم المبرد ، ثم كان من ندماء الخليفة العباسي المعتضد . من مصنفاته : كتاب " معاني القرآن و إعرابه " ، تقدم .

لأن ما جاء في الحديث و التفسير في قصة الملكين أشبه [1].

و قال غيره : لم يتقدَّم أحد قال هذا ولا ما يدلُّ عليه فسمى [2] .

و الحجة لمن قاله أن تكون الشياطين قالت ذلك [3].

قال أبو إسحاق: من جعل " ما " جحداً ، جعل هاروت و ماروت من الشياطين [4] و جمعا على الجنس ، أو لأن التثنية جمع [5].

---

[1] ذكر الزجاج قول من قال : إن " ما " نافية ، ثم قال : إن هذا القول " له وجه إلا أن الحديث و ما جاء في قصة الملكين أولى أن يؤخذ به " اهـ معاني القرآن و إعرابه للزجاج ١/١٨٤ .

والظاهر أن الحديث المشار إليه: هو ما أخرجه أحمد ٢/١٣٤ ؛ و ابن حبان – الإحسان ١٤/٦٤ – من طريق يحيى بن أبي بكير عن زهير بن محمد عن موسى بن جبير عن نافع عن ابن عمر – رضي الله عنهما – أنه سمع نبي الله ﷺ يقول : " إن آدم ﷺ لما أهبطه الله تعالى إلى الأرض ، قالت الملائكة : أي رب : ﴿ أَتَجْعَلُ فيها مَنْ يُفْسِدُ فيها و يَسْفِكُ الدِّماءَ وَ نَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَ نُقَدِّسُ لَكَ قال إِنِّي أَعْلَمُ ما لا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة ، الآية ٣٠] قالوا : ربَّنا نحن أطوع لك من بني آدم . قال الله تعالى للملائكة : هَلُمُّوا ملَكَين من الملائكة حتى يُهبَط بهما إلى الأرض فننظر كيف يعملان . قالوا : ربَّنا ! هاروت و ماروت ، فأُهبطا إلى الأرض ، و مُثِّلت لهما الزهرة ، امرأة من أحسن البشر ..." الحديث بطوله .

و في إسناده زهير بن محمد التميمي ، قال عنه الحافظ ابن حجر : " رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضُعِّف بسببها قال البخاري عن أحمد : كأن زهيراً الذي يروي عنه الشاميُّون آخر . و قال أبو حاتم : حدَّث بالشام من حفظه فكثر غلطه " اهـ . التقريب ٢١٧ .

و موسى بن جبير هو الأنصاري ، المدني ، الحذاء . مستور . المرجع السابق ٥٥٠ .

و روى عبد الرزاق في تفسيره ١/٥٣ – ٥٤ بإسناد صحيح عن ابن عمر عن كعب الأحبار نحوه مختصراً .

و روي نحوه عن ابن مسعود و ابن عباس و مجاهد و السدي و غيرهم .

انظر : جامع البيان ١/٤٥٦ – ٤٥٩ ؛ و الدر المنثور ١/٢٣٨ فما بعدها .

و قد ذكر الحافظ ابن كثير – رحمه الله تعالى – الأحاديث و الآثار الواردة في قصة هاروت و ماروت ، ثم عقَّب عليها بقوله : " حاصلها راجع في تفصيلها إلى أخبار بني إسرائيل ؛ إذ ليس فيها حديث مرفوع متصل الإسناد ..." إلخ . تفسير ابن كثير ١/٢٠٣ ؛ و راجع أيضاً : البحر المحيط لأبي حيان ١/٣٢٩ ؛ و الجامع لأحكام القرآن ٢/٥٢ ؛ و تفسير المنار لرشيد رضا ١/٣٩٨ ؛ و الإسرائيليات و الموضوعات في كتب التفسير لمحمد بن أبي شهبة ص ١٥٩ ، حيث ضعَّف جميعهم هذه الحكاية ، و الله أعلم .

[2] كذا رسمت هذه الكلمة غير منقوطة في النسختين : " فسمى " و لم يظهر لي وجهها ، و الله أعلم .

[3] كذا قال – رحمه الله تعالى – : " و الحجة لمن قاله ..." إلخ !

و يعني بقوله : " ذلك " قولَه تعالى : ﴿ إنما نحن فتنةٌ فلا تَكْفُرْ ﴾ سورة البقرة ، الآية ١٠٢ ، كما صرَّح به الزجاج في معاني القرآن و إعرابه ١/١٨٤ .

[4] انظر المرجع السابق .

[5] إن هاروت و ماروت بدل عن " الشياطين " على هذا القول ، لكن كيف يكون اثنان بدلاً عن الجمع ؟

أجاب عن ذلك القرطبي بأن الاثنين قد يطلق عليهما الجمع ، أو لكونهم لهما أتباع في ذلك ، أو ذكرا من بينهم لتمردهما ، و الله أعلم . انظر الجامع لأحكام القرآن ٢/٥٠ – ٥١ .

و قال الحسن : هاروت و ماروت عِلْجان[1] من أهل بابل [2].

و قال عليٌّ : الملكان يعلمان تعليم إنذار لا تعليم دعاء [3].

و على هذا أكثر اللغويين [4].

فصـــل

" زُرَيْق " : بتقديم الزاي على الراء [5].

و قوله : " أَشَعَرتِ أن الله أفتاني فيما استفتيتُه ؟ " [م/٤٠- ب] : أي أجابني فيما دعوته . فسمَّى الدعاء استفتاءً؛لأن الداعي طالب والمجيب مُسْعِفٌ ، فاستُعِير أحدهما للآخر [6].

و قوله : " جاءني[7] رجلان " : أي ملَكان في صورة رجلين . و ظاهره يقتضي أن يكون يقظة ، و إن كان مناماً فرؤياه وحيٌ [8].

و قوله : " ما وجَعُ الرجل " ؟ قال : مَطْبُوب ، قال : من طَبَّه ؟ " : مطبوب : أي مسحور . و " طَبَّه " : أي سَحَرَه [9].

و قيل : كني عنه كما كني عن اللَّديغ بسليم [10]. قاله الفراء .

و " طَبَّه " : بفتح الطاء ، و قد سلف أنه مثلَّث [11].

---

(1) عِلْجان : مثنَّى عِلْج ، و هو الرجل الشديد الغليظ .
و العِلْج أيضاً الرجل من كفار العجم . انظر اللسان " علج " ٣٠٦٥/٤ .

(2) حكاه عن الحسن النحاسُ في كتابه : " القطع و الائتناف ، ص ١٦٥ ؛ و ابن عطية في المحرر الوجيز ٤١٧/١ .
و "بابِل " : اختلف أهل العلم في المراد بها هنا :
فروى الطبري عن عائشة رضي الله عنها أنها بابل العراق ، و هي اسم ناحية ، منها الكوفة .
و عن السدي : أنها بابل دُنْباوَند ، و الله أعلم . انظر : جامع البيان ٤٥٩/١ ؛ و معجم البلدان ٣٠٩/١ .

(3) ذكره القرطبي في تفسره ٥٣/٢ – ٥٤ عن الزجاج عن عليٍّ رضي الله عنه .

(4) يعني على أن " ما " موصولة . انظر : معاني القرآن و إعرابه ١٨٤/١ ؛ و الفتح ٢٣٤/١٠ .

(5) انظر مشارق الأنوار ٣٠٦/١ ، ٣١٦ .

(6) أفاد به القرطبي في المفهم ٥٧١/٥ .

(7) هذه رواية مسلم ، و في رواية البخاري هنا : " أتاني " .

(8) أفاد به القرطبي في المفهم ٥٧١/٥ .

(9) أفاد به أيضاً القرطبي في الموضع السابق .

(10) انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٤٣/٢ .

(11) يعني " الطب " ، كما سلف في أول كتاب الطب ، ص ٤٨٧ .

و في "الصحاح" : " و الطُّب و الطِّب لغتان في الطّب " [(١)].

و قوله : " في مُشْط و مُشَاطة " : المُشْط – بضم الميم و سكون الشين المعجمة و ضمها ، و بكسر الميم و سكون الشين – و مِمْشَط ، و مِشْقأ – بالهمز و تركه – و مِشْقاء [(٢)] – ممدود – و مِكَد [(٣)] و مِرْجَل و قَيْلَم – بفتح القاف – ذكره الزاهد[(٤)] في " يواقيته " [(٥)].

و المُشْط : نَبْت [(٦)] صغير ، يقال له [(٧)] مُشْط الذِّئب .

و المُشْط : سُلاميات ظهر القدم .

و مشط الكَتِف : العظم العريض [(٨)].

فله عدَّة معانٍ [(٩)]غير الآلة المعروفة .

قال القرطبي : " و يحتمل أنه عليه السلام سُحِر في أحد هؤلاء الأربعة " [(١٠)].

و قال ابن سيده في " محكمه " : و المُشْط : سِمَة من سِمات البعير [على صورة المشط] [(١١)] تكون في العنق[(١٢)] و الخدِّ و الفخذ .

و المُشْط: سَبَجَة فيها أسنان، و في وسطها هِراوة يقبض عليها ، و يُغَطَّى بها الحُبُّ [(١٣)].

---

(١) الصحاح " طبب " ١٧٠/١ .

و من قوله : " و قوله : جاءني رجلان " إلى : " في الطب " ليس في م ، و الله أعلم .

(٢) كذا هنا : " و مِشْقأ ... و مِشْقاء " – بالقاف – لكن في المطبوع من شرح النووي على صحيح مسلم ١٧٧/١٤ : " مِشْطَأ ... و مشطاء " بالطاء .

و ما ذكره ابن الملقن – رحمه الله تعالى – يؤيده ما جاء في اللسان – ضمن أسماء المُشْط : " ... المِشْقا ، بالمدِّ ، و القصر " . ٤٢٠٩/٦ ، و الله أعلم .

(٣) من قوله : " و بكسر الميم " إلى " و مِكَد " ليس في م ، و الله أعلم .

(٤) هو محمد بن عبد الواحد ، أبو عمر الزاهد المطرز ، تقدَّم .

(٥) حكاه النووي أيضاً عن أبي عمر الزاهد ، و ذكر ابن منظور نحوه عن ابن بَرِّي . انظر صحيح مسلم بشرح النووي ١٧٧/١٤ ؛ و اللسان " مشط " ٤٢٠٩/٦ .

(٦) رسم في م : " بيت " .

(٧) كلمة " يقال له " ساقطة من م .

(٨) انظر الثلاثة الأخيرة من معاني المشط في الصحاح " مشط " ١١٦٠/٣ .

(٩) في م : " على غير " و حرف " على " مقحم هنا .

(١٠) المفهم ٥٧٢/٥ .

(١١) ما بين المعقوفتين من المحكم ٨/ ٤٢ .

(١٢) رسم في النسختين : " العين " ، و المثبت من المرجع السابق .

(١٣) انظر المرجع السابق .

⇐

و أما " الجُفُّ " : فبجيم مضمونة ثم فاء ، هذا هو المشهور .

و قال أبو عمر[(١)] : روى بالباء المُوَحَّدة .

قال الهروي : أي في جوفه . قال : وجُبُّ[(٢)] البئر : جرابها [(٣)] ، وهو من [(٤)] أعلاها إلى أسفلها [(٥)] .

وقال النووي : أكثر نسخ بلادنا عليه ، و في بعضها بالفاء ، و هما بمعنى واحد ، و هو الغشاء الذي يكون على الطلع ، و إذا انشقَّ الجُفُّ ظهر ، و يطلق على الذكر و الأنثى و لهذا قيَّده في الحديث بقوله : " طلعةِ ذكرٍ " [(٦)] بإضافة طلعة إلى ذكر [(٧)].

و ذكر القرطبي : أن الذي بالفاء هو وعاء الطلع [و] [(٨)] هو الغشاء الذي يكون عليه و بالباء : قال[(٩)] شَمِر : أراد به داخل الطلعة إذا خرج منها الكُفُرَّى[(١٠)] ؛ كما يقال لداخل[(١١)] الرَّكِيَّة من أسفلها إلى أعلاها جبٌّ .

و قد قيل فيه : إنه من القَطْع ، يعني ما قُطِع من قشورها [(١٢)].

و عبارة ابن بطال : قال المهلب : الجُفُّ : غشاء الطلع .

و المراد بالحُبِّ هنا الدَّن – و هو نوع من الإناء – كما في الموضع المذكور من تاج العروس ، و الله أعلم .

(١) كذا هنا: " أبو عمر " ، و كذلك في المفهم ٥٧٢/٥ . لكن قال الهروي : " قال أبو عمرو : يقال لوعاء الطلع جُفٌّ و جُبٌّ معاً " . الغريبين ٣١٠/١ .

و قال ابن بطال : " قال أبو عمرو الشيباني : "الجف شيء ينقر من جذوع النخل " . ل٩١/ أ .

فالله أعلم هل المذكور هنا هو أبو عمر الزاهد ، أم ابن عبد البر ، أم أبو عمرو بن العلاء ، أم أبو عمرو الشيباني .

و انظر اختلاف الرواة في هذه الكلمة في المشارق ١٣٨/١ ؛ و العمدة ٢١/ ٢٨١ .

(٢) في ع " جف " بدل "جب " وما أثبته من م هو كذلك في الغريبين ٣٧١/١ .

(٣) رسم في النسختين خطأ " جوانبها " والمثبت من المرجع السابق .

(٤) حرف " من " ساقط من ع .

(٥) انظر : الغريبين ١/ ٣٧١ .

(٦) هذه رواية مسلم ، و رواية البخاري هنا : " طلع نخلة ذكر " .

(٧) انظر صحيح مسلم بشرح النووي ١٧٧/١٤ .

(٨) الواو من المفهم ٥٧٢/٥ .

(٩) من قوله : " هو وعاء الطلع " إلى : " و بالباء ، قال " ساقط من م .

(١٠) الكُفُرَّى : و عاء النخل . و في ضبطها وجوه . انظر اللسان " كفر " ٣٩٠١/٥ .

(١١) في م : " داخل " .

(١٢) في م : " شعورها " ، و في ع : " قشعورها " ، و المثبت من المفهم ٥٧٢/٥ .

و انظر كلام شمر في الغريبين ٣٠٠/١ .

و قال أبو عمرو الشيباني : شيء يُنْقَر من جذوع النخل [١].

فصل

قوله : " في بئر ذَرْوانَ " : كذا في البخاري . و في بعض نسخه : " ذي أروان " [٢] ، و هو ما في مسلم [٣]. و قال القُتَبي عن الأصمعي : إنه الصواب [٤]. و هو وادٍ بالمدينة في بني زُرَيْق [٥] من الخزرج .

و[٦] في " الدعوات " منه : " ذروان [بئر] [٧] في بني زريق " .

و عند الأَصِيلي عن أبي زيد [٨] : " ذي أوان " من غير راء [٩] ، و هو وَهَم[١٠] – كما قاله في " المطالع "[١١] – إنما ذو أوان موضع آخر على ساعة من المدينة ، و به بني مسجد الضِّرار [١٢].

و قال ابن التين : ذروانَ : ضبط في بعض الكتب بفتح الراء ، و هو الذي قرأته ، و في بعضها بسكونها [١٣] ، و هو أشبه في العربية ؛ لأن حروف العلّة إذا تحرَّكت ، و انفتح ما قبلها ، قلبت ألفاً .

و في كتاب البَكْرِيِّ : قال القتبي : هي بئر أروان – بالهمز مكان الذال – و قال

---

[١] انظر شرح ابن بطال ، ل ٩١/ أ .

[٢] هي نسخة الصغاني ، على ما قاله الحافظ في الفتح ٢٤٠/١٠ .

[٣] في رواية مسلم : " بئر ذي أروان " ، كتاب السلام ، باب السحر ١٧٢٠/٤ برقم ٢١٨٩ .

[٤] انظر : غريب الحديث لابن قتيبة ٤١٩/١ ؛ و صحيح مسلم بشرح النووي ١٧٧/١٤ .

[٥] بنو زُرَيْق : بطن من الخزرج ، من القحطانية . انظر جمهرة أنساب العرب ص ٢٣٢ ؛ و نهاية الأرب ص ٢٥٠ .

[٦] الواو ساقطة من ع .

[٧] ما بين المعقوفتين من رواية البخاري في الدعوات ، باب تكرير الدعاء ٢٣٤٨/٦ برقم ٦٠٢٨ .

[٨] أبو زيد : هو الشيخ الإمام المفتي القدوة الزاهد ، محمد بن أحمد بن عبد الله ، أبو زيد ، المروزي ، راوي صحيح البخاري عن الفِرَبْري ، و عنه الأصيلي . و لد سنة ٣٠١ ، و كان أحفظ الناس لمذهب الشافعي ، مات سنة ٣٧١ رحمه الله تعالى . انظر : تاريخ بغداد ٣١٤/١ ؛ وفيات الأعيان ٢٠٨/٤ ؛ السير ٣١٣/١٦ .

[٩] حرف " راء " ساقط من ع .

[١٠] في م : " وهمه " .

[١١] قال ابن قرقول : هو تصحيف . انظر : مطالع الأنوار ، ل ٢٠٦ .

[١٢] انظر المشارق ١١٧/١ .

[١٣] في ع " بكسرها " .

و بعضهم يخطئ فيقول : ذروان [1].

فصـــل

قوله : " كأنَّ ماءَها نُقَاعة الحِنّاء " : هو بضم النون ثم قاف .

و " الحِنّاء " : ممدود جمع حِنّاءة[2] ، و نقاعتها حمراء . أخبر عليه السلام بلون مائها .

و قال الداودي : هو الماء الذي يكون من غُسالة الإناء الذي يُعْجَن [3] فيه الحناء .

وقوله : " كرهتُ أن أُثَوِّر على الناس [فيه] [4]شرّاً " : قيل : إن السحر إذا أُخرِج تعلَّمه [5] من لا يتَّقي الله .

و قيل : إن لبيداً منافق ، فربما[6]احتمى له قومه ، إن هو طولب [7].

و قيل : إنه حليف لليهود . و هو ما في البخاري [8].

و للنسائي : " رجل من اليهود " [9].

و قال ابن الجوزي : هذا يدلُّ على أنه أسلم ، و هو منافق [10].

قال الداودي : و فيه أنه يُخْشى من السِّحر إذا استُخرج على سائر الناس ، و أن دفنه يذهب مَضَرَّته .

قال : و قوله : " كأن رءوس نخلها رءوس الشياطين " : يعني أن السحر عمل في النخل حتى صار أعلاها و أعلى طلعِها كأنه رءوس ، كأنه ذلك [11] ،

---

(1) انظر معجم ما استعجم ٦١٢/١ .

(2) كذا هنا : " و الحناء ممدود جمع حناءة " ، لكن في اللسان : " الحنـاء ... معروف ، و الحناءة أخصُّ منه ، و الجمع حِنّان " اهـ " حنأ " ١٠١٦/٢ .

(3) كلمة "يعجن" ساقطة من ع .

(4) ما بين المعقوفين من الرواية .

(5) في م : " تعمله " .

(6) في ع : " و ربما " .

(7) أشار النووي إلى القولين في شرحه لصحيح مسلم ١٧٨/١٤ .

(8) في رواية هذا الحديث في الباب التالي .

(9) السنن الكبرى ، كتاب الطب ، باب السحر ٣٨٠/٤ .

و في رواية لمسلم : " يهودي من يهود بني زريق يقال له لبيد بن الأعصم " . كتاب السلام ، باب السحر ١٧١٩/٤ برقم ٢١٨٩ .

(10) انظر كشف المشكل من حديث الصحيحين ٣٤٠/٤ .

(11) كذا وقع هنا : " كأنه رؤوس ، كأنه ذلك " ! ، و لعل في العبارة شيئاً . و أن مراده كأنه رءوس الشياطين ، و هي

⇐

و هي[1] الحيّات .

و قال الفراء في الآية [2]: فيه من العربية ثلاثة أوجه :

أحدها : أن تشبه طلعها في قبحه برءوس الشياطين ؛ لأنها موصوفة بالقبح .

ثانيها : أن العرب تسمِّي بعض الحيّات شيطاناً ، و هو معروف[3] ، قبيح الوجه .

ثالثها : يقال : إنه نبت قبيح يُسمَّى بذلك [4].

قال غيره : و هو باليمن ، يقال له الأَسْتَن [5].

فإن قلت : كيف شبَّهه بها و نحن لم نرها ؟ [م/٤١ – أ]

قلت : على [قول] [6] من قال هي نبت ، أو حيّات ظاهر .

و على الثالث : أن المقصود ما وقع عليه التعارف من المعاني ؛ فإذا قيل : فلان شيطان فقد عُلِم أن المعنى: إنه خبيث قبيح . و العرب إذا قبّحت مذكّراً شبَّهته بالشياطين ، و إذا قبَّحت مؤنّثاً شبَّهته بالغُول ، و لم ترها [7].

و الشيطان نونه أصلية . و يقال زائدة [8].

فائـــدة : قال القرطبي : هذه الأرض التي فيها النخل[9] و البئر خراب لا تُعْمَر لرداءتها فبئرها مُعَطَّله ، و نخلها مهملة .

أخرى : تغيُّر ماء البئر إمّا لرداءته و طول إقامته ، و إمّا لِما خالطه ما ألقي فيه [10].

الحيات ، و الله أعلم .

[1] في م : " هو " .

[2] يعني قوله تعالى : ﴿ إنَّها شَجَرَةٌ تَخْرُجُ في أَصْلِ الجَحِيمِ * طَلْعُها كَأَنَّه رُءُوسُ الشَّياطِينِ ﴾ سورة الصافات ، الآية ٦٤ – ٦٥ .

[3] في معاني القرآن للفراء : " و هو حية ذو عُرْف " اهـ. ٣٧٨/٢ .

[4] انظر المرجع السابق .

[5] رسم في النسختين : " الأسر " ، و المثبت من معاني القرآن للنحاس ٣٣/٦ ؛ و راجع أيضاً فتح القدير للشوكاني ٣٩٨/٤ .

[6] ما بين المعقوفين من عمدة القارئ ٢٨١/٢١ .

[7] القول الأخير حكاه النحاس عن المبرِّد . انظر معاني القرآن للنحاس ٣٣/٦ – ٣٤ .

[8] انظر مفردات ألفاظ القرآن للراغب الأصفهاني ، ص ٢٦٧ .

[9] في م : " النخيل " .

[10] أفادهما القرطبي في المفهم ٥٧٣/٥ .

باب الشرك و السِّحْر من المُوبِقات [ع/٢٣١]

[٥٧٦٤] ذكر فيه **حديث ثور بن زيد** [(١)] **عن أبي الغَيْث** – و اسمه سالم ، مولى عبد الله بن مطيع [(٢)] – **عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " اجتنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقات الشرك بالله ، و السِّحر "** .

هذا الباب حذفه ابن بطال و غيره ، و حذف الحديث أيضاً ؛ لكونه سلف في " الوصايا " [(٣)].

و ثور بن زيد هذا : أخرجه له (م) أيضاً [(٤)].

و ثور بن يزيد [(٥)] الشامي ، من أفراد البخاري ، و الله أعلم [(٦)].

---

(١) هو ثور بن زيد ، الدِّيلي ، المدني ، ثقة ، مات سنة ١٣٥ ، روى له الجماعة .
انظر : الجرح ٤٦٨/٢ ؛ تهذيب الكمال ٤١٦/٤ ؛ التقريب ١٣٥ .

(٢) سالم أبو الغيث : هو المدني ، مولى عبد الله بن مطيع بن الأسود القرشي ، ثقة ، من الثالثة ، روى له الجماعة .
انظر : الجرح ١٨٩/٤ ؛ تهذيب الكمال ١٧٩/١٠ ؛ التقريب ٢٢٧ .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب الوصايا ، باب قول الله تعالى : ﴿ إنَّ الذين يَأْكُلُونَ أَمْوالَ اليَتامَى ظُلْماً إنَّما يَـأْكُلُونَ في بُطُونِهِم ناراً و سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً ﴾ سورة النساء ، الآية ١٠، ١٠١٧/٣ برقم ٢٦١٥ .

(٤) لفظة " أيضاً " لم ترد في م .

(٥) في م : " زيد " .

(٦) جملة : " و الله أعلم " لم ترد في ع .

باب هل يُسْتَخْرَج السِّحْر ؟

و قال قتادة : قلت لسعيد بن المسيب : رجل به طِبٌّ ، أو يؤَخَّذ عن امرأته أَ يُحَلُّ عنه أو يُنَشَّر ؟

قال : لا بأس به ؛ إنما يريدون به الإصلاح . فأما ما [1]ينفع فلم يُنهَ عنه " .

[٥٧٦٥] ثم ساق حديث عائشة – رضي الله عنها – في سحره عليه السلام بطوله.

و معنى " طِبٌّ " أي سِحْر ، كنَوْا به عنه .

و " يُؤَخَّذ عن امرأته " : مشدَّد الخاء ، أي يُحبَس عنها حتى لا يصل إلى جماعها .

و الأُخْذَة – بضم الهمزة – رقية الساحر [2].

و قوله : " أو يُنَشَّر " : هو بفتح الشين مشدَّدة ، أي يُرْقَى ؛ لأن التنشير : الرقية [3].

و قد سئل عن النُّشْرَة فقيل[4] : " من عمل الشيطان " .

و هي ضرب[5] من الرُّقى و العلاج ، يعالج به من كان يُظَنُّ أن به مسّاً من الجِنِّ [6].

و قال الحسن : النُّشْرَة من السِّحر [7].

و قد نشَّرت عنه [8] تنشيراً .

---

[1] في م : " لم ينفع " ، و حرف " لم " مقحم هنا .

[2] كذا هنا : " رقية الساحر " ، لكن في الصحاح : " رقية كالسِّحر " . " أخذ " ٥٥٨/٢ ؛ و انظر أيضاً : النهاية ٢٨/١ ؛ و اللسان " أخذ " ٣٦/١ .

[3] انظر الصحاح " نشر " ٨٢٨/٢ ؛ و النهاية ٥٤/٥ .

[4] كذا هنا : " و قد سئل عن النشرة فقيل " مبنياً للمجهول في الموضعين . و هو حديث مرفوع ، رواه أحمد في ٢٩٤/٣ و أبو داود ، في الطب ، باب النشرة ٦/٤، من طريق وهب بن منبِّه عن جابر بن عبد الله – رضي الله عنهما – قال : " سئل النبي ﷺ عن النشرة فقال ..." الحديث ، و حسَّن الحافظ إسناده في الفتح ٢٤٤/١٠ .

[5] من قوله : " لأن التنشير الرقية " إلى : " و هي ضرب " ساط من ع .

[6] قاله الإمام الخطابي في معالم السنن ٢٢٠/٤ .

[7] وصله الخطابي بإسناده عن الحسن في المرجع السابق ؛ كما رواه ابن أبي شيبة في مصنفه ٢٩/٨ بسند حسن عن الحسن بنحوه .

[8] في م : عليه " .

و في الحديث : " فهلاَّ تَنَشَّرت [١] " ، و يأتي [٢] .

و "راعوفة البئر ، و أُرْعُوفَتها :حجر ناتِيء على رأسها لا يستطاع قلعه ، يقوم عليه المستَقي . و يقال : هو في أسفلها " قاله ابن سِيده [٣] ، و قدَّمه ابن بطَّال على الأول [٤] .

وقال أبو عبيد : هي صخرة تترك في أسفل البئر إذا حُفِرَت ، تكون ثابتة [٥] هناك ، فإذا أرادوا تنقية [٦] البئر جلس المُنَقِّي [٧] فوقها .

و قيل [٨] : هو[٩] حجر ناتئ في بعض البئر [يكون] [١٠] صُلْباً ، لا يمكنهم حفره فيترك على حاله [١١] .

و قال الأزهري في " تهذيبه " [١٢]: عن شَمِر : عن خالد [١٣] : راعوفة البئر : النَّطَّافة قال : و هي مثل عين على قدر جُحْر العقرب ، نِيط [١٤] في أعلى الرَّكِيَّة[١٥] فيجاوزونها في الحَفْر [١٦] خمس قِيَم أو أكثر فربما وجدوا ماءً كثيراً تَبَجُّسُه .

قال شمر : من ذهب بالراعوفة إلى النَّطَّافة فكأنه أخذه من رُعاف الأنف ، و هو سيلان دمه و قَطَرانه .

---

[١] انظر ما تقدَّم في النهاية ٥/٤٥ .

[٢] في هذا الباب ، ص ٧٣٣ .

[٣] انظر المحكم ٢/ ١٢٠ .

[٤] انظر شرح ابن بطال ، ل ٩٢ / أ .

[٥] رسم في النسختين : " باقية " ، و المثبت من غريب الحديث لأبي عبيد ٢/٢٦٨ .

[٦] في م : " سقيه " بدل " تنقيته " .

[٧] في م : " المستقي " .

[٨] كلمة " قيل " ساقطة من ع .

[٩] في م : " هي " ، و ما أثبتُّه من ع هو الموافق لما في غريب الحديث ٢/ ٢٦٨ .

[١٠] ما بين المعقوفين من المرجع السابق .

[١١] انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢/٢٦٨ .

[١٢] في م : " تأديبه " .

[١٣] هو خالد بن جَنْبَة – كما في تهذيب اللغة ٢/٣٤٩ – و لم أقف له على ترجمة ، و الله أعلم .

[١٤] علّق عبد السلام هارون محقق تهذيب اللغة على كلمة " نيط" قائلاً : " كذا ، و كأن الأصل نَبطَ ، أي ماءُ العين و نبع " اهـ. ٢ /٣٤٩ .

[١٥] في م : " الركب " ، بدل " الركية " .

[١٦] رسم في النسختين – غير منقوط – : " نحر " ، و المثبت من تهذيب اللغة .

و يقال : ذلك سيلان الذِّنين[١] .

و من ذهب بها إلى الحجر الذي يتقدَّم طَيَّ البئر – على ما ذُكر عن الأصمعي – فهو من رَعَف الرجلُ أو الفرسُ ، إذا تقدَّم و سبق ، و كذلك استرعف [٢].

و ادَّعى ابن التين : " أُرْعُوفة " وقع [٣] في أكثر الروايات : " رَعُوفة " و أن عند الأصيلي : " راعوفة " . و هو ما رأيناه في الأصول [٤].

قال : و الذي ذكر أهل اللغة أن فيها لغتين : راعوفة ، و أُرْعُوفة ، بالضم [٥]. ثم حكى الاختلاف فيها :

هل هي صخرة في أسفل البئر إذا احتُفِرت ، يجلس عليها المُنَقِّي [٦] سميت بذلك لتقدُّمها و بروزها ؛ من قولهم : جاء فلان يَرْعَف الخيلَ : أي يتقدَّمها ؟

أو في جنبها ، لا يقدر الحافر قلعها فيتركها ؟

فصل [٧]

قال المهلب : وقع هنا : " فاستُخرِج " السحرُ ، و وقع في " باب السحر " : أفلا استخرجته ؟ قال : قد عافاني الله ... فأَمَر بها فدفنت " . و هو اختلاف من الرواة ، و مدار الحديث على هشام بن عروة ، و أصحابه مختلفون في استخراجه :

فأثبته سفيان في روايته [م/٤١-ب] من طريقين في هذا الباب ، و أوقف [٨] سؤال عائشة رسولَ الله ﷺ عن النُّشْرَة .

---

[١] الذِّنين : هو المخاط الرقيق الذي يسيل من الأنف . و قيل : هو الماء الذي يسيل من الأنف . و قيل غير ذلك ، و الله أعلم . انظر : اللسان " أذن " ١٥٢١/٣ .

[٢] انظر تهذيب اللغة ٣٤٩/٢ – ٣٥٠ .

[٣] في ع : " ووقع " و يبدو أن إحدى الواوين زائدة ، و الله أعلم .

[٤] رواية أبي ذر عن الكشميهني : " راعوفة " ، و هي رواية أكثر الرواة عكس ما ادَّعى ابن التين ، و الله أعلم . انظر : النسخة اليونينية ١٧٨/٧ ؛ و الفتح ٢٤٥/١٠ ؛ و إرشاد الساري ٨/ ٤٠٦ .

[٥] انظر غريب الحديث لأبي عبيد ٢٦٨/٢ .

[٦] في م : " المستقي " .

[٧] هذا الفصل نقله من ابن بطال ، ل ٩٢ / أ .

[٨] في ع : " واقف " ، و ما أثبتُّه من م هو الموافق لما في ابن بطال ، و الله أعلم .

و نفى الاستخراج[١] عيسى بن يونس ، و أوقف [٢] سؤالها رسول الله ﷺ عن الاستخراج ، و لم يذكر أنه عليه السلام جاوب عن الاستخراج بشيء .

و حقق أبو أسامة[٣] جوابه عليه السلام – إذ سألته عائشة عن استخراجه – " بلا " [٤] ، ولا ذكر النشرة . و الزيادة من سفيان مقبولة ؛ لأنه أثبتهم ، و قوي ثبوت الاستخراج في حديثه لتكرُّره فيه مرَّتين ، فبعُد من الوهم فيما حقَّق من الاستخراج ، و في ذكره للنشرة في جوابه عليه السلام مكان الاستخراج .

و فيه وجه آخر: يحتمل أن يحكم بالاستخراج لسفيان ، و يحكم لأبي أسامة بقوله " لا " على أنه استخرج الجُفَّ بالمشاقة ، و لم يستخرج صورة ما في الجف ، من المشط و ما ربط به لئلا يراه الناس فيتعلمونه ، إن أرادوا استعمال السحر . فهو عندهم مستخرج من البئر غير مستخرج من الجُفِّ .

فصل [٥]

اختلف السلف : هل يُسأل الساحر عن حَلِّ السحر عن المسحور ؟

فأجازه سعيد بن المسيب – على ما ذكره (خ) ، و كرهه الحسن البصري ، و قال : لا يعلم ذلك إلا ساحر [٦] ، و لا يجوز إتيان الساحر ؛ لِما روى سفيان [٧] عن أبي إسحاق[٨] عن هبيرة [٩] عن ابن مسعود ﷺ قال : " من مشى إلى كاهن أو ساحر فصدَّقه بما يقول فقد

---

[١] كذا هنا وكذا فيما بين يديَّ من شرح ابن بطال : الاستخراج " ، لكن في الفتح – نقلاً عن ابن بطال – : " الإخراج " ١٠/٢٥٤ ، و الله أعلم .

[٢] كذا هنا في الموضعين – تبعاً لابن بطال – : " أوقف " ، و في الفتح : " جعل " .

[٣] رواية أبي أسامة في الباب التالي .

[٤] يبدو أنه سقط من بعد " لا " ما ذكره ابن بطال بعده : " ... فكان الاعتبار يقتضي أن سفيان أولى بالقبول ؛ لتقدمه في الضبط ، و أن الوهم على أبي أسامة في أنه لم يستخرجه . و يشهد لذلك أنه لم يذكر النشرة في حديثه فوهم في أمرها ، فردَّ جوابه ﷺ ب(لا) على الاستخراج ؛ فلم يذكر النشرة . و كذلك عيسى بن يونس لم يذكر أنه عليه السلام جاوب على استخراجه ب(لا) ،و لا ذكر النشرة ..." إلخ . ، ل ٩٢ / أ ، و ٩/ ٤٤٤ من المطبوعة .

[٥] هذا الفصل أيضاً نقله من المرجع السابق ، ل ٩٢/ أ – ب .

[٦] قال الحافظ : رواه الطبري في تهذيبه من طريق سعيد عن قتادة عن الحسن . انظر الفتح ١٠/ ٢٤٤ .

[٧] سفيان : هو الثوري .

[٨] هو أبو إسحاق السبيعي .

[٩] هو هبيرة بن يَريم ، لا بأس به ، و قد عُيِّب بالتشيُّع ، تقدَّم .

كفر بما أنزل على محمد ﷺ " [1].

قال الطبري : و ليس ذلك عندي سواء ؛ و ذلك أن مسألة الساحر عَقْدَ[2] السحر [3] مسألة منه أن يضرّ من لا يحلّ ضرُّه ، و ذلك حرام . و حلُّ السحر عن المسحور يقع له - و قد أذن الله لذوي العلل في العلاج من غير حصر معالجتهم منها على صفة دون صفة - فسواء كان المعالج مسلماً تقيّاً أو مشركاً ساحراً ، بعد أن يكون الذي يتعالج به غير محرم . و قد أذن رسول الله ﷺ في التعالج و أمر به أمته ، فقال : " إن الله لم يُنزِل داءً إلا أنزل له شفاءً علمه من علمه و جهله من جهله " [4] ، فسواء كان علم ذلك و حلُّه عند ساحر أو غير ساحر

و أما معنى نهيه ﷺ عن إتيان السحرة ، فإنما ذلك على التصديق لهم فيما يقولون ، على علم ممن أتاهم بأنهم سحرة أو كُهّان . فأما من أتاهم لغير ذلك ، و هو عالم به و بحاله ، فليس بمنهيٍّ عنه و لا عن إتيانه .

فصل [5]

واختلفوا في النُّشْرَة أيضاً: فذكرعبد الرزاق عن عَقِيل بن مَعْقِل [6] عن هَمّام بن مُنَبِّه [7] قال : سئل جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- عن النُّشْرَة فقال: " من عمل الشيطان " [8].

و قال عبد الرزاق : قال الشعبي : لا بأس بالنشرة العربية [9] التي لا تضر إذا وطئت . و هي أن يخرج الإنسان في موضع عِضاه [10] فيأخذ عن يمينه و شماله من كلٍّ ،

---

(1) رواه ابن أبي شيبة في ٣٤/٨ ؛ و البزار – كشف الأستار ٤٤٣/٢ ؛ و أبو يعلى في ٢٨٠/٩ من طرق عن أبي إسحاق به ، و إسناده حسن . قال الحافظ : " و مثله لا يقال بالرأي " . الفتح ٢٢٨/١٠ .

(2) في م : " عند " .

(3) في ع : " السلسلة " بدل " السحر " .

(4) سبق تخريجه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً في ص ٤٩١ .

(5) من بداية الفصل إلى قوله : " فلا معنى لقول من أنكرها " من ابن بطال ، ل ٩٢/ ب .

(6) هو عَقِيل بن مَعْقِل بن مَنَبِّه ، اليماني ، ابن أخي وهب و همّام . ثقة ، من السابعة ، روى له أبو داود حديثين . انظر : الجرح ١٠٧/٩ ؛ تهذيب التهذيب ٧/ ٢٢٥ –٢٢٦ ؛ التقريب ٣٩٦ .

(7) هو هَمّام بن مُنَبِّه بن كامل ، اليماني ، أبو عُقبة ، الصنعاني ، أخو وهب . ثقة ، مات سنة ١٣٢ ، على الصحيح روى له الجماعة . انظر : الجرح ١٠٧/٩ ؛ تهذيب الكمال ٢٩٨/٣٠ ؛ التقريب ٥٧٤ .

(8) مصنف عبد الرزاق ١٣/١١ ، و قد سبق من طريق وهب بن منبِّه عن جابر رضي الله عنه مرفوعاً ، في ص ٧٢٨ .

(9) في ع " بالعربية " ، و ما أثبتّه من م هو الموافق لما في المرجع السابق ، و الفتح ١٠ / ٢٤٤ .

(10) عِضَاه : جمع عِضَاهة . و العضاة من الشجر : كل شجر له شوك . و قيل : العِضاه اسم يقع على ما عظم من شجر الشوك . و قيل غير ذلك و الله أعلم . انظر اللسان " عضه " ٢٩٩١/٤ .

ثم [١] يدقُّه ، و يقرأ فيه ، ثم يغتسل به [٢].

و في كتب وهب بن منبه [٣]: "أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقّه بين حجرين ، ثم يضربه بالماء و يقرأ فيه آية الكرسي و ذوات ﴿ قُلْ ﴾ ثم يحسو منه [٤] ثلاث حسوات و يغتسل به ، فإنه يُذهب عنه كلَّ ما به [٥] - إن شاء الله - و هو جيِّد للرجل إذا حبس عن أهله " [٦].

و قولها لرسول الله ﷺ : " أفَلا - أي [٧] تَنَشَّرتَ - " دالٌّ على جوازها - كما قال الشعبي - و أنها كانت معروفة عندهم لمداواة السحر و شبهه .

و يدلُّ قوله عليه السلام : " أمّا اللهُ فقد شفاني " ، و تركه الإنكار على عائشة ، على جواز استعماله لها [٨] لو لم يشفه ؛ فلا معنى لقول من أنكرها .

و قال القزاز : النُّشْرَة : الرُّقْيَة ، و هي كالتعويذ ، و هو التنشير .

و في الحديث أنه قال : " فلعلَّ طِبّاً أصابه " - يعني سحراً - ثم نشَّره ب﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ [٩] ، أي رَقَاه [١٠].

و قال الداودي : قولها : " فَهَلاَّ تنشَّرت " يعني يغتسل بماء ، أو يعوِّذ نفسه .

---

[١] كذا هنا : " ثم " ، و كذلك في الفتح ١٠/٢٤٤ ، لكن في المطبوع من المصنف ١١/١٣ : " ثمر " ، و الله أعلم .

[٢] لم أقف عليه موصولاً عن الشعبي ، و الله أعلم .

[٣] هو وَهْب بن مُنَبِّه بن كامل ، العلامة الأخباري ، القصصي ، أبو عبد الله ، الأبناوي ، اليماني ، الصنعاني ، أخو همام كان من أبناء فارس ، ولد في زمن عثمان رضي الله عنه ، روايته للمسند من الحديث قليلة و إنما غزارة علمه في الإسرائيليات ، و من صحائف أهل الكتاب . ثقة ، مات سنة بضع عشرة و مائة ، روى له الجماعة ، لكن ابن ماجه في التفسير . انظر : الجرح ٩/٢٤ ؛ السير ٤/٥٤٤ ؛ التقريب ٥٨٥ .

[٤] كلمة " منه " ساقطة من ع .

[٥] رسم في النسختين : " عاهة " بدل " ما به " ، و المثبت من المصنف ١١ / ١٣ .

[٦] المرجع السابق .

[٧] لفظة " أي " ساقطة من ع .

[٨] في ع : " استعمالها " ، بدل " استعماله لها " .

[٩] سورة الناس ، الآية ١ .

و الحديث ذكره أبو عبيد في غريب الحديث ٣/١٧٦ ؛ و ابن الأثير في النهاية ٣/١٧٦ ، و لم أقف عليه مسنداً .

[١٠] المرجع السابق .

باب السِّحر

[٥٧٦٦] ذكر فيه [م/٤٢ – أ] **حديث عائشة – رضي الله عنها – أيضاً** . و فيه : " **في بئر ذي أروان** " .

و قد سلف الكلام عليه [١] .

قال عياض : " بئر ذروان " كذا جاء في " الدعوات " و غيره للبخاري . و عند مسلم كما في البخاري هنا . و قال القُتَبي عن الأصمعي : إنه الصواب [٢].

و يُنْظَرفِيسرٌّ تكرار البخاري الترجمة المذكورة في الموضعين ، و الله أعلم [٣].

---

[١] في باب السحر ...، ص ٧١٥ .

[٢] انظر المشارق ١١٧/١ ، و قد سبق ذلك أيضاً في ص ٧٢٤ .

[٣] جملة " و الله أعلم . " لم ترد في ع .

باب من البيان سحر

[٥٧٦٧] ذكر فيه **حديث ابن عمر – رضي الله عنهما – أنه قال : " قدم رجلان من المشرق فخطبا، فعجب الناس لبيانهما، فقال رسول الله ﷺ : إن من البيان سحراً، أو : إن بعض البيان لسحر "** .

هذا الحديث سلف في " النكاح " [(١)] ، و لا بأس بإعادة نبذة منه .

قال ابن بطال: و الرجلان: هما عمرو بن الأَهْتَم والزِّبْرِقان بن بدر[(٢)] ؛ روى حماد بن زيد [(٣)] عن محمد بن الزبير [(٤)] قال : قدم على رسول الله ﷺ الزِّبْرِقان بن بدر و عمرو بن الأهتم ، فقال رسول الله ﷺ لعمرو : " أخبرني عن الزبرقان . قال : هو مُطاع في ناديه ، شديد العارضة [(٥)] ، مانع لما وراء ظهره .

قال الزبرقان[(٦)] : هو و اللهِ يا رسول الله يعلم أني أفضل منه ، و لكنَّه حسدني شرفي فقصر بي .

قال عمرو : إنه لَزَمِر المروءة [(٧)] ضيق العَطَن[(٨)] ، أحمق الأب ، لئيم الخال .

يا رسول الله ! صدقتُ في الأولى ، و ما كذبت في الأخرى ، و لكني رضيت فقلت أحسن ما علمتُ ، و سخطت فقلت أسوأ ما علمت . فقال عليه السلام : إن من البيان

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب الخُطبة ١٩٧٦/٥ برقم ٤٨٥١ .

(٢) جاء هنا في حاشية ع ما يفيد أن ابن التين قال : أحدهما الأهتم .

(٣) هو حماد بن زيد الجهضمي ، ثقة ثبت ، تقدَّم .

(٤) هو محمد بن الزبير ،الحَنْظَلي ، البصري . ضعيف ، من السادسة ، روى له أبو داود في المراسيل ، و النسائي .
انظر : الجرح ٢٥٩/٧ ؛ المجروحين لابن حبان ٢٥٩/٢ ؛ تهذيب الكمال ٢١١/٢٥ ؛ الكاشف ١٧١/٢ ؛ التقريب ٤٧٨ .

(٥) شديد العارضة : أي شديد الناحية، ذو جَلَد و صرامة ، و قدرة على الكلام . انظر اللسان " عرض " ٢٨٩٣/٤ .

(٦) من قوله : " مطاع في ناديه " إلى : " قال الزبرقان " ساقط من ع .

(٧) زَمِر المروءة : أي قليل المروءة . انظر : اللسان " زمر " ١٨٦٢/٣ .

(٨) العَطَن للإبل كالوطن للناس ، و قد غلب على مَبرَكها حول الحوض .
و أفاد ابن عبد البر بأن قوله : " ضيق العطن " كناية عن البخل . انظر التمهيد ١٧٧/٥ .

لسحراً " [١].

و قال ابن بشكوال في " غوامضه " : رواهِ أكثر رواة " الموطأ " مرسلاً ليس فيه ابن عمر [٢] . ثم قال : الرجلان : عمرو و الزِّبرقان ، ثم استشهد له بطريق الدارقطني ، من حديث الحكم [٣] عن مِقْسَم [٤] عن ابن عباس قال : " اجتمع عند رسول الله ﷺ قيس بن عاصم و الزبرقان بن بدر و عمرو بن الأهتم التميميُّون ، فقام الزبرقان: فقال:يا رسول الله ! أنا سيدهم ، و المطاع فيهم ، و المجاب منهم ، آخذ لهم بحقوقهم [٥] ، و أمنعهم من الظلم ، و هذا يعلم ذلك ، يعني عمرو بن الأهتم .

فقال عمرو : إنه لشديد العارضة ، مانع لجانبه ، مطاع في أذنيه .

فقال الزبرقان : و الله لقد كذب يا رسول الله ، و ما منعه أن يتكلّم إلا الحسد .

فقال عمرو : أنا أحسدك ؟ فوالله إنه لئيم الخال ، حديث المال ، أحمق الولد ، مبغَّض في العشيرة .

و الله يا رسول الله ! ما كذبت فيما قلت آخراً ، و لكني رجل رضيت فقلت أحسن ما علمت ، و غضبت فقلت أقبح ما علمت ، فقال عليه السلام ..." الحديث [٦].

---

[١] انظر شرح ابن بطال ، ل ٩٣ / أ .

و الحديث أخرجه ابن سعد – في سنن النبي ﷺ و أيامه ٢/٢٢- من طريق إسماعيل بن عبد الله بن زرارة الجرمي . و الفسوي – في المعرفة و التاريخ ٣/٣٥٦ – من طريق حماد بن زيد ،كلاهما عن محمد بن الزبير مرفوعاً بنحوه . و إسناده ضعيف ؛ لضعف محمد بن الزبير ، و لكونه معضلاً ، لكن له شاهد من حديث ابن عباس و من حديث أبي بكرة رضي الله عنهم ، كما سيأتي فيما يلي إن شاء الله تعالى .

[٢] قلت : وقع في النسخة التي بين يدي من الموطأ – و هي رواية يحيى – عن مالك عن زيد بن أسلم عن ابن عمر .
و ذكر ابن عبد البر أنه رواه يحيى عن مالك عن زيد بن أسلم مرسلاً ، و قد وصله جماعة عن مالك ، فالله أعلم .
انظر : الموطأ ،كتاب الكلام، باب ما يكره من الكلام بغير ذكر الله ٢/٩٨٦ ؛ و التمهيد ٥/١٦٩ .

[٣] هو الحكم بن عتيبة الكِنْدي ، ثقة ثبت فقيه ، إلا أنه ربما دلّس ، تقدَّم .

[٤] هو مِقْسَم بن بُجْرَة – و يقال نَجْدَة – أبو القاسم مولى عبد الله بن الحارث ، و يقال له مولى عبد الله بن عباس للزومه له . صدوق ، و كان يرسل ، مات سنة ١٠١ ؛ روى له البخاري حديثاً واحداً ، و روى له أيضاً أصحاب السنن الأربعة . انظر : الجرح ٨/٤١٤ ؛ تهذيب الكمال ٢٨/٤٦١ ؛ التقريب ٥٤٥ .

[٥] وقع هنا في النسختين خطأً : " آخذ منهم حقوقهم " ، و المثبت من الغوامض والمبهمات : ١/١١٩ .

[٦] انظر الغوامض و المبهمات ١/ ١١٧ – ١١٩ .
و قول ابن بشكوال هذا ساقط من ع .
والحديث رواه أيضاً الحاكم في المستدرك ٣/٦١٣ ؛ و البيهقي في دلائل النبوة ٥/٣١٦ ، ثلاثتهم من طريق علي بن حرب عن الهيثم بن محفوظ النهدي عن أبي المقوّم الأنصاري عن الحكم به . و إسناده ضعيف ؛ لأن الهيثم بن
⇐

و اختلف العلماء في تأويله [١] :

فقال قوم من أصحاب مالك : إن هذا الحديث خرج على الذم للبيان ، و قالوا : على هذا يدل مذهب مالك ؛و استدلوا بإدخاله هذا الحديث في باب " ما يكره من الكلام " و قالوا : إنه عليه السلام شبَّه البيان بالسحر ، و السحر مذموم محرَّم قليله و كثيره ؛ و ذلك لما في البيان من التَّفَيْهُق [٢] ، و تصوير الباطل في صورة الحق ؛ و قد قال عليه السلام : " أبغضكم إليَّ الثَّرْثارون[٣] المتفيقهون " [٤]. و قد فسَّره عامر بنحو هذا المعنى ، و هو راوي الحديث عن رسول الله ﷺ - كذا قيل ، و ليس هو في هذا الإسناد في الباب [٥] - و كذلك فسره صَعْصَعَة بن صُوحان [٦] ، فقال : " أمّا قوله : (إن من البيان سحراً) : فالرجل يكون عليه الحق [٧] فيسحر القوم ببيانه ، فيذهب بالحق ، و هو عليه " [٨].

محفوظ النهدي لا يُدرى من هو - انظر : الميزان ٣٢٦/٤ ؛ و اللسان ٢١١/٦ - و شيخه أبو المقوم الأنصاري هو يحيى بن ثعلبة ، ضعفه الدارقطني . انظر : الضعفاء و المتروكون للدارقطني ص ٣٩٦ ؛ و الميزان ٣٧٦/٤ .

و يشهد له ما رواه الطبراني في الأوسط ٣٤١/٧ ؛ و الحاكم في المستدرك - ٦١٣/٣ ، من طريق سعيد بن سليمان ثنا عيينة بن عبد الرحمن بن جَوْشَن عن أبيه عن أبي بكرة رضي الله عنه بنحوه ، و إسناده هو الآخر ضعيف ؛ لضعف سعيد ابن سليمان النشيطي - التقريب ٢٣٧ - و الله أعلم .

[١] من قوله : " و اختلف العلماء في تأويله " إلى : " لا أنه السحر الذي هو الباطل الحرام " نقله بتصرف من ابن بطال ل ٩٢ /ب - ٩٣ / ب .

[٢] التَّفَيْهُق : التوسع في الكلام ، و فتح الفم به . مأخوذ من الفَهْق ، و هو الامتلاء و الاتساع . انظر النهاية ٤٨٢/٣

[٣] في م : " الزبرقان " !

[٤] رواه ابن أبي شيبة في ٥١٥/٨ ؛ و أحمد ١٩٣/٤ ، ١٩٤ ؛ و ابن حبان - الإحسان ٢٣٢/٢ ، ٣٦٨/١٢ - من طريق داود بن أبي هند عن مكحول عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه مرفوعاً بنحوه ، و رجاله ثقات ، لكن فيه انقطاع بين مكحول و بين أبي ثعلبة رضي الله عنه ، و الله أعلم .

و روى الترمذي - و قال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه - من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعاً نحوه . كتاب البر و الصلة ، باب ما جاء في معالي الأخلاق ٣٧/٤ .

[٥] من قوله : كذا قيل ..." ليس في م .

و قائلُ : " و قد فسره عامر ، و هو راوي الحديث عن رسولِ الله ﷺ " هو ابن بطال في شرحه ، ل ٩٣ / أ .

[٦] هو صَعْصَعَة بن صُوحان ، أبوطلحة ، العبدي ، نزيل الكوفة ، تابعي كبير ، مخضرم ، أحد فصحاء العرب . ثقة ، مات في خلافة معاوية رضي الله عنه ، روى له النسائي.

انظر : الطبقات الكبرى ٢٢١/٦ ؛ السير ٥٢٨/٣ ؛ التقريب ٢٧٦

[٧] جملة : " فالرجل يكون عليه الحق " ساقطة من ع .

و زيد بعدها في سنن أبي داود : " و هو ألحن بالحجج من صاحب الحق " .

[٨] رواه أبو داود ، في الأدب ، باب ما جاء في الشعر ٤/ ٣٠٣ عن صعصعة بن صوحان ، و إسناده ضعيف ؛ لأن فيه

⇐

و قال آخرون : هو كلام خرج على مدح البيان ، و استدلوا بقوله ﷺ في الحديث: " فعجب الناس لبيانهما " ، قالوا : و الإعجاب لا يقع إلا بما[1] يحسن و يطيب سماعه .

قالوا : و تشبيهه بالسحر [م/ ٤٢- ب] مدح له ؛ لأن معنى السحر : الاستمالة [2] و كل من استمالك فقد سحرك . و كان عليه السلام أميز الناس بفضل البلاغة ؛ لبلاغته ، فأعجبه ذلك القول ، و استحسنه ؛ فلذلك شبَّهه بالسحر .

قالوا:و قد تكلم رجل في حاجة[3] عند عمر بن عبد العزيز وكان في قضائها[4] مشقّة بكلام رقيق موجز و تأنّى لها و تلطّف،فقال عمر بن عبد العزيز: هذا [5] السحر الحلال [6].

و كان زيد بن إياس [7] يقول للشعبي : يا مبطل الحاجات . يعني أنه يُشغل جلساءه بحسن حديثه عن حاجاتهم [8].

و أحسن ما يقال في ذلك : إن هذا الحديث ليس بذمٍّ للبيان كلّه و لا بمدح للبيان كله[9] ؛ ألا ترى قوله : " إن من البيان لسحراً " ، و " من " للتبعيض ، و قد شكَّ المحدِّث إن كان قال : " إن من البيان " أو " إن بعض البيان " .

و كيف يذم البيان كله ، و قد عَّدد الله [10] به النعمة على عباده ، فقال : ﴿ خَلَقَ الإنْسانَ * عَلَّمَهُ البَيأنَ ﴾ [11] ، و لا يجوز أن يعدِّد على عباده إلا ما فيه عظيم النعمة عليهم و ما [12] ينبغي إدامة شكره عليه.

عبد الله بن ثابت أبا جعفر النحوي ، و هو مجهول . التقريب ٢٩٧ .

[1] لفظة " بما " ساقطة من ع .

[2] رسم في النسختين – تبعاً لابن بطال – : " الاستمال " ، و المثبت من عمدة القارئ ٢٨٦/٢١ .

[3] كلمة في " حاجة " ساقطة من م .

[4] في ع : " قضاء " .

[5] في م : " هنا " .

[6] هذا الخبر ذكره أيضاً ابن عبد البر في التمهيد ١٧٤/٥ ، و لم أقف عليه مسنداً ، و الله أعلم .

[7] زيد بن إياس : لم أقف له على ترجمة، و الله أعلم .

[8] رواه ابن عبد البر بإسناده عن مالك بن مغول عن زيد بن إياس بنحوه . يُنظَر التمهيد ١٧٧/٥ .

[9] كلمة : " و لا بمدح للبيان كله " ساقطة من ع .

[10] في ع : " وعد الله " .

[11] سورة الرحمن ، الآية ٣-٤ .

[12] في م : " لا " بدل " ما " .

الاحتجاج للشيء الواحد مرَّة بالفضل و مرَّة بالنقص ، و تزيينه مرَّة و عيبه أخرى - ثبت أن ما جاء به من البيان مزيِّناً للحق و مبيِّناً له ، فهو ممدوح ، و هو الذي قال فيه عمرابن عبد العزيز : " هذا السحر الحلال " . و معنى ذلك أنه يعمل في استمالة النفوس ما يعمل السحر من استهوائها [١] . فهو سحر على معنى التشبيه ، لا أنه السحر الذي هو الباطل الحرام .

و قال ابن التين : الفصاحة حسنة ، وهي مِنحة من الله ؛ قال عليه السلام : " أنا أفصح العرب ، بَيْدَ أني من قريش ، و رُبيِّت في بني سعد " [٢].

و بعث عبد الملك بن مروان الشعبيَّ إلى ملك الروم ، فكتب إليه : رسولك أحقُّ بمكانك منك . فأخبر الشعبيَّ عبدُ الملك ، فقال : لم يرك يا أمير المؤمنين . فذهب ما في نفسه و قال : حسدني فيك ، و أراد أن يغريني [٣] بك [٤].

---

[١] في م : " استوائها " ، و ما أثبتُّه من ع هو الموافق لما في ابن بطال ، ل ٩٣ / ب .

[٢] ذكره القاضي عياض في كتابه : " الشفاء بتعريف حقوق المصطفى " ٨٠/١ ، و نقل العجلوني عن "مناهل الصفاء بتخريج أحاديث الشفاء " للسيوطي قوله : " أورده أصحاب الغرائب ، و لا يعلم من أخرجه و لا أسنده " اهـ كشف الخفاء ٢٣٢/١ ، و كذا قال ابن السبكي : " لم أجد له إسناداً " اهـ . تخريج أحاديث إحياء علوم الدين ١٤١٥/٣ .

و المراد ببني سعد هنا هم بنو سعد بن بكر بن هوازن ، من العدنانية .

انظر:السيرة النبوية لابن هشام ١/ ١٦٩ ، ٤/ ١٠٠ ؛ و نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب للقلقشندي ، ص ٢٦٨

[٣] في م : " يغري " .

[٤] هذا الخبر رواه الخطيب بإسناده عن ابن عائشة بنحوه ، و فيه : " أراد أن يغريني بقتلك " اهـ . تاريخ بغداد ٢٣١/١٢ ؛ و ذكره الذهبي عن ابن عائشة . انظر السير ٣٠٤/٤ .

باب الدواء بالعَجْوَة للسِّحْر

[٥٧٦٨] ذكر فيه حديث عامر بن سعد[١] عن أبيه قال : قال النبي ﷺ : " **من اصطبح كلَّ يوم تمرات عجوةٍ لم يضرَّه سمٌّ و لا سِحْرٌ ذلك اليوم إلى الليل** " .

و قال غيره : " **سبعَ تمرات** " .

[٥٧٦٩] ثم ساقه إليه أيضاً مرفوعاً كذلك .

و قد سلف في " الأطعمة " [٢] ، و يأتي قريباً أيضاً [٣].

قال ابن التين : أي أكلهنَّ [ع/٢٣٣] في الصباح قبل أن يأكل شيئاً [٤].

قلت : تؤيده رواية ابن نمير [٥] عن هشام [٦] عن أبيه [٧] عن عائشة : " أنها كانت تأمر في [٨] الدواء بسبع تمرات عجوةٍ في سبع غَدَواتٍ على الرِّيق " [٩].

و قال الداودي :و العجوة من وسط التمر .

قال القزاز : و هي مما غرس رسول الله ﷺ بالمدينة . و كذا قال ابن الأثير : " إنها

---

[١] هو عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري ، ثقة ، تقدَّم .

[٢] في باب العجوة ٥/٢٠٧٥ برقم ٥١٣٠ .

[٣] جملة " و يأتي قريباً أيضاً " ليست في ع .

و الحديث سيأتي في " باب شرب السم و الدواء به ، ص ٧٥٠ إن شاء الله تعالى .

[٤] و كذا قال قبله الإمام الخطابي في أعلام الحديث /٢٠٥٤ .

[٥] هو عبد الله بن نمير ، الهمداني ، ثقة ، تقدَّم .

[٦] هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ، ثقة فقيه ربما دلَّس ، تقدَّم .

[٧] كلمة " عن أبيه " ساقطة من ع .

[٨] في ع : " من " بدل " في " .

[٩] ذكر الحافظ – في الفتح ١٠/ ٢٥٠ – أنه رواه الطبري في تهذيبه من هذا الطريق .

قلت : المذكور من الإسناد صحيح . و قد رواه ابن عدي في الكامل ٦/٢٢٠٢ من طريق محمد بن عبد الرحمن الطُّفاوي عن هشام به مرفوعاً مثله ، إلا أن فيه : " ينفع من الجذام أن تأخذ سبع عجوات ... " الحديث .

و إسناده حسن إن لم يهم الطفاوي في رفعه ؛ لأنه صدوق يهم – التقريب ٤٩٣ – و الله أعلم .

و روى أحمد في ٦/١٠٥ ، ٢٠٥ من وجه آخر عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً : " في عجوة العالية أول البكرة على ريق النفس شفاء من كل سحر أو سم " ، و إسناده حسن ؛ لأن فيه شريك بن عبد الله بن أبي نمر و هو صدوق يخطئ . التقريب ٢٦٧ .

" نوع من تمر المدينة ، أكبر من الصيحاني [1] ، يضرب إلى السواد ، من غرس رسول الله ﷺ " [2].

و قال الجوهري : إنها ضرب من أجود التمر بها [3] ، و نخلها تسمَّى لِينَة .

و قيل : هذا ما لا يعقل معناه في طريقة علم الطب ، و لو صحَّ أن يخرج لمنفعة التمر في السم وجهٌ من جهة الطب ، لم يقدر على إظهار وجه الاقتصار في العدد على السبع ، و لا على الاقتصار على العجوة .

و لعلَّ ذلك كان لأهل زمانه عليه السلام [4].

و قيل : يجعل الله الشفاء فيما يشاء من عجوة و عدد .

و قيل [5] : أراد نخلاً بعينه ، و هو لا يعرف الآن [6].

و " السمُّ " : سينه مثلَّثة [7]، و لم يذكر ابنُ التين الكسر. و حكاها صاحب " المطالع " [8].

و كونها عَوَذَة [9] من السم تبرُّكاً لدعوة سبقت من رسول الله ﷺ ، لا أن طبع التمر ذلك . قاله الخطابي [10] .

---

[1] الصَّيْحاني : ضرب من تمر المدينة ، و سمي صيحانياً نسبة إلى كبش اسمه صيحان ، ربط إلى نخلة بالمدينة ، فأثمرت تمراً فنسب إليه . انظر اللسان " صيح " ٢٥٣٣/٤ .

[2] النهاية ١٨٨/٣ .

[3] رسم في النسختين :" ضرب بها من أجود التمر " ، و المثبت من الصحاح " عجا " ٢٤١٨/٦ .
و الضمير يعود على المدينة ، كما هو مصرَّح به في الصحاح .

[4] هذا قول الإمام المازري في " المعلم " ، و زاد : " ... لأهل زمانه خاصة ؛ إذ لم يثبت عندي استمرار وقوع الشفاء بذلك في زماننا ، وإن وجد ذلك في زماننا في أكثر الناس حمل على أنه أراد وصف غالب الأحوال " اهـ . ٧٢/٢
و ردَّ النووي كلام المازري هذا ، في شرحه على صحيح مسلم ١٤/ ٣ ، و الله أعلم .

[5] في ع : " دليل " ، بدل " و قيل " .

[6] حكاه الحافظ عن ابن التين . انظر الفتح ٢٥٠/١٠ .

[7] انظر المثلث لابن السيد ٤١٤/٢ .

[8] جملة " و حكاها صاحب المطالع " لم ترد في ع .
و انظر مطالع الأنوار ، ل ٤٧١ ؛ و تهذيب الأسماء و اللغات ١٥٥/٣ .

[9] في م : " عوذ " .

[10] في أعلام الحديث ٣ / ٢٠٥٤ .

باب لا هـــــامة

سلف حديثه في الباب الماضي [1] فراجعه . [م/٤٣-أ]

باب لا عـــــدوى

أحاديثه سلفت :

[٥٧٧٢] **حديث ابن عمر – رضي الله عنهما – : " لا عدوى و لا طِيَرَة "** سلف في " باب النكاح " [2] ، و " الطيرة " [3].

[٥٧٧٣ – ٥٧٧٤] **و حديث أبي هريرة ﷺ : " لا توردوا[4] الممرض على مُصح ".** [٥٧٧٥] **و حديثه : " لا عدوى . فقام أعرابي ..."** ، سلف في الباب قبله [5].

[٥٧٧٦] **و حديث أنس ﷺ عن النبي ﷺ قال : " لا عدوى و لا طيرة ، و يعجبني الفأل . قالوا : و ما الفأل ؟ قال : كلمة طيِّبة "** . و سلف في " باب الفأل" [6].

---

[1] ذكر البخاري في هذا الباب حديثين :

[٥٧٧٠] الأول حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً : " لا عدوى و لا صفر و لا هامة ..." الحديث .

و قد سلف ذلك في باب الجذام ، ص ٥٩١ ، و باب لا صفر ، ص ٦١٩ ، و باب لا هامة ، ص ٦٩٩ .

[٥٧٧١] و الثاني حديث أبي هريرة أيضاً مرفوعاً : " لا يوردنّ ممرض على مصح ..." الحديث .

و شرحه ابن الملقن – رحمه الله تعالى – في باب لا هامة .

[2] كلمة " النكاح ، و " لم ترد في ع .

و الحديث سلف في كتاب النكاح ، باب ما يُتَّقَى من شؤم المرأة ١٩٥٩/٥ برقم ٤٨٠٥ .

[3] في ص ٦٨٠ .

[4] في ع : " لا يورد " .

[5] و في باب الجذام ، و باب لا صفر ، و باب لا هامة .

[6] في ص ٦٨١ .

لا جرم أهمل ابن بطال هذا [١] الباب من أصله .

قال سحنون : إنما لم يورد الممرض على المصح خشية أن ينال إبلَه الـداء فيكـذب بالحديث فيأثم[٢] .

و قيل : لِما يتأذى به المصح من الرؤية القذرة المُنَفِّـرة ، لا [٣] علـى أن المـرض يُعْدي [٤].

قال أبو عبيد : و حمله بعض الناس على خوف الإعداء ، و هو من شرّ ما حُمِل عليه الحديث ؛ لأنه رخصة في التطيُّر . و كيف يقول هذا ، و الرسول ﷺ ينـهى عـن الطـيرة و يقول[٥] : " لا عدوى " ؟! و لكن وجه الحديث عندي [٦] [أنه خاف] [٧] أن ينـزل بهذه الصحيحة أمر ، فيظن المصحُّ سبب ذلك الإعداء[٨] ؛ ألا تراه[٩] يقول في الحديـث : " فمن أجرب[١٠] الأول " ؟!

و قيل: ربما علق ذلك بالصحيحة،فكان ذلك سبباً للمرض بقدَر الله تعالى [١١].

وقد أسلفنا [١٢]عن عيسى بن دينار أنه [١٣]منسوخ بحديث " لا عدوى و لا طيرة" .

و قال يحيى بن يحيى : سمعت أن تفسيره : أن الرجل يكون به الجذام ، فلا ينبغـي أن يَحِلَّ محلَّة الصحيح ؛ لأنه يؤذيه [١٤] ، و إن كان لا يعدي فالأنفس تكرهه . و إنما نهى عـن

---

[١] لفظة " هذا " ساقطة من ع .

[٢] سبقت حكاية هذا القول عن سحنون و عن أبي عبيد في باب الجذام ، ص ٦٠٣ .

[٣] حرف " لا " ساقط من ع .

[٤] هذا القول حكاه أيضاً المازري في المعلم ١٠٣/٣ .

[٥] كلمة " و يقول " ساقطة من ع .

[٦] كلمة " وجه الحديث عندي " ساقطة من م .

[٧] ما بين المعقوفتين من غريب الحديث ٣٢٢/٢ .

[٨] زاد في المرجع السابق : " فيأثم في ذلك " .

[٩] في ع : " إنه " بدل " تراه " .

[١٠] كذا وقع هنا : " أجرب " لكن في غريب الحديث : " فما أعدى " ، و في رواية الحديث في هذا الباب : " فمـن أعدي " ، و الله أعلم .

[١١] يُنظَر غريب الحديث لأبي عبيد ٢/ ٣٢٢ – ٣٢٣ .

[١٢] في ص ٤٠٠ - ٤٠١ .

[١٣] يعني قوله ﷺ : " لا يورد ممرض على مصحٍّ " .

[١٤] في م : " محل الصحيح لأن يؤذيه " .

ذلك للأذى لا للعدوى .

و إني لأكره لصاحب الإبل أن يحمل على الصحيح [١] من الماشية ، إلا أن لا[٢] يجد عن[٣] ذلك غنىً فيرد . و قد أسلفنا ذلك فيما مضى [٤].

و قوله : " فيأتيها [٥] البعير الأجرب فتجرَب " [٦] : هو بفتح الراء ، يقال : جرِب الجمل - بالكسر - فهو أجرب [٧].

[١] كذا هنا : " لصاحب الإبل أن يحمل على الصحيح " ، و لعل في العبارة شيئاً ، و لا يبعد أن يكون صوابها : " لصاحب الإبل المريضة أن يحل محلة الصحيح " أو نحو ذلك ، و الله أعلم .

و كلام يحيى هذا حكاه عنه الباجي في المنتقى ٢٤٦/٧ ، و في عبارة المنتقى شيء من الاضطراب ، و الله أعلم .

[٢] حرف " لا " ساقط من ع .

[٣] في ع : " غير " .

[٤] ذكر ابن بطال في شرحه ، ل ٨٩ / ب – ٩٠ /أ نحوه ، و قد سبق ذلك في باب الجذام ، في ص ٦٠٦ .

[٥] رسم هنا خطأ : " فيأتيه " ، و المثبت من الرواية .

[٦] هذا سؤال الأعرابي رسولَ الله ﷺ في حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

[٧] انظر اللسان " جرب " .

باب ما يُذْكَر في سمِّ النبي صلَّى الله عليه و سلَّم

رواه عروة عن عائشة عن النبي ﷺ

[٥٧٧٧] ثم ساق **حديث أبي هريرة** ﷺ :"**لَّمَا فُتِحَت خيبر ...**" الحديث بطوله [١].

سلف في " المغازي " و " الجزية " [٢] .

و أخرجه س، في " التفسير " [٣].

و حديث عائشة - رضي الله عنها - سلف في آخر " المغازي " [٤].

قال ابن بطال [٥]: و لا أعلم خلافاً في من سمَّ طعاماً أو شراباً لرجل فلم يمت به أنه لا قصاص فيه و لا حدَّ، و فيه العقوبة الشديدة، و الأدب البالغ، قدرَما يراه الإمام في ذلك .

فإن قلت : كيف وجب فيه العقوبة ، و الشارع لم يعاقب من وضع له[٦] فيه السم

---

[١] و نصُّه بتمامه : " لما فُتِحتْ خيبر أُهْدِيَتْ لرسول الله ﷺ شاةٌ فيها سمٌ ، فقال رسول الله ﷺ : اجمعوا لي من كان هاهنا من اليهود ، فجُمعوا له فقال لهم رسول الله ﷺ : إني سائلكم عن شيء ، فهل أنتم صادقوني عنه ؟ فقالوا : نعم يا أبا القاسم . فقال لهم رسول الله ﷺ : من أبوكم ؟ قالوا أبونا فلان . فقال رسول الله ﷺ : كذبتم ، بل أبوكم فلان ، فقالوا : صَدَقْتَ و بَرِرْتَ .

فقال : فهل أنتم صادقوني عن شيء إن سألتكم عنه ؟ فقالوا : نعم يا أبا القاسم ، وإن كَذبناك عرفتَ كذبنا كما عرفته في أبينا . فقال لهم رسول الله ﷺ : من أهل النار ؟ فقالوا : نكون فيها يسيراً ثم تخلُفوننا فيها . فقال لهم رسول الله ﷺ : اخسئوا فيها ، و الله لا نخلُفكم فيها أبداً .

ثم قال لهم : هل أنتم صادقوني عن شيء إن سألتكم عنه ؟ قالوا : نعم . فقال : هل جعلتم في هذه الشاة سماً ؟ فقالوا : نعم . فقال : ما حَمَلَكم على ذلك ؟ فقالوا : أردنا إن كنت كاذباً نستريح منك ، و إن كنت نبيّاً لم يضرَّك . "

[٢] صحيح البخاري ، كتاب المغازي ، باب الشاة التي سُمَّتْ للنبي ﷺ بخيبر ١٥٥١/٤ برقم ٤٠٠٣ ، و كتاب الجزية ، باب إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم ؟ ١١٥٦/٣ برقم ٢٩٩٨ .

[٣] السنن الكبرى ، كتاب التفسير ، تفسير سورة " المؤمنون " ٤١٣/٦ .

[٤] من قوله : " و الجزية " إلى : " و المغازي " لم يرد في ع .

و حديث عائشة رضي الله عنها في كتاب المغازي ، باب مرض النبي ﷺ و وفاته : " يا عائشة ! ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر ، فهذا أوان وجدت انقطاع أَبْهَري من ذلك السمِّ " ١٦١١/٤ برقم ٤١٥٦ .

[٥] من قوله : " قال ابن بطال " إلى الفصل التالي نقله من شرح ابن بطال ، ل ٩٤/ أ – ب .

[٦] لفظة " له " ساقطة من ع .

فيها ؟ [١]

قلت : كان عليه السلام لا ينتقم لنفسه ما لم تُنْتَهَك حُرُماتُ الله ، و كان يصبر على أذى المنافقين و اليهود . و قد سحره لبيد بن الأعصم [٢] ، وناله من ضرر السحر ما لم ينله من ضرر السم في الشاة ، و لم يعاقب الذي سحره ؛ لأن الله تعالى كان قد ضمن لنبيِّه ﷺ أنه لا يناله مكروه ، و أن لا يموت حتى يبلِّغ دينَه و يصدع بتأدية شريعته . و كان معصوماً من ضرر الأعداء ؛ قال تعالى : ﴿ و اللهُ يَعْصِمُكَ مِن النّاسِ ﴾ [٣] ، و غيره من الناس بخلاف ذلك ، فهذا[٤] الفرق بينه و بين غيره .

و اختلف في من سمّ طعاماً أو شراباً لرجل فمات منه :

فذكر ابن المنذر عن الكوفيين : إذا سقاه سمّاً أو جرَّبه به[٥] فقتله فلا قصاص عليه و على عاقلته الدية [٦].

و قال مالك : إذا استكرهه فسقاه سماً فقتله فعليه القَوَد [٧].

قال الكوفيُّون : و لو أعطاه إياه فيشربه هو ، لم يكن عليه فيه شيء ، و لا على عاقلته من قِبَل أنه هو شربه [٨].

و قال الشافعي : إذا جعل السم في طعام رجل أو شرابه ، فأطعمه أو سقاه غير مكره له ، ففيه قولان :

أحدهما: أن عليه القود ، و هو أشبههما .

و ثانيهما : أن لا قود عليه ، و هو آثم ؛ لأن الآخر شربه .

---

[١] كذا وقع في النسختين – تبعاً لنسخة التي بين يدي من شرح ابن بطال – : " فيه السم فيها " . لكن كلمة " فيه " لم ترد في المطبوع من شرح ابن بطال ٩/ ٤٢٥ ، و الله أعلم .

[٢] كما تقدم في باب السحر ، ص ٧١٦ .

[٣] سورة المائدة ، الآية ٦٧ .

[٤] في ع : " فكذا " .

[٥] كذا وقع في النسختين – تبعاً لابن بطال – : " جربه به " ، لكن في الإشراف ٢/ ١١٠ : " أوجره إياه " ، و هو الصواب كما في المبسوط ١٥٣/٢٦ ؛ و بدائع الصنائع ٢٣٥/٧ .

[٦] انظر المراجع السابقة .

[٧] انظر : المدونة ٤٩٩/٤ ؛ الإشراف ١١٠/٢ .

[٨] انظر : المرجع السابق ؛ و المبسوط ١٥٣/٦ ؛ و بدائع الصنائع ٢٣٥/٧ .

و إن خلطه فوضعه ، فأكله الرجل ، فلا عَقْل و لا قود و لا كفّارة [1].

و قيل يضمن [2].

فصـــل [3]

و في حديث أبي هريرة ﷺ الدليل الواضح على صحة نبوَّة نبيِّنا – عليه أفضل الصلاة و السلام – [م / ٤٣-ب] من وجوه ، منها :

إخباره عن الغيب الذي لا يعلمه إلا من أعلمه الله بذلك ؛ و ذلك معرفته بأبيـــهم ، و بالسم الذي وضعوه في الشاة .

و منها تصديق اليهود له حين أخبرهم بأبيهم .

و منها : قول اليهود له : " إن كنت نبيّاً لم يضرَّك " فرأوا أنـــه لم يقتلـــه الســـم ، و تمادوا في غيِّهم و لم يؤمنوا ، لِما رأوا من برهانه في السم ، وفي [ع/٢٣٤] إخباره عـــن الغيب .

وهذا الحديث يشهد بمباهتة اليهود وعنادهم للحق ، كما قال عبد الله بن سلاّم ﷺ : " اليهود قوم بُهْت " [4].

فصـــل

قوله : " هل أنتم صادقوني " كذا في الأصول ، و في بعضـــها : " صـــادِقِيَّ " [5]. و ذكره ابن التين باللفظ الأول ، و قال : صوابه في العربية الثاني ، أصله : " صـــادقوني " [6] لأن النون تحذف للإضافة ، فيجتمع حرفا علَّة ، سبق الأول منهما بالسكون ، فقلبت الـــواو

---

[1] في ع : " و قيل كفارة " ، بدل " و لا كفارة " .

[2] يُنظَر الإشراف ٢/١١٠ ؛ و راجع قول الإمام الشافعي أيضاً في الأم ٦/ ٤٢ – ٤٣ .

و قال الحنابلة : إن سقاه سماً أو أطعمه شيئاً قاتلاً ، فمات به فهو عمد موجب للقود ، إذا كان مثله يقتل غالبـــاً يُنظَر المغني مع الشرح ٣٢٩/٩ .

[3] هذا الفصل أيضاً نقله من ابن بطال ، ل ٩٤ / ب .

[4] رواه البخاري – ضمن حديث أنس ﷺ – في مواضع من صحيحه ، منها: كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى : ﴿ و إذْ قال ربُّك لِلْمَلائِكَةِ إنِّي جاعِلٌ في الأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ البقرة/٣٠ ، ١٢١١/٣ برقم ٣١٥١ .

[5] يُنظَر أصحاب هذه الرواية في النسخة اليونينية ١٨٠/٧ ؛ و إرشاد الساري ٤١٣/٨ .

[6] في م : " صادقونني " ، و ما أثبتُّه من نسخة ع هو مقتضى السياق ، و هو الموافق لما في الفتح ٢٥٦/١٠ .

ياءً ، و أدغمت في الياء ، مثل قوله تعالى : ﴿ وَ ما أَنْتُم بِمُصْرِخِيَّ ﴾ [(١)] ، و قوله عليه السلام لوَرَقَة بن نَوْفَل[(٢)] : " أَوَ مُخْرِجِيَّ هم ؟ " [(٣)] .

فصل

قولهم : " صدقتَ و بَرِرْتَ " هو بكسر الراء الأولى .

قلت : و حُكِي فتحها [(٤)].

فصل

و قولهم : " نكون فيها يسيراً ثم تخلُفوننا فيها " : أي تدخلون مكاننا ، و منه ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ ﴾ [(٥)] .

فصل

ذكر هنا [(٦)] أنه عليه السلام علم بالسم ، و لم يذكر أنه علم به قبل الأكل أو بعده .

و في رواية أخرى : " أهدت امرأة شاة مسمومة [إلى رسول الله ﷺ] [(٧)] ، فأكل منها هو و بعض أصحابه فمات بعضهم من ذلك السم ، و أمسك الله نفس نبيِّه إلى أن قال ما زالت أُكْلَة خيبر تعاهدني ، فهذا أوان انقطاع أَبْهَري " [(٨)].

---

(١) سورة إبراهيم ، الآية ٢٢ .

(٢) هو وَرَقَة بن نَوْفَل بن أسد ، القرشي ، ابن عمِّ أم المؤمنين خديجة – رضي الله عنها – ، و هو الذي أخبر خديجة أن رسول الله ﷺ نبيُّ هذه الأمة ، لمّا أخبرته بما رأى النبي ﷺ أول ما أوحي إليه . و كان قد تنصَّر في الجاهلية ، و توفي في أوائل البعثة النبوية ، و قد ذكره الطبري و البغوي و ابن قانع و ابن السكن و غيرهم في الصحابة ، و الله أعلم . يُنظَر : معجم الصحابة لابن قانع ٣/١٨١ ؛ أسد الغابة ٤/٦٧١ ؛ الإصابة ٦/٣١٧ .

(٣) أخرجه البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها في كتاب بدء الوحي ، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ؟ ١/٥ برقم ٤ .

(٤) يُنظَر مشارق الأنوار ١/٨٤ ؛ و اللسان " برر " ١/٢٥٣ .

(٥) سورة الأعراف ، الآية ١٦٩ .

(٦) لفظة " هنا " ليست في م .

(٧) ما بين المعقوفتين من مصادر تخريج الحديث .

(٨) الأَبْهَر : عرق في الظهر ، يقال هو الوريد في العنق ، و الأبهر عرق إذا انقطع مات صاحبه ، و هما أبهران يخرجان من القلب ثم يتشعب منهما سائر الشرائين . يُنظَر : النهاية ١/ ١٨ ؛ و اللسان " بهر " ١/ ٣٧٠ .

⇐

و يحتمل أن يكون الذين (1) سألهم أهل المرأة أو غيرهم .
و يحتمل أن يكون في بعض الروايتين وَهَم (2).

و الحديث لم أقف عليه بلفظه .

و قوله : " أهدت امرأة " إلى : " فمات بعضهم من ذلك السم " : روى ابن سعد في طبقاته ٢/٢٠٠ — ٢٠٣ عن شيخه الواقدي بأسانيد متعددة مثله . و إسناده ضعيف جداً ؛ لأن مداره على الواقدي ، و هو متروك — التقريب ٤٩٨ - و الله أعلم .

و روى الدارمي في سننه ، المقدمة ، باب ما أكرم به النبي ﷺ من كلام الموتى ١/٤٦ ؛ و أبو داود ، في الديات باب فيمن سقى رجلاً سماً أو أطعمه فمات أيُقاد منه ؟ ٤/١٧٣ — ١٧٤ من طريق الزهري عن جابر رضي الله عنه نحوه ، و فيه انقطاع بين الزهري و بين جابر رضي الله عنه . انظر الفتح ٧/٥٦٩ .

و روى الدارمي و أبو داود — في الموضعين المذكورين من كتابيهما — عن أبي سلمة نحوه مرسلاً ، و فيه : " فمات بشر بن البراء " . ثم رواه أبو داود بالإسناد نفسه عن أبي سلمة عن أبي هريرة . و وصله أيضاً البيهقي من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه في دلائل النبوة ٤/٢٦٢ .

أما قوله ﷺ : " ما زالت أكلة خيبر ..." الحديث : فقد روى البخاري نحوه من حديث عائشة رضي الله عنها معلّقاً - كما سبق أول الباب - و وصله الحاكم ، و صححه على شرط الشيخين و سكت عليه الذهبي - في المستدرك ٣/٥٨ .

و له شاهد من حديث أم مبشِّر رضي الله عنها ، رواه أبو داود في كتاب الديات ، باب فيمن سقى رجلاً سماً ... ٤/١٧٥ ؛ و الحاكم - و صححه على شرط الشيخين و سكت عليه الذهبي - في المستدرك ٣/٢١٩ عن أم مبشر رضي الله عنها مرفوعاً نحوه .

و روى ابن سعد في طبقاته ٢/٢٠٠ — ٢٠٣ عن شيخه الواقدي بأسانيد متعددة نحوه .

وانظر أيضاً دلائل النبوة للبيهقي ٤/٢٦٤ ؛ و الفتح ٧/٧٣٧ .

(1) في م : " الذي " .

(2) كذا وقعت هذه العبارة هنا : " و يحتمل أن يكون في بعض الروايتين وهم " ، لكنه لم يذكر فيما سبق سوى رواية واحدة - غير رواية البخاري - ، كما أني لم أقف على رواية أخرى تعارضها ، و الله أعلم .

باب شرب السمِّ و الدواء به ، و ما يُخاف منه ، و الخبيثِ

[٥٧٧٨] ذكر فيه حديث شعبة عن سليمان [١] عن ذكوان[٢] عن[٣] أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال :" من تَرَدَّى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنَّم يتردَّى فيها[٤] خالداً مُخَلَّداً فيها أبدا . و من تَحَسَّى سمّاً فقتل نفسه ، فسمه في يده يتحسّاه في نار جهنّم خالداً مخلّداً فيها أبداً . و من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يَجَأ بها بطنَه في نار جهنَّم خالداً مخلداً فيها أبداً [٥] " .

و هذا أخرجه م ، د، س، ت ، و قال : حسن صحيح [٦].

ثم قال :

[٥٧٧٩] حدثنا محمد[٧] أنا أحمد بن بشير أبو بكر [٨] ، أنا هاشم بن هاشم [٩] ، أخبرني عامر بن سعد [١٠] قال : سمعت أبي يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " من اصطبح بسبع تمرات عجوةً ، لم يضره ذلك اليوم سمٌّ و لا سِحْر " .

---

[١] هو سليمان بن مهران الأعمش ، ثقة حافظ ، تقدَّم .

[٢] ذكوان : هو ابن عبد الله ، أبو الصالح السَّمَّان ، ثقة ثبت ، تقدَّم .

[٣] من قوله : " شعبة " إلى : " ذكوان عن " ليس في ع .

[٤] كذا هنا : " فيها " و كذلك في شرح ابن بطال ل٩٤ / ب ، لكن في جميع النسخ التي راجعتها من الصحيح " فيه "

[٥] كلمة " أبداً " ساقطة من م .

[٦] من قوله : و هذا أخرجه " إلى : " صحيح " ليس في ع .
و الحديث أخرجه مسلم ، في الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ... ، ١٠٣/١ برقم ١٠٩ ؛ و أبو داود ، في الطب ، باب في الأدوية المكروهة ٧/٤ ؛ و النسائي ، في الجنائز ، باب ترك الصلاة على من قتل نفسه ٦٧/٤ ؛ و الترمذي – و قال : حسن صحيح – في الطب ، باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسمٍّ أو غيره ٣٨٦/٤ .

[٧] هو محمد بن سلاَم بن الفَرَج ، السلمي مولاهم ، البِيْكَنْدي ، أبو جعفر . ثقة ثبت ، مات سنة ٢٢٧ ، روى عنه البخاري . انظر : الجرح ٢٧٨/٧ ؛ السير ٦٢٨/١٠ ؛ التقريب ٤٨٢ .

[٨] هو أحمد بن بَشير ، أبو بكر الكوفي ، المخزومي مولاهم . صدوق له أوهام ، مات سنة ١٩٧ ، له في البخاري هذا الحديث الواحد ، و روى له أيضاً الترمذي و ابن ماجه . انظر : الجرح ٤٢/٢ ؛ تاريخ بغداد ٤٦/٤ ؛ تهذيب الكمال ٢٧٣/١ ؛ التقريب ٧٨ ؛ هدي الساري ص ٤٠٥ .

[٩] هو هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص ، الزهري ، المدني ، و يقال : هاشم بن هاشم بن هاشم . ثقة ، مات سنة بضع و أربعين و مائة ، روى له الجماعة . انظر : الجرح ١٠٣/٩ ؛ تهذيب الكمال ١٣٧/٣٠ ؛ التقريب ٥٧٠

[١٠] هو عامر بن سعد بن أبي وقاص ، ثقة ، تقدَّم .

و هذا سلف قريباً [1].

و محمد هو ابن سلام .

و أحمد بن بَشير – بفتح الباء – مولى امرأة عمرو بن حُرَيْث الشيبانية . انفرد به خ ، مات بعد وكيع [2] بخمسة أيام ، و مات وكيع سنة سبع و تسعين و مائة . و فيها توفي ابن وهب [3] و هشام بن يوسف [4] .

و أخرج الترمذي الأول من حديث عَبِيدة[5] بن حميد عن الأعمش ، و قال : صحيح و من حديث وكيع و أبي معاوية[6] عن الأعمش نحو حديث شعبة عن الأعمش ، و قال : صحيح ، و هو أصح من الأول .

و روى ابن عجلان[7] عن المقبري [8] عن أبي هريرة بدون " خالداً ... " إلى آخره . و كذا رواه أبو الزِّناد[9] عن الأعرج [10] عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ . و هذا أصح ؛

---

(1) في باب الدواء بالعجوة للسحر ، ص ٧٤٠ .

(2) هو وكيع بن الجراح ، مات سنة ١٩٧ ، كما سبق في ترجمته .

(3) هو عبد الله بن وهب المصري ، مات سنة ١٩٧ ، كما سبق في ترجمته .

(4) هو هشام بن يوسف ، الصنعاني ، أبو عبد الرحمن ، القاضي . ثقة ، مات سنة سبع و تسعين و مائة ، روى له الجماعة سوى مسلم . انظر : الجرح ٧٠/٩ ؛ تهذيب الكمال ٢٦٥/٣٠ ؛ التقريب ٥٧٣ .

(5) في م : " عبيد " .
و هو عَبِيدة بن حميد بن صهيب ، الكوفي ، أبو عبد الرحمن ، التيمي – و قيل الليثي ، و قيل الضبي – المعروف بالحَذَّاء ، صدوق ربما أخطأ ، مات سنة ١٩٠ ، و قد جاز الثمانين ، له في صحيح البخاري ثلاثة أحاديث ، و روى له أيضاً أصحاب السنن الأربعة .
انظر : الجرح ٩٢/٦ ؛ تهذيب الكمال ٢٥٧/١٩ ؛ التقريب ٣٧٩ ؛ هدي الساري ، ص ٤٤٤ .

(6) أبو معاوية : هو جرير بن خازم ، أبو معاوية الضرير ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش ، و قد يهم في حديث غيره ، تقدَّم .

(7) هو محمد بن عجلان ، القرشي مولاهم ، أبو عبد الله ، المدني . وثقه أحمد و ابن معين و أبو حاتم و غيرهم ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث سعيد المقبري عن أبي هريرة ، مات سنة ١٤٨ ، روى له البخاري في التعاليق ، و الباقون . انظر : تاريخ ابن معين ٥٣٠/٢ ؛ سنن الترمذي ٨٧/٥ ، ٧٤٥ ؛ الجرح ٤٩/٨ ؛ ثقات ابن حبان ٣٨٦/٧ ؛ تهذيب التهذيب ٣٠٣/٩ ؛ التقريب ٤٩٦ .

(8) هو سعيد بن أبي سعيد : كيسان ، المَقْبُري ، أبو سعد ، المدني ، تغيَّر قبل موته بأربع سنين ، و روايته عن عائشة و أم سلمة مرسلة ، مات في حدود ١٢٠ – و قيل قبلها ، وقيل بعدها – روى له الجماعة . انظر : الجرح ٥٧/٤ ؛ السير ٢١٦/٥ ؛ التقريب ٢٣٦ .

(9) أبو الزِّناد : هو عبد الله بن ذكوان ، ثقة فقيه ، تقدَّم .

(10) الأعرج : هو عبد الرحمن بن هُرْمُز ، ثقة ثبت عالم ، تقدَّم .

لأن الروايات إنما تجيء بأن أهل التوحيد إنما يعذَّبون في النار ثم يخرجون منها ، و لا تذكر أنهم يخلَّدون فيها [(١)].

و هذا الحديث [(٢)] يشهد [(٣)] لصحة نهي الله تعالى في كتابه المؤمنَ عن قتل نفسه حيث قال : ﴿ وَ لا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ ... الآية [(٤)] .

فأما من شرب سمّاً للتداوي به ، و لم يقصد به قتل[(٥)] نفسه ، و شرب منه مقداراً لا يقتل مثله ، أو خلطه بغيره مما يكسر ضَرَّه ، فليس بداخل في الوعيد ؛ لأنه لم يقتل نفسه ، غير أنه يكره ذلك له [(٦)] ؛ لما روى الترمذي من حديث مجاهد عن أبي هريرة ﷺ قال : " نهى رسول الله [م/٤٤-أ] ﷺ عن الدواء الخبيث " . قال أبو عيسى : يعني السمَّ [(٧)].

و قد تعلّق بقوله : " خالداً مخلَّداً في النار " من أنفذ الوعيد على القاتل . و هو قول روي عن قوم من الصحابة ، يأتي في " الديات " [(٨)].

و جمهور التابعين و جماعة الفقهاء على خلافه ، و لا يجوز[(٩)] عندهم إنفاذ الوعيد على القاتل ، و أنه في المشيئة ؛ لحديث عبادة بن الصامت الآتي [(١٠)].

---

(١) من قوله : " و أخرج الترمذي الأول " إلى :" يُخَلَّدون فيها " ليس في ع .
و انظر كلام الترمذي في سننه ، كتاب الطب ، باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسمٍّ أو غيره ٣٨٦/٤ — ٣٨٧ .

(٢) من قوله : " و هذا الحديث يشهد " إلى : " فسقط قولهم " من ابن بطال ، ل٩٤/ ب — ٩٥ / أ .

(٣) كلمة " يشهد " ساقطة من ع .

(٤) سورة النساء ، الآية ٢٩ .

(٥) في م : " و لم يقتل به " بدل : " و لم يقصد به قتل نفسه " .

(٦) لفظة " له " ليست في ع .

(٧) أخرجه الترمذي في الطب ، باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو غيره ٣٨٧/٤ ؛ و أخرجه أيضاً الإمام أحمد في ٣٠٥/٢ ٤٤٦ ، ٤٧٨ و ابن ماجه ، في الطب ، باب النهي عن الدواء الخبيث ٢٦٩/٢ ؛ و أبو داود ، في الطب باب في الأدوية المكروهة ٤/ ٦ — ٧ ؛ و الحاكم – و صححه و سكت عليه الذهبي – في المستدرك ٤١٠/٤ ، من طرق عن يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد عن أبي هريرة مرفوعاً، و زيد في بعض رواياته : " يعني السم " .
و إسناده حسن ؛ لأن يونس بن أبي إسحاق صدوق يهم قليلاً ، و الله أعلم .

(٨) ذكر ابن الملقن – رحمه الله تعالى – في كتاب الديات أنه روي عن ابن عباس ، و زيد ، و ابن مسعود ، و أبي سعيد الخدري ، و ابن مسعود ، و أبي الدرداء رضي الله عنهم أن القاتل لا توبة له .
و روي عن علي و ابن عباس و ابن عمر – رضي الله عنهم – أن القاتل له توبة ، و قاله جماعة من التابعين و من بعدهم . ثم ذكر أدلة الفريقين . انظر التوضيح ل / ٦٣ برقم ٢١٧١ .

(٩) كذا هنا – تبعاً لابن بطال – : " لا يجوز " و لعله " لا يجب " كما يفهم من السياق ، و الله أعلم .

(١٠) لعله يعني — كما ذكره في الموضع السابق — ما رواه البخاري في مواضع من صحيحه ، منها كتاب الحدود ، باب

⇐

فإن قلت : ظاهر حديث الباب يدل على أنه مخلَّد في النار ؟

قلت : هذا قول تقلَّده الخوارج [١] ، و هو مرغوب عنه .

و من حجة الجماعة[٢] : أن لفظ التأبيد في كلام العرب لا يدلُّ على ما توهَّموه ؛ و قد يقع الأبد على المدَّة من الزمان التي قضى الله – عزَّ و جلَّ – فيها بتخليد القاتل ، إن أنفذ عليه الوعيد – و منه : خلَّد الله مُلكَ [٣] كذا [٤]– و ذلك أن العرب تجمع الأبد على آباد [٥]، كما تجمع الدهر على دهور . فإن كان الأبد عندها واحد الآباد ، لا يدل الأبد على ما قالوه .

و يدل على صحة هذا إجماع المؤمنين كلهم – غير الخوارج[٦] – على أنه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرَّة من إيمان ، و أنه لا يخلد في النار – بالتوحيد – مع الكفر ؛ فسقط قولهم .

و منهم من حمل الحديث على من فعَلَه مستحِّلاً ، مع علمه بالتحريم ، فإنه كافر [٧].

و قيل : إنه عليه السلام قاله في رجل بعينه كافر ، فحمله الناقل على ظاهره [٨].

و حديث : " يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرَّة من إيمان " [٩] ، و حديث " من

الحدود كفارة ، عن عبادة بن الصامت ﷺ قال : كنا عند النبي ﷺ في مجلس فقال : " بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً " إلى أن قال : " و من أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارته . و من أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه ، إن شاء غفر له ، و إن شاء عذَّبه " ٢٤٩٠/٦ برقم ٦٤٠٢ .

(١) ذهب جلُّ فرق الخوارج إلى أن مرتكب الكبيرة إن مات بغير التوبة فإنه مخلَّد في النار . انظر : مقالات الإسلاميين ، ص ٦٨ ؛ الملل و النحل ١١٤/١ ، ١١٥ ؛ شرح العقيدة الطحاوية ، ص ٣٥٧ .

(٢) كذا قال – تبعاً لابن بطال – : " و من حجة الجماعة " ، لكن ما ذكره ليس بحجة ، بل هو جواب عمَّن استدل بهذا الحديث و ما شابهه من النصوص على تأبيد أهل المعاصي في النار ، و الله أعلم . انظر الفتح ٢٦٩/٣ .

(٣) في ع : " ملكه " ، و في شرح النووي على صحيح مسلم : " خلَّد الله ملك السلطان " ١٢٥/٢ .

(٤) جملة : " و منه : خلَّد الله ..." إلخ ، ليست في ابن بطال ، و انظر ذلك في المرجع السابق .

(٥) الأبد : جمعه آباد و أُبود . انظر اللسان " أبد " ٤/١ .

(٦) و كذلك المعتزلة ؛ فإنهم وافقوا الخوارج على أن مرتكب الكبيرة إذا مات من غير التوبة فإنه مخلَّد في النار . انظر : تفسير الكشاف مع حاشيته لابن منيِّر ٢٧٢/١ ، ٢٩١ ؛ و شرح العقيدة الطحاوية ، ص ٣٠٢ .

(٧) انظر المفهم ٣١٠/١ – ٣١١ .

(٨) حكاه ابن التين عن غيره ، على ما ذكره الحافظ في الفتح ١٠/ ٢٥٩ .

(٩) أخرجه من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعاً : البخاري ، في مواضع من صحيحه ، منها : كتاب الإيمان باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال ١٦/١ برقم ٢٢ ؛ و مسلم ، في الإيمان ، باب معرفة طريق الرؤية ١٦٣/١ برقم ١٨٣ ؛ و الترمذي – و اللفظ له – في صفة جهنم ، باب ١٠، ٧١٤/٤ .

: لا إله إلا الله مخلِصاً من قلبه دخل الجنة " [١] يردُّ ظاهره .

و قيل:هذا جزاؤه ، و لكن[٢] الرب يكرم عليه أن لا [٣] يخلِّده[٤] ؛ لكونه مسلماً [٥].

و هو بمعنى ما سلف .

فصـــل

و ترجمة [٦] البخاري بها ، و إيراده فيها الحديث ، فيمـن شـربه ليقتـل نفسـه .

و قد يتداوى بيسير السم ، إذا جعل مع غيره .

فصـــل

و قوله : " يَجَأ بها في بطنَه " : أي يضرب بها فيه . بالهمز و التسهيل ؛ يقال : وَجَأَه يَجَؤه ؛ قال صاحب " الأفعال " [٧] : وَجَأت البعير طعنت منخره ، و [وجأه] [٨] وَجْئـاً : طعنه ، مثل : وجاه ، و الأصل في المستقبل يَوْجَأ [٩] . و إنما وجب حذف الواو لأن فتحة الجيم نائبة مناب كسرة ، و أصله مكسور ؛ لأن ماضيه : وَجأ - بالفتح - فيكون مستقبله : يَوْجِئ - بكسر الجيم - فحذفت الواو لوقوعها بين ياء و كسرة ، و فتحت الجيم لأجـل الهمزة . و كذلك تعليل يَهَب ، و يَدَع .

---

[١] رواه الحميدي في مسنده ١٨١/١ ؛ و أحمد ٢٣٦/٥ ، من حديث جابر بن عبد الله عن معاذ بن جبل - رضي الله عنهما - مرفوعاً ، و إسناده صحيح .

و جاء مثله في حديث أنس ﷺ مرفوعاً ، أخرجه البخاري في كتاب العلم ، باب من خصَّ بالعلم قوماً دون قوم ٥٩/١ -٦٠ برقم ١٢٨ - ١٢٩ ، و مسلم في كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً ٦١/١ برقم ٣٢ .

[٢] حرف " لكن " ساقط من م .

[٣] حرف " لا " ليس في م .

[٤] في ع : " يدخله النار " بدل : " يخلِّده " .

[٥] يُنظَر : صحيح مسلم بشرح النووي ١٢٥/٢ ؛ و الفتح ٣/ ٢٦٩ .

[٦] في م : " ترجم " .

[٧] كلمة : " صاحب الأفعال " ساقطة من ع .

[٨] ما بين المعقوفتين من ابن بطال ، ل ٩٥ / أ .

[٩] يُنظَر كتاب الأفعال لابن القوطية ، ص ٣٠٤ .

قال ابن التين : و في رواية الشيخ أبي الحسن [١] " يُجَأُ " ولا وجه له عندي ؛ لأنه لو أراد أن يبنيه لِما لم يُسَمَّ فاعلُه قال : " يُوْجأ " على وزن يُفْعَلُ ، مثل يُوجَدُ [٢] .

فصل

قوله : " و من تَحَسَّى " : هو من ذوات الياء ، ليس بمهموز .

فصل

قال عياض [ع / ٢٣٥] : فيه دليل على أن القصاص من القاتل يكون بما قَتَل بـه ، محدَّداً كان أو غيره ، اقتداءً بعذاب الله تعالى لقاتل نفسه [٣] . و هو استدلال ضعيف ، كما نبَّه عليه النووي [٤].

---

[١] هو القابسي ، من رواة الصحيح ، كما سبق في ترجمته .

[٢] حكاه الحافظ أيضاً عن ابن التين . يُنظَر الفتح ٢٥٩/١٠ .

[٣] يُنظَر إكمال المعلم ٣٨٧/١ .

[٤] في شرحه على صحيح مسلم ١٢٥/٢ .

و بين الأُبيَّ – رحمه الله تعالى – وجه ضعفه قائلاً : " لا يحتج به في المسألة ؛ لأنه قياس على فعل الله تعالى ، و لا يصح ؛ لأن أفعاله سبحانه غير معلَّلة ، و إنما القياس على أحكامه " اهـ . إكمال إكمال المعلم ٣٦٢/١ .

باب ألبـــان الأُتُن

[٥٧٨٠] ذكر فيه حديث الزهري عن أبي إدريس الخَـوْلاني [(١)] عـن أبي ثعلبـة الخُشَني ﷺ قال : " نهى النبي ﷺ عن أكل كلِّ ذي ناب من السِّباع " .

قال الزهري : و لم أسمعه حتى أتيت الشام .

[٥٧٨١] و زاد الليث[(٢)] قال : حدثني يونس[(٣)] عن ابن شهاب قال ، و سـألته : " هل نتوضأ أو نشرب ألبان الأُتُن ، أو مرارة السَّبُع أو أبوال الإبل ؟ قال : قـد كـان المسلمون يتداوَوْن بها ، فلا يرون بذلك بأساً . فأما ألبان الأُتُن فقد بلغنا أن رسول الله ﷺ نهى عن لحومها . و لم يبلغنا عن ألبانها أمر و لا نهي .

و أمّا مرارة السَّبُع ، فقال ابن شهاب : أخبرني أبو إدريس ... " فذكره .

الشـــرح

هذا الحديث سلف في " الذبائح " [(٤)].

و قول ابن شهاب : " فلا يرون بذلك بأساً " : أراد به أبوال الإبل ؛ لأنـه عليـه السلام أباح للعرنيين شربها و التداوي بها [(٥)].

و قوله في ألبان الأُتُن[(٦)] : إنه لم يبلغنا عنه[(٧)] أمر و لا نهي : فما نهي عن لحمه فلبَنـه منهيٌّ عنه ؛ لأن اللبن متولّد [م/٤٤-ب] من اللحم ؛ ألا ترى أنه استدلّ الزهـري علـى

---

(١) أبو إدريس الخَوْلاني : هو عائذ الله بن عبد الله . ولد في حياة النبي ﷺ عام الفتح ، و سمع من كبـار الصحابـة و كان من فقهاء أهل الشام ، مات سنة ثمانين ، روى له الجماعة . انظر : الطبقـات الكـبرى ٤٤٨/٧ ؛ السـير ٢٧٢/٤ التقريب ٢٨٩ .

(٢) هو الليث بن سعد ، الفقيه ، تقدّم .

(٣) هو يونس بن يزيد الأيلي ، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً ، تقدّم .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب الذبائح ، باب لحوم الحمر الإنسية ، و باب أكل كل ذي ناب مـن السِّـباع ٢١٠٣/٥ برقم ٥٢٠٧ ، و ٥٢١٠ .

(٥) كما سبق في باب الدواء بأبوال الإبل ، ص ٥١٤ .

(٦) من قوله : " و قوله في ألبان الأتن " إلى : " لا خير فيها " ذكره ابن بطال ، ل ٩٥ / أ – ب .

(٧) كذا وقع هنا : " عنه " !

النهي عن مرارة السبع بنهيه عن أكل كلّ[1] ذي ناب من السباع ؟ و كذلك ألبان الأُتُن . و قد سئل مالك عن ألبان الأتن ، فقال : لا خير فيها [2].

و قال ابن التين : اختلف في ألبان الأتن على وجهين :

أحدهما : على الخلاف في لحومها ، هل هي محرَّمة أو مكروهة ؟ [3]

و الثاني – بعد تسليم التحريم – هل لبنهن حلال ، قياساً على لبن الآدمية ؟ [4]

و "الأُتُن" : جمع أَتان في الكثير ، و في القِلَّة : ثلاثة [5] آتُن ، مثل عَناق و أَعْنُق[6] . و الكثير : أُتن[7] بسكون[8] التاء ، و ضمها [9].

و مرارة السبع : على الاختلاف أيضاً في لحومها : هل هي محرَّمة أو مكروهة ؟ [10]

---

[1] كلمة " أكل " ساقطة من ع . و كلمة " كل " ساقطة من م ، و المثبت موافق لما في ابن بطال ، ل ٩٦/ ب .

[2] انظر البيان و التحصيل ٢٩٢/٣ .

[3] ذهب الجمهور إلى تحريم لحوم الحمر الأهلية .

و اختلفت الرواية عن الإمام مالك فيها : رواية بتحريمها ، كما قال الجمهور ، و رواية أخرى بكراهيتها .

انظر : الموطأ ، كتاب الصيد ، باب ما يكره من أكل الدواب ١٥/٢ ؛ الإشراف ٣٢٢/٢ ؛ الاستذكار ٣٢٩/١٥ – ٣٣٠ ؛ المنتقى ١٣٣/٣ ؛ بداية المجتهد ٣٤٤/١ ؛ المغني مع الشرح ٦٥/١١ .

[4] أفاد ابن رشد – رحمه الله تعالى – بأن الألبان تابعة للحوم في الطهارة ، فما كان من الحيوان لا يؤكل لحمه – سوى بني آدم – فألبانه نجسة ، فألبان الأتن نجسة ، و الله أعلم . انظر البيان و التحصيل ٢٩٣/٣ .

[5] كذا وقع في النسختين : " ثلاثة " ، لكن في الصحاح : " ثلاث " ٢٠٦٧/٥ . و هو الجادة ؛ لتأنيث المعدود .

[6] في م : " عنق " .

و العَناق : الأنثى من أولاد المعز . انظر النهاية ٣١١/٣ .

[7] كلمة " أُتن " ساقطة من ع .

[8] في م : " بكسر " .

[9] قاله الجوهري في الصحاح " أتن " ٢٠٦٧/٥ .

[10] ذهب الجمهور إلى تحريم ذي ناب من السباع .

و ذكر عن مالك ما يدل على أنها عنده محرمة، و روى عنه ابن القاسم أنها مكروهة ، و على هذا القول عوَّل جمهور أصحابه ، و هو المنصور عندهم – على ما قاله ابن رشد – و الله أعلم . انظر : الموطأ ، كتاب الصيد ، باب تحريم كل ذي ناب من السباع ٤٩٦/٢ ؛ المدونة ٤٢٦/١ ؛ الإشراف ٣١٨/٢ ؛ مختصر اختلاف العلماء ١٩٢/٣ ؛ المنتقى ١٣٠/٣ ؛ بداية المجتهد ٣٤٣/١ ؛ المغني ٦٦/١١ ؛ صحيح مسلم بشرح النووي ٨٢/١٣ .

باب إذا وقع الذُّباب في الإناء

[٥٧٨٢] ذكر فيه **حديث أبي هريرة ﷺ أن رسـول الله ﷺ قـال : " إذا وقـع الذباب في إناء أحدكم فليَغْمِسْه كلَّه ، ثم ليطرحْه ، فإن في أحد جناحيه شفاءً و في الآخـر داءً " .**

هذا الحديث سلف في " بدء الخلق " [(١)].

و هو يُتأول على وجهين [(٢)] :

أحدهما : حمله على ظاهره ، و هو أن يكون في أحد جناحيه داء و في الآخـر دواء - كما قال عليه السلام - فيَذهَب الداء بغمسه ، و يحدث مع[(٣)] الغمس دواء الداء الـذي في الجناح الواقع أوّلاً .

و في أبي داود ، و صحيحي ابن خزيمة و ابن حبّان : : " و أنه يَتَّقي بجناحه الذي فيـه الداء " [(٤)].

و الوجه الثاني : أن يكون الداء ما يحدث[(٥)] في نفس الآكل من التقزُّز [(٦)] و التقـذُّر و النكير للطعام ، إذا وقع فيه الذباب . و الدواء الذي في الجناح الآخر دفع التقزز و النكير ، بغمسه كله في الطعام ، و قلة المبالاة بوقوعه فيه ؛ لأن الذباب لا نفس له سائلة ، و ليس فيه

---

(١) في ع : " الطهارة " ، و نبّه عليه في الحاشية .

و الحديث في صحيح البخاري ، كتاب بدء الخلق ، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكـم فليغمسـه ١٢٠٦/٣ برقم ٣١٤٢ .

(٢) من قوله : " و هو يتأول على وجهين إلى " أراده الشارع من ذلك " من شرح ابن بطال ، ل ٥٩ / ب .

(٣) في م : " في " .

(٤) أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الأطعمة ، باب في الذباب يقع في الطعام ٣٦٥/٣ ؛ و ابن خزيمـة في صحيحـه ٥٦/١ ؛ و ابن حبان – الإحسان ٤/ ٥٣ .

و أخرجه أيضاً الإمام أحمد في ٢٢٩/٢ ، ٢٤٦ ، كلهم من طريق محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد المقـبري عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً . و في إسناده محمد بن عجلان ، وثقه غير واحد من الأئمة ، إلا أنه اختلطـت عليـه أحاديث المقبري ، لكن هذا الحديث رواه عنه بشر بن المفضل ، و سفيان ، و كلاهما ثقة .

و الحديث قد صححه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند ١٢٣/١٢ برقم ١٧٤١ ؛ و الله أعلم .

(٥) رسم في ع : " يحتاج " غير منقوط ، بدل " يحدث " .

(٦) رسم في م : " التضرر " .

دم يُخشى منه إفساد الطعام ، فلا معنى لتقذُّره ، و الله أعلم بما أراده الشارع من ذلك [١].

و فيه أيضاً : أنه إذا وقع في الماء لا يُنَجِّسه . و هو مشهور مذهبنا ، لا كما أورده ابن التين عليه [٢] .

قال الخطابي : و قد أنكر هذا من لا يُثْبِت إلاَّ ما أدركه الحسُّ و المشاهدة . و كيف أنكر هذا صاحب هذه المقالة ، والنَّحْلة جمع الله في جوفها شفاءً و سَمًّا [٣] فتعَسِّل من أعلاها و تَسُمُّ من أسفلها . و قد يدخل الذباب في بعض أدوية الكحل ، وقد يؤمر من عَضَّه الكَلْب الكَلِبُ [٤] بستر وجهه عن الذباب ؛ فإنه إن وقع عليه أسرع في هلاكه . فهذا يدلُّك على اجتماع الداء والدواء معاً [٥] .

فائـــدة : واحد الذُّباب ذُبَابَة [٦] ، ولا تقل ذِبَّانة .

و جمع القلة أَذِبَّة ، والكثير ذِبَّان ، كغُراب و أَغْرِبة و غِرْبانٍ [٧] .

آخـــر الطب

و لله الحمـــد والمنـــة [٨] .

---

[١] لا يخفى ما في هذا القول من التكلف ، كما أشار إليه الحافظ ابن حجر – رحمه الله تعالى – في الفتح ٢٦٢/١٠

[٢] إذا مات الذباب في الماء القليل فإنه لا ينجسه على قول الجمهور ، و عن الإمام الشافعي في المسألة قولان :

قول مثل الجمهور ، و صححه القفال و النووي .

و قول آخر : إنه ينجسه . والله أعلـــم .

انظر : الأم ١٨٤/١ ؛ المدونة ١ / ٤؛ المبسوط ١ /٥١ ؛ حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء للقفـــال الشاشـــي ٨٦/١ ؛ المغني مع الشرح الكبير ١/ ٦٨ ؛ المجموع ١ /١٨٥ ـــ ١٨٦ .

[٣] رسم في م خطأ " سلماً " .

[٤] الكلب الكَلِب : أي الكلب المجنون . انظر اللسان ، " كلب " ٣٩١١/٥ .

[٥] انظر أعلام الحديث ٣/ ٢١٤١ ـــ ٢١٤٢ .

[٦] رسم في م " ذبانة " بدل " ذبابة " ، وما أثبته من نسخة ع هو الموافق لما في الصحاح "ذبب" ١ / ١٢٦ .

[٧] انظر المرجع السابق .

[٨] جملة " آخر الطب... " إلخ ، لم ترد في ع . والله أعلم .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، يغفر الذنوب و يعفو عن السيئات ، أما بعد :

فبعد أن من الله عليَّ و وفقني إلى إتمام هذا العمل ، أود أن أشير في الختام إلى أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث :

١ – إن الإمام ابن الملقن – رحمه الله تعالى – من العلماء الذين صرفوا هممهم إلى تأليف الكتب ، و هو يعتبر أكثر أهل عصره تأليفاً ، و أن معظم مؤلفاته تتعلق بكتب أخرى شرحاً لها أو اختصاراً أو جمعاً ، و نحو ذلك ، و تقل فيها مؤلفات مستقلة .

٢ – يعتبر هذا الشرح لصحيح البخاري جمعاً لما اختاره المؤلف مما سبقه من الشروح و يبدو أنه حاول أن يجمع فيه أكبر قدر مما تيسر له من أقوال المتقدمين .

٣ – يعتبر هذا الشرح من أجمع شروح الجامع الصحيح ، إلا أن المؤلف لم يسر في جميع الكتاب على وتيرة واحدة ، بل هو في أوائله أعمق بحثاً ، و أطول نفَساً ، و أغزر فوائد منه في أواخره .

٤ – يعتبر هذا الكتاب موسوعة للأحاديث و الآثار التي تناولها أبواب الجامع الصحيح ، و قد بذل المؤلف مجهوداً كبيراً في هذا الشأن ، فقد بلغ مجموع الأحاديث المرفوعة و الآثار الموقوفة عل الصحابة و التابعين التي أوردها المؤلف نصًّا أو أشار إليها حوالي ثمانمائة حديث ، و أربعمائة أثر ، أكثرها في دائرة القبول ، و بعضها ضعيفة ، كما أن فيها قليلاً من أحاديثَ باطلةٍ و موضوعةٍ .

٥ – كما أورد المؤلف – رحمه الله تعالى – كثيراً من مذاهب الأئمة الفقهية – و إن كان يغلب عليه الفقه المالكي – فبالتالي يمكن الاستفادة منه كمرجع من مراجع الفقه المقارن

هذا ما بدا لي من أبرز نتائج هذا البحث ، و قد يظهر لغيري أشياء أخرى ؛ فإنها أمور اجتهادية تختلف فيها وجهات النظر ، فإن كنت مصيباً في ذلك ، و فيما تقدم من عملي في هذا البحث ، فتلك منة من الله تعالى و توفيق منه ، و إن كان غير ذلك فأعتذر بقوله عز و جل : ﴿ لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إلاّ وُسْعَهَا ﴾ [سورة البقرة / ٢٨٦] .

و أتضرع إلى الله غافر الذنب و قابل التوب قائلاً : ﴿ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إنْ نَسِينَا أَوْ أَخطَأْنَا رَبَّنَا وَ لاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلى الذين مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَ لاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَ اغْفِرْ لَنَا وَ ارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلاَنَا فَانْصُرْنَا على القَوْمِ الكَافِرِينَ ﴾ [سورة البقرة / ٢٨٦] و صلى الله على نبينا محمد و على آله و صحبه أجمعين و من اهتدى بهداه و اقتفى خُطاه إلى يوم الدين .

الفهـــارس العـــامـــة

و تشتمل على

١ – فهرس الآيات القرآنية

٢ – فهرس الأحاديث المرفوعة

٣ – فهرس الآثار الموقوفة على الصحابة و التابعين

٤ – فهرس الأعلام المترجم لهم

أ – أسماء الرجال

ب – الكنى :

ج - من نسب إلى أبيه أو أمه أو جده

د – أعلام النســـاء

٥ – فهرس القبائل

٦ – فهرس الأشعار و الأرجاز

٧ – فهرس الكلمات المشروحة

٧ – فهرس المواضع و البلدان

٩ – المصادر و المراجع

الآثار : للقاضي أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري ، ت ١٨٢ – ت: أبي الوفا – دار الكتب العلمية ، بيروت – ١٣٥٥ هـ – .

الآحاد و المثاني : لأحمد بن أبي عاصم : الضحاك بن مخلد ، ت ٢٨٧ – ت : باسم فيصل أحمد الجوبرة – دار الراية ، الرياض – الطبعة الأولى ١٤١١هـ .

الآداب الشرعية و المنح المرعية : لإبراهيم بن محمد بن مفلح ، ت ٨٠٣ – مكتبة الرياض الحديثة – ١٣٩١ هـ .

الأباطيل و المناكير و الصحاح و المشاهير: لأبي عبد الله الحسن بن إبراهيم الجوزقاني الهمذاني ت ٥٤٣ – ت : عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي– إدارة البحوث الإسلامية و الدعوة و الإرشاد بالجامعة السلفية ، بنارس ، الهند – الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ .

الإتقان في علوم القرآن : لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، ت ٩١١ هـ دار الكتب العلمية – بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

الإجماع : للإمام محمد بن إبراهيم بن المنذر ، ت ٣١٩ – ت : فؤاد عبد المنعم أحمد – دار الدعوة ، الإسكندرية – الطبعة الثالثة – ١٤٠٢ هـ .

الأحاديث المختارة : لضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي ، ت ٥٦٧هـ ، ت : عبد الملك بن دهيش – مكتبة النهضة الحديثة ، مكة المكرمة الطبعة الأولى ١٤١٠ .

الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (ت ٣٥٤) : للأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي ، ت ٧٣٩– ت : شعيب الأرنؤوط – مؤسسة الرسالة ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .

أحكام القرآن : لأبي بكر أحمد بن علي الجصاص ، ت ٣٧٠ – دار الكتاب العربي ، بيروت

أحكام القرآن : للقاضي أبي بكر محمد بن عبد الله الشهير بابن العربي ، ت ٥٤٣ – ت : علي محمد البجاوي – عيسى البابي – ١٣٩٤ هـ .

أحوال الرجال : لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ، ت : ٢٥٩ – ت : السيد الصبحي البدري السامرائي – مؤسسة الرسالة ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٥ .

أخبار مكة : لمحمد بن إسحاق بن العباس ، أبي عبد الله الفاكهي (ت ٢٧٥) ، ت : عبد- الملك بن دهيش – دار خضر ، بيروت – ط الثانية ، ١٤١٤ هـ .

أخبار القضاة : لوكيع بن محمد بن خلف بن حيان ، ت ٣٠٦هـ ، عالم الكتب ، بيروت –

أخلاق النبي ﷺ و آدابه : لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الشهير بأبي الشيخ الأصبهاني ، ت ٣٦٩ – ت : د / صالح بن محمد الونيان – دار المسلم ، الرياض –

الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .

أدب الكاتب : لعبد الله بن مسلم بن قتيبة القتبي الدينوري ، ت ٢٧٦ — ت : محمد محي الدين عبد الحميد — مطبعة السعادة بمصر — ط الرابعة ١٣٨٢ هـ .

الأدب المفرد : للإمام محمد بن إسماعيل ، أبي عبد الله البخاري ، ت ٢٥٦ — ت : محمد فؤاد عبد الباقي — دار البشائر الإسلامية ، بيروت — الطبعة الثالثة ، ١٤٠٩ هـ .

الأربعون الطبية المستخرجة من سنن ابن ماجه و شرحها : لموفق الدين عبد اللطيف بن محمد البغدادي ، ت ٦٢٩ — ت : عبد الله كنون — وزارة الأوقاف و الشئون الإسلامية بالمملكة المغربية - .

أرجوزة ابن سينا في الطب : لأبي علي الحسين بن عبد الله ، ابن سينا ، ت ٤٢٨ ، شرح ابن رشد — مخطوطة بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، برقم ١٩٥ / الطب .

الإرشاد : لأبي يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد للخليلي القزويني ، ت ٤٤٦ — ت : محمد سعيد عمر إدريس — مكتبة الرشد ، الرياض — الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ .

إرشاد الساري : لأحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني ، ت ٩٢٣- دار إحياء التراث العربي بيروت - .

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل : للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، ت ١٤٢٠ — المكتب الإسلامي ، بيروت ، دمشق — الطبعة الأولى ١٣٩٩ .

الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار : لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر ، ت ٤٦٣ — ت : عبد المعطي أمين قلعجي — دار قتيبة ، دمشق — الطبعة الأولى ١٤١٤ .

الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى : لابن عبد البر — ت : عبد الله مرحول السوالمة — دار ابن تيمية ، الرياض — الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ .

الاستيعاب في معرفة الأصحاب : لابن عبد البر — ت : علي محمد البجاوي — دار الجيل ، بيروت — الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

أسد الغابة في معرفة الصحابة : لعز الدين أبي الحسن علي بن محمد المشهور بابن الأثير الجزري ت ٦٣٠ - دار الفكر - .

الإسرائيليات و الموضوعات في كتب التفسير : للدكتور محمد بن محمد أبي شهبة — مكتبة السنة ، القاهرة — الطبعة الرابعة ، ١٤٠٨ هـ .

الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة : لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت ، الخطيب البغدادي ت ٤٣٦هـ — أخرجه عز الدين علي السيد — مكتبة الخانجي ، القاهرة — الطبعة الأولى .

الإشارات إلى ما وقع في المنهاج من الأسماء و الأماكن و اللغات : لعمر بن علي بن أحمد المشهور بابن الملقن ، ت : ٨٠٤ — مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ،

برقم ٦٠ ، ١٦٣ ، ٤٨٠ / الفقه الشافعي .

الإشراف على مذاهب أهل العلم : للإمام ابن المنذر – ت : محمد نجيب سراج الدين – إدارة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر – الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

الأشربة : لابن قتيبة – ت : محمد علي كرد علي – المجمع العلمي العربي ، دمشق – ١٣٦٦.

الأشربة : للإمام أحمد بن حنبل ، ت ٢٤١ – ت : صبحي السامرائي – عالم الكتب ، بيروت – الطبعة الثانية ، ١٤٠٥ هـ .

الإصابة في تمييز الصحابة : للحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، ت ٨٥٢ – دار الكتب العلمية ، بيروت – .

إصلاح المنطق : ليعقوب بن إسحاق بن السكيت ، ت ٢٤٤ – ت : أحمد محمد شاكر و عبد السلام هارون – دار المعارف ، القاهرة – الطبعة الثالثة ١٣٧٥ هـ .

الأضداد في اللغة :لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري ، ت ٣٢٨ ، ت : محمد عبد القادر سعيد الرافعي – المطبعة الحسينية المصرية – .

أطراف مسند الإمام أحمد : للحافظ ابن حجر – ت : د/ زهير بن ناصر الناصر – دار ابن كثير ، دمشق ، بيروت و دار الكلم الطيب ، دمشق ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٤

الاعتبار في الناسخ و النسوخ من الآثار : لأبي بكر محمد بن موسى الحازمي ، ت ٥٨٤هـ ت : د/ عبد المعطي أمين قلعجي – جامعة الدراسات الإسلامية ، كراتشي – الطبعة الثانية ١٤١٠ .

إعلاء السنن : لظفر أحمد العثماني التهانوي ، ت ١٣٩٤ – ت : محمد تقي الدين العثماني – إدارة القرآن و العلوم الإسلامية ، كراتشي – .

الأعلام : لخير الدين الزركلي – دار العلم للملايين – بيروت .

أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري : للإمام أبي سليمان أحمد بن محمد الخطابي ، ت ٣٨٨ – ت : د/ محمد بن سعد آل سعود – جامعة أم القرى – الطبعة الأولى ، ١٤٠٩ هـ .

أعلام الموقعين عن رب العالمين : للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر الشهير بابن قيم الجوزية ت ٧٥١هـ ، ت : محمد عبد السلام إبراهيم – دار الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١١ هـ .

أعلام النساء : لعمر رضا كحالة – مؤسسة الرسالة ، بيروت – الطبعة الخامسة ١٤٠٤ هـ .

الإعلام بفوائد عمدة الأحكام : لابن الملقن ، ت : أحمد حاج عبد الرحمن ، رسالة الماجستير بجامعة أم القرى .

إغاثة الأمة بكشف الغمة : لتقي الدين أحمد بن علي المقريزي ، ت ٨٤٥ – ت : بدر الدين

السباعي — دار ابن الوليد ، القاهرة — ١٩٥٦ م .

الأغاني : لعلي بن الحسين أبي الفرج للأصفهاني ، ت ٣٥٦ — ت : عبد الكريم إبراهيم الغرباوي — مؤسسة جمال للطباعة و النشر - بيروت - .

الأفعال : لأبي بكر محمد بن عمر ، الشهير بابن القوطية الأندلسي ، ت ٣٦٧ — ت : علي فودة — مكتبة الخانجي ، القاهرة — الطبعة الثانية ١٩٩٣م .

الأفعال : لأبي القاسم علي بن جعفر السعدي ، الشهير بابن القطاع ، ت ٥٢٥ — عالم الكتب ، بيروت — الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ .

الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف و المختلف في الأسماء و الكنى و الألقاب للأمير ابن ماكولا ، ت ٤٧٥ — اعتنى بتصحيحه و التعليق عليه الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي — مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد ، الدكن ، دار الكتاب الإسلامي — الطبعة الثانية - .

الإكمال في ذكر من له رواية في مسند أحمد سوى من ذكر في تهذيب الكمال : لمحمد بن علي الحسيني ، ت ٧٦٥ — ت : عبد الله سرور بن فتح محمد — دار اللواء ، الرياض — الطبعة الأولى — ١٤١٢ هـ .

إكمال إكمال المعلم بفوائد مسلم : لمحمد بن خليفة الوشتاني الأبي ، ت ٧٢٧ — ت : محمد سالم هاشم — دار الكتب العلمية ، بيروت — الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .

إكمال المعلم بفوئد مسلم : للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي ، ت ٥٤٤ — ت : د / يحيى إسماعيل - دار الوفاء ، المنصورة — الطبعة الأولى ١٤١٩هـ .

إكمال تهذيب الكمال : لمغلطاي بن قليج ، ت ٧٦٢ — مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، برقم ٩٤٢ / تاريخ و تراجم .

الأم : للإمام محمد بن إدريس الشافعي ، ت ٢٠٤ ، مع مختصر المزني — دار الفكر ، بيروت — الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ .

الأمالي : لأبي عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي ، ت ٣٣٠ — ت : د / إبراهيم القيسي — المكتبة الإسلامية ، الأردن — الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

إنباء الغمر بأنباء العمر : للحافظ : ابن حجر ، دار الكتب العلمية ، بيروت — الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ .

إنباه الرواة على أنباه الرواة : لجمال الدين يوسف القفطي ، ت ٦٤٦ هـ . تحقيق : محمد أبي الفضل إبراهيم — دار الكتب المصرية ، القاهرة — الطبعة الأولى ، ١٣٧١ هـ .

الأنساب : لأبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني ، ت ٥٦٢ هـ الناشر : محمد أمين دميج — مطبعة محمد هاشم الكتبي — بيروت - الطبعة الأولى ١٣٦٩ هـ .

الأنواء (في مواسم العرب) : لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، ت ٢٧٦ – مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد ، الدكن – ١٣٧٥ هـ .

الأوسط في السنن و الإجماع و الاختلاف : للإمام ابن المنذر ، ت : د/ أبي حماد صغير أحمد ابن محمد حنيف ت دار طيبة ، الرياض – الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

الأيوبيون و المماليك في مصر و الشام : للدكتور سعيد عبد الفتاح عاشور – در النهضة العربية القاهرة – الطبعة الثانية ١٩٧٦ م.

بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم : ليوسف بن حسن بن عبد الهادي ، ت ٩٠٩ ت: د/ وصي الله محمد عباس – دار الراية ، الرياض - الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .

البحر الزخار المعروف بمسند البزار : لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (السبزار) ، ت ٢٩٢ – ت : د/ محفوظ الرحمن زين الله – مؤسسة علوم القرآن ، بيروت ، و مكتبة العلوم و الحكم ، المدينة المنورة – الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .

بحر الفوائد (معاني الأخبار) لمحمد بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي الحنفي ، ت ٣٨٩ - ت : عصام حاتم الموصلي – رسالة الماجستير من جامعة أم القرى - .

البحر المحيط : لمحمد بن يوسف (ابن حيان) الأندلسي ، ت ٧٥٤هـ – دار الفكر – الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ .

بدائع الزهور في وقائع الدهور : لمحمد بن أحمد بن إياس الحنفي ، ت في حدود ٩٣٠ – ت : محمد مصطفى – الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة – ١٤٠٢.

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : لعلاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي ، ت ٥٨٧ – دار الكتاب العربي ، بيروت – الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ .

بداية المجتهد و نهاية المقتصد : لأبي الوليد محمد بن أحمد – دار الفكر - .

البداية و النهاية : للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير ، ت ٧٧٤هـ ، ت : علي شيري – دار إحياء التراث العربي – الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .

البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن التاسع : لمحمد بن علي الشوكاني ، ت ١٢٥٠ – دار المعرفة ، بيروت - .

البدر المنير في تخريج أحاديث شرح الرافعي الكبير : لابن الملقن ، ت : جمال محمد السيد – دار العاصمة ، الرياض – الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .

برنامج الوادي آشي : لمحمد بن جابر الوادي آشي – ت : محمد محفوظ – دار الغرب الإسلامي ، آتينا ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ .

بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة على الكتب الستة : لنور الدين الهيثمي –

ت : مسعد عبد الحميد محمد السعدني – دار الطلائع ، القاهرة – .

بغية الوعاة في طبقات اللغويين و النحاة : لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي ت ٩١١ – ت: محمد أبي الفضل إبراهيم – مطبعة عيسى البابي و شركاه ، القاهرة – الطبعة الأولى ١٣٤٨ هـ .

البناية في شرح الهداية : لبدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني ، ت ٨٥٥ – دار الفكر – الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ .

بيان الوهم و الإيهام الواقعين في كتاب الإحكام : لأبي الحسن علي بن محمد بن عبد الملك ، ابن القطان الفاسي ، ت ٦٢٨ – ت : د/الحسين آيت سعيد – دار طيبة ،الرياض – الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .

البيان و التبيين : لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ ، ت ٢٥٥هـ، ت : عبد السلام هارون – مكتبة الخانجي ،مصر – الطبعة الرابعة ١٣٩٥ هـ .

البيان و التحصيل .. لأبي الوليد محمد بن أحمد (ابن رشد) القرطبي ، ت ٥٢٠ – ت : د/ محمد حجي – إدارة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر – دار الغرب الإسلامي ، بيروت – ١٤٠٤ هـ .

تاج التراجم : لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قطلوبغا – ت : محمد خير رمضان يوسف – دار القلم ، دمشق – الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .

تاج العروس من جواهر القاموس : لمحمد بن محمد بن محمد ، مرتضى الزبيدي ، ت ١٠٢٥ – دار مكتبة الحياة ، مصر – الطبعة الأولى ١٣٠٦ هـ .

تاج اللغة و صحاح العربية : لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري ، ت ٣٩٣ هـ،ت : أحمد عبد الغفور العطار – دار العلم للملايين – بيروت – ١٣٧٦ هـ .

تاريخ الأدب العربي : لكارل بروكلمان – نقله إلى العربية د/ عبد الحليم النجار – جامعة الدول العربية ، الإدارة الثقافية – دار المعرف ، القاهرة – الطبعة الرابعة – .

تاريخ الإسلام و طبقات المشاهير و الأعلام : للحافظ شمس الدين محمد بن عثمان الذهبي ، ت ٧٤٨هـ ، مكتبة القدسي ، القاهرة – مطبعة سعادة بمصر – ١٣٦٨ هـ .

تاريخ أسماء الثقات : لأبي حفص عمر بن أحمد (ابن شاهين) ت ٣٨٥ – ت : صبحي السامرائي – دار السلفية ، الكويت – الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .

التاريخ الأوسط : للإمام البخاري – ت : محمد إبراهيم اللحيدان – دار الصميعي ، الرياض – الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ .

تاريخ بغداد : للخطيب البغدادي – مكتبة الخانجي – مصر – .

تاريخ التراث العربي : لفؤاد سزكين ، نقله إلى العربية د/ عرفة مصطفى ، جامعة الإمام محمد ابن سعود الإسلامية ، الرياض ، ١٤٠٨ هـ .

تاريخ جرجان : لأبي القاسم حمزة بن يوسف السهمي الجرجاني ، ت ٤٢٧ - نشر تحت مراقبة د/ محمد المعيد خان - عالم الكتب ، بيروت - الطبعة الثانية ١٤٠١ هـ .

تاريخ خليفة بن خياط ، شباب العصفري ، ت ٢٤٠ هـ ، ت : د/ أكرم ضياء العمري - دار القلم ، دمشق ، بيروت و مؤسسة الرسالة ، بيروت - ط الثانية ١٣٩٧هـ .

تاريخ دمشق : للحافظ أبي القاسم علي بن الحسن (ابن عساكر) ت ٥٧١ - ت : محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري - دار الفكر ، بيروت - الطبعة الأولى ١٤١٩

تاريخ رسل و الملوك (تاريخ الطبري) : لمحمد بن جرير أبي جعفر الطبري ، ت ٣١٠هـ ت محمد أبي الفضل إبراهيم - دار المعارف ، القاهرة - ١٩٦٣م.

التاريخ الصغير : للإمام البخاري ، ت : محمود إبراهيم زيد - دار الوعي بحلب ، و دار التراث بالقاهرة - الطبعة الأولى ١٣٩٧ هـ .

تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن يحيى بن معين في تجري الرواة و تعديلهم : تحقيق د/ أحمد محمد نور سيف - جامعة الملك عبد العزيز ، مكة المكرمة - دار المأمون للتراث ، دمشق ، بيروت - .

التاريخ الكبير : للإمام البخاري - دار المعارف العثمانية ، حيدر آباد ، الهند - الطبعة الأولى.

تاريخ المدينة المنورة : لأبي زيد عمر بن شبة النميري ، ت ٢٦٢ - ت : فهيم شلتوت - .

تبصير المنتبه بتحرير المشتبه : للحافظ ابن حجر العسقلاني - الدار العلمية ، دلهي - .

تأويل مختلف الحديث : لابن قتيبة - صححه و ضبطه محمد زهري النجار - مكتبة الكليات الأزهرية ، مصر - ١٣٨٦ هـ .

التبصير في الدين و تمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين : لأبي المظفر الإسفرائيني ت : ٤٧١ هـ ، ت : محمد زاهد الكوثري - مطبعة الأنوار - الطبعة الأولى ١٣٥٩ هـ .

تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق : لأبي محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي ، ت ٧٦٢ طبعة بولاق ، مصر - الطبعة الأولى ١٣١٣هـ .

تثقيف اللسان و تلقيح الجنان : لعمر بن خلف : مكي الصقلي ، ت ٥٠١هـ - ت : عبد العزيز مطر - لجنة إيحاء التراث الإسلامي - ١٣٨٦هـ .

تجريد أسماء الصحابة : للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، ت ٧٤٨ - دار المعرفة ، بيروت - .

تحرير تقريب التهذيب : للدكتور بشار عواد معروف ، و شعيب الأرنؤوط - مؤسسة الرسالة بيروت - الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .

تحريم آلات الطرب : للشيخ الألباني – مكتبة الدليل ، الجبيل ، السعودية – الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ .

تحفة الأحوذي بشرح سنن الترمذي : لأبي العُلى محمد بن عبد الرحمن المباركفوري ، ت ١٣٥٣ هـ ، ضبطه : عبد الرحمن محمد عثمان – دار الفكر – .

تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف : للحافظ جمال الدين يوسف بن الزكي أبي الحجاج المزي ، ت ٧٤٢ – ت : عبد الصمد شرف الدين – الدار القيمة ، بومباي – المكتب الإسلامي ، بيروت – الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ .

تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج : لابن الملقن ، ت : د/ عبد الله سعاف اللحياني – دار حراء للنشر – الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

التحقيق في أحاديث الخلاف : للإمام أبي الفَرَج جمال الدين عبد الرحمن الشهير بابن الجوزي ت ٥٩٧هـ ، ت : مسعد عبد الحميد محمد السعدني ، تعليق محمد فارس – دار الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .

تخريج أحاديث إحياء علوم الدين : لابن السبكي ، ت ٧٧١ ، و لزين الدين العراقي، ت ٨٠٦ ، و الزبيدي ،ت ١٢٠٥ – إخراج : أبي عبد الله محمود بن محمد الحداد – دار العاصمة للنشر ، الرياض – الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .

تذكرة الحفاظ : للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد (الذهبي) ت ٧٤٨هـ دار إحياء التراث العربي ، بيروت –

تراجم المؤلفين التونسيين : لمحمد محفوظ – دار الغرب الإسلامي ، بيروت – الطبعة الأولى ١٩٨٢ م .

ترتيب المدارك و تقريب المسالك : للقاضي عياض – ت : د/ أحمد بكير محمود – دار مكتبة الحياة ، بيروت ، و دار مكتبة الفكر ، ليبيا – .

الترغيب و الترهيب : لأبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل الأصبهاني ، ت ٥٣٥ – خرج أحاديثه محمد السعيد بسيوني زعلول – مؤسسة الخدمات الطباعية لحسيب درغام و أولاده ، بيروت – .

الترغيب و الترهيب : لزكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي لمنذري ، ت ٦٥٦ هـ مكتبة الإرشاد – .

تصحيح الفصيح : لعبد الله بن جعفر بن درستويه ، ت ٣٤٧ – ت : عبد الله الجبوري – بغداد – الطبعة الأولى ١٣٩٥ هـ .

تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة للحافظ ابن حجر – ت : د/ إكرام الله إمداد الحق – دار البشائر الإسلامية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ .

تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (طبقات المدلسين) : للحافظ ابن حجر ، ت : د/ عبد الغفار سليمان البنداري و محمد أحمد عبد العزيز – دار الكتب الحديثة بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

تغليق التعليق : للحافظ ابن حجر العسقلاني – ت : سعيد عبد الرحمن موسى القزقي – المكتب الإسلامي ، بيروت ،دمشق – دار عمان ،الأردن – الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.

تفسير القرآن العظيم : لعبد الرحمن بن محمد بن المنذر ، ابن أبي حاتم الرازي ، ت ٣٢٧ – ت أسعد محمد الطيب – مكتبة نزار مصطفى الباز ،مكة المكرمة – الرياض – الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .

تفسير (القرآن العظيم) : للإمام النسائي – ت : صبري بن عبد الخالق ،و سيد عباس الجليمي – مكتبة السنة ، القاهرة – الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ .

تفسير القرآن العظيم : للحافظ ابن كثير ، ت : د/ محمد إبراهيم البناء ، محمد أحمد عاشور ، و عبد العزيز غنيم – دار القهرمان ، استنبول – .

التفسير الكبير (مفاتيح الغيب) لأبي عبد الله محمد بن عمر فخر الدين الرازي ، ت ٦٠٦هـ ، دار الفكر – الطبعة الأولى الثانية ١٤٠٥ هـ .

تفسير المنار : لرشيد رضا – دار المعرفة ، بيروت – الطبعة الثانية – .

التفسير و المفسرون : للدكتور محمد حسين الذهبي – دار إحياء التراث العربي ببيروت ، و دار الكتب الحديثة بمصر – .

تقريب التهذيب : للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ت : محمد عوامة – دار الرشيد ، سوريا – الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

تقييد المهمل و تمييز المشكل : لأبي علي الحسين بن محمد الغساني الجياني ، ت ٤٩٨ – ت : علي محمد العمران ، و محمد عزير شمس – دار عالم الفوائد ، مكة المكرمة – الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

التقييد و الإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح : للحافظ زين الدين عبد الرحيم العراقي ، ت ٨٠٦ هـ ، ت : عبد الرحمن محمد عثمان – دار الفكر – ١٤٠١ هـ .

تكملة الإكمال للحافظ أبي بكر محمد بن عبد الغني البغدادي ، الشهير بابن نقطة (ت ٦٢٩) ت : د / عبد القيوم عبد الرب النبي – جامعة أم القرى ، مكة المكرمة – ط الأولى ، ١٤١١ هـ .

التكملة لكتاب الصلة : لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن الأبار ، ت ٦٥٩ – عني بنشره السيد عطاء الحسيني – مكتبة نشر الثقافة الإسلامية ، القاهرة – ١٣٧٥ – .

تلخيص الحبير في تخريج أحاديث شرح الرافعي الكبير : للحافظ ابن حجر – ت : السيد

عبد الله هاشم اليماني المدني – المدينة المنورة – .

تلخيص المستدرك : للحافظ الذهبي – مطبوع مع المستدرك للحاكم .

التمهيد في أصول الفقه : لأبي الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني الحنبلي ، ت ٥١٠ – ت : د/ محمد بن علي بن إبراهيم – دار المدني ، جدة – الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

التمهيد لما في الموطأ من المعاني و الأسانيد : لا بن عبد البر ، ت : مصطفى بن أحمد العلوي و محمد بن عبد الكبير البكري- المملكة المغربية – الطبعة الثانية .

تنبيه البصائر في أسماء أم الكبائر : لعمر بن الحسن بن علي ، ابن دحية الكلبي ، ت ٦٣٣ - مخطوط بمكتبة ليدن ، برقم ٥٨٢ ، و توجد منه نسخة ميكروفيلم بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى برقم ١/ ٧١٤ / مجاميع .

تنبيه الغافلين : لأبي الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي ، ت ٣٧٣ – ت : عبد العزيز الوكيل – دار الشروق ، جدة – الطبعة الثانية ١٤٠١ هـ .

تهذيب الآثار و تفصيل معاني الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار : للإمام ابن جرير الطبري ، ت : د/ ناصر بن سعد الرشيد – مطابع الصفا ، مكة المكرمة – .

تهذيب الآثار (مسند علي بن أبي طالب) : للإمام ابن جرير الطبري ،ت : د/ عبد القيوم عبد رب النبي ، و د/ ناصر بن سعد الرشيد – مكة المكرمة – ١٤٠٢ هـ .

تهذيب الأسماء و اللغات : للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي ، ت ٦٧٦ هـ دار الكتب العلمية ، بيروت – .

تهذيب التهذيب : للحافظ ابن حجر العسقلاني – دار الفكر – الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .

تهذيب الكمال في أسماء الرجال : للحافظ المزي ، ت : د/ بشار عواد معروف – مؤسسة الرسالة ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ .

تهذيب اللغة : لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري ، ت ٣٧٠هـ – ت : عدد من الباحثين – اللجنة المصرية للتأليف و الترجمة – مطابع سجل العرب القاهرة .

توضيح المشتبه (في ضبط أسماء الرواة و أنسابهم و ألقابهم و كناهم) لشمس الدين محمد بن عبد الله الدمشقي الشهير بابن ناصر الدين ، ت ٨٤٢ – ت : محمد نعيم العرقسوسي – مؤسسة الرسالة ، بيروت – الطبعة الثانية ١٤١٤ اهـ .

التوضيح بشرح الجامع الصحيح (من أول باب : قول الله تعالى : ﴿ و اتَّخذ الله إبراهيمَ خليلاً ﴾ من كتاب المناقب – إلى : كان النبي ﷺ تنام عينيه و لا ينام قلبه) بتحقيق أحمد حاج - رسالة الماجستير بجامعة أم القرى .

التوضيح بشرح الجامع الصحيح (من باب الكيل على البائع و المعطي – إلى : إذا استأجر أرضاً ...) بتحقيق عبد الرحمن محمد العوفي - رسالة الماجستير بجامعة أم القرى .

إدريس آدم موسى — رسالة الماجستير بجامعة أم القرى .

التوضيح لشرح الجامع الصحيح (المقدمة و كتاب الوحي) : لزبن عبد الله العتيبي — رسالة الماجستير بجامعة أم القرى .

الثقات : لأبي حاتم محمد بن حبان البستي ، ت ٣٥٤هـ دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الهند — الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ .

جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن الأثير الجزري ، ت ٦٠٦ — ت : عبد القادر الأرنؤوط — دار الفكر ،بيروت — الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ

جامع البيان عن تأويل آي القرآن : للإمام ابن جرير الطبري — دار الفكر ، بيروت — ١٤٠٥

الجامع (السنن) : للإمام عيسى بن محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ، ت ٢٧٩هـ ، ت: أحمد محمد شاكر ، و محمد فؤاد عبد الباقي — دار الكتب المصرية ، القاهرة — الطبعة الأولى - .

الجامع الصحيح : للإمام البخاري ، ت : د/ مصطفى ديب البغا — دار القلم ، دمشق ، بيروت — الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ .

الجامع الصحيح : للإمام البخاري ، نسخة الحافظ شرف الدين علي بن محمد اليونيني ، ت ٧٠١ — دار إحياء التراث العربي — نقده أحمد محمد شاكر - .

الجامع الصحيح : للإمام مسلم بن حجاج النيسابوري ، ت ٢٦١هـ ، ت : محمد فؤاد عبد الباقي — دار إحياء الكتب العربية — الطبعة الأولى ١٣٧٤ هـ .

الجامع الصحيح للإمام مسلم بشرح الإمام النووي — المكتبة المصرية و مطبعتها - .

الجامع الصغير من حديث البشير النذير : للإمام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت ٩١١هـ دار الفكر ، بيروت — الطبعة الأولى الأولى ١٤٠١ هـ .

الجامع في الحديث : لعبد الله بن وهب المصري ،ت ١٩٧ — ت : مصطفى حسن حسين أبي الخير — دار ابن الجوزي ، السعودية — الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ .

الجامع في السنن و الآداب و المغازي و التاريخ : لأبي محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني ، ت ٣٨٦ — ت : عبد المجيد تركي — دار الغرب الإسلامي ، بيروت — الطبعة الثانية بيروت ١٤٠٩ هـ .

الجامع لأحكام القرآن : : لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي — دار الكتب المصرية ، القاهرة — الطبعة الأولى ١٣٦٥ هـ .

الجامع لمسائل المدونة : لمحمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (ت ٤٥١) — مخطوط مصور بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى برقم ٢٦١ / الفقه المالكي .

الجامع لمفردات الأدوية و الأغذية : لضياء الدين ، أبي محمد عبد الله بن أحمد الأندلسي

الجامع لمفردات الأدوية و الأغذية : لضياء الدين ، أبي محمد عبد الله بن أحمد الأندلسي المعروف بابن البيطار ، ت ٦٤٦ – دار الكتب العلمية – الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس : لأبي عبد الله محمد بن أبي النصر الحميدي ، ت ٤٨٨ – ت : إبراهيم الأبياري – دار الكتب الإسلامية ، دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة ، و دار الكتاب اللبناني ، بيروت – الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ .

الجرح و التعديل : لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم : محمد بن إدريس ، ت ٣٢٧هـ دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد ، الهند – الطبعة الأولى ١٣٧٢ هـ .

الجمع بين الصحيحين : لمحمد بن فتوح الحميدي ، ت ٤٨٨ – ت : د/ علي بن حسين البواب – دار ابن حزم ، بيروت – توزيع دار الصميعي ، الرياض – الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .

جمهرة أنساب العرب : للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي ، ت ٤٥٦هـ ، ت : لجنة من المختصين بإشراف الناشر – دار الكتب العلمية ، بيروت – .

جمهرة اللغة : لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي ، ت ٣٢١ – مجلس دائرة المعارف العثمانية ،الدكن ، الهند – ١٣٤٥ هـ .

الجواهر المضية في طبقات الحنفية : لمحي الدين عبد القادر بن محمد ، الشهير بابن أبي الوفاء ، ت ٧٧٥ – ت: د/ عبد الفتاح محمد الحلو – مؤسسة الرسالة ، بيروت – الطبعة الثانية ١٤١٣ هـ .

الجواهر و الدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر : لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، ت ٩٠٢ – ت : إبراهيم باجس عبد الحميد – دار ابن حزم ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .

الجوهر الثمين في سير الخلفاء و الملوك و السلاطين : لابن دقماق إبراهيم بن محمد بن أيدمر العلائي ، ت ٨٠٩هـ ، ت : د/ سعيد عبد الفتاح عاشور – جامعة أم القرى – .

الجوهر النقي على سنن البيهقي : لعلاء الدين علي بن عثمان المارديني ، الشهير بابن التركماني ت ٧٤٥ – مطبوع مع السنن الكبرى للبيهقي – .

حاشية الدسوقي على الشرح الكبير : للشيخ شمس الدين محمد عرفة الدسوقي على الشرح الكبير لأبي البركات أحمد الدردير – دار الفكر – .

حاشية رد المحتار على الدر المختار (المسمى بحاشية ابن عابدين) : لمحمد أمين ، الشهير بابن عابدين ، ت ١٢٥٢ – طبع مصطفى البابي الحلبي و أولاده بمصر – الطبعة الثانية ، ١٣٨٦ .

الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي : لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي

ت ٤٥٠ – ت : عادل أحمد عبد الموجود – دار الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ .

حلية الأولياء : لسيف الدين أبي بكر محمد بن أحمد القفال الشاشي ، ت ٥٠٧ – ت : د/ ياسين أحمد إبراهيم درادكة – مؤسسة الرسالة ، بيروت ، و دار الأرقم ، عمان – الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ .

حلية الأولياء و طبقات الأصفياء : لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، ت ٤٣٠ – دار الكتاب العربي ، بيروت – الطبعة الرابعة ١٤٠٥ هـ .

الحيوان : للجاحظ ،ت : عبد السلام هارون – دار إحياء التراث العربي ، بيروت – الطبعة الثالثة ١٣٨٨ هـ .

دراسات في عصر المماليك البحرية : للدكتور علي إبراهيم حسن – مكتبة النهضة المصرية – الطبعة الثانية ١٩٤٨ م.

الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة : للحافظ ابن حجر العسقلاني – دار الجيل ، بيروت – .

دلائل النبوة : لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، ت ٤٥٨هـ ، ت : د/ عبد المعطي أمين قلعجي – دار الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب : لبرهان الدين إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون المالكي ، ت ٧٩٩ – دار الكتب العلمية ، بيروت – .

ديوان ابن الدمينة : لعبد الله بن عبيد الله المشهور بابن الدمينة ت في حدود ١٣٠ – ت : د/أحمد راتب النفاخ – مكتبة دار العروبة ، القاهرة – ١٣٧٨ هـ .

ذكر أخبار أصبهان : لأبي نعيم الأصبهاني – دار الكتاب الإسلامي ، القاهرة – .

ذم المسكر : لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا ، ت ٢٨١ – ت : ياسين محمد السواس – دار البشائر ، دمشق – الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

ذم الملاهي : لابن أبي الدنيا – ت : محمد عبد القادر عطاء – دار الاعتصام ، القاهرة – .

ذيل الدرر الكامنة : للحافظ ابن حجر – ت : عدنان درويش – معهد المخطوطات العربية ، القاهرة – ١٤١٢ هـ .

ذيل رفع الإصر عن قضاة مصر : لعبد الرحمن السخاوي ، ت : د/ جودة هلال ، و محمد محمود صبح – .

ربيع الأبرار و نصوص الأخبار : لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري ، ت ٤٦٧ – ت : عبد الأمير مهنا – مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المطهرة : لمحمد بن جعفر الكتاني ، ت ١٣٤٥، كتب مقدماتها محمد المنتصر الكتاني – دار البشائر الإسلامية ، بيروت – الطبعة الرابعة

روضة الطالبين : للإمام لنووي – ت بإشراف زهير الشاويش – المكتب الإسلامي ، بيروت ، دمشق – الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ .

زاد المسير في علم التفسير : لابن الجوزي ، ت : محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله – دار الفكر بيروت – .

زاد المعاد في هدي خير العباد : للإمام ابن قيم الجوزية ، ت : شعيب الأرنؤوط و عبد القادر الأرنؤوط – مؤسسة الرسالة – الطبعة الخامسة عشرة ١٤٠٧ هـ .

الزهد : للإمام أحمد بن حنبل ، ت ٢٤١هـ ، ت : محمد السعيد البسيوني زغلول – دار الكتاب العربي – ١٤٠٩ هـ .

الزهد : لهناد بن السري الكوفي ، ت ٢٤٣ – ت : محمد أبي الليث الخير آبادي – عني بطبعه عبد الله بن إبراهيم الأنصاري – طبع على نفقة أمير دولة قطر خليفة بن حمد آل ثاني .

زوائد تاريخ بغداد على الكتب الستة : للدكتور / خلدون الأحدب – دار القلم ، دمشق – الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .

سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود في معرفة الرجال و جرحهم و تعديلهم – ت : د / عبد العليم عبد العظيم البستوي – مكتبة دار الاستقامة ، مكة المكرمة ، و مؤسسة الريان ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .

سؤالات ابن الجنيد ، ت ٢٦٠ ليحيى بن معين (في الجرح و التعديل) : تحقيق : السيد أبي المعاني النوري ، و محمود محمد خليل – عالم الكتب ،بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٠ .

سؤالات البرقاني للدارقطني في الجرح و التعديل ، ت د/ عبد الرحيم محمد أحمد القشقري – كتب خانة جميلي – باكستان – الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .

سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح و التعديل ، ت : د/ موفق بن عبد الله بن عبد القادر – مكتبة المعارف ، الرياض – الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .

سلسلة الأحاديث الصحيحة : للشيخ الألباني – المكتب الإسلامي ، بيروت ، دمشق – الطبعة الرابعة ١٤٠٥ هـ .

سلسلة الأحاديث الضعيفة : للشيخ الألباني - مكتبة المعارف ، الرياض – الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .

السلوك لمعرفة دول الملوك : للمقريزي – ت : سعيد عبد الفتاح عاشور – دار الكتب ، القاهرة – ١٩٧٠ .

السنة : لعبد الله بن أحمد بن حنبل ، ت ٢٩٠هـ ، ت : د/ محمد سعيد القحطاني – دار الأرقم – الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

السنن : لأبي للحسن علي بن عمر الدارقطني ت ٣٥٨هـ ،ت : السيد عبد الله هاشم يماني – المدينة المنورة – ١٣٨٦ هـ .

السنن : للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ،ت ٢٧٥هـ، ت : محمد محي الدين عبد الحميد – دار الباز للنشر و التوزيع – .

السنن : للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، ت ٣٠٣ هـ ، بشرح اليسوطي – دار الفكر – الطبعة الأولى ١٣٤٨ هـ .

السنن : للإمام أبي عبد الله محمد بن يزيد ، ابن ماجه القزويني ، ت ٢٧٣هـ صنع فهارسه محمد مصطفى الأعظمي – شركة الطباعة العربية السعودية ، الرياض – الطبعة الأولى ، ١٤٠٣ هـ .

السنن : للإمام سعيد بن منصور ، ت ٢٢٧هـ – ت : د/ سعد بن عبد العزيز آل حميد – دار العصيمي ، الرياض – الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .

السنن : للإمام عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، ت ٢٥٥هـ، ت : فؤاد أحمد زمرلي و خالد السبع العلمي – دار الريان للتراث ، القاهرة – الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

السنن الكبرى : للإمام البيهقي ، الطبعة الأولى ، الهند – ١٣٤٤ هـ .

السنن الكبرى : للإمام النسائي – ت : د/ عبد الغفار سليمان البنداري ، و سيد كسروي حسن – دار الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١١ هـ .

سنن النبي ﷺ و أيامه : لمحمد بن سعد ، ت ٢٣٠ – ت : استخرجها و رتبها و ضبط متنها أبو عبد الله عبد السلام بن محمد بن عمر علوش – المكتب الإسلامي ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ .

السنن الواردة في الفتن و غوائلها : لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني المقرئ ، ت ٤٤٤ – ت : د/ رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري – دار العاصمة ، الرياض – الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ .

سير أعلام النبلاء : للحافظ الذهبي ، أشرف على تحقيقه : شعيب الأرنووط – مؤسسة الرسالة بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠١ هـ .

السيرة النبوية : لأبي محمد عبد الملك بن هشام ، ت ٣١٣ هـ ، ت : مصطفى السقا و إبراهيم الأبياري و عبد الحفيظ شلبي – دار إحياء التراث العربي ، بيروت – .

السيرة النبوية : للحافظ الذهبي – ت : حسام الدين القدسي – در الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ، ١٤٠١ هـ .

السيرة النبوية : للحافظ ابن كثير – ت : مصطفى عبد الواحد – دار المعرفة ، بيروت – ١٣٩٦ هـ .

شجرة النور الزكية في طبقات المالكية : لمحمد مخلوف – دار الكتاب العربي ، بيروت – الطبعة الأولى ١٣٤٩ هـ .

شذرات الذهب في أخبار من ذهب : لعبد الحي بن العماد الحنبلي ، ت ١٠٨٩ – المكتب التجاري للطباعة و النشر ، بيروت – .

شرح أصول اعتقاد أهل السنة و الجماعة : لأبي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي ، ت ٤١٨ ت : د / أحمد حمدان – دار طيبة ، الرياض – ١٤٠٢ .

شرح الأصول الخمسة : للقاضي عبد الجبار ، ت ٤١٥ – ت : عبد الكريم عثمان – مكتبة وهبة ، القاهرة – الطبعة الأولى ١٣٨٤ هـ .

شرح السراجية (في علم الفرائض) لسراج الملا محمد بن محمد بن عبد الرشيد الجرجاني الحنفي : للسيد شريف علي محمد الجرجاني الحنفي ، ت ٨١٦ – الطبعة الأولى ١٤١٧ – مكتبة نزار مصطفى الباز – مكةالمكرمة ، الرياض – الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .

شرح السنة : للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي ، ت ٥١٦ – ت : زهير الشاويش و شعيب الأرنؤوط – المكتب الإسلامي – توزيع إدارة البحوث العلمية و الدعوة و الإرشاد بالسعودية – .

شرح صحيح البخاري لأبي الحسن علي بْن خلف بن بطال ، ت ٤٤٩ – مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، برقم ٦٥٣ ، و ٦٥٤ / الحديث .

شرح صحيح البخاري (المسمى بالكواكب الدراري) : لمحمد بن يوسف الكرماني ، ت ٧٨٦ – المطبعة البهية المصرية – الناشر : عبد الرحمن آفندي محمد – ١٣٥٦ هـ .

شرح العقيدة الطحاوية : لعلي بن علي بن محمد بن أبي العز ، ت ٧٩٢ – ت : جماعة من العلماء ، خرج أحاديثه الشيخ الألباني – دار الفكر – .

شرح ديوان لبيد بن ربيعة العامري – حققه و قدم له إحسان عباس – وزارة الإرشاد و الأنباء بدولة الكويت – ١٩٦٢م .

شرح علل الترمذي : لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي ، ت ٧٩٥ – ت : د/ همام عبد الرحيم سعيد – مكتبة المنار – الأردن – الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

شرح مسند الإمام أبي حنيفة : لملا نور الدين علي بن سلطان القاري الهروي ، ت ١٠١٤ – ت : خليل محي الدين الميس – دار الكتب العلمية ، بيروت – .

شرح مشكل الآثار : للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي ، ت ٣٢١ – ت شعيب الأرنؤوط – مؤسسة الرسالة ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .

شرح معاني الآثار : للإمام الطحاوي – ت : محمد زهري النجار – دار الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ .

الشريعة : لمحمد بن الحسن أبي بكر الآجري ، ت ٣٦٠هـ ، ت : محمد حامد الفقي – مطبعة السنة المحمدية – الطبعة الأولى ١٣٦٩ هـ .

شعب الإيمان : للإمام البيهقي ، ت : محمد السعيد بسيوني زغلول – دار الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ .

الشعر و الشعراء : لابن قتيبة – ت : أحمد محمد شاكر – دار المعارف ، مصر – ١٩٦٦ م.

الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ : للقاضي عياض – دار الكتب العلمية ، بيروت – ١٣٩٩

الشمائل المحمدية : للإمام الترمذي – إخراج و تعليق محمد عفيف الزعبي – الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ .

صبح الأعشى في صناعة الإنشاء : لأبي العباس ، أحمد بن علي القلقشندي ، ت ٨٢١ – المطبعة الأميرية بالقاهرة – ١٣٣١ هـ .

صحيح الإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ، ت ٣١١ – ت : د/ محمد مصطفى الأعظمي – المكتب الإسلامي ، بيروت – الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ .

صحيح الجامع الصغير و زيادته : للشخ الألباني ، ت ١٤٢٠هـ ، المكتب الإسلامي – الطبعة الثانية ١٣٩٩ هـ .

صفة الصفوة : للإمام ابن الجوزي ، ت : محمود فخوري ،خرج أحاديثه محمد رواس قلعة جي – دار المعرفة ، بيروت – الطبعة ألثانية ١٣٩٩ هـ .

الصلة في تاريخ أئمة الأندلس و علمائهم : لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال ت ٥٧٨ – ت : السيد عزت العطار الحسيني – مكتبة الخانجي ، القاهرة – الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ .

الضعفاء الكبير : لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي ، ت ٣٢٢ هـ ، ت : د/ عبد المعطي أمين قلعجي – دار الكتب العلمية بيروت ، در الباز ،مكة المكرمة – الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ .

الضعفاء و المتروكون : للإمام ابن الجوزي – ت : عبد الله القاضي – دار الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

الضعفاء و المتروكون : للإمام الدارقطني – ت : موفق عبد الله عبد القادر – مكتبة المعارف ، الرياض – الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .

الضعفاء و المتروكون : للإمام النسائي – ت : محمود إبراهيم زايد – دار الوعي ، حلب – الطبعة الأولى ١٣٦٩ هـ .

الضوء اللامع لأهل القرن التاسع : للسخاوي – دار مكتبة الحياة – بيروت – .

الطبقات : لخليفة بن خياط ، ت : أكرم ضياء العمري – جامعة بغداد – مطبعة العاني ، بغداد

– الطبعة الأولى ١٣٨٧ هـ .

طبقات الأولياء : لابن الملقن ، ت : نور الدين شريبة – دار التأليف – الطبعة الأولى – .

طبقات الحفاظ : للسيوطي – راجع النسخة و ضبط أعلامها لجنة من العلماء بإشراف الناشر – دا رالكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ .

طبقات الشافعية : لتقي الدين أبي بكر بن أحمد (ابن قاضي شهبة) ، ت ٨٥١ – ت : د/ الحافظ عبد العليم خان – دار الندوة الجديدة ، بيروت – ١٤٠٧ هـ .

طبقات الشافعية : لجمال الدين عبد الرحيم الإسنوي ، ت ٧٧٢ – ت : كمال يوسف الحوت – دار الكتب العلمية – الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

طبقات الشافعية : لأبي بكر بن هداية الله الحسيني ، ت ١٠١٤ – ت : عادل نويهض – ذخائر التراث العربي – الطبعة الثانية – .

طبقات الشافعية الكبرى : لتاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي ، ت ٧٧١ – ت : محمود محمد الطناحي و عبد الفتاح محمد الحلو – دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة – .

طبقات فحول الشعراء : لمحمد بن سلام الجمحي ، ت ٢٣١ – قرأه و شرحه محمود محمد شاكر – مطبعة المدني ، القاهرة – .

طبقات الفقهاء الشافعية : لقاضي صفد محمد بن عبد الرحمن بن الحسين العثماني ، ت بعد ٧٨٠ – مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، برقم ٣٠ / تاريخ و تراجم .

طبقات الفقهاء : لأبي إسحاق الشيرازي،ت ٤٧٦ هـ المكتبة العربية،بغداد – ١٣٥٦هـ

الطبقات الكبرى : لمحمد بن سعد ، ت ٢٣٠هـ ، دار صادر ، بيروت – .

طبقات المحدثين بأصبهان : لأبي الشيخ الأصبهاني – ت : عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي – مؤسسة الرسالة – الطبعة الثالثة ١٤١٢ هـ .

طبقات المفسرين : لشمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداودي ، ت ٩٤٥ – ت : لجنة من العلماء بإشراف الناشر – دار الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ .

الطب من الكتاب و السنة : لموفق الدين عبد اللطيف البغدادي ، ت ٦٢٩ – ت : عبد المعطي أمين قلعجي – دار المعرفة ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

الطب النبوي : لأبي نعيم الأصبهاني – مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، برقم ٣١٢ – الطب .

عارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي : لابن العربي – دار الكتب العلمية ، بيروت – توزيع دار الباز للطباعة و النشر ، مكة المكرمة – .

العباب الزاخر و اللباب الفاخر : للحسن بن محمد بن الحسن الصغاني ، ت ٦٥٠ – ت :

الشيخ محمد حسن آل ياسين – دار الرشيد – وزارة الإعلام بالجمهورية العراقية – ١٩٨١ م.

عصر سلاطين المماليك و نتاجه الأدبي – مكتبة الآداب بالجماميز ، مصر – ١٣٦٦ هـ .

العقد الفريد : لأحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي ، ت ٣٢٨ – ت : محمد سعيد رمضان العريان – دار الفكر – .

العقد المذهب في طبقات حملة المذهب : لابن الملقن – ت : أيمن نصر الأزهري ، و سيد مهنى – در الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .

العلل : لعلي بن عبد الله المديني ، ت ٢٣٤ هـ ، ت : محمد مصطفى الأعظمي – المكتب الإسلامي – ١٣٩٢ هـ .

علل الترمذي الكبير : ترتيب أبي طالب القاضي – ت : حمزة ديب مصطفى – مكتبة الأقصى عمان الأردن – الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .

علل الحديث : لأبي محمد عبد الرحمن الرازي – دار المعرفة ، بيروت – توزيع دار الباز بمكة المكرمة – الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

علل الحديث : للدارقطني – ت : د/ محفوظ الرحمن زين الله السلفي – دار طيبة ، الرياض – الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية : للإمام ابن الجوزي – دار نشر الكتب الإسلامية ، لاهور باكستان – الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ .

العلل و معرفة الرجال عن الإمام أحمد ، رواية المروزي و غيره ، ت : وصي الله بن محمد عباس – بومباي ، الهند – الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .

عمدة القاري شرح صحيح البخاري : للعيني – دار إحياء التراث العربي ، بيروت – .

عمل اليوم و الليلة : لأبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق الشهير بابن السني ، ت ٣٤٦ – ت أبي محمد عبد الرحمن كوثر البرني – دار القبلة ، جدة ، مؤسسة علوم القرآن ، بيروت – .

العين : لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي ، ت ١٧٥ – ت : د/ مهدي المخزمين ، و د/ إبراهيم السامرائي – مؤسسة الأعلمي ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .

عيون الأخبار : لابن قتيبة – المؤسسة المصرية العامة للتأليف و الترجمة و الطباعة ، مصورة عن طبعة دار الكتب – .

غاية الإحكام في أحاديث الأحكام : لأحمد بن عبد الله بن محمد ، المحب الطبري ، ت ٦٩٤ – مخطوط مصور بجامعة أم القرى ، برقم ٧٦٩ / الحديث .

غريب الحديث : لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي ، ت ٢٢٤ – دار الكتاب العربي ، بيروت

مصورة عن نسخة دائرة المعارف العثمانية ، بحيدر آباد ، الدكن – ١٣٩٦ هـ
غريب الحديث : لابن قتيبة – ت : عبد الله الجبوري – مطبة العاني ، بغداد – ١٩٧٧ م.
غريب الحديث : للإمام ابن الجوزي – د/ عبد المعطي أمين قلعجي – دار الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ .
غريب الحديث : للإمام الخطابي ، ت : عبد الكريم إبراهيم الغرباوي – جامعة أم القرى – الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ .
الغريبين : لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي – مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، برقم ٤٦٨ ، و ٦٤٩ /الحديث ، و برقم ٦٢ ، ٦٣ ، ٦٤ / اللغة .
الغنية (فهرست شيوخ القاضي عياض) ، ت : ماهر زهير جرار- دار الغرب الإسلامي ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ .
الغوامض و المبهمات : لابن بشكوال ، ت ٥٧٨ – ت : محمود المغراوي – دار الأندلس الخضراء – جدة – الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .
الفائق في غريب الحديث : للزمخشري – ت علي محمد البجاوي و محمد أبي الفضل إبراهيم – عيسى البابي – القاهرة – الطبعة الثانية – .
فتح الباري بشرح صحيح البخاري : للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ت : محب الدين الخطيب – دار الريان ، القاهرة – الطبعة الأولى ، ١٤٠٧ هـ .
فتح القدير الجامع بين فني الرواية و الدراية من علم التفسير : للشوكاني – دار الفكر – ١٤٠١ هـ .
الفرق بين الفرق : لعبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي ، ت ٤٢٩ – ت : محمد محي الدين عبد الحميد – مكتبة محمد علي صبيح و أولاده بمصر – مطبعة العدني ، القاهرة.
الفصل للوصل المدرج في النقل : للإمام الخطيب البغدادي ،ت : محمد بن مطر الزهراني – دار الهجرة ،الرياض – الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .
الفقه الإسلامي و أدلته : للدكتور وهبة الزحيلي – دار الفكر ، دمشق – الطبعة الثانية ١٤٠٥
الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط – المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، مآب /مؤسسة آل البيت ،الأردن – الطبعة الثانية ١٤١١ هـ .
الفوائد : لأبي القاسم تمام بن محمد الرازي ، ت ٤١٤ – ت : حمدي عبد المجيد السلفي – مكتبة الرشد ، الرياض – الطبعة الثالثة ١٤٣١٨ هـ .
الفوائد (المشهور بالغيلانيات) : لأبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي ،ت ٣٥٤ – ت : حلمي كامل أسعد عبد الهادي – دار ابن الجوزي ، السعودية – الطبعة الأولى ١٤١٧

فيض القدير شرح الجامع الصغير : لعبد الرؤوف المناوي ، ت ٩٠٣ هـ ت دار المعرفة ، بيروت - .

القانون في الطب : لابن سينا – مؤسسة الحلبي ، القاهرة – طبع بالأوفست عن طبعة بولاق –

القبس في شرح موطأ مالك بن أنس : للقاضي ابن العربي – ت : محمد عبد الله ولد كريم – دار الغرب الإسلامي ، بيروت – الطبعة الأولى ١٩٩٢ م .

القطع و الائتناف : لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس ، ت ٧٣٨ – ت : د/ أحمد خطاب العمر – مطبعة العاني ،بغداد – وزارة الأوقاف بالجمهورية العراقية ، إحياء التراث الإسلامي – ١٣٩٨ م.

القوانين الفقهية : لأبي القاسم محمد بن أحمد بن جزي الكلبي الغرناطي ، ت ٧٤١ – مكتبة مصطفى أحمد الباز ، مكة المكرمة - .

القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد : للحافظ ابن حجر – مكتبة المعارف ، الرياض – الطبعة الرابعة – ١٤٠٢ هـ .

الكاشف في معرفة من له الرواية في الكتب الستة : للحافظ الذهبي ت - : محمد عوامة ، وحم محمد نمر الخطيب – دار القبلة ، و مؤسسة علوم القرآن ، جدة – الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ .

الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف : للحافظ ابن حجر العسقلاني – مطبوع بذيل تفسير الكشاف للزمخشري .

الكامل : لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد ، ت ٣٨٥ – ت : محمد أحمد الدالي – مؤسسة الرسالة ، بيروت – الطبعة الأولى - .

الكامل في التاريخ : لعز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم ، ابن الأثير الجزري ، ت ٦٣٠هـ ت : نخبة من العلماء – دار الكتاب العربي – بيروت – ط الثانية ١٣٨٧.

الكامل في ضعفاء الرجال : لأبي أحمد عبد الله بن علي الجرجاني ،ت ٣٦٥ هـ ، ت : صبحي البدري السامرائي – دار الفكر ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .

كتاب سيبويه : لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر ، المشهور بسيبويه ،ت ١٨٠- ت : عبد السلام هارون - .

كشاف القناع عن متن الإقناع : لمنصور بن يونس البهوتي ، ت ١٠٥١ - مطبعة الحكومة – مكة المكرمة – ١٣٩٤ هـ .

الكشاف عن حقائق التنزيل و عيون الأقاويل في وجوه التفسير : للزمخشري – دار المعرفة – بيروت - .

كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة : لأبي بكر نور الدين الهيثمي ، ت

٨٠٧هـ ، ت : حبيب الرحمن الأعظمي مؤسسة الرسالة ، الأولى ١٣٩٩ هـ .
كشف الخفاء و مزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس : لإسماعيل بن محمد العجلوني ، ت ١١٦٢هـ ، ت : أحمد القلاش – مكتبة التراث الإسلامي ، دمشق – .
كشف الظنون عن أسامي الكتب و الفنون : لحاجي خليفة، ت ١٠٦٧– دار الفكر – ١٤٠٢
كشف المشكل من حديث الصحيحين : للإمام ابن الجوزي ت : د/ علي حسين البواب – دار الوطن ، الرياض – الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .
الكشف و البيان عن تفسير آي القرآن : لأبي إسحاق الثعلبي ، ت ٤٢٧هـ مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، برقم ١٣٦ ، 2056 / تفسير .
كنز العمال في سنن الأقوال و الأفعال : لعلاء الدين الهندي ، ت ٩٧٥ – مؤسسة الرسالة ، بيروت – ١٤٠٩ هـ .
الكنى و الأسماء : لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي ، ت ٣١٠ هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ .
الكنى و الأسماء للإمام مسلم بن الحجاج ، ت : عبد الرحيم محمد أحمد القشقري – الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة – الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .
اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : للسيوطي – دار المعرفة ، بيروت – الطبعة الثانية ١٤٠١ هـ .
اللباب في الجمع بين السنة و الكتاب :لأبي محمد علي بن زكريا المنبجي ، ت ٦٨٦ – ت : د/ محمد فضل عبد العزيز المراد – دار الشروق ،جدة– الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ.
اللباب في تهذيب الأنساب : لعز الدين أبي الحسن بن الأثير – دار صادر ، بيروت – .
لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ : لتقي الدين محمد بن فهد ، ت ٨٧١ – دار إحياء التراث العربي ، بيروت – .
لسان العرب : لجمال الدين محمد بن مكرم بن منظور ، ت ٧١١هـ ، ت : عبد الله علي الكبير ، و محمد أحمد حسب الله ، و هاشم محمد الشاذلي – دار الفكر – .
لسان الميزان : للحافظ ابن حجر – دار المعارف النظامية ، الدكن ،الهند - مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت – الطبعة الثالثة ١٣٩٠ هـ .
المؤتلف و المختلف : للدارقطني – ت : موفق عبد الله عبد القادر – دار الغرب الإسلامي ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ .
المؤتلف و المختلف في أسماء الشعراء و كناهم و ألقابهم و أنسابهم : لأبي القاسم الحسن بن بشر الآمدي ، ت ٣٧٠ – و معه معجم الشعراء للمرزباني – مكتبة القدسي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى – .

المبسوط : لأبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي ، ت ٤٩٠ – دار المعرفة ، بيروت – الطبعة الثانية – .

متشابه القرآن : للقاضي عبد الجبار – ت :عدنان محمد زرزور – دار التراث ، القاهرة – ١٩٦٩ م.

المتواري على تراجم أبواب البخاري : لناصر الدين أحمد بن محمد بن منصور ، ابن المنير ،ت ٦٨٣ – ت : صلاح الدين مقبول أحمد مكتبة المعلا ، الكويت- الطبعة الأولى ١٤٠٧

المثلث : لابن السيد البطليوسي ، ت ٥٢١ – ت : د/ صلاح مهدي الفرطوسي – ١٤٠١ .

المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه : للذهبي ، ت : د/ باسم فيصل الجوابرة – دار الراية السعودية – الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ .

المجروحين من المحدثين : للإمام ابن حبان البستي ، ت : محمود إبراهيم زايد – دار الوعي بحلب – الطبعة الأولى ١٣٦٩ هـ .

مجمع الزوائد و منبع الفوائد : للهيثمي – دار الكتاب – بيروت – الطبعة الثانية ١٩٦٧ هـ .

المجمع المؤسس للمعجم المفهرس : للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ت : د/ يوسف عبد الرحمن المرعشلي – دار المعرفة ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.

مجمل اللغة : لأبي الحسين أحمد بن فارس ، ت ٣٥٩ – ت : زهير عبد المحسن سلطان – مؤسسة الرسالة ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .

المجموع شرح المهذب : للإمام النووي – دار الفكر – .

المحبر : لأبي جعفر محمد بن حبيب ، ت ٢٤٥ – اعتنى به د/ إيلزه ليختن شتيتر – دار الآفاق الجديدة ، بيروت – .

المحتسب في تبيين وجوه شواذ القرآت : لأبي الفتح عثمان بن جني ، ت ٣٩٢ هـ ، ت: علي نجدي ناصف ، و د/ عبد الحليم النجار ، و د/ عبد الفتاح إسماعيل شلبي – دار سزكين للطباعة و النشر – الطبعة الثانية ١٤٠٦ هـ .

المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : : لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي ، ت ٥٤١هـ ت : عبد الله بن إبراهيم الأنصاري ، و السيد عبد العال – رئاسة المحاكم الشرعية بدولة قطر – الطبعة الأولى ، ١٤١١ هـ .

المحكم و المحيط الأعظم : لأبي الحسن علي بن إسماعيل ، الشهير بابن سيده ، ت ٤٥٨ – ت : د/ عبد الحميد هنداوي – دار الكتب العلمية ، بيروت – نشر دار الباز بمكة المكرمة – الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

المحلى : للأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم ، الأندلسي ، ت ٤٥٦ – ت : الشيخ أحمد شاكر – المكتب التجاري للطباعةو النشر و التوزيع – بيروت – .

مختصر اختلاف العلماء : للإمام الطحاوي ، اختصار أبي بكر أحمد بن علي الجصاص ، ت ٣٧٠ – ت : د/ عبد الله نذير أحمد – دار البشائر الإسلامية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .

مختصر سنن أبي داود : للمنذري ، ت : أحمد محمد شاكر ، و محمد حامد الفقي – دار المعرفة بيروت – .

المخصص : لابن سيده – المكتب التجاري للطباعة و التوزيع و النشر ، بيروت – .

المدونة الكبرى : رواية سحنون بن سعيد التنوخي ، ت ٢٤٠ عن عبد الرحمن بن القاسم ، ت ١٩١ عن الإمام مالك بن أنس ، ت ١٧٩ – دار الفكر ، بيروت – الطبعة الثانية ١٤٠٠ هـ .

المذكر و المؤنث : لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء ، ت ٣٠٧ – ت : د/ رمضان عبد التواب – مكتبة دار التراث ، القاهرة – ١٩٧٥ م .

المراسيل : لأبي داود – ت : شعيب الأرنؤوط – مؤسسة الرسالة ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .

المراسيل : لابن أبي حاتم ، ت : شكر الله بن نعمة الله قوجاني – مؤسسة الرسالة ، بيروت – الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ .

المرضى و الكفارات : لابن أبي الدنيا ت : عبد الوكيل الندوي – الدار السلفية ، بومباي ، الهند – الطبعة الأولى ١٤١١ هـ .

المرضى و الكفارات و الطب و الرقيات : لضياء الدين المقدسي ، ت : أبو إسحاق الجويني الأثري – دار ابن عفان ، السعودية – الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ .

المستدرك على الصحيحين : لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري ، ت ٤٠٥ هـ ، و معه تلخيص المستدرك : للذهبي – دائرة المعارف العثمانية ، الهند – ١٣٣٤هـ .

المسند : : لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرائيني ،ت ٣١٦ – مطبعة جمعية وزارة المعارف العثمانية بحيدر آباد – الدكن ، سنة ١٣٦٢ هـ .

المسند : للإمام أحمد بن حنبل – دار الفكر – .

المسند : لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي ، ت ٢٠٤ – مكتبة المعارف ، الرياض ، دار المعرفة ، بيروت – .

المسند : لأبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي ، ت ٢١٩ – أو بعدها – ت : حبيب الرحمن الأعظمي – المكتبة السلفية ، المدينة المنورة – .

المسند : لأبي بكر محمد بن هارون الروياني ، ت ٣٠٧ – ضبطه و علق عليه أيمن علي أبو يماني – مؤسسة قرطبة ، مكتبة دار الراية ، الرياض – الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ .

المسند : للإمام الشافعي — دار الكتب العلمية ، بيروت - .

المسند : لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى التميمي ، ت ٣٠٧ هـ ، ت : حسن سليم أسد — دار المأمون للتراث — الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ هـ .

المسند : لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، ت ٢٣٥ — ت : عادل يوسف غزاوي ، و أحمد فريد المزيدي — دار الوطن ، الرياض — الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .

المسند : لأبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري ، ت ٢٣٠ — مراجعة و تعليق عامر أحمد حيدر — مؤسسة نادر ، بيروت — الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ .

المسند : لأبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي ، ت ٣٣٥ — ت : د/ محفوظ الرحمن زين الله — مكتبة العلوم و الحكم ، المدينة المنورة — الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ .

مسند الإمام أحمد ، ت : الشيخ أحمد محمد شاكر — دار امعارف المصرية — ١٣٧٠ هـ .

مشارق الأنوار : للقاضي عياض — المكتبة العتيقة — دار التراث - .

المشوف المعلم في ترتيب الإصلاح على حروف المعجم : لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري ، ت ٦١٦ — ت : ياسين السواس — جامعة أم القرى — ١٤٠٣ هـ .

مصباح الزجاجة في زوائد سنن ابن ماجه : لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري ، ت ٨٤٠ — ت : محمد المنتقي الكشناوي — دار العربية ، بيروت — الطبعة الأولى ١٤٠٥

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير : لأحمد بن محمد ،ت ٧٧٠ هـ دار الفكر - .

مصر و الشام في عهد الأيوبيين و المماليك :لسعيد عبد الفتاح عاشور — دار النهضة العربية للطباعة و النشر - .

المصنف : لعبد الرزاق الصنعاني ، ت : حبيب الرحمن الأعظمي — المجلس العلمي الطبعة الأولى ١٣٩٢هـ .

المصنف في الأحاديث و الآثار : لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، ت ٢٣٥ هـ ت : عامر العمري الأعظمي — الدار السلفية ، بومباي ، الهند - .

المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية : للحافظ ابن حجر العسقلاني ، ت : حبيب الرحمن الأعظمي — دار الكتب العلمية ، بيروت - .

مطالع الأنوار على صحاح الآثار لإبراهيم بن يوسف ، المشهور باسم ابن قرقول ،ت ٥٦٩ — مخطوط بمركز البحث العلمي بجامعة أم القرى ، برقم ٣١٩ لغة ، ويوجد منه أيضاً برقم ٨١٢ /الحديث ، و برقم ٤٩٨ ، و ٥٠١ ، و ١١٢/ اللغة .

المعارف : لابن قتيبة ، ت : ثروت عكاشة — مطبعة دار الكتب — ١٩٦٠ م.

معالم السنن شرح سنن أبي داود : للإمام الخطابي — المكتبة العلمية ، لبنان — الطبعة الثانية ١٤١٢ هـ .

معاني القرآن : لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء ، ت : ٢٠٧ هـ ، ت : محمد علي النجار — عالم الكتب ، بيروت — الطبعة الثانية ١٩٨٠ م.

معاني القرآن الكريم: لأبي جعفر النحاس ، ت ٣٣٨هـ ، ت : محمد علي الصابوني — جامعة أم القرى — الطبعة الأولى ، ١٤٠٨ هـ .

معاني القرآن و إعرابه : لأبي إسحاق إبراهيم بن السري ، الزجاج ، ت ٣١١هـ ت: د/عبد الجليل شلبي — عالم الكتب — الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .

المعتمد في الأدوية المفردة : للملك المظفر يوسف بن عمر بن علي بن رسول الغساني التركماني ت ٦٥٩ — صححه الأستاذ مصطفى السقا — دار القلم ، بيروت — ١٣٧٠ .

معجم الأدباء لياقوت لياقوت الحموي ، ت ٦٢٦هـ ، دار المأمون — مكتبة القراءة و الثقافة الإسلامية — الطبعة الأخيرة [كذا] — .

المعجم الأوسط : للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، ت ٣٦٠ هـ ت : أبي معاذ طارق بن عوض الله،و عبد المحسن بن إبراهيم الحسن —دار الحرمين، القاهرة — ١٤١٥

معجم البلدان : لياقوت الحموي — دار إحياء التراث العربي ، بيروت — ١٣٩٩ هـ .

المعجم الجغرافي للبلاد العربية السعودية : لحمد الجاسر — منشورات دار اليمامة ، الرياض —

معجم الشعراء : لأبي عبد الله محمد بن عمران المرزباني ، ت ٣٨٤ ، و معه المؤتلف و المختلف للآمدي — مكتبة القدسي — دار الكتب العلمية ، بيروت — الطبعة الأولى —

معجم الصحابة : لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع ،ت ٣٥١ — ت : أبي عبد الرحمن صلاح ابن سالم المصراتي — مكتبة الغرباء الأثرية ، المدينةالمنورة — الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .

المعجم الكبير (قطعة من مسانيد من اسمه عبد الله) : للطبراني — ت : طارق بن عوض الله — دار الراية ،الرياض — الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ .

المعجم الكبير : للطبراني ، ت : حمدي عبد المجيد السلفي — وزارة الأوقاف بالجمهورية العراقية — مطبعة الأمة ، بغداد — الطبعة الثانية — .

معجم المؤلفين : لعمر رضا كحالة — مكتبة المثنى ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت — .

المعجم المختص بالمحدثين : للحافظ الذهبي — ت : د/ محمد الحبيب الهيلة — مكتبة الصديق ، الطائف — الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .

المعجم الوسيط : قام بإخراجه د/ إبراهيم أنس ، و د/ عبد الحليم منتصر ، و عطية الصوالحي ، و محمد خلف الله أحمد — مجمع اللغة العربية ، جمهورية مصر العربية — إدارة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر — .

معجم ما استعجم من أسماء البلاد و المواضع : لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري ، ت مصطفي السقا — عالم الكتب ، بيروت — الطبعة الأولى ١٣٦٦ هـ .

معجم معالم الحجاز : للمقدم عاتق بن غيث البلادي – دار مكة للنشر و التوزيع – الطبعة الأولى ، ١٤٠٠ اهـ .

معجم مفردات ألفاظ القرآن : للراغب الأصفهاني ، ت ٥٠٣ هـ ت: نديم مرعشلي – دار الفكر ، بيروت – .

معجم مقاييس اللغة : لابن فارس – ت : عبد السلام هارون – دار الجيل ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١١ هـ .

المعرب من كلام الأعجمي على حروف المعجم : لأبي منصور الجواليقي ، ت ٥٤٠ هـ،ت : أحمد محمد شاكر – دار الكتب – الطبعة الثانية ١٣٨٩ هـ .

معرفة الثقات (تاريخ الثقات) : لأحمد بن عبد الله العجلي ، ت ٢٦١ هـ ت :د/ عبد المعطي قلعجي – دار اكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٥.

معرفة السنن و الآثار عن الإمام الشافعي : للإمام البيهقي – ت : سيد كسروي حسن – دار الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

معرفة الصحابة : لأبي نعيم الأصبهاني – ت : د/ محمد راضي بن حاج عثمان – مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، مكتبة الحرمين ، الرياض – الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ .

معرفة علوم الحديث : للحاكم النيسابوري – ت : لجنة إحياء التراث الإسلامي في دار الآفاق الجديدة ، بيروت – الطبعة الرابعة ١٤٠٠ هـ .

المعرفة و التاريخ : لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي ، ت ٢٧٧ – ت: د/ أكرم ضياء العمري – مؤسسة الرسالة ، بيروت – الطبعة الثانية ١٤٠١هـ .

المعلم بفوائد مسلم : لأبي عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري ، ت ٥٣٦ – ت : محمد الشاذلي النيفر – دار الغرب الإسلامي – الطبعة الثانية ١٩٩٢ م .

المعونة : للقاضي عبد الوهاب البغدادي ، ت ٤٢٢ – ت : حميش عبد الحق – مكتبة نزار مصطفى الباز ، مكة المكرمة ، الرياض – .

المغرب في ترتيب المعرب : لأبي الفتح ناصر بن عبد السيد المطرزي الخوارزمي ، ت ٦١٦ – دار الكتاب العربي ، بيروت – .

مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج : للشيخ محمد الشربيني الخطيب ، ت ٩٧٧ – دار الفكر – ١٣٩٨ هـ .

المغني في الضعفاء : للذهبي ، ت : نور الدين عتر – .

المغني لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمود بن قدامة ، ت ٦٣٠ ، و معه الشرح الكبير : لشمس الدين عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة ، ت ٦٨٢ – دار الكتاب العربي – بيروت ١٣٩٢ هـ .

مفردات ألفاظ القرآن : لأبي القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الراغب الأصفهاني ، ت ٥٠٣ – ت : نديم مرعشلي – دار الفكر ، بيروت – .

المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم : لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي ، ت ٦٥٦ – ت : محي الدين ديب مستو ، و يوسف علي بديوي ، و أحمد محمد السيد محمود ، و إبراهيم بزال – دار ابن كثير ، دمشق - بيروت ، و دار الكلم الطيب ،دمشق ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ .

مقالات الإسلاميين و اختلاف المصلين : لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري ، ت ٣٢٤هـ ت : محمد محي الدين عبد الحميد – مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة – الطبعة الأولى الأولى ، ١٣٦٩ هـ .

المقتنى في سرد الكنى : للحافظ الذهبي – اعتنى به شعبان أيمن صالح – دار الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .

مقدمة عبد الرحمن بن خلدون ، ت ٨٠٨ – دار القلم ، بيروت – الطبعة الأولى ١٩٨٤م.

المقصور و الممدود : للفراء – ت : ماجد الذهبي – مؤسسة الرسالة ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ.

المقصور و الممدود : لأبي العباس أحمد بن محمد بن ولاد ، ت ٣٣٢ – ت: محمد بدر الدين النعساني – مطبعة السعادة ، القاهرة – الطبعة الأولى ١٣٢٦ .

الملل و النحل : لأبي الفتح محمد عبد الكريم الشهرستاني ، ت ٥٤٨ – ت : محمد سيد كيلاني – مصطفى البابي الحلبي و أولاده بمصر – ١٣٨٧ هـ .

المنتخب من مسند عبد بن حميد: لعبد بن حميد بن نصر الكِسي، ت ٢٤٩ – ت : أبي عبد الله مصطفى بن العدوي شلباية – دار الأرقم ، الكويت – الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ

المنتخب من المخطوطات العربية في حلب : إعداد مركز الخدمات و الأبحاث الثقافية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

المنتظم في تاريخ الملوك و الأمم : للإمام ابن الجوزي – حيدر آبار ، الهند – الطبعة الأولى ١٣٥٨ .

المنتقى : للقاضي أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي ، ت ٤٩٤ – دار الكتاب العربي ، بيروت – مصورة عن الطبعة الأولى ١٣٣٢ هـ .

المنتقى : لأبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود ، ت ٣٠٧ – ت : لجنة من العلماء بإشراف الناشر – دار القلم ، بيروت – .

منح الجليل على مختصر سيدي خليل : للشيخ محمد عليش – دار الفكر – الطبعة الأولى ١٤٠٤

من كلام يحيى بن معين في الرجال ، رواية أبي خالد الدقاق ، ت : د/أحمد محمد نور سيف

دار المأمون للتراث ، دمشق ، بيروت - .

المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد : لمجير الدين أبي اليمن عبد الرحمن بن محمد العليمي الحنبلي ،ت ٩٢٨ – ت : عبد القادر الأرنؤوط ، و محمود الأرنؤوط – دار الصادر – بيروت – الطبعة الأولى ١٩٩٧ م.

المهذب في فقه الإمام الشافعي : لأبي إسحاق الشيرازي ، ت ٤٧٦ – ت : د/ محمد الزحيلي – دار القلم ، دمشق ، الدار الشامية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ .

المواعظ و الاعتبار بذكر الخطط و الآثار ، المعروف بالخطط المقريزية : للمقريزي ، وضع حواشيه خليل المنصور – دار الكتب العلمية ، بيروت – توزيع مكتبة عباس أحمد الباز مكة المكرمة – الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .

مواهب الجليل شرح مختصر الخليل : لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن المغربي ، المشهور بالخطاب ، ت ٩٥٤ – دار الفكر – الطبعة الأولى ١٣٨٦ هـ .

موضح أحكام الجمع و التفريق : للخطيب البغدادي – ت : د/ عبد المعطي أمين قلعجي – دار المعرفة ، بيروت – توزيع دار عباس أحمد الباز بمكةالمكرمة – الطبعة الأولى ١٤٠٧

الموضوعات : للإمام ابن الجوزي – ت : عبد الرحمن محمد عثمان – المكتبة السلفية ، المدينة المنورة – الطبعة الأولى ١٣٦٨ هـ .

الموطأ : للإمام مالك بن أنس ، ت : محمد فؤاد عبد الباقي – دار الحديث ، مصر - .

ميزان الاعتدال في نقد الرجال : للذهبي ، ت : علي محمد البجاوي – دار إحياء الكتب العربية – الطبعة الأولى ١٣٨٢ هـ .

ناسخ الحديث و منسوخه : لأبي بكر محمد بن هانئ الأثرم ، ت ٢٧٣- ت : عبد الله بن حمد المنصور – الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ .

الناسخ و المنسوخ في القرآن الكريم : لأبي جعفر النحاس – طبعة الخانجي – بمطبعة دار السعادة مصر – ١٣٢٣ هـ .

النبات : لأبي حنيفة أحمد بن داود الدينوري ،ت حوالي ٢٨٢ – ت : برنهاردلفين – نشر بفيسبادان – مطابع دار القلم ، بيروت ١٣٩٤ هـ .

النجوم الزاهرة في ملوك مصر و القاهرة : لجمال الدين يوسف بن تغري بردي الأتابكي ، ت ٨١٣ – وزارة الثقافة و الإرشاد القومي – المؤسسة المصرية العامة للتأليف و الترجمة و الطباعة و النشر - .

النشر في القرآت العشر : لأبي الخير محمد بن محمد الدمشقي ، ابن الجزري ، ت ٨٣٣ هـ ت محمد الصباغ – دار الفكر - .

نصب الراية لأحاديث الهداية : : للزيلعي – دار الحديث - .

نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب : لأحمد بن محمد المقري التلمساني ، ت ١٠١٤ – ت د/ إحسان عباس – دار صادر ، بيروت ١٣٨٨ هـ .

النكت على كتاب ابن الصلاح : للحافظ ابن حجر – ت : د/ بسيع بن هادي عمير – الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة – الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ .

النكت الظراف على الأطراف : للحافظ ابن حجر العسقلاني – مطبوع بهامش (تحفة الأشراف) للمزي .

النكت و العيون : للماوردي ، ت : خضر محمد خضر – مطابع المقهوي ، الكويت – الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ .

نهاية الأرب في فنون الأدب : لأحمد بن عبد الوهاب النويري ، ت ٧٣٣ – ت : محمد أبي الفضل إبراهيم – وزارة الثقافة و الإرشاد القومي – المؤسسة المصرية العامة للتأليف و الترجمة و الطباعة و النشر ، ١٣٥٢ – ١٣٩٦ – .

النهاية في غريب الحديث و الأثر : لابن الأثير مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ت ٦٠٦ هـ ، ت : محمود محمد الطناحي ، و طاهر أحمد الزاوي – دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة – .

نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار : للإمام الشوكاني – دار الكتب العلمية ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ .

الهداية شرح بداية المبتدى : لبرهان الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر المرغيناني ، ت ٥٩٣ – المكتبة الإسلامية – .

الهداية و الإرشاد في معرفة أهل الثقة و السداد (رجال صحي البخاري) : لأبي نصر أحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلاباذي ، ت ٣٩٨ – ت : عبد الله الليثي مكتبة المعارف ، الرياض ، دار المعرفة ، بيروت – الطبعة الأولى ١٤٠٧ .

هدي الساري مقدمة فتح الباري : للحافظ ابن حجر العسقلاني – ت : محب الدين الخطيب – دار الريان للتراث ، القاهرة – الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ .

الوافي بالوفيات : لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي ، ت ٧٦٤ - باعتناء مجموعة من المستشرقين – دار نشر فرانز شتايز بفسيبان – طبع دار الأندلس ، بيروت – ١٣٨١ – ١٤٠١ هـ .

وفيات الأعيان : لأبي العباس شمس الدين (ابن خلكان) ت ٦٨١هـ ، ت : د/ حسان عباس – دار الثقافة ، بيروت – .

يحيى بن معين و كتابه التاريخ (تاريخ ابن معين) ت : د/ أحمد محمد نور سيف ، جامعة الملك عبد العزيز ، مكة المكرمة – الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ .

١٠ – فهرس الموضوعات